

أَسْمَاءُ

القرآن الكريم

وَأَسْمَاءُ سُورِهِ وَأَيَاتِهِ
مُفَجَّرٌ مَوْسُوعِيٌّ مُبَسَّرٌ

تأليف

الدكتور آدم بمببا

مُكَلِّمَةُ الدِّرَاسَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ
بِمَاةِ الأَبْرَشِيَّةِ بِبَطْنِ تَابِلَانْدِ

مراجعة وتقديم

فهم القرآن والنشر والعلاقات الثقافية



مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث
طاب ثوبهم في رحمة ربهم

أَسْمَاءُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

وَأَسْمَاءُ سُورِهِ وَأَيَاتِهِ
مَعَ جَمْعِ مَوْسُوعِي مُيَسَّرٌ

تأليف

الدكتور آدم بمب

كَلِيَّةُ الدِّرَاسَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ
جَامِعَةُ الأُمِيرِ سُونَهَلِبِفَطَايِ. تَابِلَانْد

مراجعة وتقديم

قسم الدراسات والنشر والعلاقات الثقافية



مركز الدراسات والبحوث الإسلامية
طابولستان - طابولستان



مركز جمعيات الجدة للتقافة والتراث
حارة شيخوخة - وعطلة مشرف

مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث

ص.ب.د: 55156 - دبي - الإمارات العربية المتحدة

هاتف: 00971 4 2624999 / 00971 4 2625999 فاكس: 00971 4 2698950

www.almajidcenter.org - E-mail: info@almajidcenter.org

بمبا، آدم.

أسماء القرآن الكريم و أسماء سوره آياته : معجم موسوعي ميسر / تأليف آدم
بمبا ؛ مراجعة و تقديم قسم الدراسات و النشر و العلاقات الثقافية. - ط. 1 . - دبي :
مركز جمعة الماجد للثقافة و التراث، 2009.
414 ص. ؛ 24 سم.

ردمك 978-9948-15-020-6

1- القرآن الكريم - آيات القرآن - سور القرآن. أ. العنوان.

جميع حقوق الطبع محفوظة للناشر

الطبعة الأولى

١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو نقله في أي شكل أو واسطة، سواء أكانت إلكترونية أو ميكانيكية، بما في ذلك التصوير بالنسخ "فوتوكوبي" أو التسجيل، أو التخزين أو الاسترجاع، دون إذن خطي من الناشر.

No parts of this publication may be reproduced, stored in a retrieval system, or transmitted, in any form or by any means, electronic, mechanical, photocopying, recording or otherwise, without the prior permission of the publishers.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإهداء

إلى معلم الأجيال ومُرَبِّها، المرحوم الأستاذ الحاج محاما سيسي،
(*)، مؤوي الأيتام، وطلبة العلم المعوزين.
إلى كلِّ مَنْ علَّمَ القرآنَ وعلمه، هذه باكورة زرع أنتم
زرعتموه، وعُنِينم به خير عناية، فجزاكم الله من حاملين لنبراس
النُّبُوَّةِ، وناشرين لميراث الأنبياء، وخادمين لكتابه العزيز

(*) هو الدَّاعية مؤسس المدارس الإسلاميَّة "سبيل النَّجاح" في كوماسي - أبيدجان، كوت
ديفوار (ساحل العاج)، توفي ١٧ فبراير ٢٠٠٠م (رحمه الله).

تقديم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبيه الأمين محمد، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم وسار على نهجهم إلى يوم الدين، أما بعد:

فقد كان القرآن الكريم منذ نزوله محوراً لدراساتٍ كثيرةٍ ولا يزال كذلك، وعلى كثرة هذه الدراسات وتنوعها وتشعبها؛ فهي متجددة، لا ينضب معينها؛ ذلك لأنَّ مادتها مستفقاة من الذي لا تنقضي عجائبه.

وتُعدّ الدراسات المعجمية للقرآن الكريم من الموضوعات الأساسية في الدراسات القرآنية وما يتعلق بها، وأداة تيسير للباحثين والدارسين، وقد تنوعت هذه الدراسات المعجمية للقرآن الكريم فمنها: معجم في غريب القرآن الكريم وقد رُتّب ألفبائياً أو على حسب السور أو الآيات / ومعجم لألفاظ القرآن الكريم وذلك مثل: "معجم ألفاظ القرآن الكريم" الذي أعدّه مجمع اللغة العربية بالقاهرة / ومعجم مفرس لألفاظ القرآن الكريم وهو عبارة عن كلمات مرتبة ترتيباً ألفبائياً مُجرّدة من أي تعليق أو دراسة، مثل كتاب "المعجم المفرس لألفاظ القرآن الكريم" لمحمد فؤاد عبد الباقي / ومعجم مُكَمَّل للمعجم المفرس لألفاظ القرآن الكريم؛ صمَّ الأدوات والضماير الواردة في القرآن الكريم / ومعجم مفرس للقراءات القرآنية / ومعجم مفرس لموضوعات القرآن الكريم / ومعجم مفرس لآيات القرآن الكريم / ومعجم خاص بأعلام القرآن الكريم، وغيرها.

واقْتفاء لمدارج السالكين في السلم المعجمي للدراسات القرآنية جاء هذا الكتاب النافع الموسوم بـ: "أسماء القرآن الكريم وأسماء سورة وآياته: معجمٌ موسوعيٌّ ميسرٌ" ليضيف لبنة في هذا الصرح البحثي المتعلق بكتاب الله الخالد المُعْجَز، وجاءت مادة هذا الكتاب على قسمين: الأول في أسماء القرآن الكريم وصفاته، وأسماء سورة

وصفاتها وما يتعلق بها، والقسم الثاني في الآيات القرآنية وتسميتها والحكمة من تقسيم السورة على آيات ومقادير هذه الآيات وترتيبها في السورة الواحدة، وفوائد معرفة أسمائها، وعلاقة ذلك بالعلوم المختلفة للآيات، والظواهر العامة في أسماء الآيات والترادف والاشتراك في أسماء الآي وكل ما يتعلق بذلك، وأخيراً يأتي القسم الأساس وهو معجم أسامي الآيات القرآنية وقد رُتّب ترتيباً ألفبائياً، وصمّم هذا المعجم ثلاثة وعشرين ومائتي مدخلٍ صمّمناها: موضوع التسمية، ثم الآية وتتبعها فقرة موجزة عن الآية، وذكر سبب تسميتها، وعلاقة الترابط الموضوعي في هذه الآية، وقد ذُيّل كل فقرة بالإشارة إلى الآيات الأخرى ذات العلاقة بهذه الآية؛ وذلك لبيان نكتة الترابط العجيب لآيات كتاب الله المعجز. وحسبنا بهذا العمل المبارك أن يكون أداة عمل وتيسير للباحثين عموماً ولأهل الدراسات القرآنية وما يتعلق بها على وجه الخصوص، ليجدوا به ضالتهم المنشودة، ولا سيما أنه أول عمل من نوعه يُنشر في هذا المجال.

وانسجاماً مع رسالة مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث بنشر مثل هذه الأعمال العلمية الجادة، فقد دأب على تنوع الأقلام الصادقة فيه؛ ليطلع علينا هذه المرة بقلمه باحثٌ جاد مخلصٌ من كلية الدراسات الإسلامية بجامعة الأمير سونكلدا - فطاني بمملكة تايلاند بجنوب شرق آسيا، وبهذا يتضح لنا جلياً مكانة وموقع هذا المركز الواعد من خارطة المراكز الثقافية والبحثية، وإن دل هذا على شيء فإنما يدل على توجه أنظار الباحثين من جميع أقطاب هذه العمورة نحوه، علّمهم يجدوا ضالتهم فيه، فنسأل الله تعالى أن يبارك بباني صرحه والقائم عليه؛ جمعة الماجد، جعله الله ذخراً طيباً لطلاب العلم وأهله، وللباحثين حيث ما حلّوا وارتحلوا.

د. يونس قدوري الكبيسي

مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه، ومن أتبع هديته إلى يوم الدين.
وبعد،

فإن هذا الكتاب المعنون بـ"أسماء القرآن الكريم وأسماء سُورِهِ وآياته: معجمٌ موسوعيٌّ ميسرٌ"، يدخل ضمن الأبحاث المعجمية التي تستهدف تيسير التعامل مع أي الذُكر الحكيم، خاصة لدى الدارسين لعلوم القرآن، والعلوم الأخرى المساعدة للدرس القرآني. وقد شجّعنا على هذا العمل الرغبة في الإسهام في خدمة كتاب الله العزيز، وعدم وقوفنا على دراسة سابقة في إحصاء أسماء الآيات القرآنية.

وسعيًا لبلوغ هذا الهدف، فقد جاء هذا الكتاب المتواضع في محورين أساسيين: محور عن القرآن الكريم من حيث أسماؤه، وتقسيمات سُورِهِ، وما يتفرّع عن ذلك من مباحث في علوم القرآن. والمحور الآخر عن أسماء آيات القرآن التي وضعها لها العلماء في شتى العلوم الشرعية، وهو المحور الأساس في هذا الكتاب.

عليه، تمّ ترتيب مداخل المعجم (التي بلغت ٢٢٣ مدخلًا) ترتيبًا ألفبائيًا، وفي كلِّ عنصرٍ أوردنا الآية موضوع التسمية، متبوعةً بفقرة موجزة عن الآية، وذكر سبب تسميتها، وما لذلك من علاقة وترابط بالقضية المحورية في الآية. هذا وقد أشفّعنا كلَّ فقرة بإشارة إلى الآيات الأخرى ذات العلاقة بالآية موضوع العرّض، ذلك للتأكيد على الوحدة الكلية، والعلاقات الترابطية التي تنظم آيات الذكر الحكيم.

هذا، ولا يسعنا في هذا المقام إلا الشكر للمولى ذي المنّة على نعمة الصّحة والفراغ والهداية لهذا العمل المتواضع.. فلله الحمد والشكر على أنعمه الكثيرة. وتُردفُ

شكر المولى سبحانه، بشكر كلِّ مَنْ له علينا فضلٌ في هذا العمل من أساتذة وزملاء وطلبة، فجزاهم الله تعالى عن خدمة كتابه خير الجزاء.

ومن باب الاعتراف لأهل الفضل بالجميل، لا يسعنا إلا أن نخصَّ بالشكر مقام مركز جمعة الماجد الموقر، مسؤولين وموظفين، على خدمتهم الدؤوب للعلم وأهله، وللإسلام والمعرفة في جميع أنحاء العالم، ففضلهم وصل هذا العمل المتواضع إلى ما هو عليه من الاستواء، وبفضلهم أيضًا قدر المولى أن يرى هذا الكتاب الثور، ويصل إلى القراء الكرام.

كذلك، فإنَّ الشكر موصولٌ لكلية الدراسات الإسلامية بجامعة الأميرسون كلا - فطاني - مملكة تايلاند، التي وفرت لنا الجوَّ العلمي والاجتماعي الخصب، بمكتبتها (مكتبة الشافعي)، وبمرافقها الإدارية ومعداتها المكتبية.

وبعد، فهناك رجالٌ ونساءٌ آخرون لا أعلمهم - الله يعلمهم - كانت لهم أيادٍ بيضاء في إخراج هذا العمل المتواضع، وكان من حقهم أن يخلصوا بذكر وشكر، لولا أن المولى العليم قد تكفل بشكرهم وثوابهم الأوفى، وهو خير الشاكرين.. ﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ (التوبة، من الآية ١٠٥).

الفصل الأوّل
القرآن الكريم أسماؤه وصفاته

المبحث الأوّل: أسماء القرآن الكريم الثلاثة.
المبحث الثاني: أسماء وصفات أخرى للقرآن الكريم.

المبحث الأول أسماء القرآن الكريم الثلاثة

يُعدُّ البحث في أسماء القرآن الكريم من الموضوعات التي اهتمَّ بها العلماء في مباحث علوم القرآن، قديماً وحديثاً، وتفاوتت أبحاثهم بين مباحث متفرعة عن أبواب، وبين كتب مفردة لأسماء القرآن الكريم.

من أوائل أولئك: الإمام الزركشي (أبو عبد الله محمد بن عبد الله بهادري، ت ٧٩٤هـ)، في كتاب "البرهان"؛ إذ صنَّف علم أسماء القرآن الكريم في النوع الخامس عشر من أنواع علوم القرآن، وعَتَوَن له بـ "معرفة تقسيمه بحسب سُورِهِ وترتيب السُّور والآيات وعددها".^(١) ومنهم الإمام الشُّيُوطي (عبد الرحمن بن أبي بكر، ت ٩١١هـ) في كتاب "الإتقان"، ونحا فيه منحى الزركشي؛ فعقد فيه فصلاً بعنوان "النوع السابع عشر في معرفة أسمائه وأسماء سُورِهِ".^(٢)

ومن المُفسِّرين الطبري (ابن جرير، ت ٣١٠هـ)؛ في تفسيره المشهور؛ إذ أفرد لأسماء القرآن الكريم مبحثاً في مقدِّمة تفسيره بعنوان "القول في تأويل أسماء القرآن وسُورِهِ وآيِهِ".^(٣) ومنهم النَّسفي (نجم الدين عبد الله بن أحمد، ت ٥٣٧هـ)، في تفسيره "التيسير في التفسير"، وذكر في مقدِّمته مائة اسم للقرآن الكريم.^(٤) ومنهم أيضاً شيخ

١- البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (بيروت: المكتبة العصرية، ١٤١٨)، ٢/ ٢٧٣-٢٧٤.

٢- الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (بيروت: المكتبة العصرية، ١٤١٨)، طبعة: (القاهرة: ١٢٧٨هـ)،

١٤٣/١.

٣- الطبري، محمد بن جرير أبو جعفر. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (القاهرة: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي، ط ٣،

١٣٨٨هـ)، ١/ ٦٧.

٤- راجع: حاجي خليفة، الحنفي، مصطفى بن عبد الله. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، (بيروت: دار الكتب

العلمية، ١٤١٣)، ١٠/ ٥١٧.

الإسلام ابن تيمية (عبد الحلیم، ت ٧٢٨هـ) في مجموع الفتاوى. ^(١) والفيروز آبادي (مجد الدين محمد بن يعقوب، ت ٨١٧هـ) في تفسيره "البصائر". ^(٢) والثعالبي (عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف، ت ٨٧٥هـ)؛ وعقد لأسماء القرآن الكريم فصلاً بعنوان "باب تفسير أسماء القرآن، وذكر السورة والآية". ^(٣)

ومنَّ أفردوا لهذا الموضوع مصنفًا: الحرَّالي التَّجيبِي (علي بن أحمد بن الحسن، ت ٦٤٧هـ)، وابن القَيِّم (أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، ت ٧٥١هـ)، وسَمَّاه "شرح أسماء الكتاب العزيز"، ^(٤) ومن المصنَّفات الحديثة كتاب "الهدى والبيان في أسماء القرآن" للشيخ البُلَيْهي (صالح بن إبراهيم، ت ١٤١٠هـ)، ^(٥) والدُّكتور خمساوي الخمساوي في كتابه "أسماء القرآن في القرآن"، وعطية محمد الفرحاني، في كتابه "أسماء القرآن وصفاته". ^(٦)

وتدلُّ تلك المباحث والمصنَّفات في أسماء القرآن الكريم على شَرَف هذا العلم، وأهميته في علوم القرآن. وكما تشير إليه عناوين تلك المصنَّفات، فإنَّ اهتمام أصحابها لم ينحصر في جمع أسماء القرآن الكريم وتعدادها فحسب، وإنَّها توسَّع إلى شرحها، واستكشاف المعاني والدلالات العميقة الكامنة في أسماء القرآن الكريم، ممَّا يتوافق وأوجُه الانسجام الأخرى الدَّقيقة في القرآن الكريم.

١- مجموع الفتاوى، تحقيق: عدنان زرزور، (الرياض: مطابع الرياض، د.ت)، ١٧/١٤.

٢- كتاب بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، تحقيق: محمد علي النجار، (بيروت: المكتبة العلمية، ١٩٨٤)، ٨٨/١.

٣- جواهر الحسان في تفسير القرآن، (بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، د.ت)، ١٧/١.

٤- الفتنجي، صديق بن حسن. أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم، تحقيق: عبد الجبار زكار، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٧٨م)، ١٤١/٣.

٥- الناشر: المطابع الأهلية للأوفيست بالرياض، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٣م.

٦- من منشورات الهيئة العامة للكتاب بمصر، ٢٠٠٧م.

على ذلك، يجُمَلُ بنا الوقوف عند أسماء القرآن الكريم، بعرض الأشهر منها، وإيراد بعض مواردها في آيات القرآن الكريم، والمعاني العامة التي تنتظمها.

للقرآن الكريم ثلاثة أسماء مشهورة هي: القرآن، والكتاب، والفرقان، وأشهرها الاسمان الأوّلان.

الاسم الأوّل: القرآن

(القرآن): مصدر على وزن (فُعْلان)، وهو من الفعل (قرأ، يقرأ قراءةً وقرآناً، وقراه، يقرؤه، ويقرؤه قرءاً)، بمعنى الجمع. ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ (القيامة: ١٧). ويقال: قرأتُ الشيء قرآناً، أي جمعته وضممت بعضه إلى بعض، ومنه قولهم: ما قرأت هذه الناقة سلى قط. أي ما ضمت في رحمها جنيناً. فالأصل في القرء والإقراء الجمع، وسمي القرآن (قرآناً)؛ لأنّه جمع القصص والأمر والنهي، والوعد والوعيد، والآيات والسُور بعضها إلى بعض.^(١) ولفظ "القرآن" مهموز إذا كان من الفعل (قرأ)، وإذا لم يكن مهموزاً، فيحتمل أن يكون تسهياً للفظ الهمزة على لغة قريش، أو أنّه مأخوذ من الفعل (قرن، يقرن، قرناً) الدال على معنى الجمع والضم؛ لاقتران السُور والآيات والحروف فيه. وبجاء القرآن بالهمز هو الاستعمال الغالب، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ (الإسراء: ٩)، وقوله أيضاً: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأَهُ فَأَنبَغُ قُرْآنَهُ﴾ (القيامة: ١٧-١٨) أي: إنّ علينا جمعه لك، وقراءته عليك.

١- ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري. لسان العرب، (بيروت: دار صادر، د.ت)، ١/١٢٨-١٣٠.

وورد لفظ (قرآن) في القرآن الكريم في تسع وستين موضعاً في سياقات مختلفة، في مجموع (٣٨) سورة؛ حيث تكرّر في بعض السور عدّة مرّات، كان أكثرها عشر مرّات في سورة الإسراء، وتكرّر أربع مرّات في كلّ من سورة النمل والقمر.^(١)

وتدلّ السياقات التي ورد فيها لفظ (قرآن) على كونه اسماً لكتاب الله الكريم المنزّل على نبيّه محمد (ﷺ)، اللهم إلاّ في آيتين اثنتين هما:

١ - قوله تعالى: ﴿أَتِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى عَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً﴾ (الإسراء: ٧٨).

٢ - وقوله تعالى: ﴿إِن عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ (القيامة: ١٧-١٨).

وقد تكرّر لفظ القرآن في كلّ من الآيتين الكريمتين مرّتين، فيكون الحاصل إذن، أنّ مجموع خمس وستين موضعاً من موارد لفظ (قرآن)، هي التي تدلّ على كون هذا اللفظ معنياً به القرآن الكريم.^(٢)

١ - كان اعتماد الباحث في معظم الإحصاءات الواردة في هذا الكتاب على كتاب: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم لعبد الباقي، وعل برنامج "برنامج الباحث في القرآن الكريم، الإصدار ٤.٠ برجة السيد سامر غازي محمد حسن، وهو متوفر على الموقع الإلكتروني: <http://quran.vb-pro.net> فلها الشكر الجزيل، والجزء الأوفى إن شاء الله.

٢ - في آية سورة الإسراء، ذهب بعض المفسرين منهم ابن كثير إلى أنّ المراد بـ"قرآن": صلاة الفجر؛ (تفسير ابن كثير، ١/١٢)، ويرى القرطبي أنّ معناه: القراءة، أي قراءة صلاة الفجر، ويقول: "ويسمى المقروه: قرأنا، على عادة العرب في تسميتها المفعول باسم المصدر، كنسبتهم للمعلوم: علمًا، وللمضروب: صرنا، وللمشروب: شربنا". (تفسير القرطبي، ٢/٢٩٣)، وبمثل ذلك فسر الشوكاني الكلمة، (فتح القدير، ١/٢٨٠)، والنسفي، (تفسير النسفي، ٢/٢٩٧)، والزّاغب الأصفهاني، (مفردات القرآن، ١/١٠٩٢)، وغيرهم. ومثل ذلك في آية سورة القيامة؛ إذ يذهب المفسرون إلى القول إنّ "قرآن" الأوّل المراد به الجمع والتأليف، وأنّ المراد بـ"قرآن" الآخر في الآية: القراءة، ومعنى الآية: إنّ علينا تأليفه في صدرك، وعليك اتباع قراءته، فلا تعجل بقراءته حين يوحى إليك مخافة نسيانه. راجع: (تفسير الطبري، ١٢/٣٤٠؛ والقرطبي، ١٩/٩٥؛ وفتح القدير، ٥/٤٧٥؛ وتفسير الجلالين، ١/٧٧٩؛ وتفسير النسفي، ٤/٣٠٠؛ والحجة في القراءات، ١/١٢٦).

هذا، ويمكن جمع السياقات التي ورد فيها لفظ (قرآن) في القرآن الكريم في السياقات المعنوية العامة الآتية:

١ - سياق الوحي والتنزيل، وهذا السياق كثير الوجود للدلالة على أن القرآن وحي من الله وليس من أحد غيره، لا من محمد (ﷺ)، ولا من أحد من الجن أو الإنس. ومن ذلك:

- قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ﴾ (البقرة: ١٨٥)
 - وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرْكُمْ بِهِ وَمَن بَلَغَ﴾ (الأنعام، من الآية: ١٩).

- وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَن يُفْتَرَى مِن دُونِ اللَّهِ وَلَكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ (يونس، من الآية: ٣٧).

- وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِ وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ (الحجر: ٨٧).

- وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَلْقَى الْقُرْآنَ مِن لَّدُن حَكِيمٍ عَلِيمٍ﴾ (النمل: ٦).

- وقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِّتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ (الشورى: ٧)

- وقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنْزِيلًا﴾ (الإنسان: ٢٣)

ففي هذا السياق تكثر المفردات المتواردة للدلالة على الإنزال، والوحي، والإيتاء، (أنزلنا.. آتينا.. تلقى.. أوحينا...).

٢ - سياق الكتب السماوية المنزلة على الأنبياء والرسل عليهم السلام، وأشهرها التوراة والإنجيل والزبور، أي أن يأتي اسم (قرآن) مقترناً بها سبقه من الكتب السماوية، ومن ذلك:

- قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَا عَلَيْهِمْ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ﴾ (التوبة: ١١١).

- وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَىٰ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (يونس: ٣٧).
- وقوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ (سبأ: ٣١).

٣ - سياق القراءة والتلاوة والترتيل والاستماع والتدبر وما في معنى النشاط العقلي لاستقبال الوحي الإلهي، ومن ذلك:

- وقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ (النساء: ٨٢).

- وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (الأعراف: ٢٠٤).

- وقوله تعالى: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا﴾ (يونس، من الآية: ٦١).

- وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ (النحل: ٩٨).

- وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا﴾ (الإسراء: ٤٥).

- وقوله تعالى: ﴿اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ﴾ (العنكبوت: ٤٥).

- وقوله تعالى: ﴿وَآتِلْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ﴾ (الكهف: ٢٧).

- وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفْرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ﴾ (الأحقاف، من الآية: ٢٩).

- وقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ (محمد: ٢٤).

- وقوله تعالى: ﴿أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ (المزمل: ٤).

وتتوارَدُ في هذا السِّياق مفردات الاستماع، والتَّلَاوة، والإنصات والتدبُّر.. (يتدبَّرون، أنصِتُوا، استمعوا، اتل، قرأت، رتل...); للدلالة على نشاط الإنسان العقلي والحركي تجاه القرآن الكريم.

٤ - سياق الإشارة إلى مضمون القرآن من الآيات والسُّور والكلمات، وما فيه من المعاني والمواعظ، والعيبر والأمثال. ومن ذلك:

- قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ (الإسراء: ٨٢).

- وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِن كُلِّ مَثَلٍ فَأَبَى أَكْثَرَ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾ (الإسراء: ٨٩).

- وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (النحل: ١٠١).

- وقوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقْصُّ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ (النمل: ٧٦).

- وقوله تعالى: ﴿كِتَابٌ فَصَّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (فصلت: ٣).

فالمفردات والتعبيرات في هذا السياق توضِّح ما يحويه القرآن شكلاً ومضموناً، فهو (شفاء، ورحمة، وقصص، وفيه من كلِّ مثل، وفيه آيات).

إجمالاً، فإنَّ (القرآن) إذا أُطلق في أيِّ سياق من السياقات السابقة أو غيرها، تبادر إلى الذهن كتاب الله المقدَّس المنزَّل على النبي محمَّد (ﷺ)، المتضمَّن للسُّور والآيات؛ لذلك عرّفه العلماء بأنّه: "اللفظ المنزَّل على النبي، المنقول عنه بالتواتر، المتعبَّد بتلاوته". وتوسَّع فيه المتأخرون بأنّه: "كلام الله المعجز، المنزَّل على خاتم الأنبياء

والمرسلين، بواسطة الأمين جبريل (عليه السلام)، المكتوب في المصحف، المنقول إلينا بالتواتر، المتعبد بتلاوته، المبدوء بسورة الفاتحة، المختتم بسورة الناس^(١)." (١)

الاسم الثاني: الكتاب

(الكتاب): اسم مفرد، وجمعه: كُتُب، واسم الفاعل منه: كاتب وجمعه: كُتَّاب. والفعل منه: كَتَبَ الشَّيْءُ: يَكْتُبُهُ كُتْبًا وَكُتَابًا وَكُتَابَةً، وَ(كَتَبَهُ): كِتَابَةٌ أَيْ خَطَّهُ، وَيَدُلُّ هَذَا الْفِعْلُ فِي أَوَّلِ مَعْنَاهُ عَلَى الْجَمْعِ وَالضَّمِّ. وَ(الْكَتَّابُ): الْجَمْعُ، يُقَالُ: كَتَبَ الدَّابَّةُ كُتْبًا، أَيْ شَدَّ حَيَاهَا بِحَلْقَةٍ لِّتَلَا يُنْزَى عَلَيْهَا. وَيُقَالُ: (تَكْتَبُ الْقَوْمُ) تَجَمَّعُوا. وَ(الْكَتِيبَةُ) مَا جُمِعَ فُلْمٌ يَنْتَشِرُ، وَقِيلَ هِيَ الْجَمَاعَةُ، وَبِهِ سَمِيَتْ جَمَاعَةُ الْخَيْلِ إِذَا أَغَارَتْ، وَالْقِطْعَةُ الْعَظِيمَةُ مِنَ الْجَيْشِ، وَجَمْعُهُ (كَتَائِبُ). وَسُمِّيَ الْكِتَابُ كِتَابًا؛ لِأَنَّ الْكَاتِبَ يَجْمَعُ حُرُفًا إِلَى حَرْفٍ، وَكَلِمَةً إِلَى أُخْرَى. (٢) وَسُمِّيَ الْقُرْآنُ (كِتَابًا)؛ لِأَنَّهُ يَجْمَعُ السُّورَ وَالْآيَاتِ بَيْنَ دَفْتَيْهِ، وَجَمَعَ كَذَلِكَ كُلَّ خَيْرٍ فِي أَحْكَامِهِ وَمَعَانِيهِ.

وهذا الاسم أكثر الأسماء الثلاثة ورودًا في القرآن الكريم؛ إذ ورد في (٢٧٩) موضعًا. (٣) ويردُّ لفظ "كتاب" اسمًا للقرآن الكريم في السِّياقات نفسها التي يرد فيها لفظ "قرآن"، ومن ذلك:

١ - في سياق الوحي والتنزيل، وبيان أنَّ القرآن الكريم كتابٌ منزلٌ من عند الله تعالى. ومن الآيات الواردة في هذا السِّياق:

- قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ (البقرة: ١٧٦)

١ - الزركشي، البرهان، ١/١٥٠؛ والصابوني، محمد بن علي. النيان في علوم القرآن، (دمشق: مكتبة الغزالي، ١٤٠١هـ / ١٩٨١)، ص ٦.

٢ - ابن منظور، محمد بن مكرم. لسان العرب، ١/٦٩٩-٧٠٧، (مادة: ك ت ب).

٣ - هذا حسب التوزيع الآتي (بصيغة المفرد): الكتاب = ٢٣٠ مرة، كتابًا = ٣٠ مرة، كتابه = ٥ مرات، كتابيته = ٢ مرَّتان، كتابك، كتابنا، بكتايكم، كتابها، كتابهم، كتابي = مرَّة واحدة لكلِّ صيغة، وبصيغة الجمع: كُتِبَ = ٣ مرَّات، كُتِبَ = ٣ مرَّات.

- وقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾
(النساء: ١٠٥)

- وقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾
(النساء: ١١٣)

- وقوله تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ﴾ (الأعراف: ٢)
- وقوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا﴾
(الكهف: ١)

- وقوله تعالى: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (السجدة: ٢)
- وقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾
(الزمر: ٢)

- وقوله تعالى: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ (غافر: ٢)
- وقوله تعالى: ﴿وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ﴾
(الشورى: ١٥)

- وقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ
وَلَا الْإِيمَانُ﴾ (الشورى: ٥٢)

- وقوله تعالى: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ (الجنائية: ٢)

٢- وفي سياق القراءة والتدبر والتعليم، ومنه الآيات الآتية:

- قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ
الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (البقرة: ١٢٩)

- وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو
عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ (آل عمران: ١٦٤)

- وقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذًا لِآرْتَابِ
الْمُبْطِلُونَ﴾ (العنكبوت: ٤٨)

- وقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ (العنكبوت، من الآية: ٥١)

- وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾ (فاطر، من الآية: ٢٩)

- وقوله تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ (ص: ٢٩)

- وقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ (الجمعة، من الآية: ٢)

٣- وفي سياق تصديق القرآن الكريم للكتب الإلهية الأخرى.

- قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَيَّ رَسُولِي﴾ (النساء: ١٣٦)

- وقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ (المائدة، من الآية: ٤٨)

- وقوله تعالى: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ (الأنعام، من الآية: ٩٢)

- وقوله تعالى: ﴿وَلَكِن تَصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (يونس، من الآية: ٣٧)

- وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ (فاطر، من الآية: ٣١)

- وقوله تعالى: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ مُّصَدِّقٌ لِّسَانِ عَرَبِيًّا﴾ (الأحقاف، من الآية: ١٢)

- وقوله تعالى: ﴿قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ (الأحقاف، من الآية: ٣٠)

٤- وفي سياق البيان والتفصيل للأحكام والشرائع الإلهية، ومنه الآيات الآتية:

- قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ﴾ (البقرة، من الآية: ١٥٩)
- وقوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى السَّاءِ﴾ (النساء، من الآية: ١٢٧)
- وقوله تعالى: ﴿أَفَعِزَّ اللَّهُ أَبْعِي حَكْمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا﴾ (الأنعام، من الآية: ١١٤)
- وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتَهُمْ بِكِتَابٍ فَصَلْنَاهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ (الأعراف، من الآية: ٥٢)
- وقوله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ (الأنفال، من الآية: ٧٥)
- وقوله تعالى: ﴿الرَّ تِلْكَ آيَاتِ الْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾ (يوسف: ١)
- وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ (النحل، من الآية: ٦٤)
- وقوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ (النحل، من الآية: ٨٩)
- وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ (الأنبياء: ١٠)
- وقوله تعالى: ﴿كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (فصلت: ٣)

الاسم الثالث: الفرقان

(الفرقان): مشتق من الفعل (فَرَّقَ)، ويدلُّ في أصل معناه على الفصل بين الأشياء. يقال: فَرَّقَ بين الشيئين: فَرَّقًا وتَفْرِيقًا، وتَفْرِقَةً، وفرقانا. ويقال: تَفَرَّقَ القوم: تَفَرَّقًا. وفارق الشيء: مفارقة وفراقًا، أي تركه وابتعد عنه. ^(١) قال تعالى: ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ﴾ (البقرة، من الآية: ٥٠) أي شققناه وجعلناه فرقا وأقسامًا. وقوله تعالى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمُرءِ وَرَوْجِهِ﴾ (البقرة، من الآية: ١٠٢)، وقال:

١- الرازي، محمد بن أبي بكر. مختار الصحاح، تحقيق: محمود خاطر، (بيروت: مكتبة لبنان، ١٤١٠/١٩٩٥)، ٢٠٩/١.

﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ (آل عمران، من الآية: ١٠٣). و(المفروق): وسط الرأس، وهو الموضع الذي يفترق فيه الشعر، و(مفروق) الطريق: الموضع الذي ينشعب منه طريق آخر. (١)

ومنه قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَاناً﴾ (الأنفال، من الآية: ٢٩)، أي فصلاً بين الحق والباطل. ووجه تسمية القرآن (فرقانا) كونه يفرق بين الحق والباطل، وبين طريق الهدى والرّشاد.

ورد هذا الاسم في سبعة مواضع من القرآن الكريم، ودلّ على أنه اسم للقرآن الكريم في ثلاثة مواضع، (٢) وهي:

قوله تعالى: ﴿شَهْرَ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ﴾ (البقرة، من الآية: ١٨٥)، وقوله في السّورة التي تحمل الاسم نفسه: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ (الفرقان: ١)، وقوله تعالى: ﴿نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ مِنْ قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ﴾ (آل عمران: ٣ ومن الآية: ٤). فجاء اسم علم ووصفاً خاصاً بالقرآن الكريم في الموضعين الأوّلين، ووصفاً له وللكتب الأخرى في الموضع الثالث. (٣)

١- ابن منظور، لسان العرب، ١٥/٣٠٠ (مادة فرق).

٢- أما في المواضع الأخرى، فدلّ على التّوّارة المنزّل على موسى (ع) في موضعين هما (البقرة: ٥٣، والأنفال: ٤٨)، وورد اسماً على يوم بدر (الأنفال: ٤١)؛ لأنّ الله تعالى فرّق فيه بين الحق والباطل. القرطبي، ٨/٢٠، ودلّ على الفرق بين الحق والباطل أيضاً في (الأنفال: ٢٩).

٣- يقول الطبري في تفسير هذه الآية: (وأنزل الفرقان)، عن الرّبيع، قال: الفرقان: القرآن، الطبري ٣/١٦٧، ويثقله قال ابن كثير، وعزاه إلى فتادة الربيع بن أنس، تفسير ابن كثير، ١/٤٥٩، وفسّره السيوطي بأنّ (الفرقان): الكتب الفارقة بين الحق والباطل، وذكره بعد ذكر التّلاثة ليعمّ ما عداها، تفسير الجلالين، ١/٦٢.

مما سبق، يتضح أن الأسماء الثلاثة المشهورة للقرآن الكريم قد تضافرت استعمالاً في القرآن الكريم، وتنوعت سياقاتها. كما أن (القرآن) و(الكتاب) يجتمعان في معنى الضَّمِّ والجمع للإشارة إلى الجمع المعنوي والحسي للقرآن الكريم، فهو جامع للأحكام، والعلوم والمعارف، والهدايات الإلهية، كما أنه مجموع في السُّطور يراه البشر ويلمسونه بأيديهم.

يشير الشيخ عبد الله دراز (رحمه الله) إلى هذه الحكمة الإلهية في تسمية كتابه تعالى بالقرآن والكتاب، بقوله: "رُوِيَ في تسميته (قرآناً) كونه متلواً بالألسن، كما رُوِيَ في تسميته (كتاباً) كونه مُدَوَّنًا بالأقلام، فكلتا التسميتين من تسمية الشيء بالمعنى الواقع عليه، وفي ذلك إشارة إلى أن من حقَّه العناية بحفظه في موضعين، الصُّدور والسُّطور، فلا ثقة بحفظ حافظ حتى يُوافق حفظه الرِّسم المجمع عليه، ولا ثقة بكتابة كاتب حتى يوافق ما هو ثابتٌ عند حُفَاطِ الأَسَانِيدِ"^(١)

أما لفظ (الفرقان) فقد جاء على نقيض (القرآن والكتاب)، حيث دلَّ على التَّفريق والتَّمييز، وذلك من الطَّواهر الجديرة بالتأمل في تسمية كتاب الله تعالى وتحمُّق المعاني المتقابلة فيه، فهو جامعٌ، وفي الوقت نفسه، ناشرٌ مفرِّق، يجمع صنوف الخير والأحكام، ويفرِّق بين الحقِّ والباطل، والهدى والضلال، وتلك ميزة أيضاً في أسماء الله الحسنى، فهو الأوَّل والآخِر، والظَّاهر والباطن، والمعطي المانع، والنَّافع الضَّار، والمحبي والمميت، والمعزُّ المدلُّ... في صفاتٍ ثنائية لا تقوم إحداها دون الأخرى، سبحانه وتعالى.

١ - دراز، محمد عبد الله. النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن. (الكويت: دار القلم، ط ١٤٠٥)، ص ١٢-١٣.

المبحث الثاني أسماء وصفاتٍ أخرى للقرآن

تراوحت مواقف العلماء في عدِّ أسماء القرآن الكريم وحضرها بين مُقلِّ مكتفٍ بالأسماء الثلاثة المذكورة في المبحث السابق، ومُكثِرٍ مُتوسِّعٍ، يستنبط عشرات الأسماء من القرآن الكريم والسُّنة النَّبويَّة، وهذا التَّراوح في عدِّ أسماء القرآن الكريم، مرَدُّه -في الحقيقة- إلى أنَّ الفريق المقلِّ يعدُّ الأسماء الكثيرة الأخرى صفاتٍ لا أسماء. (١)

ومن المقلِّين: الإمام الطُّبري؛ إذ اكتفى بأربعة أسماء فحسب، قائلاً: "إنَّ الله - تعالى ذكُّرُه - سَمَّى تنزِيله الذي أنزله على عبده مُحَمَّد (ﷺ) أسماءً أربعة، منهنَّ: القرآن... ومنهنَّ الفرقان... ومنهنَّ الكتاب... ومنهنَّ الذِّكْر... ولكلِّ اسم من أسمائه الأربعة في كلام العرب معنىً ووجهًُ غير معنى الآخر، ووجُّهه" (٢) ونحا نحوه الماوردي (علي بن محمد، ت ٤٥٠هـ)، (٣) والعزُّ بن عبد السَّلام (ت ٦٦٠هـ)، (٤) والثعالبي. (٥)

ومن أوائل المتوسِّعين في عدِّ أسماء القرآن الكريم، شَيْذَلَة (أبو المعالي عزيزي، ت ٤٩٤هـ)، وهو صاحب الخمسة والخمسين اسماً التي سردها الزُّركشيُّ في "البرهان"،

١- قد يكون هذا الموقف عائداً إلى موقف قديم لدى علماء العربيَّة من فضيَّة الرَّادف في اللُّغة، ومن المواقف الشَّهيرة في ذلك ما حدث بين أبي علي الفارسي وابن خالويه حين ادَّعى الأخير أنَّه يحفظ خمسين اسماً للسَّيف، فنسبم الفارسي، وقال: ما أحفظ له إلاَّ اسماً واحداً، وهو السَّيف. قال ابن خالويه: فأين المهنتد، والصَّارم، وكذا وكذا؟ فقال أبو علي: هذه صفات. راجع: السيوطي، الزهر في علوم العربيَّة وأنواعها، شرح وتعليق: محمد أحمد جاد المولى بك، ومحمد أبو الفضل إبراهيم وعلي محمد البجاوي، (بيروت: المكتبة العصرية، ١٩٨٦)، ٤٠٣/١.

٢- تفسير الطبري، مصدر سابق.

٣- النكت والعيون، مصدر سابق.

٤- الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، مصدر سابق.

٥- تفسير الثعالبي، مصدر سابق.

وتابعه فيها الإمام السُّيوطي في "الإتقان"، ومنهم الخِرَّالِي (علي بن أحمد، ت ٦٣٨هـ)؛ الذي نسب إليه الإمام الزُّرْكَشِيُّ أَنَّهُ أَحْصَى نَيْفًا وَتَسْعِينَ اسْمًا لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ. مِنَ الْمُتَوَسِّعِينَ كَذَلِكَ: النَّسْفِي (نجم الدين عمر بن محمد، ت ٥٣٧هـ)؛ إِذْ أورد مائة اسمٍ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي مَقْدَمَةِ تَفْسِيرِهِ،^(١) وَشَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، وَعَدَّ سَبْعًا وَأَرْبَعِينَ اسْمًا لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَسَنَّةٌ أُخْرَى اسْتَخْلَصَهَا مِنَ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ،^(٢) وَالْفَيْرُوزِ أْبَادِي، وَقَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ ذَكَرَ مِائَةَ اسْمٍ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ. وَمِنَ الْمَعَاصِرِينَ الشَّيْخُ صَالِحُ الْبُلَيْهِي الَّذِي عَدَّ مِنْهَا سِتًّا وَأَرْبَعِينَ اسْمًا، وَغَيْرَهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ.^(٣)

هذا، وأذناه سرُّدٌ لما تيسَّرَ الوصولُ إليه من قوائمِ أسماءِ القرآنِ الكريمِ لدى المتوسِّعين فيها، وهي أربع قوائم: قائمة الزُّرْكَشِيِّ، وقائمة ابن تيمية، وقائمة الفيروزآبادي، وقائمة البليهي.

أولاً: قائمة الزُّرْكَشِيِّ

تعدُّ القائمة التي أوردَها الزُّرْكَشِيُّ لأَسْمَاءِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَشْهَرَ الْقَوَائِمِ؛ لورودها ضمن كتابه "البرهان" الذي يُعدُّ من أمَّهات الكتب في علوم القرآن. وقد عزا الزُّرْكَشِيُّ هذه القائمة إلى القاضي أبي المعالي؛ فقال: "قال القاضي أبو المعالي عزيزي بن عبد الملك (رحمه الله): اعلم أنَّ الله تعالى سمَّى القرآنَ بخمسة وخمسين اسماً..."^(٤)

منهجُه: يتَّسَّم منهجُه في إيرادِ أسماءِ القرآنِ الكريمِ في هذه القائمةِ بالسَّمتِ الآتية:
- سرُّدُ الاسمِ والاستشهاد له بطرف آية.

١- النسفي، مصدر سابق.

٢- مجموع الفتاوى، مصدر سابق.

٣- من المُفسِّرين من عدَّ الحروفَ المقطَّعةَ في فواتحِ السُّورِ أسماءً للقرآنِ الكريمِ، فعن قتادة قوله: "كُلُّ هِجَاءٍ فِي الْقُرْآنِ، اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الْقُرْآنِ"، الطبري، ١٠/ ٤٢٤.

٤- البرهان، ١/ ٢٧٣.

- بعد سرد الأسماء، شرح (٣٦) اسماً منها باختصار، وأسهب في شرح لفظة "قرآن". ولم يعد شرحه للأسماء الأخرى ذكر سبب التسمية، مثل قوله: "وأما تسميته (مُبيناً)؛ فلائنه أبان وفرق بين الحقِّ والباطل، وأما تسميته (بشيراً ونذيراً)؛ فلائنه بشر بالجنة وأنذر من النار".^(١)

وأدناه سرد لقائمة الزركشي:

قال: "النوع الخامس عشر: معرفة أسمائه واشتقاقات أسماء القرآن وقد صنف في ذلك الحرالي جزءاً وأنهى أساميه إلى نيف وتسعين، وقال القاضي أبو المعالي عزيبي بن عبد الملك رحمه الله: اعلم أن الله تعالى سمى القرآن بخمسة وخمسين اسماً

سماه كتاباً فقال: ﴿حَمَّ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾.
وسماه قرآناً فقال: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ﴾. الآية، وهكذا.
وبقية الأسماء كما في قائمته على النحو الآتي:

كلام، نور، هدى، رحمة، فرقان، شفاء، موعظة، ذكر، كريم، علي، حكمة، حكيم، مهيمن، مبارك، حبل، صراط مستقيم، قيم، فضل، نبأ، أحسن الحديث، تنزيل، روح، وحى، مثاني، عربي، قول، بصائر، بيان، علم، حق، هادي، عجب، ذكرى، عروة وثقى، متشابه، صدق، عدل، إيمان، أمر، بشري، مجيد، زبور، مبین، بشر ونذير، عزيز، بلاغ، قصص، صحف، مكرمة، مرفوعة، مطهرة.

١- المصدر السابق، ١/٢٧٩.

ثانياً: قائمة ابن تيمية

تجدر الإشارة في هذا المقام إلى موقف شيخ الإسلام ابن تيمية من الأسماء المتعددة للشَّيء الواحد: هل هي أسماء أم صفات؟ وقد ناقش الشيخ هذا الموضوع في مواضع متفرقة من فتاواه، وأسهب فيه في معرض نقاشه للألفاظ المشتركة، ومدى تحققها في أسماء الله وصفاته، فبيّن أن أسماء الله تعالى وصفاته، متّفقة متواطئة في دلالتها على الذات العليّة، متباينة من جهة الصّفات. وبهذا الصّد، تمثّل الشَّيخ بأسماء النّبي (ﷺ) مثل: محمد وأحمد والمحي والحاشر والعاقب، وتمثّل كذلك بأسماء القرآن، مثل: القرآن، والفرقان، والهدى، والنور... فإنّ كلّ مجموعة من تلك الأسماء تدلّ على ذات واحدة من حيث اللزوم.. "فإنّ أسماء الله كلّها تدلّ على مُسمّى واحد، فليس دعاؤه باسم من أسمائه الحسنَى مضاداً لدعائه باسم آخر. بل الأمر كما قال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾. (١) بعد ذلك أشار إلى أنّنا نلجأ إلى تحيّر اسم إذا كان الغرض تعيين صفة خاصّة في المسمّى.. أمّا "إذا كان مقصود السّائل تعيين المسمّى، عبّرنا عنه بأيّ اسم كان إذا عرف مُسمّى هذا الاسم"، (٢) ويخلص ابن تيمية -بعد مناقشة مطوّلة- إلى أنّ الأسماء، وإن تعدّدت حول ذات واحدة، فمنها ما هو اسم علم، ومنها ما هو صفة.. "كمن يسأل عن قوله: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي﴾، فيقال له: هو القرآن مثلاً". (٣)

وعليه، يتّضح أنّ شيخ الإسلام، يرى الأسماء الكثيرة التي أوردتها للقرآن الكريم، صفات، وهذا هو المسلك الأُسلم الذي يمنع الخلط بين الأسماء والصفّات.

أمّا منهجه في بيان أسماء القرآن الكريم، فقد أسّس بما يأتي:

- سرد أسماء القرآن سرداً دون شرح لها.
- البدء بالأسماء الثلاثة الشّهيرة للقرآن الكريم (القرآن، الفرقان، الكتاب).

١- مجموع الفتاوى، ١٣/٣٣٣.

٢- المصدر السابق، ٣/٥٩.

٣- المصدر السابق، ١٣/٣٣٤.

- الاستشهاد لبعض الأسماء بآية أو آيتين، فيورد الاسم والآية بعدها مباشرة، وربما أورد الآية مباشرة، دون إيراد الاسم قبلها.

والأسماء في قائمته كما يأتي:

قرآن، فرقان، كتاب، هدى، نور، شفاء، بيان، موعظة، رحمة، بصائر، بلاغ، كريم، مجيد، عزيز، مبارك، تنزيل، منزل، صراط مستقيم، جبل الله، ذكر، ذكرى، تذكرة، مصدق، تصديق، مهيمن، تفصيل، تبيان، متشابه، مثاني، حكيم، محكم، مفصل، برهان، حق، عربي، مبین، أحسن الحديث، أحسن القصص، كلام الله، علم، علي حكيم، قيم، وحي، حكمة، حكم، نبأ، نذير. ومن السنة النبوية: شافع، مشفع، شاهد، مصدق، حجة لك أو عليك، عصمة.

ثالثاً: قائمة الفيروز آبادي

تعدُّ قائمة الفيروز آبادي لأسماء القرآن الكريم أطولها؛ إذ بلغت (٩١) اسماً مستنبطاً من القرآن، بالإضافة إلى (١٦) اسماً من السنة النبوية.

أمَّا منهجه في إيراد هذه الأسماء، فقد أفصح عنه بقوله: "وقد ذكر الله تعالى للقرآن مائة اسم نسوقها على نسق واحد. ويأتي تفسيرها في مواضعها من البصائر".^(١) وعليه، فقد أسَم منهجه بالسّمات الآتية:

- سرد الأسماء في تسلسل مرقم بقوله: الأول، الثاني، الثالث... الخ.
- الاستشهادُ بطرفٍ من آيةٍ وَرَدَ فيها الاسم المذكور.

١- كتاب بصائر ذوي التمييز، مصدر سابق. تجدر الإشارة إلى أن الفيروز آبادي لم يورد من هذا العدد المذكور إلا (٩١) اسماً. اللهم إلا أن تكون البقية قد سقطت من النسخة المحققة..

- ذكر الأسماء التي استنبطها من الحديث النبويّ مستشهداً لها بأطراف بعض تلك الأحاديث.

وهذه هي الأسماء في قائمة الفيروزآبادي:

قال: "وقد ذكر الله تعالى للقرآن مائة اسمٍ نسوقها على نسقٍ واحدٍ، ويأتي تفسيرها في مواضعها من البصائر.

الأول: العظيم ﴿مَنْ الْمُنَى وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾
 الثاني: العزيز ﴿وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ﴾. " وهكذا.
 وبقية الأسماء حسب التسلسل الوارد عنده كما يأتي:

عليّ، مجيد، مُهيمَن، نور، حقّ، حكيم، كريم، مبین، منير، هدى، مبشّر، شفاء، رحمة، كتاب، مبارك، قرآن، فرقان، برهان، تبيان، بيان، تفصيل، مفصل، فصل، صدق، مصدّق، ذكري، ذكر، تذكرة، حكم، حكمة، مُحكمة، إنزال، تنزيل، تصديق، منزل، تبصرة، بصائر، موعظة، بيّنة، بشير، وحي، رسالة، نبأ، قيم، قيّمة، روح، كلام، كلمات، كلمة، آيات، بيّنات، فضل، قول، قِيلاً، حديث، أحسن الحديث، عربي، جبل، خير، بلاغ، بالغة، حق، متشابه ومثاني، غيب، صراط مستقيم، مبین، حجّة، عروة وثقى، قصص، مثل، عجب، أثار، قسط، إمام، نجوم، نعمة، كوثر، ماء، متلّو، مقروء، عدل، بُشري، مسطور، ثقيل، مرثّل، تفسير، مثبت، صُحف، مكّرّم، مرفوع، مطهّر.

ومن السنة النبويّة: جبل الله المتين، شفاؤه النافع، بحرٌ لا تنقضي عجائبه، مرشد، معدّل، المعتصم الهادي، عصمة، قاصم الظّهر، مأدبة الله في أرضه، نجاة، نبأ وخبر، دافع، صاحب المؤمن، حرس من الشيطان، رُجحان في الميزان. وعدّها ستّة عشر اسماً.

رابعاً: قائمة البليهي

تتماز قائمة البليهي - من بين القوائم المتوفرة بين أيدينا - بكونها الدراسة المتخصصة الوحيدة في أسماء القرآن الكريم. كما أنها أحدث تلك القوائم، وقد بين البليهي منهجه لدى إيراده للقائمة، قائلاً: "يقول الدكتور صالح بن إبراهيم البليهي، ويتوفيق الله وإعانتته، ذكرنا من أسماء القرآن ستة وأربعين اسماً، سقناها مرتبةً على حسب ورودها في القرآن كثرةً وقلةً. سقناها مفصلةً مع البيان والإيضاح لمقاصد القرآن وأهدافه. وبعد الانتهاء من هذا الحقل، سقنا جميع الآيات التي ذكر الله فيها أوصاف القرآن وأسماءه، مع الكلام عليها بما من الله به، وعددها كما تقدّم (٤٥٣) أربعمئة وثلاث وخمسون آية. وهنا نذكر أسماء القرآن مجملّةً بدون شرح، مرتبةً على حسب الكثرة والقلة".^(١)

بعد هذا البيان، شرع في سرد القائمة، ذاكراً مرات تكرار كل اسم في القرآن. لكن الملاحظ عليه أنه جمع بين عدد من الأسماء التي تشترك في أصل اشتقاقٍ موحد، ولكنها تتفاوت في عدد مرات تكرارها في القرآن الكريم، فلو فصلها بعضها عن بعض، كما فعل الآخرون؛ لبلغ مجموع ما أورده في هذه القائمة واحداً وستين اسماً.

وهذا اقتباس لقائمه:

- | | |
|-----|--|
| ١ - | فالله جلّ شأنه، سمى القرآن منزلاً وتنزيلًا، في اثنتين وأربعين ومائة آية ١٤٢. |
| ٢ - | وسماه آيات، في مائة وثلاثين موضعاً |
| ٣ - | وسماه كتاباً، في سبع وسبعين آية |
| ٤ - | وسماه قرءاناً، في ثلاث وسبعين آية |
| ٥ - | وسماه الله حقاً، في إحدى وستين آية |

١ - المصدر السابق، ١٣/٣٣٤.

- ٦- وسماه الله تذكرة وذكرى، في خمس وخمسين آية
- ٧- وسماه هدى، في سبع وأربعين آية
- ٨- وسماه وحياً، في خمس وأربعين آية
- ٩- وسماه صراطاً مستقيماً، في ثلاث وثلاثين آية
- ١٠- وسماه الله تبياناً، ومبيناً، وبينات، في ثلاثين آية
- ١١- وسماه صدقاً ومصداقاً، وتصديقاً، في اثنتين وعشرين آية
- ١٢- وسماه فصلاً ومفصلاً، في ثماني عشرة آية
- ١٣- وسماه حديثاً، في خمس عشرة آية
- ١٤- وسماه رحمة، في خمس عشرة آية
- ١٥- وسماه قولاً، وقيلاً، في خمس عشرة آية
- ١٦- وسماه نورا، في اثنتي عشرة آية
- ١٧- وسماه الله كلمياً وكلمات، وكلاماً، في اثنتي عشرة آية
- ١٨- وسماه الله عربياً، في إحدى عشرة آية
- ١٩- وسماه الله نذيراً، في إحدى عشرة آية
- ٢٠- وسماه سوراً، في تسع آيات.
- ٢١- وسماه علماً، في تسع آيات
- ٢٢- وسماه مبشراً، وبشرى وبشيراً، في تسع آيات
- ٢٣- وسماه الله حكيماً ومحكماً، في ثمان آيات
- ٢٤- وسماه ديناً قيباً، في سبع آيات
- ٢٥- وسماه قصصاً، في سبع آيات
- ٢٦- وسماه الله موعظة، في خمس آيات
- ٢٧- وسماه مباركاً، في أربع آيات
- ٢٨- وسماه الله فرقاناً، في أربع آيات
- ٢٩- وسماه بصائر، في ثلاث آيات

- | | |
|-----|--|
| ٣٠- | وسماه الله تعالى شفاءً، في ثلاث آيات |
| ٣١- | وسماه الله بلاغاً، في ثلاث آيات |
| ٣٢- | وسماه الله القراءان منادياً للإيمان، في آية واحدة |
| ٣٣- | وسماه مثاني، في آيتين من القراءان العزيز |
| ٣٤- | وسماه الله نبأً عظيماً، في آيتين من آي الذكر الحكيم |
| ٣٥- | وسماه مجيداً، في آيتين من كلام الله تعالى |
| ٣٦- | وسماه روحاً، في آيتين من القراءان الكريم |
| ٣٧- | وسماه برهاناً، في آية واحدة |
| ٣٨- | وسماه قولاً ثقيلاً، في آية واحدة |
| ٣٩- | وسماه الله جل شأنه قولاً فصلاً، في آية واحدة |
| ٤٠- | وسماه حكمة بالغة، في آية واحدة |
| ٤١- | وسماه حكماً عربياً، في آية واحدة |
| ٤٢- | وسماه حبل الله، في آية واحدة |
| ٤٣- | وسماه زبوراً، في آية واحدة |
| ٤٤- | وسماه بياناً، في آية واحدة |
| ٤٥- | وسماه منادياً وإيماناً، في آية واحدة |
| ٤٦- | وسماه أحسن الحديث، وأحسن القصص، في آيتين من القراءان |

والجديد في هذه القائمة -بوصفها دراسة متخصصة في أسماء القرآن- أنَّ البليهي قد عمد إلى منهج إحصائي لموارد أسماء القرآن الكريم في الآيات، وأقرَد لكلِّ اسم مبحثاً، استقصى فيه معاني الاسم.

ملحوظات حول القوائم المذكورة

بإلقاء نظرة عَجَلَى على القوائم السَّابِقة، ومقارنة بعضها ببعض، يمكن لنا استخلاصُ بعض الملحوظات كما يأتي:

- لا يوجد منهجٌ معيَّن لدى أصحاب هذه القوائم في ترتيبها. اللهم إلا ما انتهجه الشيخ البليهي من ترتيبٍ على حسب مرَّات التكرار.
- من الإشكالات في قائمة الزَّرَكشيِّ نقصُ اسم واحدٍ منها، أي أنَّ عدد الأسماء التي أوردَها في قائمته هو (٥٤) اسمًا، على الرُّغم من تنصيصه على العدد (٥٥) في مستهلِّ القائمة، ولكنَّ هذا الإشكالَ يزول حين تُقابلُ قائمة الزَّرَكشيِّ بقائمة السُّيوطي الذي نقل عن الزَّرَكشيِّ مع اختلافٍ طفيفٍ في التَّرتيب، وقد ورد عند السُّيوطي الاسم "مناديًا"، وهكذا يتبيَّن أنَّ هذا الاسم هو السَّاقط من قائمة الزَّرَكشيِّ، المكْمَل للعدد (٥٥).^(١)
- من الملحوظات حول قائمة الفيروز آبادي تكرارُ الاسم "حق"، فقد ورد في التَّسلسلُ السَّابع، وتكرَّر في التَّسلسل الرَّابع والسَّتين. كذلك تكرَّر الاسم "مبين" في رقم (١٠)، وفي رقم (٦٨). وبطرح هذا التكرار من هذه القائمة، يصبح مجموعها (٩١) اسمًا، وهذا العدد دون المجموع الكليِّ الذي صرَّح به في مستهلِّ القائمة، وأنَّه مائة اسم.
- أسماء القرآن توقيفيَّة لدى الجميع؛ حيث لا يجوز في إجماع العلماء اشتقاقُ أسماء غير ما ورد في القرآن الكريم نفسه أو في السُّنة النَّبويَّة، وعلى ذلك فقد اتَّحدت القوائم الأربع في معظم الأسماء، وعليه سوف نلجأ إلى فرز تلك الأسماء،

١- لم نعرض هنا لقائمة السُّيوطي؛ لتباثلها مع قائمة الزَّرَكشيِّ، وإن كان قد أضاف اسمين من الآثار، وهما (نوراة حديثة، وإنجيل)، ولكن السُّيوطي يبادر إلى التَّهَي عن إطلاق هذين الاسمين على كتاب الله العزيز؛ فيقول: "ففي هذين الاثرين تسمية القرآن نوراة وإنجيلاً، ومع هذا، لا يجوز الآن أن يطلق عليه ذلك". الإيقان، ١/١٤٧.

ووضعها في مجموعات مشتركة حسب توأزدها في القوائم الأربع المذكورة، وتلك المجموعات هي كما يأتي:

المجموعة الأولى: ما توأزَدَ في القوائم الأربع.

المجموعة الثانية: ما توأزَدَ في ثلاث قوائم أو في قائمتين.

المجموعة الثالثة: ما انفردت به كلُّ قائمة.

أولاً: ما توأزَدَ في القوائم الأربع: (وعددتها ٢٥ اسماً).^(١)

أحسن الحديث، بصائر، بلاغ، بيان، تذكرة، تنزيل، حَبْل (الله)، حَق، حكيم، رحمة، شفاء، صراط مستقيم، عربي، فُرقان، قرآن، قِيم، كتاب، كلام، مبارك، مُبين، مجيد، موعظة، نُور، هدى، وحي.

ثانياً: ما توأزَدَ في ثلاث قوائم أو في قائمتين: (وعددتها ٤٣ اسماً).

وهي على حسب الجدول الآتي:

م	الاسم	الزركشي	ابن تيمية	الفيروزآبادي	البليهي ^٢
١	أحسن القصص		√		√
٢	آيات			√	√
٣	إيمان	√			√
٤	برهان		√	√	√
٥	بُشْرَى	√		√	√
٦	بَشِير	√		√	√
٧	بَيِّنَات			√	√
٨	تَبْيَان		√	√	√

^١ الأسماء المستنبطة من الشُّنَّة النَّبَوِيَّة، غير داخلة في هذه المقارنة.

م	الاسم	الزركشي	ابن تيمية	الفيروزآبادي	البليهي
٩	تصديق		✓	✓	✓
١٠	تفصيل		✓	✓	
١١	حديث			✓	✓
١٢	حُكْم		✓	✓	✓
١٣	حِكْمَة	✓	✓	✓	
١٤	ذِكْر	✓	✓	✓	
١٥	ذِكْرِي		✓	✓	✓
١٦	رُوح	✓		✓	✓
١٧	رَبُور	✓			✓
١٨	صُحْف	✓		✓	
١٩	صِدْق	✓		✓	✓
٢٠	عَجَب	✓		✓	
٢١	عَذْل	✓		✓	
٢٢	عروة وثقى	✓		✓	
٢٣	عَزِيز	✓	✓	✓	
٢٤	عِلْم	✓	✓		✓
٢٥	فصل	✓		✓	✓
٢٦	قَصَص	✓		✓	✓
٢٧	قول	✓		✓	✓
٢٨	قِيلَ			✓	✓
٢٩	كريم	✓		✓	✓
٣٠	كلمات			✓	✓
٣١	مُبَشَّر			✓	✓

م	الاسم	الزركشي	ابن تيمية	الفيروزآبادي	البليهي
٣٢	مُشَابِه	√	√	√	
٣٣	مَثَانِي	√	√		√
٣٤	مُحْكَم		√	√	√
٣٥	مرفوعة	√		√	
٣٦	مُصَدِّق		√	√	√
٣٧	مُطَهَّر	√		√	
٣٨	مُفَصَّل		√	√	√
٣٩	مُكْرَمَة	√		√	
٤٠	مُنَادِي	√			√
٤١	مُنَزَّل		√	√	√
٤٢	مُهَيِّمِن	√	√	√	
٤٣	نذير	√	√		√

وحاصل هذا الجدول أن (٢٥) اسمًا قد توارَد في ثلاث قوائم من القوائم الأربع، وتوارَد مجموع (١٧) اسمًا في قائمتين منها.

ثالثًا: ما انفردت به قائمة واحدة فحسب

أ - ما انفرد به الزركشي:

انفرد باسم واحد فحسب، وهو (أمر).

ب - ما انفرد به الفيروز آبادي: (وعدها ٢٦ اسمًا).

أثارة، إمام، إنزال، بالغة، بيّنة، تبصرة، تفسير، ثقيل، حُجَّة، خَيْر، رسالة،

عظيم، غيب، فَضْل، قِسْط، كلمة، كَوْتَر، ماء، مَتَلَو، مَثَبَت، مَثَل، مُرْتَل،
مَسْطُور، منير، نُجُوم، نِعْمَة.

ج - ما انفرد به البليهي: (وعددها ستّة أساء).

سُور، قول ثقيل، حكمة بالغة، قول فصل، كَلَم، منادي للإيمان.

والملاحظ في الجدول أعلاه، أنّ الفيروز آبادي أكثرهم انفرادًا بالأسماء. أمّا شيخ الإسلام ابن تيمية، فلم ينفرد بشيء.

من الملاحظات الجديرة بالذكر هنا، أنّ القوائم المذكورة، والمقارنات بينها، ليست نهائية، نظرًا لوجود قوائم أخرى لم يتسنّ لنا الاطلاع على مضمونها. كما أنّ البحث في مجال أسماء القرآن الكريم، من حيث حصرها، واستكشاف دلالاتها الواسعة، لا يزال مفتوحًا ما دام الباحثون ملتزمين بالمضمون القرآني، وبأقوال المفسرين، وآراء العلماء، وبالسنة النبوية الصحيحة في استنباط أسماء القرآن الكريم وصفاته.

عليه، يعتمد الباحث هنا إلى طرح عددٍ من الأسماء (الجديدة) التي لم ترد في القوائم السابقة، ممّا سجّلها خلال تتبّعه لأسماء القرآن الكريم في بعض كتب التفسير، ولا يمكن الجزمُ بعدم ورودها في قوائم أخرى ممّا لم يطلّع عليها الباحث من القوائم، كقائمة النسفي المذكورة في مستهلّ هذا البحث، وبلغت الأسماء فيها مائة.

أسماء (جديدة) للقرآن الكريم

(١) شَاهِد

قال تعالى: ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾ (هود، من الآية: ١٧). فسر بعض العلماء (شاهد) بأنه القرآن، بلغه النبي ﷺ إلى الناس.^(١)

(٢) صراط الله

قال تعالى: ﴿صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ﴾ (الشورى: ٥٣). عن علي بن أبي طالب قال: هو القرآن الكريم.^(٢)

(٣) فَارِقٌ (فَرْقًا)

قال تعالى: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا فَالْعَاصِفَاتِ عَصْفًا وَالنَّاشِرَاتِ نَشْرًا فَالْفَارِقَاتِ فَرْقًا﴾ (المرسلات: ١-٤). روي عن قتادة قوله: (المرسلات عرفا) قال: هي الرِّيح، و(العاصفات عصفًا) قال: هي الرِّيح، (الفارقات فَرْقًا)، قال: القرآن.^(٣)

(٤) قَوْلٌ طَيِّبٌ

قال تعالى: ﴿وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ وَهُدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ﴾ (الحج: ٢٤). قال السدي: هو القرآن، قال ابن عباس: هو كلمة الشَّهادة، وقيل: هو قول أهل الجنة: ﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعَدَّهُ﴾ (الزمر: ٧٤).^(٤)

١- تفسير ابن كثير، ٥٧٨/٢. تجرد الإشارة إلى أن هذا الاسم ورد عند ابن تيمية، لكنّه استنبطه من الشُّنة النبوية.

٢- تفسير القرطبي، ٥٤/١٦.

٣- تفسير الدر المنثور، ٣٨٢/٨.

٤- تفسير ابن كثير، ٢٨٦/٣؛ وتفسير البهوي، ٣٧٦/١.

(٥) كتاب مكنون

قال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾
(الواقعة: ٧٧-٧٩). فسر بعض المفسرين الكتاب المكنون باللوح المحفوظ،
وفسره بعضهم بالقرآن الكريم.^(١)

(٦) كلمة طيبة

قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ
وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ (إبراهيم: ٢٤). قال بعض المفسرين، المراد بالكلمة
الطيبة القرآن.^(٢)

(٧) مصباح مُنير

قال تعالى: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ
الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ﴾ (النور: ٣٥). قيل إنَّ الله تعالى ضرب المثل في هذه الآية
بأشياء، والمصباح هنا: القرآن.^(٣)

(٨) وَعِيد

قال تعالى: ﴿وَلَنُسَكِّنَنَّكُمْ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِهِمْ ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ
وَعِيد﴾ (إبراهيم: ١٤). قال القرطبي: هو القرآن وزوجره. وقيل إنَّه
العذاب.^(٤)

فهذه عدَّة أسماء تمَّ استخلاصها من كتب التفسير، وقد تطول القائمة إذا ما
قامت دراسة إحصائية لموارد أسماء القرآن الكريم، في القرآن نفسه، وفي السنة النبوية

١- تفسير فتح القدير، ٢٢٧/٥.

٢- تفسير الدر المنثور، ٢٥/٥.

٣- تفسير ابن كثير، ٣٨٧/٣.

٤- تفسير القرطبي، ٢٩٦/٩.

الصَّحِيحَة، اعْتِمَادًا عَلَى أَقْوَالِ الْمَفْسَّرِينَ وَالْعُلَمَاءِ فِيهَا، وَهَذَا الْمَنْحَى مَا نَحَاهُ الشَّيْخُ الْبَلْبِيهِ (رَحِمَهُ اللَّهُ). هَذَا، وَإِنَّ تَعَدُّدَ صِفَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لَدَّلَالَةٌ وَاضِحَةٌ عَلَى كَثْرَةِ خَيْرَاتِهِ، وَعُمُومِ فَوَائِدِهِ، وَإِرْخَاءِ ظِلَالِهِ الْوَارِفَةِ عَلَى شَتَى مَنَاحِي حَيَاةِ الْبَشَرِ، وَبَثِّ الْخَيْرِ فِيهَا، وَالْإِجَابَةِ عَمَّا يَخْتَلِجُ فِي صُدُورِهِمْ مِنْ أَسْئَلَةٍ حَوْلَ طَبِيعَةِ هَذَا الْكِتَابِ وَحَقِيقَتِهِ وَالْحِكْمَةِ فِي إِنْزَالِهِ.

كَمَا أَنَّ الْفَائِدَةَ الْعَامَّةَ فِي مَعْرِفَةِ أَسْمَاءِ الْقُرْآنِ وَصِفَاتِهِ، الْوَقُوفَ عَلَى طَبِيعَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِوَصْفِ تِلْكَ الْأَسْمَاءِ عَنَاوِينَ مَبَاشِرَةً لِمُضْمُونِ الْقُرْآنِ، فَإِذَا وَصَفَ الْمَوْلَى سُبْحَانَهُ كِتَابَهُ مَثَلًا بِأَنَّهُ صَدُوقٌ، وَأَنَّهُ قُرْآنٌ عَجَبٌ، وَأَنَّهُ نُورٌ، وَأَنَّهُ شِفَاءٌ وَبِرْهَانٌ... وَجِبَ عَلَى الْعِبَادِ سَبْرَ أَعْوَارِ هَذَا الْكِتَابِ لِاسْتِكْشَافِ تِلْكَ الصِّفَاتِ، وَتَحَقُّقِهَا فِيهِ جَمَلَةً وَتَفْصِيلًا، وَبِتَحَقُّقِ هَذَا الْمَهْدَفِ، يَزِدَادُ الْمُؤْمِنُونَ إِيْمَانًا بِاللَّهِ، وَبِهَذَا الْكِتَابِ، وَيَزِدَادُ الْمَعَانِدُونَ تَبَكِّيًّا وَكُفْرًا. فَالْتَّسِمِيَةَ—وَحَاشَا الْقُرْآنَ—لَيْسَتْ جَزَافًا لِلْإِسْتِكْثَارِ مِنْ أَسْمَاءِ الْقُرْآنِ، وَإِطْلَاقِ الصِّفَاتِ الْبَرَّاقَةِ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ لِنُكُونِ لِنَتِلْكَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ تَرْجَمَةً وَتَمَثِيلًا فِي الْوَاقِعِ، فَإِذَا قِيلَ إِنَّ الْقُرْآنَ نُورٌ وَهَدَى، كَانَتْ تَرْجَمَةُ ذَلِكَ فِي وَاقِعِ الْمُسْلِمِينَ أَفْرَادًا وَجَمَاعَاتٍ، ابْتِغَاءَ الْهَدَايَةِ فِيهِ وَحَدَهُ، وَعَدَمِ الْخُرُوجِ عَنْ إِطَارِهِ الْعَامِّ فِي تَلْمُسِ الْهَدَايَةِ دُنْيَاً وَأُخْرَى. كَذَلِكَ إِذَا قِيلَ إِنَّهُ قَوْلٌ فَصْلٌ، وَأَنَّهُ الْقِصَصُ الْحَقُّ، لَمْ يَسِعِ الْمُؤْمِنُ بِهِ إِلَّا اتِّبَاعَهُ، وَالضَّرْبَ بِعُرْضِ الْحَائِطِ كُلِّ شَيْءٍ يَخَالِفُ رُوحَ هَذَا الْحَقِّ، تِلْكَ هِيَ بَعْضُ فَوَائِدِ مَعْرِفَةِ أَسْمَاءِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَصِفَاتِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الفصل الثَّاني

السُّور القرآنية وأسمائها

المبحث الأوَّل: السُّورة وتسميتها بين التَّوقيف والتَّوفيق
المبحث الثَّاني: أسماء وصفات بعض سور القرآن
المبحث الثَّالث: الاشتراك اللَّفظي في أسامي السُّور

المبحث الأول

السُّورَة وتسميتها بين التَّوقِيف والاجتهاد

أولاً: تعريف السُّورَة

(السُّورَة) على زنة (فُعْلَة)، وهي مفردة جمعها (سُور) بضم السين وفتح الواو، ومن معاني السُّورَة: المنزلة الرَّفِيعَة، وفي ذلك المعنى يقول النابغة الذبياني:

ألم تر أنّ الله أعطاك سورةً ترى كلّ ملكٍ دونها يتذبذبُ

وقيل إن (السُّورَة) مأخوذة من سورة البناء أو من سور الدَّار والمدينة، وهو الحائظ المشتمل عليها أو الحاجز المنتصب. ومن هذا المعنى في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتِسِسْ مِنْ نُورِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ لَهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ﴾ (الحديد: ١٣). غير أن (سورة) بمعنى الحاجز المحيط بالبناء يُجمع على (سُور) بضم السين وسكون الواو.

أما السُّورَة بمعناها الاصطلاحي، فيورد السيوطي من ذلك قول بعض العلماء إنَّها "الطائفة المترجمة توقيفاً". أي طائفة من الآيات مسماة باسم خاص بتوقيف من مبلغ الوحي النبي (ﷺ).^(١) ويذكر عن الجعبري (ت ٧٣٢هـ)، قوله: "حدُّ السُّورَة قرآنٌ يشتمل على أي ذي فاتحة وخاتمة وأقلها ثلاث آيات".^(٢) ويذهب الألوسي (ت ١٢٧٠هـ) إلى التَّحْدِيد أكثر بزيادة كلمة فينقل قولهم: "طائفة مستقلة، مترجمة

١- السيوطي، الإتقان، ١/١٤٨.

٢- السيوطي، الإتقان، ١/١٤٧؛ والزرکشي، البرهان في علوم القرآن، ١/٢٦٤.

توقيفاً؛ وذلك لتخرج آية الكرسي وآية الدين مثلاً، ويزيد أن أسماء جميع السور قد ثبتت بالأحاديث والآثار. (١) وعدد سور القرآن الكريم مائة وأربع عشرة بالإجماع.

وكان التنزيل الحكيم أول من ابتكر هذا المعنى الاصطلاحي للفظ (سورة) في عشرة مواضع (٩ بالإفراد، ومرة بالجمع = سور)، ومنها:

- قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (البقرة: ٢٣).

- وقوله: ﴿يَخَذِرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنزَلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهِزُّوْا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ﴾ (التوبة: ٦٤).

- وقوله: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلِ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (هود: ١٣).

- وقوله: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (النور: ١)

- وقوله: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا لَوْلَا نُزِّلَتْ سُورَةٌ فَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَأَوْلَىٰ لَهُمْ﴾ (محمد: ٢٠)

فتدل المواضع السابقة على أن السورة مجموعة محدّدة في القرآن الكريم منزلة عند الله، خاصّة حين تأتي نكرة أو مميّزا لعدد، وهذا المعنى أكثر توكيدا في آية النور السابقة؛ إذ نصّت على أنّها (سورة مُنزّلة)، وأنّها تشتمل على (آيات بيّنات). ويشجع هذا الاستقراء على وضع تحديد للسورة طالما أن تعريف السيوطي السابق متأثر بموقف منه من تسمية السور غير مجمع عليه، ألا وهو قوله إن أسماء جميع السور قد ثبتت بالتوقيف عن النبي (ﷺ). (٢) فالسورة في تعريفنا "مجموعة محدّدة من الآيات، لا

١- الألويسي، محمود أبو الفضل. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، د.

ت، ١/٣٤.

٢- السيوطي. الإنفان، ١/١٤٨.

تقلُّ عن ثلاث، معلومة توقيفًا، يفصل بينها وبين ما عداها بالبسملة". فتحديد الآيات في كلِّ سورة بأمر من النبي (ﷺ) مجمع عليه. كما أن البسملة في بداية كلِّ سورة مجمع عليه أيضًا، ولا يقدرح في هذا خلُّو سورة (براءة) من البسملة.

ثانيًا: أسماء السُّور بين التَّوقيف والاجتهاد

لقد تقرَّر لدى البحث في أسماء القرآن الكريم أنَّها قرآنيَّة، أي أنَّها أسماء وردت في القرآن الكريم نفسه. أما أسماء السُّور، فإنَّ الحقيقة الأولى فيها أنَّها ليست قرآنيَّة بعامَّتْها؛ لذلك صار فيها الخلاف بين قائلين بأنَّ تسميتها توقيفيَّة، وقائلين بأنَّها اجتهاديَّة.

أ- القائلون بالتَّوقيف

يذهب القائلون بالتَّوقيف، وهم جمهور العلماء، إلى أنَّ أسماء السُّور واردةٌ بالوحي من الله تعالى، أو من النَّبي (ﷺ) وأقرَّه الوحي عليها. وقد جزم الشُّيوطي في "الإتقان" بتوقيفيَّة أسماء جميع سور القرآن قال: "وقد ثبت جميع أسماء السور بالتوقيف من الأحاديث والآثار ولولا خشية الإطالة لبيَّنت ذلك"^(١).

ومن الأحاديث والآثار التي يستند إليها القائلون بالتَّوقيف ما ورد في صحيح البخاري في قول عائشة (رضي الله عنها): "لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة في الرِّبَا قرأها رسول الله (ﷺ) على النَّاس ثم حَرَّمَ التجارة في الخمر"^(٢). ومنها حديث حذيفة حين بات عند النَّبي (ﷺ) ليلةً فتهجَّد معه، قال: "صليتُ مع النَّبي (ﷺ) ذات ليلة فافتتح القراءة، فقرأ حتى انتهى إلى المائة، ثم مضى حتى بلغ المائتين ثم قرأ حتى ختمها،

١- المصدر نفسه.

٢- صحيح البخاري، الجزء الخاص بالتفسير: باب "وأحل الله البيع وحرم الربا"، (ح: ٤٢٦٦).

ثم افتتح النساء فقراً، ثم ركع فكان ركوعه مثل قيامه... "الحديث.^(١) وأنَّ النبي (ﷺ) كان يبيِّن للصَّحابة مواضع الآي إذا نزلت ويقول: "ضعوها في السُّورة التي يذكر فيها كذا"، وغير ذلك من الأحاديث التي نُصِّ فيها على أسماء سور معيَّنة كالنساء، والعنكبوت، وق، والنَّجم، والفيل وغيرها.

ب - القائلون بالتَّوفيق والاجتهاد

يرى مجموعة من العلماء أنَّ أسماء سور القرآن موضوعةٌ من لدن المسلمين في الصِّدر الأوَّل بناءً على كثرة الاستعمال والشُّيوع فيما بينهم. والظَّاهر في مواقفهم أنَّ ذلك لا يمتنع وكون بعض الأسماء توقيفيةً من وضع النَّبي (ﷺ) وإقراره خلافاً لما جزم به الشُّيوطي بأنَّ جميع أسماء السُّور قد ثبتت توقيفاً بالأحاديث والآثار النَّبوية. عن ابن عاشور (ت ١٣٩٣ هـ) قال: "والظَّاهر أنَّ الصَّحابة سموا بها حفظوه عن النبي (ﷺ)، أو أخذوا لها أشهر الأسماء التي كان الناس يعرفونها بها، ولو كانت التَّسمية غير مأثورة، فقد سمى ابن مسعود القنوت "سورة الخلع والخنق" كما مرَّ فتعيَّن أن تكون التسمية من وضعه، وقد اشتهرت تسمية بعض السُّور في زمن النبي (ﷺ)، وسمعتها وأقرَّها وذلك يكفي في تصحيح التسمية".^(٢) فهو وإن كان يميل إلى القول بالتَّوقيف، لا يستبعد كون بعض الأسماء من وضع الصَّحابة.

ومن حُجج هذا الفريق أنَّ ما ثبت في الصَّحاح من أسماء السُّور، إنَّما هو سورٌ معدودةٌ لا أسماء سور القرآن كلَّها، من ذلك تسمية النبي (ﷺ) لمجموعات سور كالطوال والمثاني والمئين والمفصل والطواسيم والحواميم كما في حديث واثلة بن الأسقع

١ - صحيح ابن خزيمة، باب الدعاء في الصلاة، (ح: ٥٤٢).

٢ - ابن عاشور، محمد الطاهر. التحرير والتنوير، (نونس: الدار التونسية، ١٩٨٤م)، ١/ ٥٠.

المشهور،^(١) ونحو ذلك. كذلك يذهبون إلى أنَّ في إحصاء الصَّحابة عن إثبات أسماء السُّور في المصاحف الأولى، واكتفائهم بإثبات البسملة في مبدأ كل سورة، دلالة قويَّة أيضًا في أنَّ أسماء السُّور ليست توقيفية أو قرآنية.

والأرجح لديهم أنَّ الشَّارع وضع نماذج معدودة من أسماء السُّور، وترك البقية لاجتهاد المجتهدين، وآية ذلك أنَّ أسماء السُّور لو كانت جميعها توقيفًا؛ لما وسع المسلمين الأوائل الجهل بها، ولما وسع الصَّحابة (رضوان الله عليهم) إلاَّ أن يثبتوها في المصاحف الأولى مثل إثباتهم البسملة في أوائل السُّور، لكنَّهم لما وجدوا أنَّ بعضها منصوصٌ عليها، وبعضها غير منصوص عليها، أدركوا أنَّ ذلك ليس توقيفًا ولا ملزومًا، قال المازوري في شرح البرهان عن القاضي أبي بكر الباقلاني: "إنَّ أسماء السُّور لما كتبت المصاحف، كتبت بخط آخر لتميَّز عن القرآن، وإنَّ البسملة كانت مكتوبة في أوائل السُّور بخط لا يتميَّز عن الخط الذي كتب به القرآن".^(٢)

هذا، ويُجمع المسلمون كافةً على عدم جواز وضع أسماء للسُّور بعد ثبوت الأسماء المعروفة، وإجماع المسلمين عليها، وتلقِّي الأمة لها بالقبول؛ لذلك نجد ابن عاشور يذكر أنَّ بعض السلف دعا سورة يس سورة (قلب القرآن)، وأتمَّها تسمية غير مشهورة، ثم يشجب على بعض المتأخِّرين ممَّن خالف في التسمية، فقال: "ورأيت مصحفًا مشرقياً نسخ سنة ١٠٧٨ أحسبه في بلاد العجم عتونها "سورة حبيب النجار"، وهو صاحب القصة ﴿وَجَاءَ مِنْ أَقْصَى الْمُدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى﴾ كما يأتي. وهذه تسمية

١ - مسند أحمد، (ج: ١٧٠٢٣)، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن، راجع: الهشبي، علي بن أبي بكر. مجمع الزوائد، (الفاهرة: دار الريان للتراث، ١٤٠٧هـ)، ١٣٢/٧. وقال: وفيه عمران القطان وثقه ابن حبان وغيره وضعفه النسائي وغيره وبقيَّة رجاله ثقات.

٢ - ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٩٠/١

غريبة لا نعرف لها سندًا، ولم يخالف ناسخ ذلك المصحف في أسماء السور ما هو معروفٌ إلا في هذه السورة وفي "سورة التين"، عَنْوَنَهَا "سورة الزَّيْتُون" (١).

١ - المصدر السابق، ١/٣٥٠٣.

المبحث الثاني أسماء وصفاتُ بعض سور القرآن

الأصل في تسمية السُّور، أن تتفرّد كل سورة باسم يميّزها عن بقية السُّور، وذلك طبقاً لمنطق تسمية الأشياء؛ لأنّ الاسم يوضع أصلاً لتمييز المسمّى عن بقية المسمّيات، وقد تتعدّد أسماء السُّورة الواحدة، وذلك تبعاً للأثار الواردة في ذلك، لكنّ المجمع عليه اسمٌ واحدٌ، ثابتٌ بالأثار الصحيحة، مسطورٌ في المصاحف المتأخّرة،^(١) يقول السيوطي "قد يكون للسورة اسمٌ واحد وهو كثير، وقد يكون لها اسمان فأكثر من ذلك: الفاتحة، وقد وقفت لها على نيف وعشرين اسماً وذلك يدلُّ على شرفها فإنّ كثرة الأسماء دالةٌ على شرف المسمّى".^(٢) ومن السُّور التي تعدّدت أسماءؤها نسبياً سورة التوبة، وسورة يس، وسورة الملك، وفيما يلي وقوف عند تلك الأسماء حسب ما استيسر الوصول إليه في المصادر على ترتيب سور القرآن مع ترك ما لم يتوصّل له من أكثر من اسم من السُّور.

سورة الفاتحة

لسورة الفاتحة أسماء كثيرة، ذكر لها القرطبي اثني عشر اسماً.^(٣) وقال السيوطي أنّها إنّها وقف لها على نيف وعشرين اسماً، ومن أسمائها:

- فاتحة الكتاب أو القرآن: وسميت بذلك؛ لأنّها أوّل سورة نزلت، أو لأنه يفتح بها في

١- يقول ابن تيمية في معرض حديثه عن حرص المسلمين على حفظ القرآن الكريم من أي زيادة أو نقصان: "ولهذا أمر الصحابة بتجريد القرآن وأن لا يكتب في المصحف غير القرآن، فلا يكتب أسماء السور ولا التخميس والتعشير ولا أمين ولا غير ذلك، والمصاحف القديمة كتبها أهل العلم على هذه الصفة، وفي المصاحف من قد كتب ناسخها وأسماء السور والتخميس والتعشير والوقف والابتداء، وكتب في آخر المصحف تصديقه، ودعا، وكتب اسمه ونحو ذلك، وليس هذا من القرآن". كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير، ١٣/١٠٥.

٢- السيوطي، الإنقان، ١/١٤٨.

٣- تفسير القرطبي، ١/١١١.

المصاحف وفي التعليم وفي القراءة في الصلاة، وقيل لأنها أوّل سورة كتبت في اللوح المحفوظ. عن أبي هريرة عن رسول الله (ﷺ) قال: "هي أمّ القرآن وهي فاتحة الكتاب وهي السبع المثاني"^(١).

- أمّ الكتاب وأمّ القرآن، وهو ما دلّ عليه الحديث السابق. وقيل سبب تسميتها بذلك أنها أصل القرآن، فيقال لكلّ شيء هو أصل: أمّ. وقيل لأنه يبدأ بكتابتها في المصاحف ويقراءها في الصلاة قبل السورة، قاله أبو عبيدة في "مجاز القرآن"، وعن الماوردي (ت ٤٥٠هـ) أنها سُميت بذلك لتقدمها وتأخر ما سواها تبعاً لها لأنها أمتة أي تقدّمته ولهذا يقال لراية الحرب أمّ، لتقدمها وإتباع الجيش لها.^(٢)

- القرآن العظيم: وسميت بذلك لاشتغالها على المعاني التي في القرآن. وفي الحديث عن أبي هريرة أن النبي (ﷺ) قال: "هي أم القرآن وهي السبع المثاني وهي القرآن العظيم"^(٣).

- السبع المثاني: قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ (الحجر: ٨٧). فسّر بعض العلماء السبع المثاني بالفاتحة. وقيل سبب تسميتها أنها سبع آيات، وقيل فيها سبع آداب في كلّ آية من آياتها أدب. وذهب بعضهم إلى أنها خلت من سبعة أحرف هي: (الشاء والجيم والحاء والزاي والشين والظاء والفاء)، ويذهب

١- الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله. المستدرک علی الصحیحین، تحقیق: مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ / ١٩٩٥)، ٧٤٤/١، (ح: ٢٠٤٨).

٢- سميت بذلك لاشتغالها على المعاني التي في القرآن. الإنفان، ١/ ١٥٠.

٣- رواه أبو داود في سننه: باب فاتحة الكتاب، ١/ ٤٦١، (ح: ١٤٥٨)؛ قال الشيخ الألباني: صحيح، وسنن الترمذي: باب ومن سورة الحجر، (ح: ٣١٢٥)؛ سنن النسائي: باب فضل فاتحة الكتاب، (ح: ٩١٤)؛ سنن ابن ماجه: باب ثواب القرآن، (ح: ٣٧٨٥).

المرسى (ت ٥٨٦هـ)، إلى تضعيف هذا الرأي لأنَّ الشَّيء إنما يسمى بشيء موجود فيه، لا بشيء غير موجود فيه.^(١)

وفي المراد بالمثاني أقوال، منها: أنَّها مشتقة من (الشَّاء) لما في الفاتحة من الشَّاء على الله تعالى، وقيل من (التَّشْيئة) لأنَّها تُشَيُّ في كل ركعة، أو أنَّها تُشَيُّ بسورة أخرى في الصَّلَاة، وقيل لأنَّها نزلت مرَّتين، أو أنَّها على قسمين: شَاء (من قوله الحمد حتى قوله: نستعين)، ودعاء من قوله: (اهدنا حتى نهايتها). هذا بالإضافة إلى أسماء أخرى كثيرة ذكر بعضها السيوطي في "الإتقان".^(٢)

سورة البقرة

من أسماؤها (فُسطاط القرآن)، والفسطاط هو المدينة الجامعة. قيل كان خالد بن معدان يسمِّيها كذلك؛ لعظمتها ولما جمع فيها من الأحكام التي لم تذكر في غيرها. عن أبي سعيد الخدري وخالد بن معدان، عن رسول الله (ﷺ) قال: "السُّورة التي يُذكر فيها البقرة فُسطاط القرآن، فتعلّموها، فإنَّ تعلّمها بركة، وتركها حسرة"^(٣)، وسبب هذه التسمية أنَّ سورة البقرة أجمعُ سور القرآن للأحكام والأمثال، ومعظم أصول الدين.^(٤)

ومنها: (سنام القرآن)، وسنام كلُّ شيء أعلاه، وسنام البعير: اللَّحم الناتج في

١- السيوطي، الإتقان، ١/ ١٥٠.

٢- راجع: الإتقان في علوم القرآن، ١/ ١٤٨. وما بعدها. ونورد هنا تلك الأسماء على سبيل الاختصار، وهي: (الأساس أو أساس القرآن)؛ لأنَّها أول سورة فيه، ومن أسماها (سورة التفويض)؛ لاشتغالها على تفويض العبد أمره إلى بارئه، في قوله: (إياك نعبد وإياك نستعين)، ومنها: (سورة الحمد وسورة الشكر)، إشارة إلى الحمد والشُّكر الواردَين فيها. وقد يوصف الحمد، ترفيهاً بينها وبين سورة (الحمد) أي سورة فاطر، فيقال: سورة الحمد الأولى، وسورة الحمد القصُرى. ومنها: (سورة الدعاء)؛ لاشتغالها على الدُّعاء، ويقال لها: (سورة السُّؤال)؛ ومنها: (سورة تعليم المسألة)؛ لورود آداب المسألة فيها، وسورة (الرُّقية، والشِّفاء، والشَّافية)، ومنها: (سورة الصَّلَاة)؛ لأنَّ الصَّلَاة تتوقَّف عليها، و(الكافية)، ووجه ذلك أنَّها تكفي في الصَّلَاة عن غيرها، ولا يكفي عنها غيرها، و(الكتِّز، وسورة المناجاة، والتُّور، والوافية). وغير ذلك من الأسماء.

٣- مسند أحمد: باقي مسند الأنصار، (ح: ٢١٨٩٧)؛ (٢١٩٧٢)؛ (٢١٩٧٣)؛ (٢١٩٧٤)؛ (٢١٩٧٥)؛ (٢١٩٧٦)؛ (٢١٩٧٧)؛ (٢١٩٧٨)؛ (٢١٩٧٩)؛ (٢١٩٨٠)؛ (٢١٩٨١)؛ (٢١٩٨٢)؛ (٢١٩٨٣)؛ (٢١٩٨٤)؛ (٢١٩٨٥)؛ (٢١٩٨٦)؛ (٢١٩٨٧)؛ (٢١٩٨٨)؛ (٢١٩٨٩)؛ (٢١٩٩٠)؛ (٢١٩٩١)؛ (٢١٩٩٢)؛ (٢١٩٩٣)؛ (٢١٩٩٤)؛ (٢١٩٩٥)؛ (٢١٩٩٦)؛ (٢١٩٩٧)؛ (٢١٩٩٨)؛ (٢١٩٩٩)؛ (٢٢٠٠٠)؛ (٢٢٠٠١)؛ (٢٢٠٠٢)؛ (٢٢٠٠٣)؛ (٢٢٠٠٤)؛ (٢٢٠٠٥)؛ (٢٢٠٠٦)؛ (٢٢٠٠٧)؛ (٢٢٠٠٨)؛ (٢٢٠٠٩)؛ (٢٢٠١٠)؛ (٢٢٠١١)؛ (٢٢٠١٢)؛ (٢٢٠١٣)؛ (٢٢٠١٤)؛ (٢٢٠١٥)؛ (٢٢٠١٦)؛ (٢٢٠١٧)؛ (٢٢٠١٨)؛ (٢٢٠١٩)؛ (٢٢٠٢٠)؛ (٢٢٠٢١)؛ (٢٢٠٢٢)؛ (٢٢٠٢٣)؛ (٢٢٠٢٤)؛ (٢٢٠٢٥)؛ (٢٢٠٢٦)؛ (٢٢٠٢٧)؛ (٢٢٠٢٨)؛ (٢٢٠٢٩)؛ (٢٢٠٣٠)؛ (٢٢٠٣١)؛ (٢٢٠٣٢)؛ (٢٢٠٣٣)؛ (٢٢٠٣٤)؛ (٢٢٠٣٥)؛ (٢٢٠٣٦)؛ (٢٢٠٣٧)؛ (٢٢٠٣٨)؛ (٢٢٠٣٩)؛ (٢٢٠٤٠)؛ (٢٢٠٤١)؛ (٢٢٠٤٢)؛ (٢٢٠٤٣)؛ (٢٢٠٤٤)؛ (٢٢٠٤٥)؛ (٢٢٠٤٦)؛ (٢٢٠٤٧)؛ (٢٢٠٤٨)؛ (٢٢٠٤٩)؛ (٢٢٠٥٠)؛ (٢٢٠٥١)؛ (٢٢٠٥٢)؛ (٢٢٠٥٣)؛ (٢٢٠٥٤)؛ (٢٢٠٥٥)؛ (٢٢٠٥٦)؛ (٢٢٠٥٧)؛ (٢٢٠٥٨)؛ (٢٢٠٥٩)؛ (٢٢٠٦٠)؛ (٢٢٠٦١)؛ (٢٢٠٦٢)؛ (٢٢٠٦٣)؛ (٢٢٠٦٤)؛ (٢٢٠٦٥)؛ (٢٢٠٦٦)؛ (٢٢٠٦٧)؛ (٢٢٠٦٨)؛ (٢٢٠٦٩)؛ (٢٢٠٧٠)؛ (٢٢٠٧١)؛ (٢٢٠٧٢)؛ (٢٢٠٧٣)؛ (٢٢٠٧٤)؛ (٢٢٠٧٥)؛ (٢٢٠٧٦)؛ (٢٢٠٧٧)؛ (٢٢٠٧٨)؛ (٢٢٠٧٩)؛ (٢٢٠٨٠)؛ (٢٢٠٨١)؛ (٢٢٠٨٢)؛ (٢٢٠٨٣)؛ (٢٢٠٨٤)؛ (٢٢٠٨٥)؛ (٢٢٠٨٦)؛ (٢٢٠٨٧)؛ (٢٢٠٨٨)؛ (٢٢٠٨٩)؛ (٢٢٠٩٠)؛ (٢٢٠٩١)؛ (٢٢٠٩٢)؛ (٢٢٠٩٣)؛ (٢٢٠٩٤)؛ (٢٢٠٩٥)؛ (٢٢٠٩٦)؛ (٢٢٠٩٧)؛ (٢٢٠٩٨)؛ (٢٢٠٩٩)؛ (٢٢١٠٠)؛ (٢٢١٠١)؛ (٢٢١٠٢)؛ (٢٢١٠٣)؛ (٢٢١٠٤)؛ (٢٢١٠٥)؛ (٢٢١٠٦)؛ (٢٢١٠٧)؛ (٢٢١٠٨)؛ (٢٢١٠٩)؛ (٢٢١١٠)؛ (٢٢١١١)؛ (٢٢١١٢)؛ (٢٢١١٣)؛ (٢٢١١٤)؛ (٢٢١١٥)؛ (٢٢١١٦)؛ (٢٢١١٧)؛ (٢٢١١٨)؛ (٢٢١١٩)؛ (٢٢١٢٠)؛ (٢٢١٢١)؛ (٢٢١٢٢)؛ (٢٢١٢٣)؛ (٢٢١٢٤)؛ (٢٢١٢٥)؛ (٢٢١٢٦)؛ (٢٢١٢٧)؛ (٢٢١٢٨)؛ (٢٢١٢٩)؛ (٢٢١٣٠)؛ (٢٢١٣١)؛ (٢٢١٣٢)؛ (٢٢١٣٣)؛ (٢٢١٣٤)؛ (٢٢١٣٥)؛ (٢٢١٣٦)؛ (٢٢١٣٧)؛ (٢٢١٣٨)؛ (٢٢١٣٩)؛ (٢٢١٤٠)؛ (٢٢١٤١)؛ (٢٢١٤٢)؛ (٢٢١٤٣)؛ (٢٢١٤٤)؛ (٢٢١٤٥)؛ (٢٢١٤٦)؛ (٢٢١٤٧)؛ (٢٢١٤٨)؛ (٢٢١٤٩)؛ (٢٢١٥٠)؛ (٢٢١٥١)؛ (٢٢١٥٢)؛ (٢٢١٥٣)؛ (٢٢١٥٤)؛ (٢٢١٥٥)؛ (٢٢١٥٦)؛ (٢٢١٥٧)؛ (٢٢١٥٨)؛ (٢٢١٥٩)؛ (٢٢١٦٠)؛ (٢٢١٦١)؛ (٢٢١٦٢)؛ (٢٢١٦٣)؛ (٢٢١٦٤)؛ (٢٢١٦٥)؛ (٢٢١٦٦)؛ (٢٢١٦٧)؛ (٢٢١٦٨)؛ (٢٢١٦٩)؛ (٢٢١٧٠)؛ (٢٢١٧١)؛ (٢٢١٧٢)؛ (٢٢١٧٣)؛ (٢٢١٧٤)؛ (٢٢١٧٥)؛ (٢٢١٧٦)؛ (٢٢١٧٧)؛ (٢٢١٧٨)؛ (٢٢١٧٩)؛ (٢٢١٨٠)؛ (٢٢١٨١)؛ (٢٢١٨٢)؛ (٢٢١٨٣)؛ (٢٢١٨٤)؛ (٢٢١٨٥)؛ (٢٢١٨٦)؛ (٢٢١٨٧)؛ (٢٢١٨٨)؛ (٢٢١٨٩)؛ (٢٢١٩٠)؛ (٢٢١٩١)؛ (٢٢١٩٢)؛ (٢٢١٩٣)؛ (٢٢١٩٤)؛ (٢٢١٩٥)؛ (٢٢١٩٦)؛ (٢٢١٩٧)؛ (٢٢١٩٨)؛ (٢٢١٩٩)؛ (٢٢٢٠٠)؛ (٢٢٢٠١)؛ (٢٢٢٠٢)؛ (٢٢٢٠٣)؛ (٢٢٢٠٤)؛ (٢٢٢٠٥)؛ (٢٢٢٠٦)؛ (٢٢٢٠٧)؛ (٢٢٢٠٨)؛ (٢٢٢٠٩)؛ (٢٢٢١٠)؛ (٢٢٢١١)؛ (٢٢٢١٢)؛ (٢٢٢١٣)؛ (٢٢٢١٤)؛ (٢٢٢١٥)؛ (٢٢٢١٦)؛ (٢٢٢١٧)؛ (٢٢٢١٨)؛ (٢٢٢١٩)؛ (٢٢٢٢٠)؛ (٢٢٢٢١)؛ (٢٢٢٢٢)؛ (٢٢٢٢٣)؛ (٢٢٢٢٤)؛ (٢٢٢٢٥)؛ (٢٢٢٢٦)؛ (٢٢٢٢٧)؛ (٢٢٢٢٨)؛ (٢٢٢٢٩)؛ (٢٢٢٣٠)؛ (٢٢٢٣١)؛ (٢٢٢٣٢)؛ (٢٢٢٣٣)؛ (٢٢٢٣٤)؛ (٢٢٢٣٥)؛ (٢٢٢٣٦)؛ (٢٢٢٣٧)؛ (٢٢٢٣٨)؛ (٢٢٢٣٩)؛ (٢٢٢٤٠)؛ (٢٢٢٤١)؛ (٢٢٢٤٢)؛ (٢٢٢٤٣)؛ (٢٢٢٤٤)؛ (٢٢٢٤٥)؛ (٢٢٢٤٦)؛ (٢٢٢٤٧)؛ (٢٢٢٤٨)؛ (٢٢٢٤٩)؛ (٢٢٢٥٠)؛ (٢٢٢٥١)؛ (٢٢٢٥٢)؛ (٢٢٢٥٣)؛ (٢٢٢٥٤)؛ (٢٢٢٥٥)؛ (٢٢٢٥٦)؛ (٢٢٢٥٧)؛ (٢٢٢٥٨)؛ (٢٢٢٥٩)؛ (٢٢٢٦٠)؛ (٢٢٢٦١)؛ (٢٢٢٦٢)؛ (٢٢٢٦٣)؛ (٢٢٢٦٤)؛ (٢٢٢٦٥)؛ (٢٢٢٦٦)؛ (٢٢٢٦٧)؛ (٢٢٢٦٨)؛ (٢٢٢٦٩)؛ (٢٢٢٧٠)؛ (٢٢٢٧١)؛ (٢٢٢٧٢)؛ (٢٢٢٧٣)؛ (٢٢٢٧٤)؛ (٢٢٢٧٥)؛ (٢٢٢٧٦)؛ (٢٢٢٧٧)؛ (٢٢٢٧٨)؛ (٢٢٢٧٩)؛ (٢٢٢٨٠)؛ (٢٢٢٨١)؛ (٢٢٢٨٢)؛ (٢٢٢٨٣)؛ (٢٢٢٨٤)؛ (٢٢٢٨٥)؛ (٢٢٢٨٦)؛ (٢٢٢٨٧)؛ (٢٢٢٨٨)؛ (٢٢٢٨٩)؛ (٢٢٢٩٠)؛ (٢٢٢٩١)؛ (٢٢٢٩٢)؛ (٢٢٢٩٣)؛ (٢٢٢٩٤)؛ (٢٢٢٩٥)؛ (٢٢٢٩٦)؛ (٢٢٢٩٧)؛ (٢٢٢٩٨)؛ (٢٢٢٩٩)؛ (٢٢٣٠٠)؛ (٢٢٣٠١)؛ (٢٢٣٠٢)؛ (٢٢٣٠٣)؛ (٢٢٣٠٤)؛ (٢٢٣٠٥)؛ (٢٢٣٠٦)؛ (٢٢٣٠٧)؛ (٢٢٣٠٨)؛ (٢٢٣٠٩)؛ (٢٢٣١٠)؛ (٢٢٣١١)؛ (٢٢٣١٢)؛ (٢٢٣١٣)؛ (٢٢٣١٤)؛ (٢٢٣١٥)؛ (٢٢٣١٦)؛ (٢٢٣١٧)؛ (٢٢٣١٨)؛ (٢٢٣١٩)؛ (٢٢٣٢٠)؛ (٢٢٣٢١)؛ (٢٢٣٢٢)؛ (٢٢٣٢٣)؛ (٢٢٣٢٤)؛ (٢٢٣٢٥)؛ (٢٢٣٢٦)؛ (٢٢٣٢٧)؛ (٢٢٣٢٨)؛ (٢٢٣٢٩)؛ (٢٢٣٣٠)؛ (٢٢٣٣١)؛ (٢٢٣٣٢)؛ (٢٢٣٣٣)؛ (٢٢٣٣٤)؛ (٢٢٣٣٥)؛ (٢٢٣٣٦)؛ (٢٢٣٣٧)؛ (٢٢٣٣٨)؛ (٢٢٣٣٩)؛ (٢٢٣٤٠)؛ (٢٢٣٤١)؛ (٢٢٣٤٢)؛ (٢٢٣٤٣)؛ (٢٢٣٤٤)؛ (٢٢٣٤٥)؛ (٢٢٣٤٦)؛ (٢٢٣٤٧)؛ (٢٢٣٤٨)؛ (٢٢٣٤٩)؛ (٢٢٣٥٠)؛ (٢٢٣٥١)؛ (٢٢٣٥٢)؛ (٢٢٣٥٣)؛ (٢٢٣٥٤)؛ (٢٢٣٥٥)؛ (٢٢٣٥٦)؛ (٢٢٣٥٧)؛ (٢٢٣٥٨)؛ (٢٢٣٥٩)؛ (٢٢٣٦٠)؛ (٢٢٣٦١)؛ (٢٢٣٦٢)؛ (٢٢٣٦٣)؛ (٢٢٣٦٤)؛ (٢٢٣٦٥)؛ (٢٢٣٦٦)؛ (٢٢٣٦٧)؛ (٢٢٣٦٨)؛ (٢٢٣٦٩)؛ (٢٢٣٧٠)؛ (٢٢٣٧١)؛ (٢٢٣٧٢)؛ (٢٢٣٧٣)؛ (٢٢٣٧٤)؛ (٢٢٣٧٥)؛ (٢٢٣٧٦)؛ (٢٢٣٧٧)؛ (٢٢٣٧٨)؛ (٢٢٣٧٩)؛ (٢٢٣٨٠)؛ (٢٢٣٨١)؛ (٢٢٣٨٢)؛ (٢٢٣٨٣)؛ (٢٢٣٨٤)؛ (٢٢٣٨٥)؛ (٢٢٣٨٦)؛ (٢٢٣٨٧)؛ (٢٢٣٨٨)؛ (٢٢٣٨٩)؛ (٢٢٣٩٠)؛ (٢٢٣٩١)؛ (٢٢٣٩٢)؛ (٢٢٣٩٣)؛ (٢٢٣٩٤)؛ (٢٢٣٩٥)؛ (٢٢٣٩٦)؛ (٢٢٣٩٧)؛ (٢٢٣٩٨)؛ (٢٢٣٩٩)؛ (٢٢٤٠٠)؛ (٢٢٤٠١)؛ (٢٢٤٠٢)؛ (٢٢٤٠٣)؛ (٢٢٤٠٤)؛ (٢٢٤٠٥)؛ (٢٢٤٠٦)؛ (٢٢٤٠٧)؛ (٢٢٤٠٨)؛ (٢٢٤٠٩)؛ (٢٢٤١٠)؛ (٢٢٤١١)؛ (٢٢٤١٢)؛ (٢٢٤١٣)؛ (٢٢٤١٤)؛ (٢٢٤١٥)؛ (٢٢٤١٦)؛ (٢٢٤١٧)؛ (٢٢٤١٨)؛ (٢٢٤١٩)؛ (٢٢٤٢٠)؛ (٢٢٤٢١)؛ (٢٢٤٢٢)؛ (٢٢٤٢٣)؛ (٢٢٤٢٤)؛ (٢٢٤٢٥)؛ (٢٢٤٢٦)؛ (٢٢٤٢٧)؛ (٢٢٤٢٨)؛ (٢٢٤٢٩)؛ (٢٢٤٣٠)؛ (٢٢٤٣١)؛ (٢٢٤٣٢)؛ (٢٢٤٣٣)؛ (٢٢٤٣٤)؛ (٢٢٤٣٥)؛ (٢٢٤٣٦)؛ (٢٢٤٣٧)؛ (٢٢٤٣٨)؛ (٢٢٤٣٩)؛ (٢٢٤٤٠)؛ (٢٢٤٤١)؛ (٢٢٤٤٢)؛ (٢٢٤٤٣)؛ (٢٢٤٤٤)؛ (٢٢٤٤٥)؛ (٢٢٤٤٦)؛ (٢٢٤٤٧)؛ (٢٢٤٤٨)؛ (٢٢٤٤٩)؛ (٢٢٤٥٠)؛ (٢٢٤٥١)؛ (٢٢٤٥٢)؛ (٢٢٤٥٣)؛ (٢٢٤٥٤)؛ (٢٢٤٥٥)؛ (٢٢٤٥٦)؛ (٢٢٤٥٧)؛ (٢٢٤٥٨)؛ (٢٢٤٥٩)؛ (٢٢٤٦٠)؛ (٢٢٤٦١)؛ (٢٢٤٦٢)؛ (٢٢٤٦٣)؛ (٢٢٤٦٤)؛ (٢٢٤٦٥)؛ (٢٢٤٦٦)؛ (٢٢٤٦٧)؛ (٢٢٤٦٨)؛ (٢٢٤٦٩)؛ (٢٢٤٧٠)؛ (٢٢٤٧١)؛ (٢٢٤٧٢)؛ (٢٢٤٧٣)؛ (٢٢٤٧٤)؛ (٢٢٤٧٥)؛ (٢٢٤٧٦)؛ (٢٢٤٧٧)؛ (٢٢٤٧٨)؛ (٢٢٤٧٩)؛ (٢٢٤٨٠)؛ (٢٢٤٨١)؛ (٢٢٤٨٢)؛ (٢٢٤٨٣)؛ (٢٢٤٨٤)؛ (٢٢٤٨٥)؛ (٢٢٤٨٦)؛ (٢٢٤٨٧)؛ (٢٢٤٨٨)؛ (٢٢٤٨٩)؛ (٢٢٤٩٠)؛ (٢٢٤٩١)؛ (٢٢٤٩٢)؛ (٢٢٤٩٣)؛ (٢٢٤٩٤)؛ (٢٢٤٩٥)؛ (٢٢٤٩٦)؛ (٢٢٤٩٧)؛ (٢٢٤٩٨)؛ (٢٢٤٩٩)؛ (٢٢٥٠٠)؛ (٢٢٥٠١)؛ (٢٢٥٠٢)؛ (٢٢٥٠٣)؛ (٢٢٥٠٤)؛ (٢٢٥٠٥)؛ (٢٢٥٠٦)؛ (٢٢٥٠٧)؛ (٢٢٥٠٨)؛ (٢٢٥٠٩)؛ (٢٢٥١٠)؛ (٢٢٥١١)؛ (٢٢٥١٢)؛ (٢٢٥١٣)؛ (٢٢٥١٤)؛ (٢٢٥١٥)؛ (٢٢٥١٦)؛ (٢٢٥١٧)؛ (٢٢٥١٨)؛ (٢٢٥١٩)؛ (٢٢٥٢٠)؛ (٢٢٥٢١)؛ (٢٢٥٢٢)؛ (٢٢٥٢٣)؛ (٢٢٥٢٤)؛ (٢٢٥٢٥)؛ (٢٢٥٢٦)؛ (٢٢٥٢٧)؛ (٢٢٥٢٨)؛ (٢٢٥٢٩)؛ (٢٢٥٣٠)؛ (٢٢٥٣١)؛ (٢٢٥٣٢)؛ (٢٢٥٣٣)؛ (٢٢٥٣٤)؛ (٢٢٥٣٥)؛ (٢٢٥٣٦)؛ (٢٢٥٣٧)؛ (٢٢٥٣٨)؛ (٢٢٥٣٩)؛ (٢٢٥٤٠)؛ (٢٢٥٤١)؛ (٢٢٥٤٢)؛ (٢٢٥٤٣)؛ (٢٢٥٤٤)؛ (٢٢٥٤٥)؛ (٢٢٥٤٦)؛ (٢٢٥٤٧)؛ (٢٢٥٤٨)؛ (٢٢٥٤٩)؛ (٢٢٥٥٠)؛ (٢٢٥٥١)؛ (٢٢٥٥٢)؛ (٢٢٥٥٣)؛ (٢٢٥٥٤)؛ (٢٢٥٥٥)؛ (٢٢٥٥٦)؛ (٢٢٥٥٧)؛ (٢٢٥٥٨)؛ (٢٢٥٥٩)؛ (٢٢٥٦٠)؛ (٢٢٥٦١)؛ (٢٢٥٦٢)؛ (٢٢٥٦٣)؛ (٢٢٥٦٤)؛ (٢٢٥٦٥)؛ (٢٢٥٦٦)؛ (٢٢٥٦٧)؛ (٢٢٥٦٨)؛ (٢٢٥٦٩)؛ (٢٢٥٧٠)؛ (٢٢٥٧١)؛ (٢٢٥٧٢)؛ (٢٢٥٧٣)؛ (٢٢٥٧٤)؛ (٢٢٥٧٥)؛ (٢٢٥٧٦)؛ (٢٢٥٧٧)؛ (٢٢٥٧٨)؛ (٢٢٥٧٩)؛ (٢٢٥٨٠)؛ (٢٢٥٨١)؛ (٢٢٥٨٢)؛ (٢٢٥٨٣)؛ (٢٢٥٨٤)؛ (٢٢٥٨٥)؛ (٢٢٥٨٦)؛ (٢٢٥٨٧)؛ (٢٢٥٨٨)؛ (٢٢٥٨٩)؛ (٢٢٥٩٠)؛ (٢٢٥٩١)؛ (٢٢٥٩٢)؛ (٢٢٥٩٣)؛ (٢٢٥٩٤)؛ (٢٢٥٩٥)؛ (٢٢٥٩٦)؛ (٢٢٥٩٧)؛ (٢٢٥٩٨)؛ (٢٢٥٩٩)؛ (٢٢٦٠٠)؛ (٢٢٦٠١)؛ (٢٢٦٠٢)؛ (٢٢٦٠٣)؛ (٢٢٦٠٤)؛ (٢٢٦٠٥)؛ (٢٢٦٠٦)؛ (٢٢٦٠٧)؛ (٢٢٦٠٨)؛ (٢٢٦٠٩)؛ (٢٢٦١٠)؛ (٢٢٦١١)؛ (٢٢٦١٢)؛ (٢٢٦١٣)؛ (٢٢٦١٤)؛ (٢٢٦١٥)؛ (٢٢٦١٦)؛ (٢٢٦١٧)؛ (٢٢٦١٨)؛ (٢٢٦١٩)؛ (٢٢٦٢٠)؛ (٢٢٦٢١)؛ (٢٢٦٢٢)؛ (٢٢٦٢٣)؛ (٢٢٦٢٤)؛ (٢٢٦٢٥)؛ (٢٢٦٢٦)؛ (٢٢٦٢٧)؛ (٢٢٦٢٨)؛ (٢٢٦٢٩)؛ (٢٢٦٣٠)؛ (٢٢٦٣١)؛ (٢٢٦٣٢)؛ (٢٢٦٣٣)؛ (٢٢٦٣٤)؛ (٢٢٦٣٥)؛ (٢٢٦٣٦)؛ (٢٢٦٣٧)؛ (٢٢٦٣٨)؛ (٢٢٦٣٩)؛ (٢٢٦٤٠)؛ (٢٢٦٤١)؛ (٢٢٦٤٢)؛ (٢٢٦٤٣)؛ (٢٢٦٤٤)؛ (٢٢٦٤٥)؛ (٢٢٦٤٦)؛ (٢٢٦٤٧)؛ (٢٢٦٤٨)؛ (٢٢٦٤٩)؛ (٢٢٦٥٠)؛ (٢٢٦٥١)؛ (٢٢٦٥٢)؛ (٢٢٦٥٣)؛ (٢٢٦٥٤)؛ (٢٢٦٥٥)؛ (٢٢٦٥٦)؛ (٢٢٦٥٧)؛ (٢٢٦٥٨)؛ (٢٢٦٥٩)؛ (٢٢٦٦٠)؛ (٢٢٦٦١)؛ (٢٢٦٦٢)؛ (٢٢٦٦٣)؛ (٢٢٦٦٤)؛ (٢٢٦٦٥)؛ (٢٢٦٦٦)؛ (٢٢٦٦٧)؛ (٢٢٦٦٨)؛ (٢٢٦٦٩)؛ (٢٢٦٧٠)؛ (٢٢٦٧١)؛ (٢٢٦٧٢)؛ (٢٢٦٧٣)؛ (٢٢٦٧٤)؛ (٢٢٦٧٥)؛ (٢٢٦٧٦)؛ (٢٢٦٧٧)؛ (٢٢٦٧٨)؛ (٢٢٦٧٩)؛ (٢٢٦٨٠)؛ (٢٢٦٨١)؛ (٢٢٦٨٢)؛ (٢٢٦٨٣)؛ (٢٢٦٨٤)؛ (٢٢٦٨٥)؛ (٢٢٦٨٦)؛ (٢٢٦٨٧)؛ (٢٢٦٨٨)؛ (٢٢٦٨٩)؛ (٢٢٦٩٠)؛ (٢٢٦٩١)؛ (٢٢٦٩٢)؛ (٢٢٦٩٣)؛ (٢٢٦٩٤)؛ (٢٢٦٩٥)؛ (٢٢٦٩٦)؛ (٢٢٦٩٧)؛ (٢٢٦٩٨)؛ (٢٢٦٩٩)؛ (٢٢٧٠٠)؛ (٢٢٧٠١)؛ (٢٢٧٠٢)؛ (٢٢٧٠٣)؛ (٢٢٧٠٤)؛ (٢٢٧٠٥)؛ (٢٢٧٠٦)؛ (٢٢٧٠٧)؛ (٢٢٧٠٨)؛ (٢٢٧٠٩)؛ (٢٢٧١٠)؛ (٢٢٧١١)؛ (٢٢٧١٢)؛ (٢٢٧١٣)؛ (٢٢٧١٤)؛ (٢٢٧١٥)؛ (٢٢٧١٦)؛ (٢٢٧١٧)؛ (٢٢٧١٨)؛ (٢٢٧١٩)؛ (٢٢٧٢٠)؛ (٢٢٧٢١)؛ (٢٢٧٢٢)؛ (٢٢٧٢٣)؛ (٢٢٧٢٤)؛ (٢٢٧٢٥)؛ (٢٢٧٢٦)؛ (٢٢٧٢٧)؛ (٢٢٧٢٨)؛ (٢٢٧٢٩)؛ (٢٢٧٣٠)؛ (٢٢٧٣١)؛ (٢٢٧٣٢)؛ (٢٢٧٣٣)؛ (٢٢٧٣٤)؛ (٢٢٧٣٥)؛ (٢٢٧٣٦)؛ (٢٢٧٣٧)؛ (٢٢٧٣٨)؛ (٢٢٧٣٩)؛ (٢٢٧٤٠)؛ (٢٢٧٤١)؛ (٢٢٧٤٢)؛ (٢٢٧٤٣)؛ (٢٢٧٤٤)؛ (٢٢٧٤٥)؛ (٢٢٧٤٦)؛ (٢٢٧٤٧)؛ (٢٢٧٤٨)؛ (٢٢٧٤٩)؛ (٢٢٧٥٠)؛ (٢٢٧٥١)؛ (٢٢٧٥٢)؛ (٢٢٧٥٣)؛ (٢٢٧٥٤)؛ (٢٢٧٥٥)؛ (٢٢٧٥٦)؛ (٢٢٧٥٧)؛ (٢٢٧٥٨)؛ (٢٢٧٥٩)؛ (٢٢٧٦٠)؛ (٢٢٧٦١)؛ (٢٢٧٦٢)؛ (٢٢٧٦٣)؛ (٢٢٧٦٤)؛ (٢٢٧٦٥)؛ (٢٢٧٦٦)؛ (٢٢٧٦٧)؛ (٢٢٧٦٨)؛ (٢٢٧٦٩)؛ (٢٢٧٧٠)؛ (٢٢٧٧١)؛ (٢٢٧٧٢)؛ (٢٢٧٧٣)؛ (٢٢٧٧٤)؛ (٢٢٧٧٥)؛ (٢٢٧٧٦)؛ (٢٢٧٧٧)؛ (٢٢٧٧٨)؛ (٢٢٧٧٩)؛ (٢٢٧٨٠)؛ (٢٢٧٨١)؛ (٢٢٧٨٢)؛ (٢٢٧٨٣)؛ (٢٢٧٨٤)؛ (٢٢٧٨٥)؛ (٢٢٧٨٦)؛ (٢٢٧٨٧)؛ (٢٢٧٨٨)؛ (٢٢٧٨٩)؛ (٢٢٧٩٠)؛ (٢٢٧٩١)؛ (٢٢٧٩٢)؛ (٢٢٧٩٣)؛ (٢٢٧٩٤)؛ (٢٢٧٩٥)؛ (٢٢٧٩٦)؛ (٢٢٧٩٧)؛ (٢٢٧٩٨)؛ (٢٢٧٩٩)؛ (٢٢٨٠٠)؛ (٢٢٨٠١)؛ (٢٢٨٠٢)؛ (٢٢٨٠٣)؛ (٢٢٨٠٤)؛ (٢٢٨٠٥)؛ (٢٢٨٠٦)؛ (٢٢٨٠٧)؛ (٢٢٨٠٨)؛ (٢٢٨٠٩)؛ (٢٢٨١٠)؛ (٢٢٨١١)؛ (٢٢٨١٢)؛ (٢٢٨١٣)؛ (٢٢٨١٤)؛ (٢٢٨١٥)؛ (٢٢٨١٦)؛ (٢٢٨١٧)؛ (٢٢٨١٨)؛ (٢٢٨١٩)؛ (٢٢٨٢٠)؛ (٢٢٨٢١)؛ (٢٢٨٢٢)؛ (٢٢٨٢٣)؛ (٢٢٨٢٤)؛ (٢٢٨٢٥)؛ (٢٢٨٢٦)؛ (٢٢٨٢٧)؛ (٢٢٨٢٨)؛ (٢٢٨٢٩)؛ (٢٢٨٣٠)؛ (٢٢٨٣١)؛ (٢٢٨٣٢)؛ (٢٢٨٣٣)؛ (٢٢٨٣٤)؛ (٢٢٨٣٥)؛ (٢٢٨٣٦)؛ (٢٢٨٣٧)؛ (٢٢٨٣٨)؛ (٢٢٨٣٩)؛ (٢٢٨٤٠)؛ (٢٢٨٤١)؛ (

ظهره، وسمّيت هذه السُّورة كذلك تعظيماً لشأنها، وفي الحديث عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أنه قال: قال النبي (ﷺ): "إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامًا، وَإِنَّ سَنَامَ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقْرَةِ، وَفِيهَا آيَةٌ هِيَ سَيِّدَةُ آيِ الْقُرْآنِ: آيَةُ الْكَرْسِيِّ".^(١)

سورة آل عمران

تسمّى سورة البقرة مع سورة آل عمران بـ(الزَّهْرَاوَيْنِ). وفي الحديث: "تعلّموا البقرة فإن أخذها بركة، وتركها حسرة، ولا يستطيعها البطالة. تعلّموا البقرة وآل عمران فإنّهما هما الزَّهْرَاوَانِ، يجيئان يوم القيامة كأنّهما غمامتان أو غيايتان، أو كأنّهما فرقان من طير صوافٍ تجادلان عن صاحبهما".^(٢) يذكر الإمام النَّوَوِيُّ سبب هذه التّسمية بقوله: "إِنَّ الرَّسُولَ (ﷺ) سَمَّى هَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ الْكَرِيمَتَيْنِ بِالزَّهْرَاوَيْنِ لِمَا تَضَمَّنَتَاهُ مِنْ نُورٍ وَهَدَايَةٍ لِلْمُسْلِمِينَ، وَلِمَا فِيهِمَا مِنْ عَظِيمِ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ الَّذِي يَفُوزُ بِهِ كُلُّ مُسْلِمٍ أَوْ مُسْلِمَةٍ يُكْرَهُ مِنْ قِرَاءَةِ هَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ الْكَرِيمَتَيْنِ".^(٣) ومن أسمائها: (طَيِّبَةٌ).^(٤) ومنها سورة (الأمان)، وسورة (الكنز) وسورة (المعينة)، وسورة (المجادلة)، وسورة (الاستغفار).^(٥)

سورة النِّسَاءِ

عن الفيروز أبادي أنّها تسمّى سورة (النِّسَاءِ الْكُبْرَى)، مقارنةً لها بسورة الطَّلَاقِ التي تدعى سورة (النِّسَاءِ الصُّغْرَى) والجامع بينهما ذكر أحكام النِّسَاءِ فيها. وهذا شبيهٌ بتسمية ابن مسعود لسورة الطَّلَاقِ ولسورة البقرة، فأطلق على البقرة سورة

١- سنن الترمذي: باب فضل سورة البقرة، (ح: ٣٣٧٧)؛ المستدرک علی الصحیحین: أخبار في فضل سورة البقرة، (ح: ٢٠٥٨)؛ مسند أبي يعلى، (ح: ٧٥٥٤ ÷ ١٣ / ٤٦٥).

٢- مسند أحمد: باقي مسند الأنصار، (ح: ٢١٨٩٧)؛ (٢١٩٧٢)؛ الدارمي: فضائل القرآن، (ح: ٣٢٥٧). و(الغَيَابَةُ): كَلُّ شَيْءٍ أَظْلَمَ الْإِنْسَانَ مِنْ فَوْقِهِ، كَالْغَمَامَةِ وَنَحْوَهَا. النّهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، ٣ / ٧٦٠.

٣- المحامي. محمد كامل حسن، كنوز السُّور في القرآن الكريم، (بيروت: المكتب العالمي للطباعة والنشر، د.ت)، ص ٤٦.

٤- تفسير ابن كثير، ١ / ٣٣؛ وعبد الرؤوف المناوي، فيض القدير، ٢ / ٥١١.

٥- الألويسي، روح المعاني، ٣ / ٧٣.

(النساء الطُولى)، وعلى الطَّلَاق سورة (النساء القَصْرَى). كما يأتي في أسماء سورة الطَّلَاق.

سورة المائدة

من أسائها (العقود)، المذكور في الآية الأولى منها. ومنها (المنقذة)، لأنها تنقذ صاحبها من ملائكة العذاب. وقيل كان بعض الصَّحابة يسمونها سورة (الأخيار).^(١)

سورة الأنفال

من أسائها (سورة بدر)، لذكر تلك المعركة فيها، ذكر ذلك سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال: قلت لابن عباس: سورة التوبة؟ قال: هي الفاضحة ما زالت تنزل: ومنهم حتى ظنُّوا أنها لم تبق أحدًا منهم إلا ذكر فيها قال: قلت سورة الأنفال؟ قال: تلك سورة بدر قال: قلت: سورة الحشر؟ قال: قل سورة بنى النضير.^(٢)

سورة براءة

تسمَّى أيضاً (التَّوبَة)، إشارةً إلى الآية: ﴿لَقَدْ تَابَ اللهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ الآية. (آية: ١١٧)، ومن أسائها (الفاضحة)، ذكره سعيد بن جبير عن ابن عباس. قال: قلت لابن عباس: سورة التَّوبَة، قال بل هي الفاضحة، ما زالت تنزل (ومنهم، ومنهم) حتى ظننَّا ألاَّ يبقى أحدٌ منَّا إلا دُكِرَ فيها.^(٣) ومن أسائها (سورة العذاب)، ذكر ذلك حذيفة.^(٤) ومن أسائها أيضاً (المُقَشِّشَة)، أي المبرِّئة من النِّفاق. وتسمَّى أيضاً (المنقَّرة) أي التي نقرت عما في قلوب المشركين. ومنها (البُحُوث)، ورد ذلك عن المقداد حين قيل له لو قعدت العام عن الغزو، فقال: أتت علينا البُحُوث يعني

١- ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١/١٠٧٨.

٢- صحيح مسلم، باب في سورة براءة والأنفال والحشر، (ج: ٣٠٣١).

٣- صحيح البخاري، باب تفسير سورة الحشر، (ج: ٤٦٠٠)؛ وصحيح مسلم، باب في سورة براءة والأنفال والحشر،

(ج: ٣٠٣١)؛ والقرطبي، ٨/٦١.

٤- السيوطي، الإتقان، ١/١٥٢. رواه الحاكم.

براءة.^(١) ومنها أيضًا (الحافرة)، لأنها حفرت عن قلوب المنافقين. ومنها (المثيرة والمبعثرة)، قيل لأنها أنبأت عن مثالب المنافقين وبعثت عوراتهم. ومن أسمائها (المخزبية والمنكّلة، والمشرّدة والمدمّمة)، وكلُّ هذه الأسماء دلالة على عظم هذه السورة، وعلاقتها بقضية التّفاق والمنافقين، وعلاقة المسلمين بالمشركين.

سورة النّحل

من أسمائها سورة (النّعم)،^(٢) لأنّ الله تعالى عدّد فيها من النّعم الكثيرة على عباده، مثل تسخيره الأنعام للبشر، وإنزاله من السّماء ماء، وإنباته للزرع والنخل والأعنان وأصناف الثّمرات، ونعمة الأزواج والبنين والحفدة، ونعمة السّرايل الواقية من البرد والحرق، ونعمة تحليل الطّيّبات وتحريم الخبائث؛ لذلك ختمت السّورة بالإشارة إلى إبراهيم الخليل وأنه كان قانتًا لله، شاكرًا لأنعمه.

سورة الإسراء

ومن أسمائها (سبحان) على الكلمة الأولى الواردة فيها، ومنها (سورة بني إسرائيل) لذكرهم فيها.

سورة الكهف

ويضاف (أصحاب) إليها فيقال: سورة أصحاب الكهف. وفي حديث ابن عباس (رضي الله عنهما) أنّها تدعى في التّوراة (الحائلة)، لأنها تحول بين قارئها وبين النّار.^(٣)

١- المستدرک علی الصحیحین: تفسیر سورة التوبة، (ح: ٢٢٨٢)؛ سنن البيهقي الكبرى، باب أصل في فرض الجهاد، (ح: ١٧٥٧٨).

٢- تفسير ابن كثير، ٥٨١/٢؛ وتفسير القرطبي، ٦١/١٠.

٣- روى البيهقي أنّ هذا الحديث منكر؛ لتفرّد محمد بن عبد الرحمن الجدهاني به، وهو منكر. شعب الإيمان (ح: ٢٤٤٨)، ٤٧٥/٢؛ فيض القدير، ٤/١١٥.

سورة طه

من أسماؤها سورة (التكليم)، لذكر تكليم الله تعالى موسى فيها.

سورة الشعراء

ذكر الإمام مالك في التفسير المروي عنه أنَّها تسمى بسورة (الجامعة).^(١) ويطلق على هذه السورة أيضًا اسم (طسم المائتين)، وعن المقدم بن معديكرب (رضي الله عنه) قال: أتينا عبد الله بن مسعود فسألناه أن يقرأ علينا طسم المائتين، فقال: ما هي معي، ولكن عليكم مَنْ أَخَذَهَا من رسول الله (ﷺ) خباب بن الأرت. قال، فأتينا خباب بن الأرت فقرأها علينا.^(٢)

سورة النمل

تسمى أيضًا سورة (سليمان). وكلا الاسمين لتفصيل قصته فيها مع النمل وملكة سبأ. وذكر ابن العربي أنَّها تسمى سورة (المدهد).

سورة السجدة

تسمى سورة (سجدة لقمان) تفريقًا بينها وبين سورة حم السجدة.^(٣) تسمى أيضًا سورة (المضاجع) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ (الآية: ١٦)، وتسمى أيضًا (المنجية)، وعن خالد بن معدان قال: اقرأوا المنجية وهي: ﴿ألم تنزِيل﴾.^(٤)

سورة فاطر

تسمى سورة (الملائكة)، لورود ذكرهم في مستهلها. وتسمى سورة (الحمد

١- تفسير ابن كثير، ٣/٣٣٢.

٢- مسند أحمد، (ح: ٣٩٨٠)؛ والمعجم الكبير للطبراني، (ح: ٣٦١٤)، وإسناده ضعيف.

٣- الألوسي، تفسير روح المعاني، ٢١/١١٥.

٤- سنن الدارمي: فضائل القرآن، (ح: ٢٢٧٤).

الطُولي) تفریقاً بينها وبين السُّور الحامدات الأخرى، أي السُّور المبدوءة بالحمد لله، أو تفریقاً بينها وبين سورة الفاتحة المسماة بسورة (الحمد). (راجع: الحامدات).

سورة يس

من أسمائها (قلب القرآن)، وفي الحديث، عن أنس (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): "إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا وَإِنَّ قَلْبَ الْقُرْآنِ سُورَةُ يَسٍ".^(١) وفي الحديث أنّها تدعى في التوراة بـ(المعمّة) لأنّها تعمُّ نعمُ الدُّنيا والآخرة.^(٢) وتسمّى أيضًا (الدّافعة)، لأنها تدفع عن صاحبها كلّ سوء، وتسمّى أيضًا (القاضية) لأنّها تقضي له كلّ حاجة بإذن الله.^(٣) ومن أسمائها (العظيمة).

سورة ص

وتسمّى سورة (داود) لورود ذكره فيها خاصّة مع السّجدة.^(٤)

سورة الزُّمر

وتسمّى سورة (العُرف) لورود ذكر غرف الجنة فيها في قوله تعالى: ﴿لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ عُرفٌ مِّنْ فَوْقِهَا عُرفٌ مَّبِينَةٌ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ (الزمر، من الآية: ٢٠). وفي الحديث عن ابن مسعود: "ما في القرآن آية أعظم فرجًا من آية في سورة العُرف: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ الآية".^(٥)

سورة غافر

- ١- سنن الدارمي: فضائل القرآن، (ح: ٣٢٨٢)، وعُلِّل حجة الإسلام الغزالي (رحمه الله) وجه إطلاق هذه التسمية بأن المدار على الإيثار وصحّة بالاعتراف بالحشر والنشر يوم القيامة، وهو مقرّر على أبلغ وجه في سورة يس، ولذا سُهِت بالقلب الذي به صحّة البدن وقوامه، فبدون إيثار باليوم الآخر والجزاء والعقاب، لا توام لعقيدة الإنسان. تفسير روح المعاني، ٢٢/٢٠٨.
- ٢- البيهقي، شعب الإيمان: ذكر سورة يس، ٢/٤٨٠، تفرد به محمد بن عبد الرحمن عن سليمان، وهو منكر.
- ٣- قال البيهقي عن هذا الحديث إنه منكر، راجع: شعب الإيمان، ٢/٤٧٥؛ وفيض القدير، ٤/١١٥.
- ٤- الكرّم، مرعي بن يوسف بن أبي بكر. قلاند المرجان في بيان النسخ والنسوخ في القرآن، تحقيق: سامي عطا حسن، (الكويت: دار القرآن الكريم، ١٤٠٠)، ١/١٧٣.
- ٥- السيوطي، الإنقان في علوم القرآن، ٢/٤٢٦. والحديث أخرجه الطبراني.

وتسمى سورة (الطَّوَل) الوارد في مستهلِّها، وتسمى أيضًا سورة (المؤمن) لذكر مؤمن آل فرعون فيها. وتسمى سورة (حم الأولى) لأنها السُّورة الأولى في ترتيب المصحف الشَّريف بين السُّور الحواميم.

سورة فضِّلت

تسمى أيضًا سورة (حم السَّجدة)، تفریقًا بينها وبين الحواميم الأخرى، فأية السجدة واردة فيها في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ (آية: ٣٧). ومن أسماؤها سورة (الأقوات) الكلمة الواردة في الآية العاشرة من السُّورة. ومنها (سورة المصابيح) الواردة في الآية (١٢) منها، وهي قوله تعالى: ﴿وَرَيْنَا السَّيِّئَاتِ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحٍ وَحِفْظًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾. سورة السُّورى

وتسمى سورة (المؤمن)، وسورة (حم عسق) تفریقًا بينها وبين الحواميم الأخرى، وقد يُختصر فيقال: سورة (عسق).

سورة الجاثية

تسمى أيضًا سورة (الشَّريعة) الواردة في الآية (١٨) منها، وتسمى أيضًا سورة (الدَّهر). وورد في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ (من الآية: ٢٤).

سورة محمد

تسمى سورة (القتال)، للحديث عن القتال فيها، يقول ابن عاشور في ذلك: "وأما تسميتها "سورة القتال" فلأنها ذكرت فيها مشروعية القتال، ولأنها ذكر فيها لفظه في قوله تعالى (وذكر فيها القتال) مع ما سيأتي أن قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا لَوْلَا نَزَّلَتْ سُورَةٌ﴾ إلى قوله ﴿وَذَكَرَ فِيهَا الْقِتَالَ﴾ أن المعنى بها هذه السُّورة فتكون

تسميتها "سورة القتال" تسمية قرآنية".^(١)
سورة ق

تسمى (سورة الباسقات)،^(٢) للآية رقم (٩) فيها. وتسمى سورة (الخطبة)؛ لأنَّ النبي (ﷺ) كان يُكثر من الخطبة بها، حتى قالت النساء: ما حفظنا سورة ق إلا من خطبة النبي بها.^(٣)

سورة القمر

وتسمى سورة (اقتربت) الواردة في مستهلها. وعن ابن عباس أنَّها تدعى في التوراه (المبيضة)؛ لأنَّها تبييض وجه صاحبها يوم تسودُّ وجوه.^(٤)

سورة الرحمن

من أسماؤها (عروس القرآن) ورد ذلك في حديث علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) عن النبي (ﷺ).^(٥)

سورة الواقعة

وتسمى سورة (الغنى). أخرج الدلمي مرفوعاً قال: "علِّموا نساءكم سورة الواقعة فإنَّها سورة الغنى"^(٦)، وعن عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) عن النبي (ﷺ) قال: "من قرأ الواقعة كلَّ ليلة لم يفتقر"^(٧)،

١- ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١/٤٠٢٢.

٢- الألويسي، تفسير روح المعاني، ٢٦/١٧٠.

٣- عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت: "أخذت ق والقرآن المجيد من في رسول الله (ﷺ) يوم الجمعة وهو يقرأها على المنبر في كلِّ جمعة". صحيح مسلم: باب التعليل في ترك الجمعة، (ح: ٨٧٢).

٤- ذكر ذلك البيهقي وقال إنه حديث منكر؛ لأن فيه سليمان بن مرقاع وهو منكر الحديث، شعب الإيمان، ٢/٤٩٠.

٥- السيوطي، الإنقان، ١/١٥٤، أخرجه البيهقي عن علي مرفوعاً.

٦- البيهقي، شعب الإيمان، ٢/٤٩١، (ح: ٢٤٩٧).

٧- روح المعاني، ٢٧/١٢٩.

سورة المجادلة

وتسمى سورة (الظهار) ورد ذلك في مصحف أبي بن كعب. وفيها حكم الظهار ومجادلة المرأة التي ظاهر منها زوجها؛ فجاءت تجادل النبي (ﷺ) في شأنها واسمها خولة. ويشار إليها أيضًا بسورة (قد سمع الله) الوارد في مستهلها. (راجع: آية الظهار).

سورة الحشر

ذكر ابن عباس أنها تسمى سورة (بني النضير) لقصة إخراج بني النضير وحشرهم من المدينة. قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِّنَ اللَّهِ﴾ (الآية، من الآية: ٢).

سورة المتحنة

وتسمى أيضًا سورة (الامتحان)، وسورة (المودة) إشارة إلى قوله: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا عَادِيَةً مِّنْهُمْ مَّوَدَّةً﴾ (من الآية: ٧).

سورة الصف

وتسمى أيضًا سورة (الحواريين) الواردة في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾ (الآية: ١٤).

سورة الطلاق

وتسمى سورة (النساء القصرى)، والقصرى تأنيث الأقصر، وهي نقيض الطولى والأطول، وتسمية هذه السورة بالنساء القصرى تسمية ابن مسعود؛ مقابلة لها بسورة البقرة التي سماها سورة النساء الطولى؛ لجامع ورود حكم الطلاق في كل منهما

والتنصيب على عدّة المطلقة،^(١) وعدّة الوفاة في البقرة أربعة أشهر وعشرا، وفي سورة الطلاق وضع الحمل، وهو قوله تعالى: «وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ» (الطلاق، من الآية: ٤)

سورة التَّحْرِيمِ

يقال لها سورة (المتحرّم)، وسورة (لم تحرّم)، وتسمّى أيضًا سورة (النَّبِيّ)، لاستهلالها بالخطاب الموجّه إلى النبي (ﷺ).^(٢) وذكر الألويسي أنّ ابن الزبير سمّاها سورة (النساء).^(٣)

سورة الملك

يقال لها سورة (تبارك) للكلمة الأولى فيها. وتسمى أيضًا سورة (المجادلة) لحديث مرّة قال: أتى رجلٌ في قبره، فأتى جانب قبره فجعلت سورة من القرآن ثلاثون آية تجادل عنه حتى قال، فنظرتُ أنا ومسروق فلم نجد في القرآن سورة ثلاثين إلا تبارك"،^(٤) وعن ابن مسعود أنّها في التّوراه تدعى (المانعة)؛ لأنّها تمنع من عذاب القبر.^(٥) وعنه برواية الطبراني قال: "كنا نسمّيها في عهد رسول الله المانعة."^(٦) وعن ابن عباس أنّها (المنجية)؛ لأنّها تنجي صاحبها من عذاب القبر. وقيل تسمّى أيضًا (الواقية والمنّاعة)، وتشير تلك الأسماء كلها إلى كون هذه السّورة عاصمةً لصاحبها من عذاب الله.

^١ - السيوطي، شرح السيوطي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (دمشق: مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦)، ١٩٧/٦.

^٢ - تفسير القرطبي، ١٨/١٧٧.

^٣ - تفسير روح المعاني، ٢٨/١٤٦.

^٤ - سنن الدارمي: فضائل القرآن، (ح: ٣٢٧٩).

^٥ - سنن الزمدي: فضائل القرآن، (ح: ٢٨١٥)؛ المستدرک علی الصحیحین: تفسیر سورة الملك، (ح: ٣٨٣٩)؛ والجامع الصحیح وزيادته، (ح: ٥٩٥٦)، وإسناده صحیح.

^٦ - السيوطي، الإنفان، ١/١٥٥.

سورة المعارج

وتسمّى (سأل) بأوّل كلمة فيها. كما تسمى (الواقع). الواردة في الآية الأولى منها.

سورة الإنسان

وتسمّى أيضًا سورة (هل أتى على الإنسان) حكايةً لآيتها الأولى، وتسمّى سورة (الدهر)، وعن الخفاجي أنّها تسمّى سورة (الأمشاج)، وانفرد الطبرسي بالقول إنّها تسمّى أيضًا سورة (الأبرار)؛ لذكرهم فيها.

سورة المرسلات

تسمّى سورة (العُرف)،^(١) وهي الكلمة الواردة في الآية الأولى في هذه السورة في قوله تعالى: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾.

سورة النبأ

يقال لها (عمّ يتساءلون)، و (المعصرات) الواردين فيها، كما يقال لها سورة (التساؤل).

سورة النازعات

تسمّى سورة (الساهرة)،^(٢) وهي الكلمة الواردة فيها في قوله تعالى: ﴿فَأْتِمَاهِي رَجْرَةً وَاحِدَةً فَإِذَا هُمْ بِالسَّاهِرَةِ﴾ (الآية ١٣-١٤)، وذكر الخفاجي أنّها تسمّى سورة (الطامة)، وذكر ابن عاشور أنّه رأى في مصحف مكتوب بخطّ تونسي، وفيه عنوان ناسخه سورة (المدبّرات)، قال: وهو غريب.^(٣)

١- الألويسي، تفسير روح المعاني، ٢٢/٣٠.

٢- المصدر نفسه..

٣- التحرير والتنوير، ١/٤٦٤٩.

سورة عبس

تسمّى سورة (السّفرة)،^(١) وتسمى أيضًا سورة (الصّاخة)،^(٢) وهي الكلمة الواردة فيها في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَتِ الصّاخَةُ يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ﴾ (الآية ٣٣-٣٦)، وتسمّى أيضًا سورة (الأعمى)، وقال ابن العربي إنّها تسمّى أيضًا سورة (ابن أمّ مكتوم).

سورة التّكوير

يُعنون لها عادةً في كتب السنة بسورة (إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ)، وقد يختصر فيقال: سورة (كُوِّرَتْ).

سورة الانفطار

يُعنون لها عادةً في كتب السنة بسورة (إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ)، ويختصرها بعضهم بسورة (انفطرت).

سورة الانشقاق

أشار إليها الجعبري بلفظ (كدح)، ولم يفصح أنّه اسمٌ للسّورة، ولكن يغلب الظنُّ أنّه يسمّيها كذلك.

سورة البلد

يقال لها سورة (لا أقسم) ذكره الألوسي، والمشهور سورة (البلد)، وكلا الاسمين مأخوذٌ من الآية الأولى في السّورة.

^١ - يراجع: الشوكاني، محمد بن علي. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، (بيروت: دار الفكر، د.ت)،

٣٨١/٥.

^٢ - الألوسي، تفسير روح المعاني، ٣٩/٣٠.

سورة العلق

يشار إليها عادةً في كتب السُنن والتَّفاسير بسورة (اقرأ باسم ربِّك)، أو سورة (اقرأ)، وسأها الكواشي في التَّلخيص سورة (اقرأ والعلق).^(١)

سورة البيّنة

وتسمّى سورة (أهل الكتاب)، وسورة (القيامة)، وسورة (البرية) وسورة (الانفكاك).

سورة الماعون

يقال لها أيضًا سورة (أرأيت) الكلمة الأولى فيها. وعن الكواشي أنّها تسمّى سورة (الماعون) وسورة (الدين)، وعن الخفاجي أنّها تسمّى سورة (التكذيب)، وعن البقاعي أنّها تسمى سورة (اليتيم).^(٢)

سورة الكوثر

ويشار إليها في كتب التَّفاسير بآيتها الأولى، فيقال سورة (إنا أعطيناك الكوثر)، وعن البقاعي أنّها تسمّى سورة (النحر).

سورة الكافرون

وتسمّى (المقشقة). وتسمّى أيضًا سورة (العبادة)، وسورة (المعبدة).^(٣) وهي إحدى السُّور القلائل الأربع، أي المبدوءة بفعل الأمر (قُل). (راجع: القلائل).

سورة النصر

تسمّى أيضًا سورة (التوديع) لما فيها من الإيحاء إلى وفاة النبي (ﷺ). قيل إنَّ

١- التحرير والتنوير، ١/ ٤٨٦١.

٢- المصدر السابق، ١/ ٤٩١٢.

٣- جومي، أبوبكر محمود. رد الأذهان إلى معاني القرآن، (كانو-نيجيريا: مكتبة برهام أيوب، د.ت)، ٢/ ٨٢٤.

النبي (ﷺ) لما قرأ هذه السورة بكى عمه العباس (رضي الله عنه) فقال النبي: ما يبكيك؟ قال: نعتت نفسك إليك، فقال إنَّها لكم تقول.^(١)

سورة الإخلاص

وتسمَّى سورة (الأساس)، وعليه تجتمع مع سورة الفاتحة في هذا الاسم. ووجه تسميتها بالأساس اشتغالها على توحيد الله الذي هو أساس الدين.

سورة الفلق

يُطلق عليها مع سورة النَّاس (المعوذتان)، لأنَّها تعوَّذ من الشَّيْطان ووساوسه، وقد يطلق عليهما وعلى سورة الإخلاص اسم (المعوذات). ومن أسماء سورتي الفلق والناس (المقشِقتان)، من الفعل: قَشَقَشَ، أي برأه، يقال: قَشَقَشَ المريض من علته، أي برئ منها، وسميت هاتان السورتان بالمقشِقتان؛ لأنَّهما تبرئان من النفاق. وعلى ذلك تجتمع هاتان السورتان وسورة التَّوْبَةِ في اسم (المقشِقتان) فيقال لها (المقشِقتان). وتسمَّى الثلاثة أيضًا (أي الإخلاص والمعوذتان) بالسُّور (القوافل) كما في الحديث.^(٢)

بناءً على استعراض الجملة السابقة من أسماء سور القرآن الكريم، يمكن استخلاص عدَّة أنساق تتبعها تسمية سور القرآن الكريم، وضبط ذلك في الأنساق الثلاثة الآتية:

- تسمية السورة بمطلعها: ويكون ذلك بذكر كلمة واردة في الآية الأولى من السورة، ومن ذلك سورة الأنفال، والإسراء، وطه، والمؤمنون، والفرقان، والرُّوم، وفاطر، ون والقلم، وعددها (٧٩) سورة.

١- تفسير البضاوي، ٥/٥٤٢.

٢- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. أسرار ترتيب سور القرآن، تحقيق: عبد القادر عطا، (القاهرة: دار الاعتصام، د.ت).

- تسمية السُّورَة بموضوع مضمَّن فيها يحتلُّ مركز الصُّدارة بين موضوعات السُّورَة، كالبقرة، وآل عمران، والكهف، ومريم، والأحزاب، والجمعة، والمزمل، والمدثر، وعبس، وغيرها من السُّور.
- تسمية السُّورَة بصفة بارزة فيها تميِّزها عن سائر سور القرآن الكريم، مثل سورة الفاتحة، والإخلاص. ويدخل في هذا النَّسق جميع الصِّفات المطلقة على السُّور، مثل: فسطاط القرآن، والفاضحة، وسورة النِّعم، وطسم المائتين، وحم السَّجدة، وسورة الحمد الطُّولى، وقلب القرآن، وغيرها من الصِّفات المطلقة على سور القرآن.

وقد أشار الزرقاني (ت ١٣٦٧هـ)، إلى الأنساق الثلاثة السَّابقة في أساليب تسمية السُّور بقوله: "ولا شكَّ أن العرب تراعي في الكثير من المسمَّيات أخذ أسماؤها من نادر أو مستغرب يكون في الشَّيء من خلق أو صفة تخصُّه أو يكون معه أحكم، أو أكثر أو أسبق لإدراك الرَّاى للمسمَّى ويسمون الجملة من الكلام أو القصيدة الطويلة بما هو أشهر فيها وعلى ذلك جرت أسماء سور القرآن".^(١)

ومن عجيب أمر القرآن إعجازيَّته من أيِّ وجه أتيت، ففي أسماء سور القرآن مثلاً، نجد كلَّ اسم في قَمَّة التَّلَاحم والانسجام والتَّطابق مع روح السُّورَة المسمَّاة به، وأنَّه يمثِّل نقطة الارتكاز فيها، يستوي في ذلك ما ترجَّح من الأسماء أنَّها توقيفيَّة، وما يغلب الظنُّ أنَّها اجتهاديَّة، وتأتي دراسات المفسِّرين والباحثين في علوم القرآن، خاصَّة في علم النَّاسب القرآنيِّ شاهدة على تلك الدِّقَّة المتناهية في تحيُّر أسماء سُور القرآن الكريم؛ إذ عُني بعضهم ببيان علاقة كلِّ سورة باسمها، ووجه دلالة كلِّ اسم على المقصود الكلِّيِّ للسُّورَة وجزئيَّاتها، وقد صرَّح بذلك البقاعي (ت ٨٨٥هـ)، في صدر تفسيره، وأنَّ ذلك منهجٌ تعلَّمه من شيخه المَشْدالي (ت ٨٨٦هـ)، قال: "وقد ظهر لي باستعمالي لهذه القاعدة بعد وصولي إلى سورة "سبأ" في السَّنَة العاشرة من ابتدائي في

١ - البرهان في علوم القرآن، ١/ ٢٧٠.

عمل هذا الكتاب، أن اسم كل سورة مترجم عن مقصودها؛ لأن اسم كل شيء يظهر المناسبة بينه وبين مسماه عنوانه الدال إجمالاً على تفصيل ما فيه".^(١)

^١ - نظم الدرر، ١٨/١. وعُنَّ بحث في هذا الموضوع الإمام الشُّبُوطي، وجعله وجهًا من أوجه التَّناسب في القرآن، وصنَّفه في النوع العاشر، وعَتَوَّن له بقوله: "العاشر: مناسبة أسماء السُّور لها"، يراجع: أسرار ترتيب القرآن، ١/٦٦.

المبحث الثالث الاشتراك اللفظي في أسامي السور

كما تتعدّد أسماء السورة الواحدة، فقد وردت الآثار بإطلاق اسم واحد على مجموعة من سور القرآن الكريم، لصفة جامعة بينها، فيُطلق الاسم الواحد على السورتين فأكثر، وإذا أطلق الاسم الواحد على السورتين جاء الاسم عادةً على صيغة ما يُعرف بـ"المثنيات" مؤنثاً. أي على زنة (الفعلّولين). أما إذا أُطلق على مجموعة سور فيأتي على وزن (الفاعلات)، أو غيرها من الصيغ الدالة على جماعة الإناث. وهي في مجملها أسماء مأثورة، وردت عن النبي (ﷺ) أو شاعت بين المسلمين منذ الصدر الأوّل.

أولاً: اشتراك سورتين أو أكثر في اسم أو صفة واحدة:

- الزّهراوان: وهما سورتا البقرة وآل عمران. وفي الحديث عن عبد الله بن بريدة عن أبيه، قال: قال رسول الله (ﷺ): "تعلّموا البقرة فإن أخذها بركة، وتركها حسرة، ولا يستطيعها البطلة. تعلّموا البقرة وآل عمران فإنهما الزّهراوان، يجيئان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو غيايتان، أو كأنهما فرقان من طير صواف تجادلان عن صاحبهما."^(١)

- الطوليان: وهما الأنعام والأعراف. عن مروان بن الحكم قال: قال لي زيد بن ثابت ما لي أراك تقرأ بقصار السور، قد رأيت رسول الله (ﷺ) يقرأ فيها بطول الطولين، قلت: يا أبا عبد الله، ما طولى الطولين؟ قال: الأعراف.^(٢) لأنّها أطول من الأنعام. وهي (٢٠٦) آية، بينما الأنعام (١٦٥) آية.

١ - صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين، (ج: ٨٠٤)؛ مستند أحمد: باقي مستند الأنصار، (ج: ٢١٨٩٧)؛ (٢١٩٧٢)؛ الدارمي: فضائل القرآن، (ج: ٣٢٥٧). و(البطلة): قيل هم السحرة، يقال: أبطل، إذا جاء بالباطل. النهاية لابن الأثير، ١/ ٣٥٤.

٢ - صحيح البخاري: باب الأذان، (ج: ٧٢٢)؛ النسائي: الافتتاح، (ج: ٩٧٩)؛ سنن أبي داود: الصلاة، (ج: ٦٨٩)؛ مستند أحمد: مستند الأنصار، (ج: ٢٠٦٤٦).

- القريبتان: وهما الأنفال والتوبة، لعدم الفصل بينهما ب(بسم الله الرَّحْمَن الرَّحِيم).^(١)

- سورتا العيد: ورد في صحيح مسلم أنَّ النبي (ﷺ) كان يقرأ في الأضحى والفطر بسورة ق والقرآن المجيد، واقتربت السَّاعة وانشقَّ القمر. وبذلك يمكن أن يطلق على هاتين السُّورتين اسم "سورتي العيد".^(٢)

- سورتا العيد أو الجمعة: ورد في الصَّحيح أيضًا أنَّ النبي (ﷺ) كان يقرأ في العيدين وفي الجمعة بسورة سَبِّح والغاشية.^(٣)

- سورتا الإخلاص: وهما الكافرون والإخلاص، ولعلَّ هذه التَّسمية من باب التَّغليب.

- المقشَّقستان: وهما سورتا الفلق والنَّاس.^(٤) ويُطلق المقشَّقستان أيضًا على سورة الكافرون والإخلاص لأنَّهما تبرئان من النَّفاق والشُّرك. عن الأصمعي قال: كان يقال (قل يا أيُّها الكافرون) و (قل هو الله أحدٌ) المقشَّقستان، أي أنَّهما تبرئان من النفاق.^(٥) وتسمى سورة التَّوبة كذلك (المقشَّقشة).

- المعوَّذتان: وهما الفلق والنَّاس، وقد تضمُّ إليها سورة الإخلاص، فيقال (المعوذات).^(٦)

^١ قيل إن سبب عدم الفصل بينهما بالبسلة أن من عادة العرب في خطابات الأمان البدء بالبسلة، أما في كتابات نقض العيود، فلا يبدأ فيها بالبسلة.

^٢ ابن الجارود، المنتقى، ٧٧/١. والحديث في صحيح مسلم: صلاة العيدين، (ح: ١٤٧٧)؛ سنن أبي داود: باب ما يقرأ في الأضحى والفطر، (ح: ٩٧٤).

^٣ صحيح مسلم: باب ما يقرأ في صلاة الجمعة، (ح: ٦٢)؛ سنن أبي داود: باب ما يقرأ به في الجمعة، (ح: ١١٢٢).

^٤ السيوطي، أسرار ترتيب القرآن، ١/١٦١.

^٥ القرطبي، تفسير القرطبي، ٢٠/٢٢٥.

^٦ السيوطي، أسرار ترتيب القرآن، ١/١٦١.

- سورتا الخلع والحفد (القنوت). وهما من السُّور المنسوخة رسمًا في القرآن الكريم. قال الحسين بن المنادي: "ومما رُفِعَ رسمُهُ من القرآن ولم يرفع من القلوب حفظه سورتا القنوت في الوتر، وتسمَّى سورتي الخلع والحفد"،^(١) وهما مكتوبتان في مصحف أبي بن كعب، وذكر أنَّ النبي (ﷺ) أقرأه إياهما، ونصَّهما في حديث عبد الله بن زبير الغافقي، قال إنَّ عليا بن أبي طالب علَّمه سورتيَّ علَّمهما إياه رسول الله (ﷺ) وذكر: "اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ، وَلَا نَكْفُرُكَ، وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُكَ مِنْ يَفْجُرُكَ.. اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ، وَلَكَ نَسْجُدُ وَنَسْجُدُ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفُدُ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ، وَنَخَافُ عَذَابَكَ. إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَفَّارِ مُلْحَقٌ".^(٢)

ففي المجموعة السَّابقة، اشتركت سورتان في صفة واحدة؛ فسمَّيتا بتلك الصِّفة الغالبة عليهما، وهي إما صفاتٌ كامنةٌ فيها مثل الطُّول في "الطُّوليين"، أو صفاتٌ طارئةٌ عليهما مثل قراءة النَّبي (ﷺ) لسورتي ق والقمر في العيد.

ثانيًا: ما أُطلق من الأسماء والصفات على مجموعة من السُّور

وردت أسماء تشير إلى مجموعات من سور القرآن الكريم نظرًا لصفة مشتركة بين تلك السُّور، سواء أكانت صفةً شكليةً أم صفةً معنويةً. ومن ذلك:

١ - المكيَّة والمدنيَّة:

المكيَّة هي السُّور التي نزلت بمكة، أو السُّور التي نزلت قبل الهجرة إلى المدينة. والمدنيَّة ما نزلت بالمدينة، أو ما نزلت بعد الهجرة. ولم يرد في تحديد السُّور المكيَّة والمدنيَّة بيانٌ عن رسول الله، "وذلك لأنَّ المسلمين في زمانه لم يكونوا في حاجة إلى هذا البيان، كيف

١ - الإتيان في علوم القرآن، ٢/٦٨.

٢ - السيوطي، الإتيان، ١/١٧٨، ويفصل في وسطها بالبسملة بعد قوله: "ونترك من يفجرك"، فهما سورة واحدة في مصحف بعض الصحابة، وسورتان في مصحف بعضهم. والحديث في كنز العمال، (٢١٩٤٨)؛ السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة،

وهم يشاهدون الوحي والتَّزِيل ويشهدون مكانه وزمانه، وأسباب نزوله عياناً".^(١) وبالإضافة إلى الآثار في تحديد السُّور المكيَّة والمدنية، وضع العلماء ضوابط مفتاحية لتحديد السُّور المكيَّة والمدنيَّة شكليَّة وموضوعيَّة منها:

- أن السُّور المكيَّة تمتاز بالقصر، وكثرة الفواصل ذات الجرس الإيقاعي المتناسق. ويكثر فيها توجيه الخطاب للنَّاس بقوله: (يا أَيُّهَا النَّاسُ)، كما تكثر فيها الأساليب البيانيَّة الإنشائيَّة والتَّقريريَّة. وهي من النَّاحية الموضوعيَّة يكثر فيها التَّركيز على قضايا التَّوحيد، والإيمان ومباحثه، والرَّدِّ على المشركين وعقائدهم.
- أنَّ السُّور المدنية تمتاز بالطُّول في سورها وآياتها، وأنها تتناول موضوعياً قضايا التَّنظيم الاجتماعي والسياسي، وتقرير الشَّرائع والأحكام. وعلى أساس ذلك يكثر فيها توجيه الخطاب للمؤمنين بقوله: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا).

وعدد السُّور المكيَّة (٨٦)، والمدنيَّة (٢٨). كما روي عن ابن عباس (رضي الله عنه).^(٢) والقول بمكيَّة السُّور ومدنيَّتها من قبيل الغلبة؛ إذ تشتمل بعض السُّور المكيَّة على آيات مدنيَّة كما تشتمل بعض السُّور المدنيَّة على آيات مكيَّة. ومن السُّور المكيَّة باتِّفاق: سورة الحجر، ويس، والزخرف، والمعارج، والبروج، ومن السُّور المدنيَّة إجمالاً: سورة آل عمران، والمائدة، والنُّور، والحجرات، والمجادلة، والحشر، والتَّحريم.

٢ - السَّبْع الطُّول:

هي السُّور السَّبْع الأكثر طولاً في القرآن الكريم. وهي: البقرة، وآل عمران، والنِّساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف، والأنفال والتَّوبة (مجتمعتين) وفي الحديث عن أبي بن كعب قال: "انكسفت الشَّمس على عهد رسول الله (ﷺ) وإنَّ النبي صلَّى بهم فقرأ

^١ - الزرقاني، محمد عبد العظيم. مناهل العرفان في علوم القرآن، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، (بيروت: دار الفكر، ١٩٩٦)، ١/١٩٦.

^٢ - السيوطي، الإفقان في علوم القرآن، ١/١١٠. وفي رواية عن ابن الحصار أن عشرين سورة اتَّفقت على أنها مدنية، واختلفت في التي عشرة، وأن البقية مكيَّة بإجماع.

بسورة من الطُّول، وركع خمس ركعات، وسجد سجديّتين، ثم قام الثانية فقرأ سورة من الطُّول، وركع خمس ركعات وسجد سجديّتين، ثم جلس كما هو مستقبل القبلة يدعو حتى انجلى كسوفها" (١).

وتجدد الإشارة إلى أن العبرة هنا ليست بعدد الآيات، وإنما بطول السُّورة. كما أن الاختلاف واردٌ في تحديد السُّورة السابعة المكملة للسَّبع الطُّول، وهي الأنفال والتوبة معاً، أم هي سورة يونس؟

ولتوضيح نسبة السَّبع الطُّول، يمكن اللُّجوء إلى عدِّ الصَّفحات التي تشغلها تلك السُّور من المصحف، وذلك لبيان نسبتها إلى المجموع الكليّ للقرآن الكريم. وليس عدُّ الآيات دقيقاً في هذا المقام، ذلك لورود سور لا تعدُّ من السَّبع الطُّول، ولكن آياتها أكثر من آيات بعض السُّور الطُّول، مثل سورة الشُّعراء، وهي (٢٢٧) آية، ولا تتجاوز آيات آية سورة من سور السَّبع الطُّول هذا العدد اللهم إلا سورة البقرة؛ لذلك لزم اعتماد حجم السُّور كما هو مبين في الجدول أدناه: (٢)

السُّورة	صفحاتها
- البقرة	٤٨
- آل عمران	٢٧
- النساء	٢٩
- المائدة	٢١
- الأنعام	٢٣

١- سنن أبي داود: كتاب الصلاة، (ح: ٩٨٨)؛ وأحمد: مسند الأنصار، (ح: ٢٠٢٧٧).

٢- كان الاعتقاد في هذا العدِّ على المصحف الشَّريف طباعة مجمَّع الملك فهد لطباعة القرآن الكريم، وبمجموع صفحاته (٦٠٤) من الفاتحة إلى النَّاس من غير اعتبار صفحة الختم، والصفحات التي لا تحمل نص القرآن.

٢٦	- الأعراف
٣١	- الأنفال والتوبة (*)
١٣	- يونس
١٨٨	المجموع =

وهكذا، فقد تبين في هذا الجدول أن السَّع الطُّول تمثل نسبة (١٢٥.٣١)، من مجموع المصحف. وهي نسبةٌ عالية توَّضح بجلاء سبب تسمية تلك السُّور بالطُّول.

٣ - الثاني:

واحدتها مثنى، على صيغة (مَفْعَل)، وزنة (معنى، ومعاني)، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ (النساء: ٣)، وقوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولَىٰ أَجْنَحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ (فاطر: ١).

سمَّيت سور عدَّة بالمثاني، ووردت روايات في سبب هذه التسمية، منها:

أ - أن الثاني سمَّيت كذلك، لثنية الله تعالى ذكره فيها القصص والأمثال، والخبر والعبر، وهو قول ابن عباس (رضي الله عنه). كما ذهب في رواية أخرى عنه أن سور القرآن كلها مثنى طواها وقصارها، بدليل قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾، (الزمر، من الآية: ٢٣). عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس (رضي الله عنه) قال: مثاني: القرآن يشبه بعضه بعضاً ويرد بعضه على بعض". وعن سفيان بن عيينة في معنى قوله (متشابهاً مثنائي) قال: إن سياقات القرآن تارة تكون في معنى واحد فهذان من التشابه، وتارة تكون بذكر

(*) جمع بين "الأنفال والتوبة" تكميلاً للسَّع الطُّول في قول، وقيل سورة "يونس" هي المكمل للسَّع الطُّول.

الشَّيء وضدّه كذكر المؤمنين ثم الكافرين، وكصفة الجنّة ثم صفة النَّار، وما أشبه هذا فهذا من المثاني^(١).

ب - أنّها سمّيت كذلك؛ لأنها نثيت فيها ذكر الفرائض والحدود. وهو قول عبد الله بن عباس، وسعيد بن جبير.

ج - وقيل المراد بها فاتحة الكتاب؛ لأنّها تشنّى قراءتها في كلّ صلاة، أو لأنها نزلت مرّتين، ومن القائلين بذلك الحسن البصري.

د - أنّها ما نثيت فيها المائة. أي ما بلغ عدد آياتها المائتين أو ما قاربها، فكأنّ المائة الأولى لها أوائل، والمائة الأخرى لها ثوان.

أما تحديد السُّور المثاني، فقليل إنّها سبع سور تتلو السَّبْع الطُّول: تبدأ بيونس وتنتهي بالنحل. وعلى هذا الرَّأي تكون المثاني إنّما سميت بذلك لتشيتها السَّبْع الطُّول، أي مجيئها بعد السَّبْع الطُّول. فكأنّ السَّبْع الطُّول مبادئ وأوائل، والمثاني ثوان لها.

٤ - المثون:

المثون: جمع مائة، وهي السُّور التي عدد آياتها مائة، أو تزيد عليها شيئاً يسيراً. وقد اختلف العلماء في تحديد السُّور المثين، فقليل أولها الإسراء وآخرها المؤمنون، وهي سبع (الإسراء، والكهف، ومريم، وطه، والأنبياء، والحج، والمؤمنون).

وإذا لم يضع العلماء معياراً واضحاً في تحديد النسبة اليسيرة القريبة من مائة زيادةً أو نقصاً، فمن الإمكان تتبّع السُّور التي عدّوها من المثين لتحديد تلك النسبة القريبة من العدد مائة.

١ - ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٤/٥١.

وبإيراد السور المئين يتبيّن أنها تقع ضمن العدد (٣٥+) تصاعدياً، والعدد (٢٢) تنازلياً من العدد مائة. وعليه تكون السُور المئون حسب أدناه:

السُّورة	عدد آياتها	الزِّيَاة أو النِّقْصَان عن العدد مائة
- الإسراء	١١١	١١+
- الكهف	١١٠	١٠+
- مريم	٩٨	٢-
- طه	١٣٥	٣٥+
- الأنبياء	١١٢	١٢+
- الحج	٧٨	٢٢-
- المؤمنون	١١٨	١٨+

فبالنسبة للانحراف المعياري في هذا الجدول، فإنَّ سورة مريم أقرب المئين إلى العدد مائة بفارق درجتين فحسب، بينما تمثّل سورة طه أعلى درجة زيادة على المائة، وتمثّل سورة الحج أدنى درجة نقصاناً عن المائة. وتجدر الإشارة إلى أنّ السُور المئين متتابعة في الترتيب، وإلّا كان لزاماً عدُّ سور أخرى كثيرة في عداد المئين مثل سورة الشعراء والصفّات.

(٥) المفصل

(المفصل) من الفصل، وهو بؤنّ ما بين الشئين، ويقال للحاجز بين الشئين (فصل). ويقال للمتقى العظام في الجسد (مفصل). وفي القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ فَصْلٍ﴾ (الطارق: ١٣)، أي فاصل بين الحقّ والباطل. ويقال لأواخر الآيات (فاصلة ج: فواصل)؛ لأنّها تدل على تمييز الآيات بعضها عن بعض. أما (المفصل) فاسم مفعول، قال تعالى: ﴿أَفَعَيَّرَ اللَّهُ أَبْتَعِي حَكماً وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلاً﴾،

(الأنعام، من الآية: ١١٤)، أي آيات بينها فواصل، أو ميّئات للحقّ والباطل.^(١) ويطلق (المفصّل) اسماً على مجموعة من سُور القرآن الكريم كما ورد في الحديث: "إنَّ لكلَّ شيءٍ لُبّاً، وإنَّ لباب القرآن المفصّل".^(٢) وقيل سُمّيت بالمفصّل لكثرة الفصول التي بين سورها،^(٣) وتسمّى أيضاً بالمحكم، لما قيل إنّه لم ينسخ شيءٌ منها.

وفي تحديد السُّور المفصّل أقوال هي:

- أنّها تبدأ من سورة محمّد إلى الناس، وهو قول الأكثرية، وعددها (٦٨) سورة.
- أنّها تبدأ من سورة ق إلى الناس، حكاه عيسى بن عمر عن كثيرٍ من الصحابة.
- أنّها من سورة الضّحى إلى الناس، وهو قول ابن عباس. وكان يُفصّل بعد الضّحى بين كلّ سورتين بالتكبير، وهو رأي قراء مكّة. وسبب التّكبير ورد فيما روي أن الوحي لما فتر عن رسول الله (ﷺ) حتى قال المشركون إنّ محمّداً قد ودعه ربُّه وقلاه، ونزل جبريل بسورة الضّحى، فلما فرغ من قراءتها، كبر النبي (ﷺ) فرحاً وابتهاجاً بنعمة ربِّه؛ فغدا التّكبير سنّة ثابتة.^(٤)

فالقرآن الكريم، كما تبيّن أعلاه، ينقسم في مجمله إلى أربعة أقسام، لكلّ قسم اسمٌ مخصّص، وهي:

- ١- ابن منظور، لسان العرب، ١١/٥٢١-٥٢٤ (مادة: فصل).
- ٢- سنن الدارمي: فضائل القرآن، (ح: ٣٢٤٣)؛ مجمع الزوائد، (ح: ١١٦٣٤)، رواه الطبراني، وفيه عاصم بن هذلة وهو ثقة، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح. واللبّاب: الخالص النقي.
- ٣- يمكن الاعتراض على هذا التّحديد؛ لأنّ كل سورة في القرآن الكريم يفصل بينها وبين سابقتها ولاحتفائها بالبسملة، اللهم إلا ما بين التوبة والأنفال، وبذلك قد تعدّ كلّ سورة في القرآن الكريم من المفصّل. والأوجه في هذا المقام أن يقال إنها سميت بالمفصّل لفصل آياتها، أو لفصل سورها نسبياً.
- ٤- صيغة التّكبير "الله أكبر" وزاد بعضهم: "سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، الله أكبر، الله أكبر". راجع: تفسير القرطبي، ٢٠/١٠٣.

- السَّبْعُ الطُّولُ: وهي كما ظهر في تسميتها، سبع سور، اتَّفَقَ العلماء على ستة منها، وهي: البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف، واختلفوا في السَّابِعة، فقيل سورتا الأنفال وبراءة مجتمعتين، وقيل سورة يونس.
- المثاني: وهي السُّور التي تلي السَّبْع الطول، وعددها كذلك سبع، تبدأ بسورة يونس، وتنتهي بالنحل.
- المثون: وهي التي تجاوزت مائة آية، ولم تبلغ السَّبْع الطُّول في الطُّول، وعددها سبع.
- المفضَّل: وهي السُّور القصيرة نسبياً، وهي السُّور الواقعة في الرُّبْع الأخير من المصحف على اختلاف في تحديدها، فقيل تبدأ من سورة محمَّد إلى الناس، وقيل من سورة ق، وقيل من سورة الضُّحى.

ويلاحظ هنا أن التَّقْسِيم السُّبَاعِي غالب على الأقسام الثلاثة الأولى: السَّبْع الطول، والمثاني، والمئين. كما أنَّ السُّور في تلك المجموعات متتالية في ترتيبها.

والسُّور المندرجة تحت الأقسام الأربعة المذكورة، تنقسم إلى قسمين كبيرين هما: المكيَّة والمدنيَّة: فالمكيَّة هي السُّور التي نزلت في مكة، أو التي نزلت قبل الهجرة. والمدنيَّة ما نزلت في المدينة المنورة أو التي سبق نزولها هجرة النَّبي (ﷺ)، ولو كان ذلك في موضع غير المدينة.

بالإضافة إلى ذلك، هناك مجموعات من السُّور متتالية أو غير متتالية، أطلقت عليها أسماء وصفات معيَّنة لصفة مشتركة بينها، من ذلك: الحواميم، والطَّوَّاسيم، والقرائن والأخوات، والمسبِّحات، والنِّظائر وغيرها، مما يتمُّ الوقوف لديها في الفقرات الآتية:

١ - الثلاثون:

وهي السُّور التي تكون آياتها أكثر من ثلاثين آية. عن ابن مسعود، قال: "أقراني رسول الله (ﷺ) سورة من الثلاثين من آل حم"، قال يعني: الأحقاف؛ لأنَّ السُّورة إذا كانت أكثر من ثلاثين آية سمَّيت الثلاثين.^(١)

ويفهم ضمنا في التعريف السابق أن تكون السُّور أكثر من ثلاثين آية وأقل من أربعين، وذلك حفاظاً على الضَّبْط، وبذلك تكون ثلاثينات القرآن الكريم السُّور الآتية: سورة السجدة (٣٠ آية)، والأحقاف (٣٥ آية)، والملك (٣٠ آية)، والمرسلات (٣١ آية)، والمطففين (٣٦ آية)، والفجر (٣٠ آية). وفي رواية عن فضائل سورة (الملك) في حديث مرَّة قال: أتني رجلٌ في قبره، فأتي جانب قبره فجعلت سورة من القرآن ثلاثون آية تجادل عنه حتى قال، فنظرتُ أنا ومسروق فلم نجد في القرآن سورة ثلاثين إلا تبارك".^(٢) وقول الرَّاوي "فلم نجد في القرآن سورة ثلاثين إلا تبارك" فالأظهر أنَّ هذه الرِّواية كانت قبل اكتمال نزول سورتي السجدة والفجر، فالسُّور الثلاث وإن كنَّ مكِّيَّات، ونزلت سورتا السَّجدة والفجر قبل سورة الملك،^(٣) فإن الرِّوايات تدلُّ على أن الملك اكتمل نزولها في مكَّة، ويؤيِّد هذا القول ما صرَّح به القرطبي لدى تفسيره لسورة السَّجدة، إذ قال إنها مكِّيَّة غير ثلاث آيات نزلت بالمدينة، قاله الكلبي ومقاتل. وقال غيرهما إلا خمس آيات.^(٤) أما سورة الملك فيروى أنَّها مكِّيَّة بالإجماع.^(٥) وفي سورة الفجر قولان، وإن كان الجمهور على أنها مكِّيَّة.

١ - مسند أحد: مسند المكثرين من الصحابة، (ح: ٣٩٨١)، وإسناده حسن.

٢ - سنن الدارمي: فضائل القرآن، (ح: ٣٢٧٩).

٣ - سورة الفجر هي السُّورة التاسعة في ترتيب النزول بمكة، وسورة السجدة هي السُّورة الستون، وسورة الملك هي السُّورة السادسة والسَّبْعون.

٤ - تفسير القرطبي، ١٤ / ٨٤.

٥ - المصدر السابق، ١٨ / ٢٠٥.

٢ - الحامدات:

وهي السُّور التي تبدأ بالحمد لله والثناء عليه، وهي: الفاتحة، والأنعام، والكهف، وسبأ، وفاطر. أطولها سورة فاطر، وتسمى "سورة الحمد الطُّولى". وأقصرها سورة الفاتحة، وتسمى سورة "الحمد القصرى" أو سورة "الحمد الأولى".

٣ - الحواميم:

وهي السُّور السَّبع المفتحة بحروف المقطعات (حم)، وتسمى (آل حم). ويُطلق عليها أيضاً (عرائس القرآن).^(١) وفي حديث أنس عن رسول الله (ﷺ) قال: "الحواميم ديباج القرآن"،^(٢) وقوله: "لكلِّ شيء ثمرة، وإنَّ ثمرة القرآن ذوات حم، هن روضاتُ حسناتٍ مخصباتٌ متجاوزاتٌ، فمن أراد أن يرتع في رياض الجنَّة؛ فليقرأ الحواميم".^(٣) فقوله "متجاوزاتٌ" إشارة إلى أنها متجاوزة في ترتيب المصحف، وهي السور ذوات الأرقام: ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٦ على التوالي. أولها سورة غافر، لذلك تسمى "حم الأولى"، وآخرها سورة الأحقاف. وتلك خاصيةٌ فريدة في هذه السُّور وفي الطَّواسين، أي كونها متوالية في الترتيب، بخلاف المسبَّحات مثلاً، فإنَّ الفصل بين بعض سورها واسع. ويفرَّق بين الحواميم بإضافة أسماء سورها المشتهرة إليها، فيقال: حم غافر، وحم فصلت، وحم عسق، وحم الزخرف، وحم الدخان، وحم الجاثية، وحم الأحقاف. كما أنَّ لبعضها أسماءً خاصَّةً تميَّزها عن غيرها مثل (حم الأولى) و(حم المؤمن) لسورة غافر، و(حم السَّجدة) أو (حم المصاييح) لسورة فصلت، و(حم الشَّريعة) أو (حم الدَّهر) لسورة الجاثية.

١- عن سعد بن إبراهيم قال: "كنَّ الحواميم يسمين العرائس". الدارمي: فضائل القرآن، (ح: ٣٢٨٨).

٢- المستدرک: تفسير سورة حم المؤمن، (ح: ٣٦٣٤)؛ كنز العمال: الحواميم، (ح: ٢٦٢٢)، وقال الألباني: موضوع، انظر: ضعيف الجامع، ح: ٢٨٠٠، والسلسلة الضعيفة، ح: ٣٥٣٧. و(الدَّيباج): فارسيَّة معرَّبة، وهي الثَّياب المُنخَّذة من الإبريسم. النهاية لابن الأثير، ٢/ ٢٠٤.

٣- تفسير القرطبي، ١٥/ ٢٨٨، كنز العمال: سورة زمر، (ح: ٢٦٩٦).

تجدر الإشارة إلى أن الحديث الوارد أعلاه وقوله (متجاورات) من الأدلة على أن ترتيب بعض سور المصحف - إن لم يكن جميعها - كان معلوماً قبل وفاة النبي (ﷺ).

(٤) الرّائيات:

الرّائيات أو الرّآت، هي السور المبدوءة بالحروف المقطّعة (الر)، وعددها خمس. وفي الحديث عن أنس (رضي الله عنه) قال: "سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: أعطيت الرّائيات إلى الطّواسين مكان الإنجيل".^(١) وفي رواية: "وأعطاني الرّآت إلى الطّواسين مكان الإنجيل، وأعطاني ما بين الطّواسين إلى الحواميم مكان الزّبور، وفصّلني بالحواميم والمفصّل".^(٢) والرّائيات هي:

سورة يونس، ومبدؤها: «الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ».
وسورة هود، ومبدؤها: «الر كِتَابٌ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ ثُمَّ فَصَّلْتُ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ حَخِيٍّ».

وسورة يوسف، ومبدؤها: «الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ».
وسورة إبراهيم ومبدؤها: «الر كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ».
وسورة الحجر، ومبدؤها: «الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَقُرْآنٍ مُبِينٍ».

والسور الرّائيات متتالية ما عدا سورة يوسف وإبراهيم؛ إذ قد فصل بينها بسورة الرعد، وأرقامها في ترتيب المصحف: ١٠، ١١، ١٢، ١٤، ١٥. هذا، وتسمّى الرّائيات أيضًا "بساتين القرآن".^(٣)

١- السيوطي، عبد الرحمن جلال الدين. الدر المنثور (بيروت: دار الفكر، ١٩٩٣)، ٤/٣٣٩.

٢- المصدر نفسه، ٧/٢٦٨ وروح المعاني، ٢٤/٤٠؛ كنز العمال، (ح: ٩٦٥) الجامع الصغير وزيادته، (ح: ٢٨٧٥)، وقال الألباني: ضعيف، انظر: ضعيف الجامع، ح: ٩٥٠.

٣- الجرمي، إبراهيم محمد. معجم علوم القرآن، (دمشق: دار الفلم، ط١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م)، ص ٧٣.

٥ - السَّمَوَات:

المراد بالسُّور السَّمَوَات السُّور الأربع المفتحة بذكر السَّاء، وهي: سورة الانفطار: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾، والانشقاق: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾، والبروج: ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾، والطَّارِق: ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ﴾،^(١) وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) أنَّ النبي (ﷺ) أمر أن يقرأ بالسَّمَوَات في العشاء.^(٢)

٦ - السُّور الإحدى عشرة:

يطلق مصطلح "السُّور الإحدى عشرة" على سور ذات أحكام خاصَّة لدى القراء في الإمامة. وهي: سورة طه، والنَّجم، والمعارض، والقيامة، والنَّازعات، وعبس، والأعلى، والشمس، واللَّيل، والضُّحى، والعلق. وأحكام الإمامة فيها لدى القراء على النحو الآتي:

- الكسائي: يميل ألفات فواصل الآي المتطرِّفة في هذه السُّور سواء أكانت واوية أم يائية، أصليَّة أم زائدة.
- حمزة وخلف: يميلان ألفات فواصل تلك السُّور، إلا في قوله تعالى: "دِهَاقًا" (النَّازعات: ٣٠)، وفي قوله: "تَلَاهَا" (الشمس: ٢)، وفي قوله: "طَحَاهَا" (الشمس: ٦)، وفي قوله تعالى: "سَجَّي" (الضُّحى: ٢).
- أبو عمرو: يقلِّل ألفات فواصل تلك السُّور سواء اتَّصل بها (هاء) التَّائِيث أم لا، أكانت واويَّة أم يائية.

١- السيوطي، أسرار ترتيب القرآن، ١/١٤٩.

٢- مسند الإمام أحمد: باقي مسند المكثرين، (ج: ٧٩٨٣، ١٠٤٥٩). وفي تعليق شعيب الأرنؤوط قال: إسناده ضعيف؛ لضعف أبي المهزم.

- ورش: يقلل رؤوس آي هذه السُّور، سواء أكانت واوية أم يائية، بشرط ألا تكون مقترنة بهاء التَّأنيث. (١)

٧ - الطَّوَّاسِيم:

الطَّوَّاسِيم (بالميم) أو الطَّوَّاسِين (بالنون)، هي ثلاث سور: الشُّعراء والنمل، والقصاص، دعيت الطَّوَّاسِين لأنَّ الأوليين منها تبتدئ بالحروف المقطَّعة (طسم)، والثالثة الأخيرة تبتدئ بـ(طس)، وُجمعت على غير قياس، والأصل أن تجمع بذوات وتضاف إلى واحد، فيقال مثلا: ذوات طسم. ومثل ذلك قولهم (الحواميم) فالقياس أن يقال: ذوات حم. (٢) وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس، أن رسول الله (ﷺ) قال: "أُعطيَتُ السُّورَة التي ذكرت فيها الأنعام من الذُّكر الأوَّل، وأُعطيَتُ طه، والطَّوَّاسِيم من ألواح موسى، وأُعطيَتُ فواتح السُّور، وخواتيم البقرة من تحت العرش، وأُعطيَتُ الفواصل نافلة"، (٣) "وعن البراء بن عازب أنَّ النبي (ﷺ) قال: "إنَّ الله أعطاني السَّبْع الطُّوَّال مكان التَّوراة، وأعطاني المئين مكان الإنجيل، وأعطاني الطَّوَّاسِين مكان الزُّبور، وفَضَّلني بالحواميم والمفصَّل، ما قرأهنَّ نبيُّ قبلي". (٤)

٨ - العِتاق الأوَّل:

وردت تسمية العِتاق الأوَّل في حديث ابن مسعود عن النبي (ﷺ) قال في سورة الإسراء، والكهف، ومريم، وطه، والأنبياء: "إِنَّهُنَّ مِنَ العِتاق الأوَّل وهنَّ من

١- ابن مجاهد، أبو بكر أحمد بن موسى بن مجاهد النميمي. كتاب السبعة في القراءات، تحقيق: د. شوقي ضيف، (القاهرة: دار المعارف، ط ٢، ١٤٠٠)، ١/ ٦٨٨؛ والجزمي، إبراهيم محمد. معجم علوم القرآن، مرجع سابق، ص ١٦٧، ١٦٨.

٢- ابن منظور، لسان العرب، ١/ ١٥٩.

٣- السيوطي، الدر المنثور، ٥/ ٥٤٨.

٤- تفسير القرطبي، ١٣/ ٨٧.

تلاذي".^(١) و(العِتاق) جمع عتيق، وهو الشَّيء الذي بلغ الغاية في الجودة، إشارةً إلى ما تضمَّنتها تلك السُّور من ذكر القصص وأخبار الأنبياء (عليهم السَّلَام)، وأخبار الأمم السَّابقة. أما (التَّلاد)، فتطلق على ما كان قديمًا من المال، والمراد بها أنَّها من أوائل السُّور المنزلة في أوَّل الإسلام؛ لأنَّها مكِّيَّة، وأنَّها أوَّل ما قرأه وحفظه من القرآن. والله أعلم.^(٢)

٩ - عرائس القرآن:

يراد بها الحواميم. (راجع: الحوميم). عن رزين بن الحصين (رضي الله عنه)، قال: "قرأت القرآن من أوَّله إلى آخره على عليِّ بن أبي طالب (رضي الله عنه)، فلمَّا بلغت الحواميم قال لي: قد بلغت عرائس القرآن...".^(٣) كما تطلق عروس القرآن بالإفراد على سورة الرَّحْمَن.

١٠ - العزائم الأربع:

يُطلق العزائم الأربع -عند الزَّيدية خاصَّة- على السُّور الأربع التي تشتمل كلُّ واحدة منها على آية السجدة الواجبة، فيجب على تاليها وعلى من يسمعه السُّجود لله تعالى:

أولها سورة السجدة (الآية: ٥١)، وثانيها سورة فصلت (الآية: ٣٧)، وثالثها سورة النُّجم (الآية: ٦٢)، ورابعها الأخيرة سورة العلق (الآية: ١٩). (راجع: آية السجدة). روي ذلك عن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه).^(٤)

١- صحيح البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب سورة بني إسرائيل، (ح: ٤٤٣١)؛ وباب تأليف القرآن، (ح: ٤٧٠٨).

٢- البيهقي، أبوبكر أحمد بن الحسين. شعب الإيمان، تحقيق: محمد السعيد بسبوني زغلول، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ)، ٤٧٦/٢.

٣- تفسير الدر المنثور، ٣٤٤/٧.

٤- تفسير القرطبي، ١١٨/٢٠.

١١ - فواتح السُّور:

يُراد بفواتح السُّور، السُّور المفتحة بالحروف المقطعة التي لا تُعرف لها معان واضحة، مثل: ألم، والمص، والر، والمر، وكهيعص، وطه، وطسم، ويس، و ص، وحم، وق، ون. وعدد السُّور المفتحة بالحروف المقطعة سبع وعشرون سورة.

تعددت آراء المُفسِّرين في حقيقة الحروف المقطعة ومعناها، فذهب طائفةٌ منهم إلى أنَّها من المتشابه الذي استأثر الله تعالى بعلمه؛ فأحجموا عن تفسيرها، ويُعزى ذلك إلى الخلفاء الرَّاشدين وابن مسعود، وعامر الشعبي، وسفيان الثوري وغيرهم من السَّلَف.

وذهب آخرون إلى أنَّها من المحكم الذي يمكن تفسيره، واختلفوا في تحديد معناها إلى عدَّة آراء منها:

- أنَّ الحروف المقطعة أسماءٌ للسُّور المفتحة بها، ذكر ذلك الزمخشري عن جماعة من المُفسِّرين، منهم سفيان الثوري، ومجاهد، وابن أبي نجیح، مستندين إلى الحديث الصَّحيح أنَّ النبي (ﷺ) كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة "ألم السَّجدة"، و"هل أتى على الإنسان".^(١) فدلَّ هذا الحديث على أنَّ (ألم) اسم للسُّورة المذكورة.

- أنَّها أسماء من أسماء الله تعالى، أو أنَّها قَسَم أقسم الله به، فكلُّ حرف فيها -بعد إسقاط المكرَّر منها- يرمز إلى اسم من أسماء الله تعالى، فالألف مفتاح لفظ الجلالة (الله)، واللام مفتاح اسمه (لطيف)، والميم مفتاح اسمه (مجيد) وهكذا. ويُعزى هذا الرَّأي إلى ابن عباس، وسعيد بن جبیر، وشعبة، والسدي، وأبي جعفر الرازي وغيرهم.

١ - سنن أبي داود: باب ما يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة، (ج: ٥٢٠)؛ سنن النسائي: كتاب الافتتاح، (ج: ٩٥٥)؛ سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، (ج: ٨١٣). قال الشيخ الألباني: صحيح.

- وذهب بعض اللُّغويين إلى أنَّها حروفٌ من حروف المعجم استغني بذكرها عن ذكر بقية الحروف الثمانية والعشرين. والحكمة في ذلك الدلالة على إعجاز القرآن الكريم، وتحدي المعاندين، فهو مؤلَّف من الحروف والكلمات التي يتخاطبون بها صباح مساءً، لكنَّهم عاجزون عن تأليف مثله. حكى ذلك الرَّازي، والقرطبي عن الفراء والرَّمشيري، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وأبي الحجاج المزي (١).

وقد أبعدها هذا الفريق مرماه في استنباط لطائف لغويَّة عميقة من الحروف المقطَّعة، من ذلك أنَّها بحذف المكرَّر منها، يجمعها قولك: نص حكيم قاطعٌ، له سرٌّ. وأنها تشتمل على أنصاف الحروف في كلِّ ما اصطلح عليه علماء العربية، فهي نصف الحروف الهجائية، ونصف الحروف المهموسة، ونصف الحروف المجهورة، ونصف الرَّخوة، ونصف الشَّديدة... الخ. (٢) ويُلاحق بهذا الفريق الذين عمدوا إلى عدِّها بحساب الجمل، وأنها ترمز إلى أسرار في الكون، والتَّاريخ. وقد نما هذا المنحى حديثاً بتطوُّر وسائل الإحصاء، واستخدام الحاسوب في الدِّراسات الإعجازيَّة للقرآن الكريم.

ولعلَّ أسلم التفسيرات وأكثرها نفعاً، ما أشار إليه الحافظ ابن كثير من تلازم ورود الحروف المقطَّعة والانتصار للقرآن الكريم، وبيان غلبته. قال: "كلُّ سورة افتُتحت بالحروف فلا بدَّ أن يُذكر فيها الانتصار للقرآن وبيان إعجازه وعظمته، وهذا معلومٌ بالاستقراء في تسع وعشرين سورة...". (٣) هذا، ولكلِّ موقف وتفسير من المواقف والتفسيرات السَّابقة وغيرها مما لم يُذكر، وزنه وأهميَّته في إثراء البحث التَّأويلي لآيات الذِّكر الحكيم، والدلالة على أنَّ القرآن تنزيلٌ من لدن حكيمٍ عليم. والله أعلم.

١- مختصر تفسير ابن كثير، ٢١/١.

٢- تفسير ابن كثير، ٦١-٦٢.

٣- مختصر تفسير ابن كثير، ٢١/١.

١٢ - القرائن والأخوات

وهي السُّور التي اتَّفقت في عدد الآي كالفاتحة والماعون (سبع آيات)، وكالرَّحمن (٧٥ آية)، والأنفال (٧٨ آية)، وكيوسف والكهف والأنبياء (١١١)، و١١٠، و١١٢ آية على التوالي). وتطلق القرائن أيضاً على السُّور التي كان النبي (ﷺ) يقرأ بهن في ركعة واحدة، وتكون حينئذ مرادفة للنظائر. وفي حديث لعبد الله بن مسعود قال فيه: "إنَّما لقد سمعنا القرائن وإنِّي لأحفظ القرائن التي كان يقرأهنَّ النبي (ﷺ) ثمانية عشر من المفصَّل وسورتين من آل حم"^(١). وفي الجدول الآتي مجموع السُّور القرائن والأخوات في القرآن الكريم، التي يتَّفَق عدد آياتها.

ويظهر في الأمثلة التي أوردها العلماء عن القرائن والأخوات عدم اعتدادهم بالآية والآيتين والثلاث بين السُّور الأخوات، ورغبة في الدقَّة نورد في الجدول الآتي السُّور التي اتَّفقت تماماً في عدد آياتها بلا تفاوت بينها في آية أو أكثر.

عدد آياتها	القرينة أو القرائن الأخرى	القرينة الأولى
٧	الماعون	الفاتحة
٥٧	الزُّمر	الأنفال
١١١	الإسراء	يوسف
٥٢	القلم، والحاقة	إبراهيم
٧٨	الرَّحمن	الحج
٨٨	ص	القصص
٦٠	الذَّاريات	الرُّوم
٥٤	فصَّلَت	سبأ

١ - صحح مسلم: صلاة المسافر وقصرها، (ج: ١٣٥٩)، وفي مسند أحمد: مسند المكثرين، (ج: ٣٧٩٩).

٣٠	الملك، والفجر	السَّجْدَة
٤٥	ق	فاطر
٢٩	الحديد، والتَّكْوِير	الفتح
١٨	التَّغَابِن	الحجرات
٢٢	البروج	المجادلة
١١	المنافقون، والضُّحَى، والعاديات، والقارعة	الجمعة
١٢	التَّحْرِيم	الطلاق
٢٠	البلد	المزمل
١٩	الأعلى، العلق	الانفطار
٨	التين، والبيَّنة، والزلزلة، والتَّكَاثُر	الشَّرْح
٥	الفيل، والمسد، والفلق	القدر
٣	الكوثر، والنَّصْر	العصر
٤	الإخلاص	قريش
٦	الناس	الكافرون

ويَتَضَحَّ في الجدول أعلاه، أنَّ أكثر السُّور الأخوات عددًا: سورة الجمعة وأخواتها، وهنَّ خمس سور: (المنافقون، والضُّحَى، والعاديات، والقارعة)، والشَّرْح وأخواتها، وهنَّ خمس أيضًا: (التَّين، والبيَّنة، والزلزلة، والتَّكَاثُر)، تليهما القدر وأخواتها، وهنَّ أربع سور: (الفيل، والمسد، والفلق). أما بقيَّة السُّور الأخوات، فتتراوح بين اثنتين وثلاث.

هذا، وتجدر الإشارة هنا إلى ضرورة التأمُّل في مثل هذه المجموعات السُّوريَّة - خاصة مِنْ قِبَل أرباب دراسات الإعجاز العددي في القرآن الكريم - وذلك بغية الوقوف على بعض أوجه الإعجاز والانسجام الكامنة في هذه السُّور.

١٣ - القلائل الأربع:

هي سورة الكافرون، والإخلاص، والفلق، والناس. سميت بالقلائل الأربع؛ لأنها تتبدئ بكلمة "قل". والسُّور المبدوءة بـ"قل" في القرآن الكريم خمس، وخامستها سورة الجن. وهي:

- سورة الجن، ومبدؤها: ﴿قُلْ أُوْحِي إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا﴾.

- والكافرون، ومبدؤها: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكٰفِرُونَ﴾.

- الإخلاص، ومبدؤها: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾.

- الفلق، ومبدؤها: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾.

- الناس، ومبدؤها: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾.

ولعلَّ سبب تخصيص القلائل الأربع دون سورة الجن اجتماعها في خصائص مشتركة، من ذلك التقارب الموضوعي بينها، فالإخلاص والفلق والناس سور متصلة، ولا يفصل بينها وبين الكافرون إلا سورتا النصر والمسد، ومن الخصائص المشتركة بينها أن سورة الكافرون والإخلاص تسميان سورتا الإخلاص، وتسمى الإخلاص والمعوذتان بالمقشقات.^(١) وسواء أكان الفعل الأمر "قل" في مستهل السورة أم في ثنائياها، فإنها من الدلالات السياقية بكون القرآن من عند الله، وأنه ليس من محمد. وكان النبي (ﷺ) إذا سئل في التشريعات والاعتقادات وفي بعض الشؤون الحياتية العامة، انتظر الوحي قبل أن يقدم إجابة، فينزل الوحي بأسلوب "يسألونك عن كذا وكذا؛ فقل كذا وكذا". وفي كثير من تلك المواضع، كان بإمكانه (ﷺ) أن يتسرع بالجواب اعتماداً على معرفته وخبرته بالحياة، ولكنه كان دائماً ينتظر الوحي من السماء،

١ - ألف الشيخ هبة الله القفطي تفسيراً، فشر فيه سورة الكافرون، وسورة الإخلاص، والمعوذتين فرداً فرداً، كل سورة في مجلد، ثم جمعها وأضافها إلى تفسيره، فغلب على هذا التفسير اسم "تفسير القلائل". (راجع: طبقات المفسرين، مع ١/١٠٢/٤٠٢).

ففي قصّة خولة المجادلة مثلاً، كان بإمكان النبي (ﷺ) الإفتاء بشيء من عند نفسه طالما أنّ المرأة كانت تلحّ عليه وتحاوره في أمر ظهارها، ولكنه انتظر الوحي حتى نزل.

هذا، ويعدُّ بعض العلماء سورة الأنفال من القلائل لورود لفظة "قل" في آيتها الأولى.

١٤ - القوافل:

تُطلق القوافل على ثلاث سور هي: سورة الإخلاص، والمعوذتان.^(١) ويرجع سبب هذه التسمية إلى وجود قواسم مشتركة عديدة بين هذه السور الثلاث، منها أنها ثلاث سور متجاورات تبدأ بفعل الأمر (قُل)، وأنها تسمى (المقشقات، والمعوذات)، وتتنقّ موضوعاً في تقرير ألوهية الخالق وربوبيته تعالى.

١٥ - المسبّحات:

المسبّحات هي السور التي في فواتحها ما يدلُّ على التسييح، وعددها سبع، وعن عبد الله بن أبي بلال أن النبي كان يقرأ المسبّحات قبل أن يرقد ويقول إن فيهنّ آية خير من ألف آية.^(٢) وأوائل السور المسبّحات على النحو الآتي:^(٣)

١- السيوطي، أسرار ترتيب سور القرآن، ١/١٦١.

٢- رواه الترمذي: فضائل القرآن، (ج: ٢٨٤٥)، وقال: حديث حسن غريب، وأبو داود: كتاب الأدب، (ج: ٤٣٤٨)؛ وأحمد في مسنده: مسند الشاميين، (ج: ١٦٥٣٤).

٣- اعتمد السيوطي على الفصل بين المسبّحات في تقرير توفيقية ترتيب سور القرآن، فلو كان الترتيب اجتهاداً من الصحابة، لرتبوا المسبّحات بالنوالي مثل الخواميم. الإتيان، ١/١٧٣. ويمكن أن تعد سورة النحل من المسبّحات لكون التسييح في آيتها الأولى في قوله تعالى: «أَنى أَمُرُ اللهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ».

-	قال تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾.
- الإسرائء،	
- الحديد،	قال تعالى: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.
- الحشر،	قال تعالى: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.
-	قال تعالى: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.
- الصَّف،	
-	قال تعالى: ﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.
- الجمعة،	
-	قال تعالى: ﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.
-	
- التغابن،	
- الأعلى،	قال تعالى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾.

وكما يظهر في السُّور المسبَّحات، فإنَّها جميعًا من المفصل، ما عدا سورة الإسرائء.

١٦ - المعوِّذات:

يُراد بالمعوِّذات سورة الإخلاص، وسورة الفلق، وسورة النَّاس. عن عروة عن عائشة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوِذَتَيْنِ وَيَنْفُثُ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ بِالْمَعْوِذَاتِ وَأَمْسَحُ بِيَدِهِ عَلَيْهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا. (١)

١- تفسير ابن كثير، ٧٤١/٤. منقذ عليه: راجع: صحيح البخاري، (ح: ٥٩٦٠)، وصحيح مسلم: (ح: ٢١٩٢).

١٧ - المقشقات:

تُطلق المقشقات على مجموعة من السور هي: سورة التوبة، والكافرون، والإخلاص، والمعوذتان ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾. سُميت هكذا لأنها تبرى من الشرك والتفارق.

١٨ - النَّظَائِر:

وهي السور التي كان النبي ﷺ يقرأ بهن في كل ركعة سورتين سورتين. عن عبد الله قال: "تعلمت النظائر التي كان النبي ﷺ يقرأهن اثنين اثنين في كل ركعة، فقام عبد الله ودخل معه علقمة وخرج علقمة؛ فسألناه، فقال: عشرون سورة من أول المفصل على تأليف ابن مسعود،^(١) آخرهن الحواميم: حم الدخان ونظيرتها عم يتساءلون".^(٢) ويطلق (القرائن) ويراد به (النظائر). ويجمع بينهما فيقال: القرائن والنظائر. وعن وائل عن عبد الله قال: "إني لأحفظ القرائن التي كان رسول الله ﷺ يقرأهن: ثمان عشرة سورة من المفصل وسورتين من آل حم".^(٣) والسور النظائر تحديداً هي:

- سورة لرحمن ونظيرتها سورة النجم.
- سورة القمر ونظيرتها سورة الحاقة.
- سورة الطور ونظيرتها سورة الذاريات.
- سورة الواقعة ونظيرتها سورة القلم.
- سورة المعارج ونظيرتها سورة التازعات.
- سورة المطففين ونظيرتها سورة عبس.

^١ - يراجع ترتيب أبي وابن مسعود، في الإتيان ١/ ١٧٥.

^٢ - صحيح البخاري: فضائل القرآن، (ح: ٤٦١٢).

^٣ - مسند أبي عوانة، ١/ ٤٨٣، (ح: ١٧٩٧).

- وسورة المدثر ونظيرتها سورة المزمل.
- وسورة الإنسان ونظيرتها سورة القيامة.
- وسورة الدُّخان ونظيرتها سورة التكوير. (١)

والظَّاهر في هذه النَّظائر تجاور بعضها وهي: الطُّور والذَّاريات، والرَّحمن والنَّجم، والمزمل والمدثر، والمطففين وعبس. أما النَّظائر غير المتجاورة، فالأظهر فيها التَّناسب الموضوعي بين كلِّ زوج من تلك الأزواج المتناظرة، وهي عامَّة تتناول قيام السَّاعة وما في ذلك من أهوال وفرع وشدَّة.

١٩ - هود وأخواتها:

يُطلق هود وأخواتها على مجموعة سُور، ورد ذلك في حديث أبي بكر الصِّديق (رضي الله عنه)، قال: قلت: يا رسول الله عَجَّلَ إِلَيْكَ الشَّيْب، قال: "شَيَّبْتَنِي هود وأخواتها". (٢)
ووردت رواياتٌ عديدةٌ لهذا الحديث في تحديد أخوات هود.
فقيل: الواقعة، والحاقة، وعمِّ يتساءلون، والغاشية.
وقيل: الواقعة، وعمِّ يتساءلون، وإذا الشمس كُوِّرت.
وقيل: الواقعة، والقارعة، والحاقة، وإذا الشمس كُوِّرت، وسأل سائل.
وقيل: اقتربت السَّاعة، والمرسلات، وإذا الشمس كُوِّرت.

وبالجمع بين تلك الروايات بطرح المكرر منها، نحصل على مجموعة سور في هذه السُّلسلة هي: اقتربت السَّاعة، والواقعة، والحاقة، وسأل سائل، والمرسلات، وعمِّ يتساءلون، وإذا الشمس كُوِّرت، والغاشية، والقارعة، وهي تسع سور وعاشرتها هود.

١- سنن أبي داود، (ح: ١٣٩٦).

٢- الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله، المستدرک على الصَّحيحين، (ح: ٣٣١٤)، وسنن الترمذي، (ح: ٣٢٩٧). وهو حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه.

وفي محاولة لفهم السّر في إسراع هود وأخواتها بالسَّيب إلى النبي (ﷺ) وقف بعض العلماء لاستنتاج خصائص مشتركة بين تلك السُّور، فقال بعضهم لأنّها تحدّثت عن أحوال القيامة،^(١) وقال آخرون لأنّ سورة هود تحدّثت عن أعباء الرّسالة وعن إعراض المشركين عن النبي (ﷺ) واستخفافهم بالذّكر كما هو واردٌ في مستهلّ السُّورة.^(٢)

ثالثاً: أسماء مجموعات أخرى مستنبطة:

تبعاً لما توصل إليه العلماء من أسماء لبعض المجموعات السُّوريّة، فإنّ الباحث الحديث يمكنه استنباط أسماء أخرى لسور القرآن استناداً إلى تأمله الخاص لكنوز القرآن الكريم، وما تنفرد به بعض السُّور من خصائص مميّزة جامعة بينها. ومن ذلك مثلاً:^(٣)

١ - الاستفهاميّات: وهي السُّور التي تبتدئ أو تنتهي بأسلوب استفهام، فالتّي تبتدئ بأسلوب استفهام هي: سورة الإنسان، والنبأ، والغاشية، والفيل، والماعون. والتي تنتهي به هي: سورة مريم، والعنكبوت، والأحقاف، والملك، والمرسلات، والمطففين، والتين..

٢ - التّوأمّتان: وهما المعوّدتان، لنزولهما معاً، وهي تسمية قريبة من قولهم في الأنفال وبراءة بأنّهما (القريتان).

٣ - الشّرطيّات: وهي السُّور التي تبتدئ بأسلوب شرط، وهي: سورة الواقعة، والمنافقون، والتكوير، والانفطار، والانشقاق، والزلزلة، والنصر.

١- المناوي، عبد الرّؤوف. فيض القدير، (مصر: المكتبة التجارية، ١٣٥٦هـ)، ٤/١٦٨-١٦٩.

٢- تفسير القرطبي، ١/٩.

٣- ينظر بعض تلك التفسيرات في: الإنشقاق، ٢/٢٨٢.

٤ - القسَمِيَّات: وهي السُّور التي تستهَلُّ بأسلوب قسم، ومن سورها: سورة الصَّافات، والذَّاريات، والطُّور، والنَّجم، والقيامة، والمرسلات، والنَّازعات، والفجر، والبلد، والشمس، والضُّحى، والشَّرح، والتين، والعديات، والعصر. والقسم في سورة الشَّمس أطول أساليب القسم في القرآن الكريم، فهو منذ الآية الأولى إلى الآية الثَّامنة، وبعدها قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ (الشمس: ٩).

٥ - القِيَامِيَّات: وهي السُّور التي تبدأ بذكر أهوال يوم القيامة والبعث والنُّشور، ومنها: سورة الحج، والقمر، والواقعة، والحاقة، والمعارج، والتَّكوير.

٦ - المَجْمَلَات: وهي السُّور التي نزلت جملة واحدة بخلاف السُّور التي نزلت مفرقة، آيات بعد آيات إلى أن اكتمل نزولها، ويمكن تسمية تلك السور التي نزلت آيات بعد أخرى بـ(المنجَّمات، أو المفرقات). ومعظم سور القرآن الكريم نزل مفرقا في آيات لا تتجاوز العشر. فيروى أن سورة البقرة نزلت بضعة وثلاثين نجما على امتداد تسع سنين. ومن السُّور الطَّوال التي نزلت جملة واحدة: سورة الأنعام، والصَّف، والمرسلات.^(١) ومن منطلق منطقي، فالغالب في السُّور القصار النزول جملة واحدة، مثل سورة الفاتحة، والبيئنة، والكوثر، والنصر، والمسد، والإخلاص، والمعوذتين نزلتا معاً. ومن السُّور القصار التي نزلت منجَّمة: سورة الضُّحى، والعلق، والماعون، نزلت كلُّ منها على نجمين.^(٢)

٧ - المَحْمَدَات: وهي السُّور التي ذُكر فيها اسم النبي (ﷺ) صراحة، وهن أربع سور هي: أ - سورة آل عمران، في قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ عَلَىٰ عَقَبَيْهِ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ (الآية: ١٤٤).

١ - السبوطي، الإنفان في علوم القرآن، ١/١٠٩.

٢ - نفسه.

ب - سورة الأحزاب في قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ (الآية: ٤٠).

ج - سورة محمد في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ﴾ (الآية: ٢).

د - سورة الفتح في قوله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكْعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾ (من الآية: ٢٩).

وقد توقّف العلماء لدى تلك الموارد، وأوردوا بعض الفوائد البيانيّة في تنصيب القرآن على اسم النبي محمد (ﷺ) في تلك المواضع المحدودة، علماً بأن أسماء الأنبياء الآخرين كثيرة الورد في القرآن الكريم، فاسم إبراهيم تكرر (٦٣) مرّة، وتكرر موسى في (١٣١) موضعاً، وعيسى في (٢٥)، إلى غير ذلك من الأنبياء (صلوات الله عليهم) ممّن تكرر أسماؤهم عشرات المرات في القرآن الكريم. وإذا تأملنا في هذه الآيات الأربع التي ورد فيها اسم النبي محمد (ﷺ)، وجدنا أنّ الأولى قد أكّدت على بشريّته (ﷺ)، والثلاثة الأخرى تؤكد على نبوّته، وتلك غاية التوازن في معرفة حقيقته (ﷺ) بلا إفراط ولا تفريط، فهو بشرٌ يخضع لجميع ما يعترى البشر من نوااميس كونيّة، وفي الوقت نفسه، رسولٌ يتلقّى وحياً من لدن ربّ العزّة؛ ليلبّغه إلى الناس.

٨ - التّدائيات: وهي السُّور التي تبتدئ بأسلوب نداء، وهي عشر سُور: سورة النِّساء، والمائدة، والحج، والأحزاب، والحجرات، والممتحنة، والطلاق، والتَّحريم، والمزمل، والمدثر.

بناء على هذا، فإنّ المزيد من التأمّل في استهلال السُّور وفي نهاياتها وفي ثناياها قد يفضي إلى تصنيفها في مجموعات مسمّاة تبعاً لتماثل تلك الاستهلالات والخواتيم، أو اشتغال سور على ظواهر معيّنة، وهذا يفيد البحث في دراسات الإعجاز الانسجامي في ترتيب السُّور.

إجمالاً، فإنَّ من فوائد معرفة أسماء السُّور وصفاتها المختلفة شدُّ المسلم إلى زيادة تدبُّر القرآن الكريم والرُّجوع المتواصل إليه للكشف عن مضامينه، فإذا سمع مثلاً بـ(حم المؤمن) وكان لا يدرك أية سورة هي، عاد إلى القرآن الكريم، ونظر في الحواميم ليكتشف بنفسه تلك السُّورة، وإذا سمع أيضاً عن سُور (السَّموات)، ولم يعرفها، عاد مرَّةً أخرى إلى القرآن الكريم، أو سأل عنها أهل الذِّكر، وفي هذه المعادة المتكرِّرة للقرآن العظيم زيادة أجرٍ ومعرفة. كما أنَّ معرفة تلك الأسماء تفتح آفاقاً فسيحة لإعادة النَّظر في خفايا القرآن ومكامله، فما السَّر مثلاً في القرائن والأخوات، والتزام النبي (ﷺ) قراءتهنَّ والجمع بينهن في الرُّكعة الواحدة؟ كما أنَّ تسمية النَّبي (ﷺ) لسُور معيَّنة بـ(هود وأخواتها) قد حفَّز العلماء إلى البحث وإيجاد التَّفسيرات والتَّعليقات المطوَّلة لهذه التَّسمية النَّبويَّة، وهذا كلُّه يسهم في تنمية الدِّراسات القرآنيَّة، وفي إعمال المسلم لطاقاته العقليَّة الكامنة، ولا يُتوصَّل إلى خفايا تلك الأسماء ونحوها في القرآن الكريم، إلَّا بعد البحث المضني، وسبَّ أغوار السُّور القرآنيَّة واستكشاف أوجه الشَّبه بين تلك المجموعات السُّوريَّة المسماة باسم معيَّن.

المبحث الرابع الأبعاد المعرفية لأسماء السُور والعلاقات الدلالية بينها

أولاً: الأبعاد المعرفية

تكتنف أسامي سور القرآن الكريم أبعاداً معرفية موسعة شاهدة بشمولية القرآن الكريم، وتنوع مضمونه، وطرقه لجميع مظاهر الكون والحياة. فإذا كانت أسماء السُور، وهي معدودة، تضمُّ مختلف مظاهر الكون والحياة البشرية، فإن مضمون القرآن الكريم - بلا شك - لا يغادر كبيرة ولا صغيرة من تلك المظاهر إلا وتناولها بالإجمال أو التفصيل انسجاماً مع روح العناوين الكبرى التي تمثلها أسماء السُور. ومن المجالات المعرفية الكبرى التي يمكن تخطيطها وتصنيف أسماء السُور تحتها، وفيما يلي وقوف عند مجالين شاملين هما: مجال الطبيعة، ومجال الاجتماع.

أ - في الاعتقاد والعبادة:

على الرغم من أن هدف القرآن الأول، وموضوعه الأساسي بسوره وآياته هو بناء العقيدة الصحيحة في الله والكون والإنسان، فإن طائفة من أسماء السُور تشير مباشرة إلى مباحث الإيمان والاعتقاد، وكل ما يدعم هذا الأساس من فروع الإيمان بالله وباليوم الآخر، وأركان العبادة، من ذلك:

- أسماء سور تشير إلى المغيبات، وقيام الساعة أو إلى أمور حادثة في القيامة، مثل: الأعراف، والإسراء، والجنّة، والحشر، والنّابأ، والغاشية، والقدر، والقارعة، والكوثر.
- وأسماء تشير إلى العبادات ومسائلها وفروعها: التّوبة، والحج، والفرقان، والسّجدة، والجمعة، والقدر، والإخلاص.

- سورٌ أُخرى تتخذ أسماءها من أسماء الله الحسنى وصفاته العليا، ولكنها قليلة، وهي: سورة النور، وفاطر، وغافر، والرحمن، والملك، والأعلى، وفواتح السور لمن يفسرها على أنها أسماء لله تعالى.
- يلحق بتلك المجموعة سورٌ تتخذ أسماءها من كلمات واقعة في أوائلها، وهي إمَّا كلمات واضحة الدلالة، أو كلمات يُرَدُّ العلم فيها إلى الله، وتسمَّى حروف التَّهْجِي، أو "المقطَّعات" مثل: طه، ويس، وص، وق. فالأوجه في حقيقة تلك الأسماء جعلها من المعانيات التي استأثر الله تعالى بعلمها.

ب - في الظواهر الكونيَّة والطبيعة

- في هذا المجال نجد سورًا كثيرةً تتخذ أسماءها من ظواهر طبيعيَّة وكونيَّة من أجرام، ورياح، ونجوم، وجبال، ونبات، وغيرها، وهي دالَّة على عِظَم الخالق المبدع، وتكمل المجموعة الأولى في تقرير التَّوْحِيد وإفراء العبادة للخالق سبحانه، من ذلك:
- أسماء سور تشير إلى مظاهر الطَّبيعة المختلفة، مثل: الرَّعد، والزُّخرف، والدُّخَان، والطُّور، والنَّجم، والقمر، والمعارج، والمرسلات، والبروج، والطَّارق، والفجر، والشَّمس، واللَّيل، والضُّحى، والفلق.
- ومن هذه المجموعة أسماء سور تشير إلى وقائع طبيعيَّة مَهُولَة مرشحة لفناء الكون وقيام السَّاعة، مثل: الدُّخَان، والواقعة، والحاقَّة، والتَّكْوِير، والانفطار، والانشقاق، والغاشية، والزَّلزلة، والقارعة.
- ومنها سور تتخذ أسماءها من الأحياء والدَّواب مثل سورة البقرة، والأنعام، والعنكبوت، والنَّحل، والنَّمْل، والفيل.. ويدلُّ هذا المجال في أسماء السُّور على شمول نظرة القرآن إلى الكون حيث يحتلُّ كلُّ مخلوق فيه محلًّا خاصًّا، ويحظى باهتمام وميزان دقيق من لدن خالقه الذي لا يعزب عنه مثقال ذرَّة في الأرض ولا في السَّماء، وفي ذلك دعوة للإنسان إلى إعطاء اعتبار خاصٍّ لجميع مكوِّنات الحياة، يوقظ وعيه وحسَّه في إمعان النَّظَر في تلك الأشياء لإدراك عظمة

خالقها. وقد غاب هذا البعد عن المشركين وعظم على أفهامهم حين نزول القرآن وتسمية السور في أول الإسلام بمكّة، فكانوا يستهزئون بالمسلمين إذا قالوا: سورة الفيل وسورة العنكبوت.^(١)

ج - في الظواهر الاجتماعية والحضارية

توجد مجموعة أخرى من السور تتخذ أسماءها من ظواهر اجتماعية وإنسانية متعدّدة، وهي بدورها، تكمل المجموعة السابقة، فإذا كان المولى هو مبدع الكون بطبيعته الخالقة، فعلى الإنسان، وهو خليفة الله في أرضه، أن يقابل تلك النعم بأن يحافظ على هذا الكون، ويزيد من مظاهره الفاتنة، ويعمل على عمرانهِ وإصلاحه، لا خرابه ودماره. من السور في مجال الاجتماع وال عمران:

- ما يشير إلى أمم وأقوام مثل: آل عمران، والحجر، وبنو إسرائيل (الإسراء)، والرُّوم، والأحقاف، وقريش. وكانت لتلك الأمم والأقوام مواقف حضارية إيجابية أو سلبية يوردها القرآن الكريم لنا للاعتبار بها.
- ومنها ما يشير إلى فئات بشرية اجتماعية موجودة في كلِّ زمان ومكان، مثل: النساء، والمؤمنون، والشُّعراء، والأحزاب، والرُّم، والمنافقون، والمطففين، والكافرون، والنَّاس.
- أو شخصيات حقيقية كانت أنموذجاً للمثل العليا من الأنبياء والصالحين، ينبغي الاعتبار بها في مواقفها الخالدة، مثل: يونس، وهود، وإبراهيم، ومريم، ولقمان، ومحمد، ونوح.
- وسورٌ أخرى تشير أسماؤها إلى أفعال ووقائع اجتماعية في التنظيم الاجتماعي، مثل: الأنفال، والشُّعراء، والقصاص، والشورى، والمجادلة، والممتحنة، والصَّف، والطلاق، والتَّحريم، وعبس، والتَّكاثُر، والهمزة.

- سورٌ أخرى تشير أسماؤها إلى مظاهر التَّمَدُّن والطَّوَاهِر الحضاريَّة والعمرانية المختلفة، مثل الآلات والأدوات التي يصنعها الإنسان للاستفادة منها في حاجاته المختلفة، من تلك السُّور: المائدة، والحديد، والحجرات، والقلم، والمزمل، والمدثر، البلد، والماعون، والمسد.

ثانيًا: العلاقات الدلاليَّة

من مزايا أسامي السُّور وجود علاقات دلاليَّة فيها بينها، يمكن أن تُصنَّف حسب تلك العلاقات، مثل علاقات التَّكامل والتَّقابل، والجزئيَّة والكلِّيَّة، وعلاقات العموم والخصوص، وعلاقة الشُّمول، وغير ذلك من صور العلاقات الدلاليَّة الممكنة، تجعل من أسماء السُّور مجموعات متألِّفة متألِّفة تكوِّن حقولاً معرفيَّة ودلاليَّة مختلفة.

- فمن علاقات التَّقابل مثلاً، أنَّ سورة البقرة والفيل، تقابلها بوجه من وجوه المقابلة سورة النَّمْل، باعتبار النَّمْل من أدقِّ الكائنات الحيَّة، والفيل والبقرة من أضخمها.

- وسورة الكهف، تقابلها سورة العُرف (تسمية أخرى لسورة الزُّمر)، وسورة الحجرات، باعتبار الكهف مأوى طبيعيًّا، واعتبار الحجرات والبيوت المنازل مأوى حضاريًّا من صنع الإنسان. والجامع بينهما لجوء الإنسان إليهما ليحمي نفسه من المخاطر المختلفة، وليوقر لنفسه الرِّاحة والأمان.^١

- وسورة المؤمنون تقابلها أيضًا سورة الكافرون، لعلاقة التَّضاد المعروفة بين حزب المؤمنين بالله، وحزب الكافرين به، وتلحق بهما سورة المنافقون في صورة تكاملية بكون المنافق وسطاً بين المؤمن والكافر، لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء.

١- تنشأ الرُّمزية في هاتين السُّورتين بلجوء الفتنى إلى الكهف لحماية بذرة العقيدة، باعتبار العقيدة أساس التَّوحيد ومعرفة الله، وبها قوام الدِّين والدُّنيا، وفي سورة الحجرات، التَّأكيد على آداب الاجتماع والبيوت، ورعاية حقوق الفردية والجماعية التي بها قوام الاجتماع البشري السليم.

- وتقابل سورة الجنّ سورة الناس باعتبار الإنس والجنّ المخلوقين العاقلين المكلفين بعبادة الله سبحانه، وتضاف إليهما سورة الملائكة (فاطر)، لإكمال هذه المنظومة التي تشير إلى الثلاثيّة العاقلة من مخلوقات الله تعالى.
- ومن علاقات التّكامل في أسماء السُّور مثلاً: النّجم، والقمر، والبروج، والطارق، والشّمس، باعتبارها أجساماً وأجراماً سابحةً في الكون الفسيح، وبحركتها بقدرة الحيّ القيوم، يكون اللّيل والنّهار المقسم بهما في سورة الفجر، واللّيل، والضحي، وغيرها من السُّور. فتلك العناصر من نجوم، وبروج، وشمس، وقمر، وليل، وضحي.. تؤلّف بمجموعها نظاماً كونياً متكاملأً دالاً على عِظَم خالقها الذي أودع فيها هذا النّظام الدّقيق.

هذا، ولا يزال المجال رحباً فسيحاً في استكشاف أسرار القرآن الكريم، والعلاقات الدّاخلية الدّقيقة التي تتظم سُوره وآياته؛ ففي البحث عن العلاقات الدّلالية بين أسامي السُّور مثلاً، ترد أسئلةٌ أوّليّة: تُرى، لمْ ترد سورة "الرّجال" مثلاً بمقابل سورة النّساء؟ وهل سورة العلق هي بمقابل سورة الإنسان؟ وغير ذلك من الأسئلة التي تُغري على مزيد من البحث والتأمّل في القرآن الكريم.

الفصل الثالث الآية القرآنية وتسميتها

- المبحث الأول: الآية القرآنية وتعريفها ومقدارها
- المبحث الثاني: ترتيب الآيات والسُّور
- المبحث الثالث: تسمية الآيات وفوائد معرفة أسمائها
- المبحث الرابع: العلوم المختلفة وتسمية الآيات
- المبحث الخامس: ظواهر عامّة في أسماء الآيات
- المبحث السادس: تحديداتٌ شكليةٌ لبعض الآيات
- المبحث السابع: أسماء الآي بين التّرادف والاشتراك

المبحث الأول

الآية القرآنية

أولاً: تعريف الآية

(الآية) مفردة جمعها (آي، وآيات، وآباء).^(١) قال سيبويه في أصل (آية) إنها (آيئة) على زنة أكمة وشجرة، تحركت الياء وانفتح ما قبلها فقلبت ألفا حسب القاعدة،^(٢) فصارت (آية) بهمزة بعد مدّة. ويذهب الفراء إلى أن أصلها (آيئة)، بتشديد الياء الأولى، فقلبت ألفا لكرهه التشديد؛ فصارت (آية). أما الكسائي فيقول إن أصلها (آيئة) على زنة آيمئة، فقلبت ألفا، ثم حذفت لالتباسها بالجمع.^(٣) أما دلالة (آية) اللغويّة، فلها أربعة معان هي:

أ - الآية بمعنى العلامة

تطلق (آية) في اللغة مراداً بها العلامة ما يستدلُّ به على شيء آخر، أي أمانة الشّيء ودليله كما يقال: بيني وبين فلان آية، أي علامة. ويقال: آيات الله تعالى في مصنوعاته أي دلائل ملكه وألوهيته في الكون، وآيات الأنبياء دلائل نبوتهم وصدقهم.

ومن دلالة الآية على العلامة والدليل في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نبيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ (البقرة، من الآية: ٢٤٨). أي دليل ملكه وأمانة ذلك. وقوله تعالى: ﴿اتَّبِنُون بِكُلِّ رِيع آيَةٍ تَعْبَتُونَ﴾ (الشعراء: ١٢٨). ومن دلالتها على ألوهية المولى وعجيب صنعه قوله تعالى: ﴿وَمِن آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِّن تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ﴾ (الروم: ٢٠)، ومن دلالتها على ما يظهر

١ - أنشد أبو زيد: لم يُبَيِّ هذا الذُّعُرُ من آياته غير أنافي وأرمدانه. (الجامع لأحكام القرآن، ١/٦٦).

٢ - المعكبري، أبو البقاء. اللباب في علل البناء والإعراب، ٢/٤٢٢.

٣ - تفسير ابن كثير، ١/٨.

على أيدي الأنبياء من المعجزات تكون دليلاً على صدقهم ونبوتهم قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مُوسَى بِآيَاتِنَا بَيِّنَاتٍ قَالُوا مَا هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّفْتَرَى﴾ (القصص: ٣٦). أي بعلامات الله الدالة على نبوته، وقوله تعالى: ﴿أَفْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ وَإِن يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾ (القمر: ١-٢). وقد تدلُّ على العلامة والعجب في آن واحد، أي ما يحدثه الله من العجائب. ومن ذلك قوله (ﷺ): "إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله وإتتهما لا تحسفان لموت أحد ولا لحياته ولكنها آيتان من آيات الله يخوف بها عباده".^(١) وتسمى صلاة الكسوف: صلاة الآيات.^(٢)

وفي الحديث النبوي قول (ﷺ): "آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان".^(٣)

وفي الشعر قول النابغة:^(٤)

توهمت آيات لها فعرفتها
وقول كعب بن زهير بن أبي سلمى:
ألا أبلغاً هذا المعرض آية
أيقظان قال القول إذ قال، أم حلم

ووجه تسمية الآي القرآنية كذلك، أتها علامة ودلالة على تمام ما قبلها وابتداء ما بعدها من الكلام.^(٥) أو كأنها العلامة التي يفضى منها إلى غيرها كأنها أعلام طريق منصوبة يهتدي بها السائرون.^(٦)

١- صحيح البخاري: باب خطبة الإمام في الخسوف، (ح: ١٠٠١)؛ سنن أبي داود: باب صلاة الخسوف، (ح: ١١٧٧)؛ صحيح ابن خزيمة: باب الأمر بالصدقة في كسوف الشمس، (ح: ١٣٩٨).

٢- ابن تيمية، النبوات، ١/١٩٠.

٣- صحيح البخاري: باب علامة المنافق، (ح: ٣٣)؛ صحيح مسلم: باب خصال المنافق، (ح: ٥٩).

٤- الأصفهاني، أبو الفرج، الأغاني، تحقيق: سمير جابر، (بيروت: دار الفكر، ط ٢، د.ت)، ١١/٤٣.

٥- تفسير ابن كثير، ١/٨.

٦- ابن منظور، لسان العرب، ١٤/٦٢.

ب - الآية بمعنى طائفة وجماعة

تطلق الآية على الطائفة والجماعة، فيقال: خرج القوم بأيّتهم، أي بكلّيتهم ولم يدعوا وراءهم شيئاً، ومن ذلك قول برج من مسهر الطائي: (١)

خرجنا من النَّقْبَيْنِ لا حيّ مثلنا
بآياتنا نُزجِي اللَّقَاحَ المَاطِلاً

ووجه تسمية الآي القرآنية كذلك، كونها جماعة حروف وكلمات من القرآن وطائفة منه، وكون كل سورة طائفة من الآيات.

ج - الآية بمعنى العبرة

تدلّ الآية على العبرة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِّلسَّائِلِينَ﴾ (يوسف: ٧)، أي أمورٌ يعتبر بها الناس ويتعظون. (٢) وقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً وَآوَيْنَاهُمَا إِلَى رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ﴾ (المؤمنون: ٥٠). وقوله تعالى: ﴿قَالَ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَيَّ هَيِّنٌ وَلِنَجْعَلَهُ آيَةً لِّلنَّاسِ وَرَحْمَةً مِنَّا وَكَانَ أَمْرًا مَّقْضِيًّا﴾ (مريم: ٢١).

د - الآية بمعنى القرآن أو أجزاء من سورة

تطلق (آية) في القرآن الكريم للدلالة على جملة القرآن أو على أجزاء من سورة، وهذا هو المعنى الاصطلاحي العام الذي انتهى إليه معنى الآية في الإطلاق القرآني وفي إطلاقات العلماء. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ آيَاتِي تُنلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ تَنكِبُونَ﴾ (المؤمنون: ٦٦)، وقوله تعالى: ﴿يَسْمَعُ آيَاتِ اللَّهِ تُنلَىٰ عَلَيْهِ ثُمَّ يُصِرُّ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا فَبَشِّرُهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ (الجنات: ٨)، وقوله تعالى: ﴿إِذَا تُنلَىٰ

١- تفسير القرطبي، ٦٦/١

٢- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد. زاد المسير في علم التفسير، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط ٣، ١٤٠٤)، ١/٧١.

عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا» (مريم، من الآية: ٥٨). ويلاحظ أنَّ هذا المعنى يتوارد في سياق القراءة والتلاوة والأنشطة الاستقبالية للعقل. ومن دلالة الآية على مجموعة معلومة ضمن سور القرآن قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ (آل عمران، من الآية: ٧)، فالكتاب هنا يشير إلى مجمل القرآن، وجاءت (منه) للتبعية دلالة على أن الآية جزءٌ من الكتاب.

وتصدق المعاني المذكورة جميعها على الآيات القرآنية وفي سبب تسميتها كذلك، فهي علامة على مجموعة كلمات معلومة ضمن كلِّ سورة، وهي عبرة يعتبر بها المتلقي لما تضمنته من الأوامر والنواهي والمواعظ، وتتضمن أحكاماً وشرائع إلهية. كما أنَّها عجب لقارئها يستدلُّ بها على مبايبتها لكلام المخلوقين.^(١)

التعريف الاصطلاحي للآية

التعريف الشائع للآية أنَّها "طائفةٌ من القرآن منقطةٌ عمَّا قبلها وما بعدها، ليس بينها شبهٌ بما سواها". ويعرفها الجعبري بقوله: "حدُّ الآية قرآنٌ مركَّب من جمل ولو تقديراً، ذو مبدأ ومقطع، مندرج في سورة".^(٢) فيلاحظ أنَّ التعريفين يميلان إلى الوصف الشكلي للآية، ويتفقان على وجود فاصل بين الآية عمَّا قبلها وعمَّا بعدها، ويذهب الرَّاغِب إلى تعريف أكثر تركيزاً على المضمون المعنوي للآية، بقوله إنَّ الآية تُطلق على "كُلِّ جملة من القرآن دالة على حكم: آية، سورة كانت أو فصلاً، أو فصلاً من سورة".^(٣) ولا يبعد تعريف ابن عاشور عن التعريفات السابقة، إذ يقول إنَّ الآية: "مقدارٌ من القرآن مركَّبٌ ولو تقديراً أو إلحاقاً، فقولي: ولو تقديراً لإدخال قوله تعالى:

١- الدامغاني، أبو عبد الله الحسين بن محمد، الوجوه والنظائر لألفاظ كتاب الله العزيز، تحقيق: محمد حسن أبو العزم الزيفتي، (القاهرة: ١٣١٦هـ/ ١٩٩٦)، ١/ ٣٣-٣٤.

٢- الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ١/ ٢٦٦.

٣- الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، (دمشق: دار الفلم، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢)، ص ١٠٢.

﴿مُدْهَامَتَانِ﴾ إذ التقدير: هما مدهامتان، ونحو ﴿وَالْفَجْر﴾ إذ التقدير: أقسم بالفجر، وقولي: أو إلحاقاً، لإدخال بعض فواتح السُّور من الحروف المقطّعة، فقد عدّ أكثرها في المصاحف آيات ما عدا: آلر، وآلر، وطس، وذلك أمرٌ توقيفي وسنة متّبعة ولا يظهر فرقٌ بينها وبين غيرها. (١)

إجمالاً، يمكن استخلاص عدّة أمور عن الآيات القرآنية، منها:

- أن من إعجازية (الآية) احتياها للمعاني اللغوية المختلفة، وعدم استئثار واحد منها بالمعنى من المعاني الجائزة للآية، فقد تعني العلامة، وتعني مجموعة من الكلمات المتصلة والمنقطعة عما سواها، وتعني العبرة والعظة.
- أن التّزليل الحكيم نفسه هو الذي سمى الآية آية، مراداً بذلك معناها الاصطلاحي الحديث، وذلك في مواطن كثيرة من القرآن الكريم.
- أن معرفة الآي مبدأً ومنتهى، أي معرفة حدودها، توقيفي صرح النبي (ﷺ) ببعضها، واستنبط الصحابة بعضها الآخر من سماعهم المتواتر لقراءته (ﷺ) حين كان يتوقّف في قراءته على رؤوس الآي. كما تعلموا البعض الآخر من تعليمهم النبي (ﷺ) إياها، ومن قراءات القراء المتواترة عن النبي (ﷺ).

ثانياً: من حكم تقسيم سُور القرآن إلى آيات

من المتفق عليه أن القرآن الكريم نزل مفرّقاً أي شيئاً فشيئاً، ولم ينزل كله على النبي (ﷺ) جملة واحدة. واستغرق نزوله ثلاثاً أو أربعاً وعشرين سنة هي زمن الرسالة النبوية. أشار القرآن نفسه إلى هذه الصّفة في قوله تعالى: ﴿أَفَعَبَّرَ اللَّهُ أَتْبَغِي حَكماً وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلاً﴾ (الأنعام: ١١٤). وفي قوله تعالى في آية التنجيم: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكُتِّبٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلاً﴾ (الإسراء: ١٠٦). يقول ابن

كثير مفسراً هذه الآية: "فَرَقْنَاهُ: أما قراءة من قرأ بالتخفيف فمعناه فصلناه من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة من السماء الدنيا، ثم نزل مفرقاً منجماً على الوقائع إلى رسول الله (ﷺ) في ثلاث وعشرين سنة قاله عكرمة عن ابن عباس. وعن ابن عباس أيضاً أنه قرأ: "فَرَقْنَاهُ" بالتشديد أي أنزلناه آية آية مبيّناً مفسراً، ولهذا قال: لتقرأه على الناس أي لتبلغه الناس وتلوه عليهم على مكث أي مهل، ونزلناه تنزيلاً: أي شيئاً بعد شيء" (١).

وقد كان نزول القرآن بهذه الطريقة فتنة لبعض المشركين المعاندين؛ فطالبوا بأن ينزل جملة واحدة، فردّ عليهم القرآن بقوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُبِّئَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً﴾ (الفرقان: ٣٢). علماً بأن سوراً معدودة نزلت جملة واحدة، من ذلك: سورة الأنعام، وسورة الكهف، وسورة غافر، أي من السور الطوال نسبياً. أما السور القصار مثل سورة العصر، وقريش، والفيل، والكوثر، فلم يكن ثمّ داع إلى تنجيمها.

إنّ ما يصدق على نزول القرآن الكريم في مستوى سورة، يصدق عليه كذلك في مستوى آياته؛ إذ نزلت مفرقاً، آيات بعد آيات. ومن الحكم في تقسيم القرآن الكريم إلى آيات نزولاً ورسماً:

١ - التّخفيف على العباد في تلاوته والتّعبد به.

في تنزيل القرآن الكريم مفرقاً تخفيفاً على العباد؛ إذ يقرأ القارئ ما تيسر له أن يقرأه في الصلاة، فلو كانت كلُّ سورة من سور القرآن الكريم نزلت جملة واحدة للزم المتعبّد، إذا شرع في قراءتها أن يكملها، وذلك مدعاة إلى الحرج في السور الطوال، ولعلّ ذلك كان يحمل كثيراً من الناس على العزوف عن تلك السور، فيفوتهم ثواب تلاوتها. فتقسيم السور إلى آيات متفاوتة الطول فيه سعة ورحمة بالعباد، مثلما في تسوير القرآن إلى سور متفاوتة الطول. هذا والله أعلم.

١- تفسير ابن كثير، ٦٩/٣.

٢ - تسهيل التعامل مع القرآن الكريم من حيث أحكامه وشرائعه.

يُعدُّ تقسيم القرآن إلى آيات وجنّها من التَّسهيل في التَّعامل مع أحكام القرآن وشرائعه، ذلك بتضمُّن الآيات القرآنية المفردة أو آيات معدودة، لأحكام شرعيةً محدّدة، يتعامل الفقهاء والعلماء مع تلك الآيات منفصلةً عن جملة القرآن أو الآيات الأخرى المكوّنة للسُّورة معها؛ لذلك ظهر علم (آيات الأحكام/ آيات التَّشريع) والتَّصنيف الكثير فيه.^(١)

٣ - تسهيل تعلُّمه وحفظه في الصُّدور.

من منطلق تربيوي، فإن تجزيء السُّور إلى آيات، يسهِّل على متعلِّم القرآن تعلُّمه وحفظه بصورة منجّمة حسب طاقته التذكريّة، ومن جانب آخر، فإنَّ هذا التجزيء يسهِّل على الداعية والمربِّي تلقين المدعوِّين، وحملهم على تمثُّل مقتضى تلك الآيات في السُّلوك والممارسة بتدرُّج حسب وسعهم وطاقاتهم. من ذلك ما رواه ابن مسعود (رضي الله عنه)، قال: كُنَّا إِذَا تَعَلَّمْنَا عَشْرَ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ لَمْ نَتَعَلَّمِ الْعَشْرَ الَّتِي بَعْدَهَا حَتَّى نَعْرِفَ حِلَالَهَا وَحَرَامَهَا، وَأَمْرَهَا وَنَهْيَهَا.^(٢) فلو لزم الأمر لأنَّ يعلِّمهم النبي (صلى الله عليه وآله) السُّور جملةً واحدة، وأن يعملوا بمضامينها ويمثلوا بأوامرها، ويتتبعوا عن نواهيها، مجموعةً، لصعب تحقيق ذلك في الواقع. وتلك الميزة ما أشارت إليه آية التَّنْجِيم. في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ (الفرقان: ٣٢). فإذا كان ذلك في حقِّ النبي (صلى الله عليه وآله) متلقِّي الوحي الإلهي الأوَّل، فمَن دونه أولى بالتَّمهُّل في التلقي. كذلك، لو كانت السُّور جملة واحدة لاستلزم ذلك

١ - هذا العلم من بواكير علوم القرآن الكريم، كتب فيه الشافعي، والمرازي، وأبو بكر الرازي، والفسيري، وابن العربي، وغيرهم. وقيل إنَّ عدد آيات الأحكام خمسمائة آية، يقول الزركشي: "ولعلَّ مرادهم المصَّرح به، فإنَّ آيات القصص والأمثال وغيرها يستنبط منها كثيرٌ من الأحكام". البرهان في علوم القرآن، ٣/٢.

٢ - القرطبي، ١/١٣٩؛ وابن كثير، ٤/١. والحديث بلفظ آخر في مسند أحمد: باقي مسند الأنصار، (ح: ٢٢٣٨٤).

ترتيباً آخر لسُور القرآن الكريم غير الترتيب الموجود بين أيدينا؛ فكان يتوجب أن يرتب على حسب نزول السور.

٤ - مبالغة في تبكيت المنكرين المعاندين.

من حَكَمَ تفريق القرآن الكريم إلى آياتٍ أيضاً زيادةً في تبكيت المخالفين، ومنكري نبوة محمد (ﷺ)، حيث طالبهم القرآن الكريم بالإتيان بعشر سُورٍ من عند أنفسهم إن كانوا صادقين.. ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ وَاذْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (هود: ١٣). فقد اقتضت حكمة المولى- فيما اقتضت- أن يجعل سُور القرآن الكريم آياتٍ؛ حتى إذا كذَّب بها المشركون طالبهم بالإتيان بعشر سُورٍ من مثله، أو بسورة واحدة فحسب، وهو أمرٌ يعجزون عنه.^(١)

٥ - التأكيد على أن القرآن من عند الله.

يدلُّ نزول القرآن الكريم منجماً وتقسيمه إلى آيات، على أنه من عند الله، فلو كان نزل جملةً واحدةً، لقويت بذلك مزاعم المفترين بأنه من عند محمد أو أن غيره من البشر يعلمه القرآن، فمن طبع ابن آدم العجّل، خاصّةً أنه لا يدري ما يخبئه له الغد، وأنه عرضةٌ للموت في كلِّ آن قبل أن يُخرج إلى النَّاسِ مجموع هذا الكتاب. وطالما أن النَّبي (ﷺ) قد تَرَيَّتْ طوال ثلاث أو أربع وعشرين عاما يتلو على النَّاسِ بضع آياتٍ في فترات متفاوتة، دلَّ ذلك - قطعاً- على أنه يتلقاه من لدن إله محيط بعلم الغيب، متصرِّفٍ في تنزيل كتابه بها يشاء، وكيف يشاء.

١- الزرقاني، مناهل العرفان، ٢/ ٩٢.

ثالثاً: مقادير الآيات القرآنيّة ودورها في تحديد الآي

هناك مسألة مهمّة لا بدّ من تناولها لدى الحديث عن مفهوم الآية، ألا وهي تحديد مقادير الآي؛ لأنّ ذلك من القرائن المساعدة في معرفة الآيات من حيث مبدؤها ومنتهاها. ومعرفة الآي مبدءاً ومنتهاً، من أفرع علوم القرآن المهمّة؛ إذ بها يتمّ إحصاء المجموع الكليّ لآيات القرآن الكريم ويضبط. يقول أبو بكر ابن العربي: "ذكر النبي أنّ الفاتحة سبع آيات، وسورة الملك ثلاثون آية، وصحّ أنّه قرأ العشر الآيات الخواتيم من سورة آل عمران. قال: وتعدد الآي من مغلطات القرآن، ومن آياته طويل وقصير، ومنه ما ينتهي إلى تمام الكلام، ومنه ما يكون في أثناثة".^(١) قد لا يكون تحديد مقادير الآي، ومن ثمّ عدّها، هذه الصّعبية التي ذكرها ابن العربي؛ إذ يُتوصّل إلى معرفة ذلك بقرائن عدّة أهمّها ما اتّفق عليه جمهور العلماء أنّ معرفة مبتدأ الآيات ومنتهاها مبنية على التّوقيف، ووردت روايات في بيان ذلك وفي تحديد عدد آيات بعض السّور، وبعض أجزاء من السّور، من ذلك في الحديث الصّحيح عن ابن عباس أنّه بات عند النبي (ﷺ) ليلة، فقام النبي (ﷺ) في منتصف اللّيل فجعل يمسح على وجهه بيده، ثم قرأ العشر الآيات الخواتيم من سورة آل عمران.. الحديث.^(٢) وهي الآيات التي تبتدئ بقوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾. (آية: ١٩٠). ويراد بتوقيفيّة مقادير الآيات أنّها كانت بإشارة من النبي تعلّمها منه الصّحابة سواء من قراءاته المتواترة للقرآن أو في بيانه ذلك لهم يوحي من الله. وكان الصّحابة يشيرون إلى مقادير الآيات في بعض الرّوايات ويقدرّون بعض الأوقات بمقدار ما يقرأه القارئ لعدد معيّن من القرآن، كما في حديث سحور النّبي (ﷺ) عن زيد بن ثابت أنّه كان بينه وبين صلاة الفجر مقدار ما يقرأ القارئ خمسين آية.^(٣) ومن

١- السيوطي. الإنشاق في علوم القرآن، ١/ ١٨٢.

٢- صحيح البخاري: باب الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً، (ج: ٤٢٩٤)؛ صحيح مسلم: صلاة المسافرين وقصرها،

(ج: ١٢٧٥)، سنن أبي داود: كتاب الصلاة، (ج: ١١٦٠)، موطأ مالك: كتاب النداء للصلاة، (ج: ٢٤٥).

٣- صحيح البخاري: باب النداء في صلاة اللّيل وقيامه، (ج: ٧٦٣).

أمثلة التَّنْصِيصِ على عدد آيات بعض السُّور: سورة الفاتحة، فهي السَّبْعُ المِائِثِ، وسورة الملك ثلاثون آية، وفي تحديد كثير من الآيات كآية الكرسي، وآية الدين، وآية الكلاله.

من القرائن أيضًا في معرفة مقادير الآيات وبداياتها ونهاياتها، نظام الفواصل القرآنيَّة فهو من العلامات الماديَّة في نظم القرآن الكريم في تحديد نهايات الآيات، اللّهم إلا في عددٍ قليلٍ جدًّا من الفواصل التي لا تنتهي بها رؤوس الآي، لكنَّ التَّواتر قد حلَّ تلك الإشكاليَّة، كما في تعالى: ﴿تَزَلَّ عَلَيْكَ الْكِتَابُ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ مِنْ قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ﴾ (آل عمران: ٣ ومن الآية: ٤). فالآية الثالثة تنتهي بقوله (والإنجيل)، ومن الصَّعب معرفة ذلك اعتمادًا على نظام الفواصل، ومنه قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي أَشْهَدُ اللَّهَ وَأَشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ وبعدها في الآية التَّالية قوله تعالى: ﴿مَنْ دُونِهِ فَكَيْدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونَ﴾ (هود: ٥٤-٥٥)، ومثل ذلك في سورة الطَّلَاق عند قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ وهنا فاصلة، ثم الآية التَّالية: ﴿وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ (الآية: ٢-٣)؛ لذلك ينبغي الوقف على رؤوس الآي اتِّباعًا لسنة رسول الله ﷺ في القراءة، إذ روت أم سلمة أن النبي ﷺ كان إذا قرأ قطع قراءته آية آية، يقول: بسم الله الرَّحْمَنُ الرَّحِيمِ. ثم يقف، ويقول: الحمد لله ربِّ العالمين، ثم يقف، ثم يقول: الرَّحْمَنُ الرَّحِيمِ، ثم يقف.^(١)

١- الحاكم النيسابوري، المستدرک على الصَّحيحين: باب قراءات النبي، (ح: ٢٩١٠).

المبحث الثاني ترتيب الآيات والسُور

بعد تحديد الآيات القرآنيّة مبدئاً ومنتهى، تظهر مهمّة أخرى خاصّة بترتيب الآي في سُورها، وكذلك السُور نفسها في القرآن الكريم. وعليه، لا خلاف بين العلماء في أنّ ترتيب الآيات أمرٌ توقيفيٌّ من النبي (ﷺ) وليس اجتهاداً منه، ولا من غيره من الصحابة. ومن أدلتهم في ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ (القيامة: ١٧). فمن معاني الجمع في هذا الموضع: جمعه وتأليفه في مستوى السُور والآيات والكلمات والحروف. أمّا ترتيب السُور، ففيه خلاف كما يأتي بيانه.

ومما يستدلُّ به على توقيفيّة ترتيب الآيات ما أخرجه الإمام أحمد عن عثمان بن أبي العاص قال: كنت جالساً عند رسول الله (ﷺ) إذ شخّص ببصره ثم صوّبه، ثم قال: "أتاني جبريل فأمرني أن أضع هذه الآية في هذا الموضع ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى﴾". (النحل، من الآية: ٩٠).

ويصرّح القرطبي في تفسيره لسورة العلق بأن آياتها الخمس الأولى من أوائل ما نزل من القرآن. أما الآيات التي نزلت في أبي جهل ومنعه النبي (ﷺ) أن يصلي في المسجد، فنزلت أخيراً، ثم يقول: "وأمر النبي (ﷺ) بضمّ ذلك إلى أوّل السُورة؛ لأنّ تأليف السُور جرى بأمر من الله".^(١) ويمثل هذا القول صرّح الزرقاني وأكد أنّ ترتيب القرآن الكريم على هذا النمط الذي نراه اليوم إلهيٌّ؛ إذ كان جبريل ينزل بالآيات على الرّسول ويرشده إلى موضع كل آية من سورتها، ثم يقرؤها النبي على أصحابه ويأمر كُتّاب الوحي بكتابتها معيّناً لهم السُورة التي تكون فيها الآية وموضع الآية من هذه

١ - تفسير القرطبي، ٢٠/١٢٣.

السُّورَة، ولم يكن لواحد من الصَّحابة والخلفاء الرَّاشدين يدُّ ولا تصرُّف في ترتيب شيء من آيات القرآن الكريم. (١)

إضافةً إلى ذلك، فإنَّ من الأدلَّة الماديَّة على أنَّ ترتيب الآيات في القرآن الكريم ترتيبٌ إلهيٌّ، أنَّ التَّأليف البشريَّ مهما دقَّ، فلا بد من وجود بعض الاختلاف، وهو أمرٌ منتف في القرآن الكريم في جميع مستوياته، فدلَّ ذلك على أنه أمرٌ إلهيٌّ. وقد استدلَّ العلماء على ذلك بدراسة مستفيضة في بيان التَّناسب الدَّقِيق بين الآيات في كلِّ سورة من جانب، وبين كلِّ سورة وما يحيط بها من السُّور في المنظومة القرآنيَّة المحكمة التَّناسق، وعُرف ذلك قديمًا تحت عناوين "التَّناسب" و "أسرار التَّرتيب"، و حديثًا "الانسجام".

أمَّا ترتيب السُّور: فهو توقيفيٌّ أم اجتهاديٌّ، ففيه خلاف بين العلماء، إذ ذهب فريقٌ إلى أنه توقيفيٌّ. وآخرون إلى أنه اجتهاديٌّ.

القائلون بالتَّوقيف

يذهب عامَّة العلماء إلى أنَّ ترتيب القرآن بسوره وآياته وكلماته توقيفيٌّ بدلالة آية المزمِّل السَّابِقة. يقول ابن حزم (ت ٥٤٣هـ): "وهذه الآية تبيِّن ضرورة أنَّ جميع القرآن كما هو من ترتيب حروفه وكلماته وآياته وسوره حتى جمع كما هو، فإنَّه من فعل الله عزَّ وجلَّ وتولَّيه جمعه، أوحى به إلى نبيِّه (ﷺ) وبينه للنَّاس، فلا يسع أحدًا تقديم مؤخَّر من ذلك ولا تأخير مقدَّم أصلاً". (٢) وبمثل ذلك صرَّح الكرمانى (ت ٢٨٤هـ)، والدَّاني (ت ٤٤٤هـ). وابن الحصار (ت ٦١١هـ)، والطَّيبي (ت ٧٤٣هـ)، جازمين أنَّ ترتيب السُّور من عند الله وأنَّ جبريل كان يوقف النَّبي (ﷺ) على موضع الآية وعلى

١- الزرقاني، مناهل العرفان، ٢٤٠/١.

٢- الإحكام لابن حزم، ٥٥٢/٤.

موضع السُّورَة على السَّواء.^(١) أما البيهقي (ت ٤٠٢هـ)، فيرى أنَّ ترتيب السُّور جميعها توقيفي اللهمَّ إلاَّ في سورة براءة والأنفال حديث عثمان السَّابق.^(٢) ومن القائلين بالتَّوقيف السُّيوطي، وعليه بنى نظريَّة التَّناسب في القرآن الكريم، إلاَّ أنَّه يعترف بالاجتهاد في ترتيب سور معدودة، ففي معرض حديثه عن ترتيب السُّور، يشير إلى أنَّ جميع السُّور المفتوحة بالحروف المقطَّعة مقترنة، ويقول: "وفي ذلك أوَّل دليل على اعتبار المناسبة في التَّرتيب بأوائل السُّور، ولم يُفرق بين السُّورتين من ذلك بما ليس مبدوءاً به سوى بين الأعراف ويونس اجتهاداً لا توقيفاً، والفصل بالزُّمر بين حم غافر، وص، وسيأتي".^(٣)

القائلون بالاجتهاد

يرى أبو بكر الباقلاني (ت ٤٠٣هـ) أنَّ ترتيب القرآن على ما هو عليه يُحتمل أن يكون بأمر من النَّبي (ﷺ)، ويُحتمل أن يكون بعض ذلك من اجتهاد الصَّحابة. وينقل عنه ابن عطية (ت ٥٤٢هـ) الجزم بأنَّ ترتيب السُّور هو من زيد بن ثابت بمشاركة عثمان بن عفان، ويزيد أنَّ الظَّاهر ثبات ترتيب السَّبْع الطُّوال، والحواميم، والمفصَّل في زمن النَّبي (ﷺ)، وظلَّت بعض السُّور غير مرتَّبة، وهي تلك التي رُتبت وقت كتابة المصحف.

وإلى هذا الرَّأي ذهب ابن عاشور حيث رأى أنَّ طوائف من سور القرآن الكريم، كالطُّوال، والحواميم، والمفصَّل، كانت مرتَّبة على عهد النَّبي (ﷺ)، ثمَّ جمعها على ما كانت عليه في المصحف الإمام، ثمَّ كُتبت ووُرِّعت على الأمصار في زمن الخليفة عثمان، أمَّا ما عدا ذلك فيحتمل أن يكون ترتيبها اجتهادياً. غير أنَّ تَضلُّع زيد بن ثابت في حفظ القرآن وضبطه، وملازمته الطُّويلة لرسول الله (ﷺ)، يوثِّق ترتيبه على أنَّه لم

٢- تفسير روح المعاني، ١/٢٦٦.

٣- المرجع السَّابق، ١/٢٧.

١- أسرار ترتيب القرآن، ١/٩٣.

يفعله عن هوى، ولكن عن علم وبصيرة ومراس واقتداء بسنة رسول الله (ﷺ) وعادته في القراءة،^(١) ومن القائلين بالاجتهاد مكّي (ت ٤٣٧هـ) عند تفسيره لسورة براءة.^(٢) ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٧هـ)، إذ يرى أنّ ترتيب السور لم يكن واجباً مأموراً به من عند الله، بل الأمر مفوّض في ذلك إلى اجتهاد المسلمين، ولهذا اختلف ترتيب مصاحف الصحابة.^(٣)

والخلاصة، أنّ العلماء يُجمعون على أنّ ترتيب الآيات في سورها على الشكل الموجود بين دفّتي المصحف، ترتيبٌ توقيفيٌّ في أعلى مستواه؛ إذ تلقّاه النبي (ﷺ) من لدن ربّه، وبلغه الأُمَّة. أما ترتيب السور، وإن صحَّ التّنصيص على ترتيب بعض المجموعات السُوريّة، فمن المحتمل أن يكون ترتيب بعضها من الاجتهاد.

غير أنّ الرّاجح في هذه المسألة هو القول بالتّوقيف في ترتيب السور، وذلك لأسباب منها:^(٤)

- قوّة الأدلّة النّقليّة والعقليّة التي يستند إليها هذا القول.
- كون ما ورد من نصوصٍ توحى بالاجتهاد في ترتيب سورٍ معيّنة، كما الحال في ترتيب المصاحف الخاصّة لدى بعض الصحابة، تدلُّ على أنّ ترتيب تلك المصاحف كان اختياراً من أصحابها، وسرعان ما تركوها إلى المصحف الأمّ بعد الجمع على حرفٍ واحد.
- كون حديث عثمان في التّوبة والأنفال، الذي عليه مدار القول بالاجتهاد في التّرتيب، لا يخصُّ إلاّ هاتين السُورتين فحسب، وهو بعدُ، حديثٌ لم

^١- ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٤٧/١.

^٢- تفسير القرطبي، ٩٥/١.

^٣- مجموع الفتاوى، ٣٥٤-٣٥٣/٢٢.

^٤- ينظر: مناع القطان، مباحث في علوم القرآن، (مؤسسة الرسالة، ط ٣٢، ١٤١٧هـ/١٩٩٧)، ١٤٢-١٤٥.

يصحّ؛ لدوران إسناده في كلّ رواياته على يزيد الفارسيّ، وهو مذكورٌ لدى البخاري من الضّعفاء.^(١)

وعلى كلّ، فإنّ نطاق الاختلاف بين الفريقين في ترتيب السور ضيقٌ، ذلك لاتفاقهما على توقيفية ترتيب مجموعات سورّة كالتّوال، ثمّ المثاني، ثمّ المفصل، والاختلاف واردٌ في التّرتيب الداخلي لتلك المجموعات فحسب.

٣- هو الحديث الذي يذكر أنّ عثمان (رضي الله عنه) ذكر فيه سبب الجمع بين سورتي الأنفال وبراءة من دون فصل بينهما بالجملة، وفيه قال: "فقبض رسول الله، (ﷺ)، ولم يُبين لنا أنّها منها، فمن ثمّ قرنتُ بينهما ولم أكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم". ففي هذا الحديث إيهاّم بأنّ الخليفة قد نصّرَف -عل الأقل- في ترتيب هاتين السورتين، وقد ردّ كثيرٌ من علماء الحديث هذه الرّواية، وضَعُفوها من حيث الإسناد، وللشيخ أحمد شاكر كلامٌ نفيسٌ مطوّل في هذا الحديث في شرح مسند أحمد، ١/ ٣٢٩-

المبحث الثالث

تسمية الآيات وفوائد معرفة أسائها

أ- من سمى الآيات؟

إذا كان الغالب في تسمية السور أنها توقيفية تلقاها المسلمون من الشارع، فإن الغالب في تسمية الآيات أنها توقيفية اجتهادية، وضعها العلماء -وما زالوا يضعونها- بغية تسهيل التعامل مع القرآن الكريم ومسائله، وكان ذلك من باب الاختصار وجزءاً من نشاط وضع المصطلحات.

وفي استبيان مصادر أسماء الآيات يتبين أن النبي (ﷺ) كان الواضع الأول لبعض تلك الأسماء؛ إذ كان يخاطب أصحابه ببعض تلك المصطلحات الخاصة بأسماء الآيات وألقابها، ومن ذلك ما قيل في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: ٢٨٠). قيل نزلت هذه الآيات قبل موت النبي بتسع ليالٍ ثم لم ينزل بعدها شيء؛ فقال اجعلوها بين آية الرِّبَا وآية الدين. ومن أمثلة ذلك أيضاً قول النبي (ﷺ) لعمر بن الخطاب حين سأله عن الكلاله: يكفيك آية الصيف، لأنها نزلت في الصيف. وقوله (ﷺ): "آية العز: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا﴾. الآية".^(١) وقوله: "سورة البقرة فيها آية سيِّدة آي القرآن، لا تُقرأ في بيت وفيه شيطانٌ إلا خرج منه: آية الكرسي".^(٢)

وتؤكد الآثار أن كثيراً من تلك الأسماء كان معلوماً مألوفاً لدى الصحابة يتداولونها فيما بينهم؛ لورود أحاديث كثيرة متضمنة لأسماء آيات كثيرة، مثل: آية الإفك، وآية الحجاب، وآية الحدود، وآية الخيار أو التخيير، وآية الدخان، وآية المتعة،

١- عبد الرحمن السيوطي. الإنفان في علوم القرآن، ٢/ ٤١٠، رواه أحمد؛ وراجع: تفسير ابن كثير، ٣/ ٧١.

٢- المستدرک علی الصحیحین: باب ما جاء في فضل سورة البقرة وآية الكرسي. (ح: ٢٠٢٦).

وأية المحاربة، وأية الملاعنة أو اللعان وغيرها من الآيات التي نُصَّ على أسائها في كتب السنة الصَّحاح، خاصَّة في بيان أسباب نزول الآيات، فيقولون عادةً: نزلت آية كذا وكذا في حادثة كذا وكذا. مثال ذلك ما روي عن جابر بن عبد الله (رضي الله عنهما) قال: "دخل عليَّ النبي (ﷺ) وأنا مريضٌ فتوضَّأ فصبَّ عليَّ أو قال (صبَّوا عليه)؛ فعقلتُ فقلت: لا يرثني إلا كلاله فكيف الميراث؟ فنزلت آية الفرائض".^(١)

وإذا كان الشَّارِع قد سمَّى بعض الآيات وهي آياتٌ معدودة، وترك تسمية بقيَّة الآيات لاجتهاد المسلمين، وبالمقابل جعل تسمية السُّور في الأَرجح توقيفياً، فإنه قد التزم في ذلك مبدئاً من مبادئه الثَّابتة في حصر التَّشريع في كبريات القضايا، وفتح باب الاجتهاد فيها دونها لأولي العلم من المسلمين، تأكيداً على مرونة العقيدة والشَّريعة الإسلاميَّة، وتقديرًا لدور العقل المؤمن في المشاركة في الإثراء العلمي والمعرفي. فلو سمَّى الشَّارِع مثلاً آيات القرآن كلَّها، مثل تسميته لسوره، لما وسع متعلِّمي القرآن الجهل بها، وفي ذلك حرجٌ ظاهرٌ في تذكُّر حوالي ما يزيد عن ألف اسم؛ لذلك فإنَّ غاية ما فعل الشَّارِع وضعُ نماذج معدودة من أسماء السُّور أمام المسلمين ليستلهموها في تسمية ما احتاجوا إليه من تسمية الآيات لضمان سهولة التَّعامل مع أيِّ الذِّكر الحكيم، وسرعة تدبُّرها.

ب - فوائد معرفة أسماء الآيات وألقابها

في معرفة أسماء الآيات وألقابها فوائد توازي معرفة أسماء القرآن الكريم، ومعرفة أسماء سُوره. بل إنَّ التَّعامل مع آيات القرآن الكريم أكثر من التَّعامل مع سوره مجمَّلةً، وذلك مما يجعل معرفة تلك الآيات بأسمائها وألقابها مهمَّة وضروريَّة للمتعاملين مع القرآن الكريم. ومن الفوائد الخاصَّة بمعرفة أسماء الآيات ما يأتي:

١ - صحيح البخاري: باب وضوء العائد للمريض، (ج: ٥٣٥٢)؛ صحيح مسلم: كتاب الفرائض، (ج: ٣٠٣٤).

- تسهيل التعامل مع القرآن الكريم: وذلك أن معرفة تلك المصطلحات ضرورية لتسهيل التعامل مع القرآن الكريم وعلومه، والنصوص الشرعية والفقهية؛ لأنها جزء من اصطلاحات تلك العلوم، ولا يعقل أن يقدم المتعلم أو الباحث على أي حقلٍ علميٍّ أو فني دون التزوّد بالاصطلاحات اللازمة في ذلك الحقل العلمي.

ومن أمثلة الإحالات المتكررة على الآيات بأسمائها الماثورة، قول ابن تيمية في بيان أسباب النزول، وعدم اختصاص الآية بالشخص أو الواقعة التي نزلت فيها، قال: "قولهم إن هذه الآية نزلت في فلان وفلان فهذا يمثل بمن نزلت فيها، نزلت فيه أولاً، وكان سبب نزولها.. يريدون به أنها آية مختصة به كآية اللعان، وآية القذف، وآية المحاربة، ونحو ذلك. لا يقول مسلمٌ إنها مختصة بمن كان نزولها بسببه.^(١) فشيخ الإسلام قد أحال على ثلاث آيات في هذه الفقرة، لا يسع القارئ إلا معرفة تلك الآيات وملابسات نزولها، وما فيها من أحكام ومعان؛ لضمان فهم أمثل لما يُتحدث عنه، وفي فقرة الحديث عن التعريف والتَّنكير، يشير السيوطي إلى خمس آيات بأسمائها هي: آية الصُّلح، وآية العسر، وآية الظن، وآية القتال، وآية النَّفس.^(٢) وفي الكلام عن الحدود، يشير الجزيري إلى عدة آيات بأسمائها، فيقول: "والحدود في الإسلام ثابتة بآيات القرآن الكريم مثل آية الزُّنا، وآية السَّرقة، وآية قذف المحصنات، وآية المحاربة، وآية تحريم الخمر، وغير ذلك".^(٣) فأشار إلى خمس آيات دون ذكر نصوصها اعتماداً منه على ثقافة القارئ، ورغبة في الاختصار، فإذا لم يعرف القارئ تلك الآيات بنصوصها، صعبَ عليه الإمساك بالمعنى العام، وما يوميء إليه الكاتب، خاصةً إذا لم يسعفه الكاتب بمفاتيح لكلمات في تلك الآيات، واكتفى بالتعويل على ثقته بمعرفة القارئ وثقافته كما في الأمثلة أعلاه.

١- كتب ورسائل فتاوى ابن تيمية في التفسير، ١٦/١٤٨.

٢- السيوطي، الإتيان في علوم القرآن، ١/٥٦٢.

٣- الفقه على المذاهب الأربعة، ١١/٥.

- ضرورتها لكل علم وفن: أن معرفة تلك المصطلحات ليست مفيدة للمتعامل المباشر مع القرآن الكريم فحسب، ولكنها ضرورية لأصحاب كل علم له علاقة بالقرآن الكريم، ففي كل علم وفن مما يُحتمل أن يستشهد فيه العلماء بآيات من القرآن الكريم، في علم الطب مثلاً وهو من العلوم غير المباشرة بالقرآن الكريم، يُستشهد بآيات كثيرة للإشارة إلى الكشوفات الطيبة المتوافقة مع القرآن الكريم، كذلك في علم الفلك، والفلسفة، والتاريخ وغيرها... ولا بأس أن تشتق لتلك الآيات أسماء إذا لم توجد لها تسمية مأثورة أو تسمية متعارف عليها بين العلماء. فمن الآيات التي يكثر بها الاستشهاد في الدراسات العلمية الحديثة وفي الإعجاز العلمي في القرآن الكريم: آية الإبل، وآية أدنى الأرض، وآية الانفتاق، وآية البعوضة، وآية البنان أو البصمات، وآية بيت العنكبوت، وآية الجلود، وآية الجنين، أو آية الظلمات الثلاث، وآية الرضاع، وآية الرطب، وآية السنين التسع، وآية الشوى، وآية اللواقح، وآية المشيمة، وآية الناصية، وغيرها من الآيات التي وضع العلماء المحدثون لها أسماء في مختلف العلوم والفنون الحديثة. فيتحتّم على الباحث معرفة تلك الآيات؛ لأنهم يوردونها أحياناً بأسمائها دون اقتباس لنصوصها.

- بيان ملابسات الآي: ذلك أن كثيراً من أسماء الآيات يشير رأساً إلى ظروف نزول الآية، وهو أمر مهمٌ للغاية لاندرج الكثير من الأحكام تحت ذلك، وضرورة معرفة السبب المباشر لنزول الآية، ومدى انطباق تلك الظروف على الوقائع الأخرى المماثلة، وما بين ذلك السبب المباشر وبين الوقائع الأخرى من علاقات، وأوجه شبه. وإشارة أسماء السور إلى ظروف نزولها، خاصية قد لا تتوفر إلا في سور معدودة، ومن هذا المنطلق تكون معرفة أسماء الآي وألقابها في غاية الأهمية لمن يريد التعامل مع القرآن الكريم كآية الأسرى، وآية الثلاثة الذين خَلَفُوا، وآية الخمر، وآية الرضوان، وآية الفرج والرّاحة، وآية اللّعان، وآية المبايعه، وآية المحنة، وآية الهجرة، وآية الوضوء، وغيرها، فتلك الأسماء تشير رأساً إلى الظرف المصاحب لنزول الآية، فالاسم في هذا المستوى

يُضطلع بحمولة تاريخية، ويكتنف خاصية ثقافية عن الآية المسماة به، تُثري عقل المتلقي والباحث في تعامله مع الآية دراسةً واستنباطاً للأحكام والمعاني.

المبحث الرَّابِع العلوم المختلفة وتسمية الآيات

الظَّاهر أنَّ لمختلف العلوم الإسلاميَّة حظًّا في تسمية الآيات القرآنيَّة، ذلك لأنها علوم قامت لخدمة النَّصِّ القرآني، ونشأت عن الحاجة إلى تدبُّر آياته ومضامينه، فكان اشتقاق تلك الأسماء طبيعيًّا لغرض منه تسهيل التعامل مع النَّصِّ القرآني، والتَّفاهم السَّريع بين أرباب تلك العلوم الخادمة للنَّصِّ القرآني. علمًا بأنَّ الوضع الفعليَّ لأسماء الآيات وتوظيفها وتداولها كان في عصر تنامي تلك العلوم الشَّرعيَّة من فقه وحديث وتفسير، وغيرها من علوم الآلة. بل أصبح ذلك ضرورةً من ضرورات البحث العلمي ولوازمه في كلِّ علم من العلوم الشَّرعيَّة.

ويأتي علم التَّفسير وعلوم القرآن وعلم الفقه في طليعة العلوم في تسمية الآيات القرآنيَّة وتداولها؛ ذلك لكون الآيات المادَّة الأولى في صناعة علم التَّفسير وعلوم القرآن، ويلتقي علم التَّفسير والفقه خاصَّة في الأبواب المتعلِّقة بالأحكام الفقهية، فتلك الآيات وإن جمعوها تحت اسم عامٍّ هو "آيات الأحكام"، فإنَّ الفقهاء قد خصُّوا اسمًا أو عدَّة أسماء للآية الواحدة أو مجموعة الآيات التي تتناول موضوعاً فقهياً موحِّداً. مثل آية الأمانات، وآية التحليل والتَّحريم، وآية الجزية، وآية الحدود، وآية الخلع، وآية الخمر، وآية الخمس، وآية الربا، وآية الرِّجم، وآية السَّارق، وآية الصَّيام، وآية الصَّيد، وآية الطَّهارة، وآية الطَّهارة، وآية العدة، وآية القصاص، وآية القصر، وآية اللُّواطة، وآية المحاربة، وآية المحيض، وآية المداينة، وآية الوضوء، وغيرها من الآيات المسماة. فأسماء الآيات من هذا الصَّنْف، تمثِّل أبواب الفقه ومسائله، ولا يمكن الخوض في أيِّ موضوع فقهي من الموضوعات المشار إليها في أسماء الآيات السَّابقة، دون الارتكاز على الآيات التي تحيل عليها تلك الأسماء.

وفي علم العقائد مثلاً، آية الاستثناء، وآية الاستواء، وآية البر، وآية التفريق، وآية التكفير، وآية خلق الأعمال، وآية الخلود، وآية الرؤية، وآية الروح، وآية الصّعق، وآية العجل، وآية الفتنة، وآية الفصل، وآية الكرسي، وآية المباهلة، وآية المجيء، وآية المحاسبة، وآية المشيئة، وآية مفاتيح الغيب، وآية الموتة الأولى، وآية الميثاق، وآية النّجوى، وآية النسخ، وآية النور، وآية الوعد بالجنة، وهكذا. وهذه الأسماء أيضاً تمثل القضايا والموضوعات العقديّة المتدارسة بين العلماء في مجال العقيدة.

وحظّ العلوم اللّغوية أوفر في الآيات المسماة؛ ذلك بسبب كون القرآن الكريم نُزل بلسان عربيّ مبين، وكون المسائل الفقهيّة والعقدية في الآيات المسماة مبنية على فهم العلماء والمفسّرين انطلاقاً من التّفسيّرات اللّغويّة والبيانيّة الممكنة في النّص القرآني، فلا يتم تفسير الآية فقهيّاً أو عقديّاً إلا من خلال الانطلاق من أساس لغويّ يكون تمهيداً للموقف الفقهي أو العقديّ الذي يكوّنه المفسّر عن الآية؛ لذلك يمكن عدّ جميع الآيات المسماة داخلّة تحت أبواب علوم اللغة المختلفة، وإن لم يكن العلماء اللّغويّون أسبق إلى تسمية تلك الآيات، وأكثر استعمالها.

ومن نماذج الآيات المسماة تحت علوم اللغة المختلفة من نحو وصرف وبلاغة ما يأتي:

- آية الاعتداء: وترد لدى البلاغيّين في مناقشة أسلوب المجانسة أو التّجانس البديعي، وفائدة ذلك في معرفة حقيقة إسناد بعض الأفعال والصفات إلى الله تعالى مثل المكر والخديعة، والسّخرية من الكفار، ويعدّ ذلك كلّ من المجاز.

- آية التّأنيّف: وترد لدى اللّغويّين في مناقشتهم لنوع بديعيّ أطلقوا عليه مصطلح "ذكر البعض وإفادة الكلّ"، ويورده الأصوليون لدى مناقشتهم اللّغويّة لأساليب الخطاب ويطلقون عليه "فحوى الخطاب".

- آية التّفريق: ترد هذه الآية في مسألة معاني الواو: أهي للمغايرة أم للتّفريق؟ وهو مبحثٌ موسّع له أثره العقدي في احتجاج المتكلّمين ومواقفهم العقديّة.

- آية الجنة: ترد هذه الآية لدى النحويين خاصة في خلاف البصريين والكوفيين حول "أو الثمانية": أهي حقيقة موجودة في اللغة العربية أم لا؟
- آية الظن: وتأتي في باب تكرار الاسم الواحد معرفاً أو منكرًا، ودلالة معناه في كلتا الحالتين. ومثل ذلك آية العسر، وآية النفس.

وأمثال تلك الآيات التي لها تعلق مباشر بالمسائل اللغوية كثيرة لا تكاد تخلو منها آية من الآيات المسماة؛ لأن استنباط الحكم أو معنى الآية لا يكون - كما سبق ذكره - إلا على أساس نحوي ودلالي معيّن.

أسماء السور في نماذج شعرية

إذا أخذنا مجال الأدب والفنّ مثلاً، وهو في عامته، بعيد عن تناول القرآن الكريم مقارنة بالعلوم الشرعية، فإننا واجدون في الشعر مثلاً، أن الشعراء في جميع العصور، وعلى اختلاف مشاربهم، قد استفادوا من الإشارة إلى أسماء السور والآيات؛ لتعميق معانيهم، وتقوية الإشارات الرمزية الكامنة في أشعارهم. وعليه، فإن تضمين اسم السورة أو الآية في القصيدة إحالة مباشرة على المعاني العميقة التي تضطلع بها السورة أو الآية بملابساتها التاريخية وحمولتها الدينية والثقافية في ذهن المتلقي، وتلك صورة عالية من الاقتباس والإشارة والتضمين لا تتأتى للشاعر أو الأديب إلا في مراحل متأقّة من الإبداع.

يقول أبو طاهر سهل بن الراعي العدلي الأصبهاني في التثوق إلى مدينة (الأصيل):

آه من منتشي القوام تولى وقرأ آية الصُّدودِ علياً
غادر القلب معدن الحزن لما صمم العزم أن يفارق جياً

فإشارة الشاعر إلى آية الصُّدود فيها إثراء عميقٌ لمعنى الفراق، ولوعة المحبِّ، ولكن لا يدركها إلا من له الإلمامُ بالآية المشار إليها، وهي قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُتَأَفِّقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ (النساء: ٦١).

ويقول الشاعر محمود الوراق (ت ٢٢٥هـ) في حال قوم ليس للشعراء لديهم

حظوة: (١)

رَفَضُوا الشَّعْرَ جَهْدَهُمْ وَرَمَوْهُ
بَيْنَهُمْ بِالْهَتَّانِ وَالْأَزْدَرَاءِ
فَلَوْ أَنَّ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ
مَحَّوْا مِنْهُ آيَةَ الشُّعْرَاءِ

ويستفيد الشاعر أحمد مطر من رمزية السَّامري صاحب عجل بني إسرائيل، في تصوير حالة العربي المناضل، الذي اغتصبت أرضه، غريبًا تلاحقه عساكر السُّلطة العميلة أينما حلَّ وارتحل، يقول في قصيدة تحمل عنوان "آية النَّسف".

لا تهاجر
اركب الناقة واشحن ألف طُنْ
قف كما أنت ورتل آية النَّسف على رأس الوثن
إنهم قد جنحوا للسلم فاجنح للذخائر
ليعود الوطن المنفي منصورًا إلى أرض الوطن

فالشاعر يستخدم كلمة "آية النَّسف" ويشير بها إلى آيات سورة طه، ومنها قوله تعالى حكاية عن نبيه موسى (عليه السلام) مع السَّامري: ﴿قَالَ فَادْهَبْ فَإِنَّ لَكَ فِي الْحَيَاةِ أَنْ تَقُولَ لَا مِسَاسَ وَإِنَّ لَكَ مَوْعِدًا لَنْ نُخْلِقَهُ أَنْظُرْ إِلَىٰ إِلْهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا لَنُْحَرِّقَنَّهُ ثُمَّ لَنَنْسِفَنَّهُ فِي الْيَمِّ نَسْفًا﴾ (الآية: ٩٧). وهو بذلك يستحضر قصة السامري وما آل إليه أمره من نبذٍ ونفيٍ وتحطيمٍ لصنمه، وفي هذا الاستحضار إشارةً قويَّةً لتحفيز

١ - الحموي، نقي الدين أبو بكر علي بن عبد الله. خزنة الأدب، تحقيق: عصام شعيتو، (دار ومكتبة الهلال، ١٩٨٧)، ٥١/٢.

المناضل وحضّه على الصُّمود في وجه الطَّواغيت والتَّمرد عليها، وعدم الاستسلام لها. وأيضًا يشير إلى "آية السُّلم" بالاعتباس منها.

كذلك يقول أحمد باكثير (١٩١٠-١٩٦٩م) في المديح النبوي وفي معارضته للبردة ومطلعها:

يا نجمة الأمل المغشي بالأم
كوني دليلي في محلوك الظلم
في ليلة من ليالي القسر حالكة
صحابة بصدى الأرياح والديم

إلى أن قال عن القرآن الكريم وإعجازه:

يَقْصُ أخبارَ الذينَ مَضَوْا
من قومِ نوحٍ ومن عادٍ ومن إرمٍ
وقصَّ أيامَ إسرائيلَ يَفْضُحُ مَا
قد دَسَّه القومُ منها من فَرَى جُسمٍ
وآية الرُّومِ إذ جاءت بنصرِهم
على العَدُوِّ فلم تخطئْ ولم تهمِ
وكَمَّ به من علومِ الغيبِ ما وقفتْ
لها العُقُولُ على عَينٍ ولا قدَمِ

فهو بإشارته إلى آية الرُّوم يحيل على قوله تعالى: ﴿الم غَلَبَتْ الرُّومُ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِّنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ فِي بَضْعِ سِنِينَ اللَّهُ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدِ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ بِنَصْرِ اللَّهِ يَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾ (الروم: ١-٥). وكان هذا الإخبار بالمستقبل وتحققه معجزة من وجوه إعجاز القرآن الكريم.

وفي قصيدة "خيول الفجر" لشاعر الحرمين عبد الرحمن العشماوي (أمد الله في عمره مباركًا)، يقول فيها:

أُيُّهَا الْعَالَمُ بُشْرَاكَ فَإِنِّي
أَبْصُرُ البِسْمَةَ فِي نَعْرِ الزَّمَانِ
إِنِّي أَبْصُرُ فِي لَيْلِ الْمَآسِي
وَثَبَةَ الْفَجْرِ عَلَى مَتْنِ حِصَانِ
قَادِمًا يَمْلَأُ دُنْيَانَا ضِيَاءًا
ويريها العَرَّ من بعد الهوانِ

إِنِّي أَسْمَعُ صَوْتَ الْحَقِّ يَتْلُو
آيَةَ الْكُرْسِيِّ، وَالسَّبْعِ الْمَثَانِي
أُتِيهَا الْعَالَمُ بِشُرَاكٍ، فَهَذَا
نَهْرُنَا يَعْرِفُ لِحَنَ الْجُرْيَانِ

فالإشارة إلى آية الكرسي والسبع المثاني لما تضمّنتاه من أسس التوحيد وإخلاص العبادة لله عزّ وجلّ، وأنّ الملك كلّ له سبحانه دنياً وديناً، وأنّ قيومته على الكون لا بدّ أن يناسبه إذعانٌ كاملٌ له بالعبادة له وحده. ومهما تحقّق هذا الرشد البيّن، والسير في الصّراط المستقيم في حياة البشريّة، تحقّق لها العزّ، وامتلاءً دنياها نوراً وضياءاً كما أشار إليه الشّاعر. ونجد مثل هذا لدى كثير من الشّعراء خاصّة المعاصرين الذين يميلون إلى الرّمز والإشارة إلى الوقائع التاريخيّة بغية إثراء رؤاهم الشّعريّة.

وحتى الشّاعر الماجن أبو نواس، نجدّه يوظّف اسم آية؛ لإثراء خياله الشّعري،

يقول: (١)

اسقني الخمرَةَ التي نزلتَ فيها
على القومِ آيَةَ التَّحْرِيمِ
اسقنيها فإنّي أنا والقسّ
نَبوهُما جَمِيعاً في الجَحِيمِ

فهو يشير بآية التّحريم إلى الآيات التي نزلت في تحريم الخمر، ومنها قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (المائدة: ٩٠).

أخيراً، تجدر الإشارة إلى أن وضع أسماء الآيات عمليّة طبيعيّة، تماثل ما وقع في العلوم المختلفة من حركة في وضع المصطلحات والمفاهيم، ففي كلّ علم إحالات كثيرة على مفاهيم وقواعد ومسائل كلما أطلقت تلك الإحالات انصرف الدّهن إلى ما تومئ إليه، واستحضر القارئ أو السّامع جميع ما يدور حول تلك الإحالات من

- ابن أبي الدنيا، عبد الله بن محمد بن عبيد. قرى الضيف، تحقيق: عبد الله بن حمد المنصور، (الرياض: أضواء السلف، ١٩٩٧)،

ملايسات مختلفة؛ فيبني على ذلك موقفاً معيناً مع الكاتب أو المتحدث يحقق ل كليهما
تواصلاً حياً، وتفاهماً مثمراً داخل ذلك الحقل العلمي المعين.

ففي علم الحديث مثلاً إحالاتٌ متكررةٌ على جملة من الأحاديث والآثار بأسماء
مختلفة، مثل:

حديث أم زرع،^(١) وحديث الأمة الزَّائِية،^(٢) وحديث الإيبان،^(٣) وحديث الجارية،^(٤)
وحديث جبريل،^(٥) وحديث الخثعمية،^(٦) وحديث الدَّجال،^(٧) وحديث ذي اليبدين،^(٨)
وحديث الشفاعة أو الساق،^(٩) وحديث الفتن،^(١٠) وحديث القسامة،^(١١) وحديث

١- عن عائشة قالت: جلست إحدى عشر امرأة فتعاهدن وتعاقدن أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئاً... الحديث.
البخاري: باب حسن المعاشرة مع الأهل، (ح: ٤٨٩٣).

٢- سئل النبي (ﷺ) عن الأمة الزَّائِية فقال: "فليبعها ولو بضعير". صحيح البخاري: باب كراهية التطاول على الرقيق،
(ح: ٢٤١٧).

٣- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله (ﷺ): "الإيبان بضعٌ وسبعون، أو بضع وستون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله،
وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياة شعبة من الإيبان". (صحيح مسلم: باب بيان عدد شعب الإيبان، ح: ٣٥).

٤- وهي حديث الجارية الخثعمية التي سأها النبي (ﷺ): أين الله؟ قالت في الشفاء. قال: من أنا؟ قالت: أنت رسول الله. فقال
النبي (ﷺ) لسيدها: اعتقها فإنها مؤمنة. رواه مسلم، (ح: ٥٣٧). ويحتجُّ بهذا الحديث خاصةً في باب الاعتقاد، وعلوُّ الله سبحانه.

٥- وهو من أشهر الأحاديث وفيه تمثُّل جبريل في صورة رجل، وسأل النبي (ﷺ) عن الإسلام والإيبان والإحسان. وهو حديث
يستشهد به في جميع أبواب أركان الإسلام والإيبان والإحسان.

٦- وهو حديث المرأة الخثعمية التي سألت النبي (ﷺ) عن وجوب الحج.. قالت: "أني كلُّ عام يا رسول الله؟". سنن الترمذي:
باب ما جاء: كم فرض الحج؟ (ح: ٨١٤).

٧- وهو حديث طويل في ذكر فتنة الدَّجال وظهوره آخر الزمان. أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الفتن، (ح: ٢١٣٧).

٨- وهو الحديث الذي نسي فيه النبي (ﷺ) فصلَّ الظهر أو العصر ركعتين وسألم، فسأله الخويصرة التميمي وكان يكنى بذي
اليبدين، قال: "نسيت أم قصرت الصلاة؟". فعاد النبي (ﷺ) وأتمَّها وسجد سجود السَّهو.

٩- وهو الحديث الذي يذكر شفاعة النبي (ﷺ) للمخلوق يوم القيامة، وأنه سبحانه يكشف عن ساقه فيسجد له المؤمنون. (صحيح
البخاري: باب فضل السجود، (ح: ٧٧٣). وهو حديث مطوَّل.

١٠- هو الحديث المروي عن حذيفة بن البيان، وهو حديث مطوَّل في فتن آخر الزمان، ويستشهد به في مسائل كثيرة في السياسة
ولزوم الجماعة والجهاد.

ماعز،^(٢) وحديث المسيء صلاته،^(٣) وحديث المعراج،^(٤) وحديث المقاصة،^(٥) وحديث الوادي.^(٦)

ويكثر لدى الفقهاء الأصوليين الإحالات على قواعدهم الأصولية بإطلاق أسماء عليها، مثل: قاعدة أخف الضررين، وقاعدة الاستحسان، وقاعدة التَّخْيِير، وقاعدة الخيل، وقاعدة الذَّرَائِع، وقاعدة مراعاة الخلاف. فتلك القواعد وأمثالها بمثابة صيغ رياضية يستخدمها العلماء الأصوليون كلَّ حين وأن في تحليلاتهم للأحكام الشرعية، وهي بتلك الصيغ المضغوطة، تكفيهم التكرار الممل لصيغ القواعد بنصوصها.

وعند النحويين كذلك بالإضافة إلى قواعدهم، الإشارة إلى مسائل كثيرة بأسمائها، أشهر تلك المسائل: المسألة الزُّنْبُورِيَّة،^(١) والمسألة الكحلِيَّة،^(٢) ومسألة "ضرب موسى عيسى"، ومسألة "أكلوني البراغيث".^(٣)

١- وهو في القتل الذي لم يعرف قاتله، فيحلف خمسون من أهل المدينة أو المحل الذي وجد فيه أنهم ما قتلوه ولا عرفوا قاتله، فتقضى دينه لوثرته، ولا يقتض به أحد. ويخرج هذا الحديث في وجوب الدية على أهل المدينة أو المحلة. ينظر: أبو الطيب، محمد شمس الحق العظيم آبادي. عون المعبود، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤١٥)، ١٢ / ٥٥.

٢- ماعز بن مالك: هو الصحابي الجليل، جاء إلى النبي (ﷺ) بعد أن وقع في الزنا، وطلب منه أن يظَّهَره. صحيح مسلم: باب من اعترف على نفسه بالزنا، (ح: ١٦٩٥).

٣- وهو الحديث الذي أمر فيه النبي (ﷺ) المصلي الذي أخطأ في صلاته بإعادتها.. (البخاري، ح: ٦٢٩٢). ويخرج هذا الحديث في مسائل كثيرة جداً في الطهارة والصلاة. (الصنعاني، محمد بن إسماعيل. سبل السلام، تحقيق: محمد عبد العزيز الحولي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط ٤، ١٣٧٩)، ١ / ١٦٠).

١- وهو حديث الإسراء والمعراج، رواه أصحاب السنن.

٥- وهو حديث المفلس الذي تقسم حسناته يوم القيامة على غرمانه حتى لا تبقى له حسنة، فتؤخذ من سيئاتهم وتطرح عليه، ويلقى في النار. وفيه دلالة على شناعة الظلم.

٦- وهو الحديث الذي يذكر نوم النبي (ﷺ) وأصحابه في سفر بواو بطريق مكة، وفوات وقت صلاة الصبح، وفيه قوله (ﷺ): "إفذا رقد أحدكم عن الصلاة أو نسيها، ثم فرغ إليها فليصلها كما كان يصلها في وقتها". (موطأ مالك: باب النوم عن الصلاة، ح: ٢٦).

وفي الشعر والأدب قصائد مشهورة مثل: المعلقات السبع أو العشر،^(٤) والحواليات،^(٥) والقصائد الدوامغ، والقحطانيات، والنزاريات، ونقائض جرير والفرزدق، ولامية العرب للشنفرى، ولامية العجم للطغرائي.

١- وهي مسألة مشهورة بين سيبويه والكسائي، ونصها قولهم "كنتُ أظنُّ أن العرَب أشدُّ لُعبةً من الزُّبور، فإذا هو إياها" بضمير النصب المنفصل عن مذهب البصرين، وبضمير الرفع المنفصل "فإذا هو هي" على مذهب الكوفيين. ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف، ٧٠٢/٢.

٢- وهي موضع الخلاف في إعمال (أفعل) التفضيل في الفاعل المفلوظ به أو عدم إعماله، ونص المسألة قولهم "ما رأيتُ رجلاً أحسنَ في عينه الكحلُّ منه في عين زيد" ينظر: شرح شذور الذهب، ٥٣٣/١.

٣- ابن السراج، أبو بكر محمد بن سهل. الأصول في النحو، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٨)، ٧١/١.

١- (المعلقات أو المذنبات) قصائد اختيرت من سائر شعر عرب الجاهلية، فكتبت في القبايط بهاء الذهب وعلقت على الكعبة وقيل كان الملك إذا استجيدت قصيدة يقول: علّقوا لنا هذه لتكون في عزّاتنا، ومن هنا جاءت التسمية. وأصحاب المعلقات السبع هم: القيس، وزهير، والنابعة، والأعشى، وكبيد، وعمرو، وطرفة. وتسمى السُمط. راجع: جلال الدين السيوطي، المزهرة في علوم اللغة وأنواعها، تحقيق: فؤاد علي منصور، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٨)، ٤٠٦/٢.

٥- تنسب لزهري بن أبي سلمى، وهي القصائد السبع التي أنفها في سبع سنين كلُّ قصيدة في سنة. (الخصائص، ١/٣٢٤).

المبحث الخامس

ظواهر عامة في أسماء الآيات

أولاً: صور تسمية الآيات

باستعراض الآيات المسماة، فمن الإمكان استنباط ظواهر كثيرة في تلك الأسماء من حيث طرق العلماء في تسميتها، مثل الاشتراك والتّرادف، وفيما يلي وقوفٌ لدى بعضها:

١. تسميتها بلفظ من الألفاظ الواردة فيها، مثل آية الإفك، وآية الربا، وآية الأمانات، وآية الأنفال، وآية الجزية، وآية الحج، وآية الصيام، وآية الكلاله، وآية النسيء، وآية الوصية.. باعتبار تلك الكلمات موضوع الآية.
٢. تسميتها بلفظٍ ينبى عن موضوع الآية وعن المعاني التي تحتويها، مثل آية التّحليل، وآية الحبس، وآية الحجاب، وآية الرؤية، وآية الرّخصة، وآية ردّ شهادة المحدود في القذف، وآية السّحاق، وآية السيف، وآية الطهارة، وآية الظّهارة، وآية الفرائض، وآية القذف، وآية القصر، وآية المحنة، وآية المداينات، وآية المشيئة، وآية الوضوء، ويأتي اسم الآية في هذه الحال عادةً بلفظ لا وجود له البتة في الآية أو في القرآن كما في آية السيف، وآية المحنة، وآية الوضوء.
٣. تسميتها بالإحالة على ظروف ومناسبة نزولها سواء في الزّمان أو المكان، أو الحال، وذلك قليل في تسمية الآيات، ومنها: آية الإسراء، وآية الثلاثة الذين خلّفوا، وآية الصّيف، وآية القتال، وآية المبايعه، وآية الهجرة. فأسماء الآيات في تلك الحال تشير إلى وقائع ومناسبات نزولها.
٤. ومن خصائص الآيات المسماة، تفرّدها بحكم شرعيٍّ أو قضيةً عقدية، أو إنسانيّة لا توجد عادةً في غيرها من الآيات القرآنيّة، ويكون هذا التّفرد سبباً في تميّز تلك الآية عن غيرها، ومن ثم سبباً في إعطائها اسمًا خاصًا يحيل على تلك القضية المضمّنة فيها.

ثانياً - الاشتراك بين أسامي بعض الآيات والسُّور أو الأحاديث

يتوافق عددٌ قليلٌ من أسماء الآيات بأسماء السُّور، وهي بطبيعة الحال، آياتٌ في تلك السُّور التي توافقتها في الاسم، ويأتي ذلك من القاعدة المنطقيَّة التي أشار إليها الزركشي في تسمية الأشياء لدى العرب حين قال: "ولا شكَّ أن العرب تراعي في الكثير من المسمَّيات أخذ أسماؤها من نادر أو مستغرب يكون في الشيء من خلق أو صفة تخصُّه أو يكون معه أحكم، أو أكثر أو أسبق لإدراك الرائي للمسمَّى ويسمون الجملة من الكلام أو القصيدة الطويلة بما هو أشهر فيها وعلى ذلك جرت أسماء سور القرآن".^(١)

وعليه، فإن توافق أسماء بعض السُّور باسم آية فيها أمرٌ طبيعيٌّ باعتبار الآية، وهي موطن التسمية، من أهمِّ موضوعات السُّورة، وجديرةٌ بأن تسمَّى بها السُّورة وأن تحمل اسمًا يتوافق مع اسم السُّورة. ومن الآيات التي توافق أسماؤها أسماء سورها:

آية الأنفال: وهي الآية الأولى في سورة الأنفال.

وآية الإسراء: وهي الآيات الأولى في سورة الإسراء.

وآية الحج: وهي الآية السابعة والعشرون في سورة الحج.

وآية النور، وهي الآية الخامسة والثلاثون في سورة النور.

وأمثال ذلك آية السَّجدة، وآية الشورى، وآية الدُّخان، وآية القتال، وآية الظهار موافقة لإحدى الآثار في تسمية سورة المجادلة، وآية الممتحنة، وآية الجمعة. فجميع هذه الآيات تحمل أسماء السُّور التي تحويها.

كذلك، يتوافق عددٌ قليلٌ من أسماء الآيات بأسماء سور، لكنَّها ليست آيات في تلك السُّور، وإنما هي آياتٌ في سور أخرى، ومن ذلك:

١- البرهان في علوم القرآن، ١/ ٢٧٠.

- آية التَّحْرِيمِ: (أو آية المحرّمات)، وهي الآية الثالثة والعشرون في سورة النساء، وتوافق مع اسم سورة التَّحْرِيمِ السُّورَة السادسة والسِّتُون في ترتيب المصحف، لكن التَّحْرِيمِ في الآية يشار به إلى ما يحرم على المسلم تزويجه من النساء إما لنسب وقربة، أو رضاع، أو غير ذلك من دواعي التَّحْرِيمِ. أما التَّحْرِيمِ في اسم السُّورَة فيشار به إلى امتناع النَّبِيِّ (ﷺ) عن أكل العسل عند زوجته أمّ المؤمنين زينب (رضي الله عنها).^(١)

- آية السَّبْعِ المِثْنِي: وهي الآية السابعة والثمانون في سورة الحجر، وتعدّ من أسماء سورة الفاتحة، فهي سبع آيات من المِثْنِي التي يثنى بها وتكرّر في الصَّلَاة.

- آية الطَّلَاقِ، وتتفق مع سورة الطَّلَاقِ، غير أنّها ليست آية في تلك السُّورَة وإنّما هي آية في سورة البقرة، والجامع بين السُّورَتَيْنِ ورود حكم المطلقة في كلّ منهما؛ لذلك سمّى ابن مسعود الأولى بسورة النساء الطُّولِي، والأخرى بسورة النساء القصرى.

على غرار اشتراك بعض الآيات مع بعض السُّورِ في الاسم، فإنها تتوارّد مع بعض الأحاديث النَّبَوِيَّةِ في اسم واحد، وذلك إذا اشتركت الآية والحديث في القضيّة المعالجة، وتمثّل تلك الآيات والأحاديث أزواجاً نصيّة. وبالطَّبع، فإنّ الحديث النَّبَوِيّ يكون بمثابة النَّصِّ المدعّم للآية في بيانها بإحدى طرق البيان، إما بتخصيص ما عمّم في الآية، أو بتفصيل ما أجمل فيها، أو بتقييد مطلقها، أو غير ذلك من أوجه البيان.

ومن أمثلة تلك الأحاديث: حديث الإسراء،^(٢) وحديث الإفك،^(٣) وحديث الرُّؤْيَا،^(٤) وحديث الرُّؤْيَا،^(٥) وحديث السَّاقِ،^(١) وحديث الظَّهَارِ،^(٢) وحديث

١- تفسير القرطبي، ١٨/١٧٧.

٢- حديث متواتر مطوّل في ذكر إسرائ النبي (ﷺ) ومعراجه ليلاً من المسجد الأقصى.

٣- وهو حديث عائشة (رضي الله عنها) حين قذفت بهتاناً؛ فبرأها الله سبحانه من فوق سبع سماوات. كما هو مبين في سورة التور.

٤- حديث الرُّؤْيَا تسمية أخرى لحديث الساق الطُّولِي، وفيه ذكر رؤية الخلائق للمولى سبحانه وتعالى يوم القيامة.

٥- هو حديث الأذان، والملك الذي رآه نفرٌ من الصحابة في المنام وهو يؤذن، منهم عبد الله بن زيد، وعمر بن الخطاب.

القصاص،^(٣) وحديث الكفارة،^(٤) وحديث اللعان،^(٥) وحديث النجوى،^(٦) وحديث
الوضوء.^(٧)

هذا، ويدلُّ هذا الاشتراك بجلاء على أن الكتاب والسنة نظام معرفي وتشريعي متكامل وثيق الصلة ببعضها البعض، لا يسع الناظر في أحدهما دون النظر في الآخر، فمفسر سورة الإسراء مثلاً، لا يسعه إلا الرجوع إلى حديث الإسراء للوقوف على تفصيل ما أجيل في هذه السورة من قصة الإسراء، وهذا الأمر أكثر تأكيداً في باب الأحكام والعبادات.

- ١ - وهو الحديث الذي يجرى بها سجري يوم القيامة للمؤمنين من مخاطبة ربهم، وشفاعته (ﷺ) لهم، وفيه: "فيكشف عن ساقه فيسجد له كل مؤمن...". متفق عليه.
- ٢ - وهو حديث الصحابة خولة بنت ثعلبة التي ظاهر منها زوجها أوس بن الصامت، فجاءت النبي (ﷺ) تشتكي إليه، وتجادله؛ فنزلت آية الظهار في سورة المجادلة. يراجع: المستدرک علی الصحیحین، تفسیر سورة المجادلة، (ح: ٣٧٩).
- ٣ - وهو الحديث الذي يذكر فيه النبي (ﷺ) القضاء بين الخلائق يوم القيامة، وفيه يقول المولى: "أنا الملك، لا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة، ولا أحد من أهل النار عنده مظلمة يطلبه بلطمة فيما سواها..." المعجم الأوسط، (ح: ٨٥٩٣).
- ٤ - راجع: سنن الترمذي: باب ما جاء في الكفارة، (ح: ١٣٧).
- ٥ - تفسير القرطبي، ١٠/ ١٥٩. وانظر: فقرة آية اللعان في هذا الكتاب.
- ٦ - تفسير القرطبي، ٣/ ٤٢٢. وهو الحديث الذي غفران الله سبحانه لعبده ومناجاته إياه يوم القيامة، ومنه: "بني المؤمن يوم القيامة من ربه، حتى يضع عليه كنفه..." الحديث. صحيح البخاري، (ح: ٢٢٦١).
- ٧ - وهو عن عبد الله بن زيد المازني، وجاء فيه: "رأيت رسول الله (ﷺ) بالحفرة فمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاثاً ثم غسل يديه ثلاثاً ثم مسح رأسه وغسل رجليه حتى أنقاهما ثم مسح رأسه بباء غير فضل يديه" راجع: سنن الدارمي، ١/ ١٩٣. (ح: ٧٠٩).

المبحث السادس تحديداتٌ شكليةٌ لبعض الآيات

حدّد العلماء آيات قرآنية استناداً إلى شكلها من حيث الطول والقصر، أو من حيث اشتهاها على حروف وكلمات معيَّنة، أو غير ذلك من الظواهر الشكلية، ويُعرف ذلك عادةً في الدراسات القرآنية بـ(مُلح القرآن)، و(المُلح)، جمع (مُلحَة)، و(المليح) من الناس: الحسن الظريف، ومن الأحاديث: المستعذب اللطيف الذي لا يملُّ سماعه.^(١) وقد أسهب بعض العلماء في استقصائها،^(٢) ومن ذلك:

- أطول آية: آية الدِّين. ويتعداد كلماتها التي بلغت (١٦١ كلمة)، فإنها بذلك أطول من كثير من السُّور المتوسّطة الطول من السُّور القصار: سورة البروج مثلاً التي بلغت كلماتها (١٣١ كلمة)، وآياتها ٢٢ آية. وتوازي تقريباً سورة المطففين التي تبلغ كلماتها (١٦٩ كلمة)، وآياتها ٣٦ آية.

- أقصر آية: قيل أقصر آية في القرآن قوله تعالى: "والضُّحى"، وقيل "والفجر"، وقيل قوله تعالى: "ثمَّ نظر"،^(٣) وقيل أيضاً "يس"،^(٤) وقيل بل قوله "مدهامتان"؛ لأنّها كلمة واحدة، وما عداها ممّا سبق ذكره، في حكم الكلمتين.

- آية تقرأ طرداً وعكساً، قوله تعالى: ﴿كُلُّ فِي فَلَكَ﴾ (الأنبياء، من الآية: ٣٣). وقوله تعالى: ﴿وَرَبِّكَ فَكْبَرٌ﴾ (المدثر: ٣).

- آيتان جمعتا حروف المعجم، قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَى طَائِفَةً مِّنْكُمْ﴾، (آل عمران، من الآية: ١٥٤)، وقوله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا﴾ (الفتح، من الآية: ٢٩).

١- الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، ١/٢٦٣.

٢- ينظر: كتاب البرهان للزركشي، ١/٢٥٥ وما بعدها؛ فقد أورد هناك أمثلة كثيرة من تلك الملح.

٣- الناسخ والنسوخ للكرمي، ١/٢٤٠.

٤- الزرقاني، مناهل العرفان، ١/١٣٨.

- سبع آيات متواليات، في آخر كل منها اسمان من أسماء الله الحسنى، وهي الآيات (٥٩-٦٥) من سورة الحج.
- تسع آيات متواليات أول كل آية قاف، وآخرها نون، وهي الآيات (٢٣-٣١) من سورة الشعراء.
- ثلاث عشرة آية متصلة، ليس فيها واو، وهي الآيات (١٥-٢٧) من سورة عبس.
- سورة ورد لفظ الجلالة (الله) في كل آية من آياتها، وهي سورة المجادلة.
- ثلاث سور متواليات ليس فيها لفظ الجلالة، وهي: سورة القمر، وسورة الرحمن، وسورة الواقعة.^(١)

وهناك تحديدات أخرى لبعض الآيات استناداً إلى معانيها وأوصافها، وظروف نزولها، لا أشكالها، ومن ذلك:

- أحب آية، قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾، (النساء: ٤٨).
- أخوف آية، قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾، (البقرة: ٨).

- أرجى آية في القرآن، قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ الْحَسَنَةِ وَقَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمُ الْمَثَلَاتُ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ﴾، (الرعد: ٦)، وأورد هنا الزرقاني ستة عشر قولاً للصحابة والعلماء في آيات مختلفة عدوها أرجى آية في القرآن الكريم.^(٢)

- أشد آية، قوله تعالى: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِيَّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَىٰ بِهِ﴾، (النساء، من الآية: ١٢٣). عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: قلت يا رسول الله إني

١- الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ١/٢٥٤.

٢- مناهل العرفان، ٢/٤٢٩.

لأَعْلَمُ أَشَدُّ آيَةً فِي الْقُرْآنِ، قَالَ: آيَةُ آيَةٍ يَا عَائِشَةُ؟ قَالَتْ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ الْحَدِيثُ (١).

- وَأَشَدُّ آيَةً تَوْبِيخًا، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنِ قَوْلِهِمُ الْإِنَّمِ وَأَكْلِهِمُ الشُّحْتِ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾، (المائدة: ٦٣).

- وَأَشَدُّ آيَةً عَلَى أَهْلِ النَّارِ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَذُوقُوا فَلَنْ نَزِيدَكُمْ إِلَّا عَذَابًا﴾، (النبأ: ٣٠).
- وَأَشَدُّ آيَةً عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾، (آل عمران: ١٠٦).

- أَشْرَفُ آيَةٍ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى﴾، (الأحقاف: ٣). قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ (٢).

- أَشْكَلُ آيَةٍ حَكْمًا وَمَعْنَى وَإِعْرَابًا، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾، (المائدة، من الآية: ١٠٦).

- أَعْدَلُ آيَةٍ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾، (النحل: ٩٠).

- وَأَعْظَمُ آيَةٍ، آيَةُ الْكُرْسِيِّ، وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟ قُلْتُ: "اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ". فَضَرَبَ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: لِيَهْتِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْذِرِ" (٣).

- وَأَعْظَمُ آيَةٍ فَرَجًا، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾. (الزمر: ٥٣).

- أَكْبَرُ آيَةٍ تَفْوِيضًا، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾، (الطلاق، من الآية: ٣).

١- سنن أبي داود، باب عيادة النساء؛ (ح: ٣٠٩٣).

٢- تفسير الثعالبي، ٤/١٤٨.

٣- صحيح مسلم؛ كتاب صلاة المسافرين وقصرها، (ح: ١٣٤٣)؛ مسند أحمد؛ مسند الأنصار، (ح: ٢٠٣١٨).

- أَوْسَعُ آيَةٍ، قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾، (الزمر: ٥٣).^(١)

- أَوَّلُ آيَةٍ نَزُولًا، قوله تعالى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾، (العلق: ١). لأنها في أول سورة نزولًا. وآخر آية نزولًا، قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾، (البقرة: ٢٨١). وعاش النبي (ﷺ) بعدها تسع ليال.^(٢)

- خير آية، وهي البسملة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

- عواشر القرآن أو العشور: هي الآيات التي يتمُّ بها العشر، أي الآية العاشرة، والعشرون، والثلاثون، والأربعون... الخ من السور التي تبلغ آياتها العشرات. ويؤسَّر بعض كتاب المصاحف على العواشر برمز خاص، ومن السلف من كان يكره ذلك.^(٣)

- قوارع القرآن: يقال: قرَع الشيء، يقرعه، قرعًا، أي: سكَّنه وصرَّفه.^(٤) يقول السخاوي: "وقوارع القرآن الآيات التي يُتعوَّذُ بها ويُتحصَّنُ، سمَّيت بذلك لأنها تقرع الشيطان وتدفعه، وتقمعه، كآية الكرسي، والمعوذتين، ونحوها".^(٥) ذ(قوارع القرآن): إذن هي الآيات أو السور التي يقرؤها الإنسان إذا فرغ من الجنِّ والإنس فيأمن، ومنها الآيات الخواتيم من سورة البقرة، وسورة يس، وآيات الحفظ.

وفي قصَّة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) ورفقته في سفر، عددٌ من الإشارات إلى أمثال تلك الآيات، وفيها دلالة على أنَّ كثيرًا منها كان محلَّ اتفاق بين الصحابة. روي عن الشعبي قال: لقي عمر بن الخطاب ركبًا في سفر له، فيهم عبد الله بن مسعود، فأمر عمر رجلاً يناديهم: من أين القوم؟ فأجابه عبد الله: أقبلنا من البيت العتيق، فقال عمر: إنَّ

١- تفسير الطبري، ٢٤/١٦.

٢- تفسير ابن كثير، ١/٣٣٥.

٣- الددائي، عثمان بن سعيد أبو عمرو، المحكم في نقط المصاحف، تحقيق: عزة حسن، (دمشق: دار الفكر، ط١٤٠٧، ١٤٠٧/١).

٤- ابن منظور، لسان العرب، ٦/٢٦٨.

٥- السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ١/١٥٩.

فيهم لعالمًا! وأمر رجلاً فناداهم: أي القرآن أعظم؟ فأجابه عبد الله: «الله لا إله إلا هو الحي القيوم» حتى ختم الآية. قال: نادهم أي القرآن أحكم؟ فقال ابن مسعود: «إن الله يأمر بالعدل والإحسان» الآية. فقال عمر نادهم: أي القرآن أجمع؟ فقال ابن مسعود: «فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره»، فقال عمر نادهم: أي القرآن أخوف؟ قال ابن مسعود: «ليس بأمانيتكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به» الآية. فقال عمر: نادهم: أي القرآن أرجى؟ فقال ابن مسعود: «قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله»، فقال عمر: نادهم، أفيكم ابن مسعود؟ قالوا: اللهم نعم.^(١) فهذا الخبر يشجع على القول إن معرفة أسماء الآي وصفاتها كان علماً معروفاً، ولو بصورة أولية، لدى الصحابة، وكان معياراً في اختبار مستوى علم الأفراد بالقرآن الكريم وعلومه.

وتكون الإشارة إلى تلك السور والآيات دائماً بصيغة (أفعل) التفضيل دلالة على قوة الصفة المذكورة فيها وظهورها فيها أكثر من غيرها من السور والآيات. وقد استفاد من تلك الصفات الغالبة في الآيات السابقة لدى الحاجة إلى تسميتها، فيقال مثلاً:

- آية التخويف: إشارة إلى أخوف آية.
- وآية الرجاء: إشارة إلى أرجى آية.
- وآية الشدة: إشارة إلى أشد آية في حديث عائشة (رضي الله عنها) السابق.
- وآية التوبيخ: إشارة إلى أشد آية توبيخاً.
- وآية الشرف: إشارة إلى أشرف آية.
- وآية الوسع: إشارة إلى أوسع آية.
- وآية الخير: إشارة إلى البسمللة خير آية. وهكذا.

١- المصدر السابق، ص ٢٨-٣٠.

كما يمكن تسمية بعض الآيات استنادًا إلى أخبار ووقائع في الآثار النبوية والتاريخ الإسلامي، وإلى معنى الآية كما فعل القدماء في إطلاق الأسماء على الآيات، من ذلك:

- آية الأخلاق: يقول القرطبي عن قوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ (الأعراف: ١٩٩)، هي الآية الجامعة، أي الجامعة للأخلاق الفاضلة. ويذكر الألوسي قول بعض العلماء: "قد ذكر غير واحد أنه ليس في القرآن الكريم آية أجمع لمكارم الأخلاق من هذه الآية".^(١)

- آية التَّجَبُّبِ: وروي عن قوله تعالى: ﴿لِيَعْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُسَمِّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ (الفتح: ٢). عن القرطبي أنها الآية المحببة.

- آية التَّفَكُّرِ: روي أن النبي (ﷺ) قال عن قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ (آل عمران: ١٩٠)، "ويل لمن قرأها فعجَّ بها". أي لم يتفكَّر فيها.^(٢) وعلى ذلك، يمكن أن يُطلق على هذه الآية: آية التَّفَكُّرِ.

- آية الرَّجَاءِ: يقول ابن عباس قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ لِيَلِكُ﴾ (الأعراف، من الآية: ١٤٣)، ما في القرآن آية أرجى عندي منها. وعلى ذلك يمكن تسمية هذه الآية بآية الرَّجَاءِ، علمًا بأنَّ هذه الآية تُدعى آية الرُّؤية لدى عامَّة الدَّارسين. (راجع: آية الرُّؤية).

- وآية العصمة: أو العواصم، وهي الآيات العشر في أوَّل الكهف أو خاتمها، ففي الحديث: "من حفظ عشر آيات من أوَّل سورة الكهف عُصِمَ من الدَّجال"، وفي رواية: "من آخر سورة الكهف".^(٣)

- وآية العيد: روي عن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) أن رجلاً من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين آية في كتابكم تقرأونها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً

١- تفسير روح المعاني، ١٤٧/٩.

٢- تفسير القرطبي، ٢٠١/٢.

٣- صحيح مسلم: باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي، (ح: ٨٠٩).

قال: أي آية؟ قال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾. قال عمر: قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه على النبي (ﷺ)، وهو قائم بعرفة يوم الجمعة.^(١)

- الكافيتان: وهما الآيتان في آخر سورة البقرة، ورد في الحديث: "من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه".^(٢)

- آية الكفاية: وهي قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ (الطلاق، من الآية: ٢)، وتطلق العامة على هذه الآية اسم "آية ألف دينار"، لما شاع بينهم أن من قرأها وسع الله له في رزقه، وأن من علقها في دكان أو غيره راجت بضاعته.

- المكررات: وهي الآيات التي تكرر نزولها تذكيراً وموعظة، وتكرار النزول لا يعني تكرار الرسم، يقول السيوطي: "قد ينزل الشيء مرتين تعظيماً لشأنه، وتذكيراً عند حدوث سببه خوف نسيانه".^(٣) ومن الآيات التي ذكرها بهذا الصدد: خواتيم سورة النحل، وأول سورة الروم، وقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَشْرَى حَتَّى يُنْجَنَ فِي الْأَرْضِ﴾ (الأنفال، من الآية: ٦٧)، وقوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ﴾ (هود، من الآية: ١١٤).^(٤)

وأمثال تلك الآيات التي يمكن تسميتها من خلال تتبع الروايات والآثار كثيرة.

هذا، وإن باب تسمية الآيات لتلبية حاجة الوضع المصطلحي مفتوح للباحثين والعلماء في أي مجال معرفي كان. غير أن ذلك ينبغي أن يضبط ويُسَّجَّج بالصواب والحدود العلمية والشَّرعية في وضع المصطلحات، كأن لا يعارض المصطلح الجديد مصطلحاً قديماً متداولاً، وأن لا يتناول من قدسية القرآن الكريم ومكانته، من ذلك ما

١- صحيح البخاري، (ح: ٤٥).

٢- صحيح مسلم: باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، (ح: ٨٠٨)؛ سنن الترمذي: كتاب فضائل القرآن، (ح: ٢٨٠٦).

٣- الزركشي. البرهان في علوم القرآن، ١/ ١٠٤.

٤- السيوطي. الإتيان في علوم القرآن، ١/ ١٠٤.

ظهر مؤخرًا في كتابات بعض الصُّحَفِيِّينَ والمنظِّرينَ بقولهم: "آية الإرهاب"، إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَظْلَمُونَ﴾ (الأنفال: ٦٠). وكان الأولى بهم أن يقولوا مثلاً: آية الاستعداد، أو آية إرهاب أعداء الله، أو آية التَّعبِثَةِ، أو آية الرباط، حتى لا يوهموا باشتغال القرآن الحكيم على آية في الحثِّ على الإرهاب المحض.

المبحث السابع

أسماء الآي بين الترادف والاشتراك

بها أن الغالب في تسمية الآيات أنها اجتهادية، فإنَّ أسماء الآيات قد تراوحت بين أسماء مفردة وأسماء متعدّدة، فيطلق اسمٌ واحدٌ أو أسماء متعدّدة على آية واحدة طبقاً لاجتهاد كلِّ مجتهد في التسمية. كذلك تشترك آيات متعدّدة في اسم واحد. ويتلخّص ذلك في الصُّور الثلاث أدناه:

أ - آية واحدة باسم واحد

ب - آية واحدة بأكثر من اسم

ج - آيات متعدّدة مشتركة في اسم واحد

أ - آية واحدة باسم واحد

الأصل والشائع في تسمية الآيات أن يطلق اسم واحد على آية واحدة؛ لأنَّ الآية عادةً تتناول موضوعاً موحّداً، ومحوراً أساساً يُعتمد لتسميتها، وأمثلة ذلك كثيرة. على أن اسم الآية إذا أُطلق، فلا يعني ذلك بالضرورة كون الآية كلّها تتناول الموضوع المشار إليه في اسمها، وإنّما هو من باب التّغليب وإطلاق الجزء على الكلّ، تماماً مثل تسمية السُّور، إذ يُطلق اسمٌ معيّن على السُّورة باعتبار آية أو عدّة آيات فيها تناولت الموضوع المشار إليه في اسمها، فأية الكرسي مثلاً، وهي من الآيات المطوّلة، تتناول موضوعات عدّة، من تقرير لوحداية الخالق، وقيوميّته على الكون، وعدم الشّفاعه لديه إلا لمن ارتضى، وإحاطته بكلّ شيء وغير ذلك، لكنّ الكرسي استأثر بالتسمية.

ب - آية واحدة بأكثر من اسم

قد تتضمّن الآية أكثر من قضيةٍ ومسألة، فتُطلق عليها أسماء حسب تلك القضايا في مواضعها المختلفة، أو لا تتعدّد القضية، ولكن القضية الواحدة المتناولة في

الآية لها أسماء متعدّدة، فتتعدّد التسمية تبعاً لذلك، أو يكون ناشئاً عن العلاقة الجزئية الكلّية بين قضايا الآية.

من أمثلة تعدّد الأسماء بسبب تعدّد أسماء القضية المطروحة فيها أو المسألة المتناولة فيها:

- آية الجلد، ويطلق عليها آية الرّانية والرّاني.

- وآية الصّيف، ويطلق عليها آية الكلالة.

- وآية الطّهارة، ويطلق عليها آية التيمّم، وآية الصّعيد، وآية الغسل، وآية المرافق، وآية الوضوء.

- وآية الغنّام، ويطلق عليها آية الأنفال، وآية الخمس، وآية الفياء.

- وآية الفرية، يطلق عليها آية القذف.

- وآية القسمة، يطلق عليها آية الميراث، وآية الفرائض.

- وآية المبايعة، ويطلق عليها أيضاً آية الرّضوان.

وغير ذلك من الآيات التي تعدّدت أسماؤها بسبب التّرادف وتعدّد أسماء الموضوع الواحد المتناول في الآية.

ومن أمثلة تعدّد أسماء الآية تبعاً لتعدّد قضاياها:

- آية الرّخصة في الإفطار في رمضان للمريض أو المسافر أو بسبب أيّ مانع شرعيّ آخر، وآية الرّخصة للحاج في ارتكاب بعض محظورات الحجّ كترك الحلق مثلاً لأذى في رأسه.

- وآية الطّلاق أو الفدية أو الخلع، فهذه الأحكام واردة في آية واحدة في البقرة (٢٢٩)، بالإضافة إلى أحكام الرّجعة والعدة بالقروء في الآيات المتّصلة بهذه الآية.

- وآية الغار أو الهجرة، والعلاقة هنا بين الهجرة والغار علاقة كلّ بجزء. أي أنّ مكث النبي بالغار جزء من الهجرة، والآية التي تحدّثت عن الغار وردت في سياق الإشارة إلى هجرته (ﷺ)؛ فأطلق عليها تارة آية الهجرة، وأخرى آية الغار.

علمنا بأنَّ هذا التعدد الاسمي قد يفضي إلى تعدُّد الأحكام والآراء في مفهوم الآية بين العلماء والفقهاء والمفسرين. من أمثلة ذلك اختلاف العلماء في تخميس الجزية والخراج، حيث رأى الجمهور أنَّها لا تخمَّس، ورأى الشافعي والخرقي ومن وافقه من أصحاب أحمد أنَّها تخمَّس. وحجَّة الجمهور أنَّ الجزية والخراج من الفيء الذي صار إلى بيت مال المسلمين بغير قتال، وأنَّ النَّبي (ﷺ) لم يخمَّسها، وإنَّما خمَّس الغنائم. يشير ابن تيمية إلى ذلك مع التَّصريح بسبب الاختلاف في تلك المسألة بقوله: "ومنشأ الخلاف أنه لما كان لفظ آية الخمس وآية الفيء واحداً؛ اختلف فهمُ النَّاس للقرآن، فرأت طائفة أنَّ آية الخمس تقتضي أن يقسم الخمس بين الخمسة بالسَّوية، وهذا قول الشافعي وأحمد...".^(١)

ج - آياتٌ متعدِّدة مشتركة في اسم واحد

بالعكس، فإنَّ مجموعة من الآيات متصلة في سورة واحدة، أو مفترقة في سور مختلفة، قد يطلق العلماء عليها اسماً معيَّناً إذا تناولت موضوعاً موحدًا، فيقولون "آية كذا وكذا" (بالإفراد)، أو "آيات كذا وكذا" (بالجمع).

١ - فمن أمثلة إطلاق اسم واحد على مجموعة آياتٍ متصلة في سورة واحدة، قول العلماء: - آية الإفك، وهي الآيات الواردة في أوائل سورة النُّور في براءة أمِّ المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) مما قُذفت به بهتانًا، وعددها عشر آيات.

- وآية الجمعة، وهي الآية التاسعة من سورة الجمعة إلى آخرها الآية الحادية عشرة، ومجموعها ثلاث آيات، وفيها الأمر بالسَّعي إلى الجمعة، وترك ما يُشغل عنها من بيع وتجارة وهُو وما إلى ذلك.

- آية الظهار، وهي الآيات في مستهلِّ سورة المجادلة إلى الآية الرابعة، لكنَّهم يطلقون على جميع تلك الآيات اسم آية الظَّهار لتضمُّنها حكم الظَّهار.

١- ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الخراساني. منهاج السنة النبوية، تحقيق: محمد رشاد سالم، (مؤسسة قرطبة،

١٤٠٦، ٦/١٠٧.

- وآية القبلة، وهي الآية الرابعة والأربعون بعد المائة إلى الآية الخامسة والخمسون بعد المائة (١٤٤ إلى ١٥٥) من سورة البقرة، وعددها اثنتا عشرة آية تناولت موضوع تحويل القبلة من بيت المقدس إلى المسجد الحرام، وما كان في ذلك من مزاعم لليهود والمشركين والمنافقين.

فتلك مجموعة آياتٍ متّصلة في سورة واحدة تحدّثت عن الموضوعات المشار إليها في أسائها.

ومن أمثلة إطلاق اسم واحد على مجموعة آياتٍ في سور مختلفة قولهم:

- آية الاستواء، وهي الآيات التي تدلُّ على استواء الخالق سبحانه على العرش، ومنها: قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ (الأعراف، من الآية: ٥٤). وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ (الرعد، من الآية: ٢). وقوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى﴾ (طه: ٥-٦). ومثل ذلك في سورة الفرقان (آية: ٥٩)، وفي سورة السجدة (آية: ٤)، وفي سورة الحديد (آية: ٤). ويشار إلى جميع تلك الآيات بأية الاستواء. (راجع: آية الاستواء).

- وآية الرؤيا، وهي الآيات التي فيها ذكر لرؤى النبي (ﷺ) يوم بدر، وليلة الإسراء، وفي فتح مكّة، فالأولى وردت في قوله تعالى: ﴿إِذْ يُرِيكُهُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلًا وَلَوْ أَرَاكَهُمْ كَثِيرًا لَفَتَيْتَهُمْ وَلَنَنزَعَنَّكَ فِي الْأَمْرِ وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ (الأنفال: ٤٣)، والثانية وردت في قوله تعالى: ﴿مَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ﴾ (الإسراء، من الآية: ٦٠)، والثالثة الأخيرة وردت في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ صَدَّقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ﴾ (الفتح، من الآية: ٢٧). فتلك آياتٌ في سور مختلفة يطلق على كل منها آية الرؤية. (راجع: آية الرؤية).

- وآية السَّجْدَةِ، وهي مجموعة آيات يُسَنُّ السُّجُودَ لَدَى قِرَاءَتِهَا لِلْقَارِئِ وَلَمَنْ يَسْمَعُهَا، وتصل إلى أربعة عشر موضعاً في بعض الأقوال، ولا تنقل عن أربعة مواضع. (راجع: آية السجود).

- وآية الشُّورَى، وقد وردت في قوله تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ (آل عمران: ١٥٩). وفي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ (الشورى: ٣٨). فيطلقون آية الشورى عادة للإشارة إلى هاتين الآيتين معاً. (راجع: آية الشورى).

- وآية المجيء، وهي الآيات التي يذكر فيها مجيء الرب سبحانه وتعالى كما في قوله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْعَمَامِ وَالْمَلَائِكَةِ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ (البقرة: ٢١٠)، وقوله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ (الفجر: ٢٢). (راجع: آية المجيء)


فلتك مجموعة آيات متفرقة في سور مختلفة تحدت عن موضوع واحد. وفي الحديث عن حذيفة قال: "صليت مع النبي (ﷺ) ذات ليلة فافتتح القراءة، فقرأ حتى انتهى إلى المائة، ثم مضى حتى بلغ المائتين، ثم قرأ حتى ختمها، ثم افتتح النساء فقرأ، ثم ركع فكان ركوعه مثل قيامه (...)، وكان إذا مرَّ بآية رحمة سأل، وإذا مرَّ بآية عذاب تعوَّذ، وإذا مرَّ بآية فيها تنزيه لله سبح".^(١) ففي هذا الحديث الإشارة إلى آيات الرحمة، وآيات العذاب، وآيات التنزيه، وهي آيات موجودة في مختلف سور القرآن.

^١ صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين، (ح: ١٢٩١)؛ سنن النسائي: كتاب قيام الليل، (ح: ١٦٤٦)؛ مسند أحمد: باقي مسند الأنصار، (ح: ٢٢٧٨)؛ صحيح ابن خزيمة، باب الدعاء في الصلاة، (ح: ٥٤٢).

كذلك إذا أطلق العلماء مصطلح "آيات كذا وكذا" بالجمع، فإنهم يعنون بذلك مجموعة آياتٍ مفترقة في مواضع مختلفة من القرآن الكريم، ذات موضوعٍ موحدٍ مثل: آيات الأحكام، وآيات الأمر بالقتال، وآيات الحلال والحرام، وآيات الخمر، وآيات الرِّبَا، وآيات الزَّكَاة، وآيات السُّجُود، وآيات الشِّفَاء، وآيات الصفات، وآيات العذر أو آيات رفع الحرج، وآيات العفو، وآيات القتال، وآيات القدر، والآيات المنجيات، وآيات المواريث، وآيات الوعد والوعيد، وغير ذلك. وقد ظهرت دراساتٌ عديدةٌ بهذا الصِّدَد في تصنيف آيات القرآن الكريم حسب موضوعاتها الرئيسة والفرعية، وعُرف هذا العلم الفرعيُّ بالتفسير الموضوعي للقرآن الكريم.

وتجدر الإشارة إلى أن الآية تضاف كثيراً إلى اسم سورة ما لا لقصد تسمية آية فيها تسميةً معيَّنة، وإنما للإشارة إلى الآية فحسب، ورغبةً في الاختصار، وذلك عندما يتمُّ إيراد الآية في ثنايا الحديث، ثم تعاد الإشارة إليها في موضع آخر، فيقال مثلاً: في آية سورة البقرة السَّابِقة، أو آية يوسف، أو آية يس، أو آية عبس، وهكذا. ولدى البحث في تلك السور وأمثالها، قد لا يقف الباحث البتَّة على آية معيَّنة مختصة بتلك الأسماء، وإنما يلجأ العلماء إلى هذا الأسلوب بإضافة الآية إلى سورتها للاختصار البحث، أو لتمييز الآية عن بقية الآيات الواردة في سياق الحديث. ومن أمثلة ذلك في الحديث ما روي عن الربيع قال: "لما نزلت آية البقرة قال رسول الله (ﷺ): إِنَّ رَبَّكُمْ يَقْدَمُ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ، ثُمَّ نَزَلَتْ آيَةُ النِّسَاءِ فَقَالَ النَّبِيُّ (ﷺ): إِنَّ رَبَّكُمْ يَقْرَبُ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ، ثُمَّ نَزَلَتْ آيَةُ الْمَائِدَةِ فَحَرِّمَتْ الْخَمْرَ عِنْدَ ذَلِكَ". والإشارة هنا إلى آيات الخمر المعروفة. (١)

١- السيوطي، تفسير الدر المنثور، ٣/ ١٦٥. وينظر: فقرة آية الخمر في هذا الكتاب.



الفصل الرَّابِع
معجم أسامي الآيات

١- آية آدم

قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَوَا اللَّهَ رَبَّهَا لِنِ آتَيْنَا صَلَاحًا لِّنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَاحِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (الأعراف: ١٨٩-١٩٠).

من القصص الواهية في تفسير هذه الآية أن آدم وحواء كانا إذا ولد لهما ولدٌ سمّياه عبد الله وعبيد الله ونحو ذلك، يعبدانه الله، فكان لا يعيش لهما ولدٌ، فولد لهما غلام، فاتاهما إبليس وقال: لو سمّيتهما بغير هذا الاسم لعاش، فسمّياه عبد الحارث، وفي ذلك نزلت هذه الآية.^(١) يرد السيوطي هذا الزعم، ويوضح أن الجهل بأساليب العربية وبمناحي الكلام، أفضى ببعض الناس إلى توهم مثل هذه الدعاوى حين أشكل عليهم المعنى والمراد من الآية، وقد عتّون لهذه الآية بقوله: (التّوع التّاسع والعشرون في بيان الموصول لفظاً المفصول معنئاً)، وهو من فروع علوم القرآن والقواعد الصّورية معرفتها للمفسّر في فهم القرآن الكريم وأساليبه. يقول: "هو نوعٌ مهمٌ جدّيرٌ أن يُفرد بالتّصنيف وهو أصلٌ كبير في الوقف، ولهذا جعلته عقبه، وبه يحصل حلٌ إشكالات، وكشف معضلاتٍ كثيرة، من ذلك قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ الآية. لكنّ آخر الآية مشكل حيث نسب الإشراف إلى آدم وحواء، وآدم نبيٌّ متكلم والأنبياء معصومون من الشّرك قبل النّبوة وبعدها إجماعاً، وقد جرّ ذلك بعضهم إلى حمل الآية على غير آدم وحواء، وأنّها في رجل وزوجته كانا من أهل الملك... فالصّحيح كما ينقل السيوطي عن السدي أن قوله تعالى: ﴿فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ يراد به مشركو العرب، وأنّ آخر قصّة آدم وحواء هو قوله تعالى: ﴿فِيمَا آتَاهُمَا﴾. أمّا ما بعده، فهو تخلّص إلى قصّة العرب وإشراكهم الأصنام، ويوضح ذلك

١- السيوطي، الدر المنثور، ٣/ ٦٢٦. وينسب ابن حزم هذه القصة إلى الوضع والخرافة والكذب، ويصف رواياتها بـ "من لا دين

له ولا حياة" (الملل والنحل، ٤/ ٤٤)، ويرى ابن القيم أنها قصة "لا يلتفت إليها". روضة المحبين، ١/ ٢٨٩.

تغيير الضمير إلى الجمع بعد التثنية، ولو كانت القصّة واحدة لقال (عَمَّا يَشْرِكَانِ)، على غرار سياق النّظْم في الآية. ويسمّى هذا النوع لدى البلاغيين: حسن التّخلُّص والاستطراد.^(١)

غير أنّ الإشكال لا يزال قائماً في قوله سبحانه: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ﴾ بَعْدَ الضَّمير على الإثنين؛ وفي ذلك ذهب بعض المفسّرين إلى أنّ المعنيّ به آدم وحواء، ولكنّ الشُّرك المنسوب إليهما شركٌ في طاعة الشَّيْطَان وقبول وسوسته، وليس شركاً في العبادة، وقد رجعا عنه بالتّوبة.^(٢) وذهب آخرون إلى نفي عود الضَّمير في "جَعَلَا" على آدم وحواء، وقالوا مثل قول السيوطي السَّابِق، أي إنّ في الآية استطراداً من النَّفس الواحدة، فالأبوَيْن المشركَيْن من جنس الإنسان، إلى ذكر المشركين عامّة. فضمير الإثنين هنا يُراد به الأبوان المشركان اللَّذَان يَحْوِلَان مولودهما عن الفطرة، فيهودانه، أو يمجّسانه، أو يصرّفانه إلى عبادة الأوثان... وعزا ابن كثير هذا المذهب إلى الحسن البصري (رحمه الله).^(٣)

هذا، وكان من نتائج التّأويلات الباطلة والقصص الواهية حول هذه الآية، زعم بعض الخوارج جواز الكفر على الأنبياء (عليهم السلام)، واحتجّوا بخمسة عشر موضعاً في القرآن الكريم منها آية آدم، وقول يوسف (عليه السلام): ﴿إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾ (يوسف، من الآية: ٣٧)، وقول الله عزّ وجلّ: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾ (الضحى: ٧).^(٤)

١ - السيوطي، الإنفان في علوم القرآن، ١/ ٢٤٠.

٢ - راجع: كتاب المواقيت، ٣/ ٤٣٤، وتفسير القرطبي، ٧/ ٢٩٧، وتيسير العزيز الحميد، ١/ ٥٦٥.

٣ - راجع: مختصر ابن كثير، ٢/ ٩٩، وهداية الحيارى، ١/ ١٨٧، والبيان في أقسام القرآن لابن القيم، ١/ ١٦٣.

٤ - راجع: الرازي، أبو الفضائل أحمد بن محمد بن الظفر بن المختار أحمد بن محمد. كتاب حجج القرآن، تحقيق: أحمد عمر

المحمصاني، (بيروت: دار الرائد العربي، ط ٢، ١٩٨٢)، ١/ ٥٩-٦٠.

٢- آية الأخوة.

يراد بآية الأخوة قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاءَ مَا قَاتَلْتُمَا لِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِلْأَهْلِ وَالْأَقْرَبِينَ وَأَقْسَطُوا أَلْفَافًا إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الْمُقْسِطِينَ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (الحجرات: ٩-١٠).

يطلق على هذه الآية أيضاً آية الصلح أو المصالحة. كما تُطلق آية الصلح على قوله تعالى: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزاً أَوْ إِعْرَاضاً فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾، (النساء، من الآية: ١٢٨).

ويستشهد بها في إثبات الإيثار لأهل القبلة وإن اختلفوا؛ إذ سَمَّى الله الفريقين أو الطائفتين المختلفتين إلى حدِّ التقاتل بالأخوين. يقول القرطبي: "في هذه الآية والتي قبلها دليل على أنَّ البغي لا يزيل اسم الإيثار لأنَّ الله تعالى سَمَّاهم إخوة مؤمنين مع كونهم باغين. قال الحارث الأعور: سئل علي بن أبي طالب (عليه السلام)، وهو القدوة، عن قتال أهل البغي من أهل الجمل وصفين: أمشركون هم؟ قال: لا، من الشُّرك فرؤا، فقيل: أمنافقون؟ قال: لا، لأنَّ المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً، قيل له: فما حالهم؟ قال: إخواننا بَعُوا علينا".^(١)

الآيات ذات العلاقة: آية التكفير، وآية القصاص، وآية المن والأذى، وراجع: آية

الصلح

٣- آية الإذن

آية الإذن أو الاستئذان هي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (النور:

١- تفسير القرطبي، ١٦/٢٣٣-٢٢٤.

(٢٧)، وقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِّنَ الظَّهْرِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (النور: ٥٨)

أمرت الآية الأولى المسلمين بالسَّلَام والاستئذان قبل دخول بيوت النَّاس. وفي الآية الثانية أمر المالك ومن لم يبلغ الحلم من الغلمان بالاستئذان في ثلاثة أوقات تعدُّ من العورات، هي: قبل الفجر، ووقت الظهر، وعند النَّوم، اختلفت آراء العلماء في مفهوم هذه الآية الأخيرة، إلى عدَّة آراء:

- قال بعضهم بأنَّها منسوخة، وقالت طائفة إنَّ الأمر بالاستئذان أمر نَدب وإرشاد، لا حتم وإيجاب.

- وقالت طائفة إنَّ الأمر بالاستئذان كان في ذلك الوقت للحاجة، ثم زالت، والحكم إذا ثبت بعلَّة زال بزوالها، ويستند أصحاب هذا الرَّأي إلى قول ابن عباس حين سأله قوم من أهل العراق عن هذه الآية وعدم عمل النَّاس بها، قال: "إنَّ الله حكيم رحيم بالمؤمنين، يحب السَّتر، وكان النَّاس ليس لبيوتهم ستورٌ ولا حجال، فربما دخل الخادم، أو الولد أو يتيمة الرَّجل، والرَّجل على أهله، فأمرهم الله بالاستئذان في تلك العورات، فجاءهم الله بالسُّتور والخير، فلم أر أحداً يعمل بذلك بعد".^(١)

أما الآية الأولى، أي آية الاستئذان في دخول البيوت، فيقول القرطبي لدى تفسيره لها: "فيه مسألتان: الأولى روي أنَّ بعض النَّاس لما نزلت آية الاستئذان تعمَّق في الأمر فكان لا يأتي موضعاً خرباً ولا مسكوناً إلا سلَّم واستأذن؛ فنزلت هذه الآية أباح

١- تفسير القرطبي، ١٢/٣٠٣.

الله تعالى فيها رفع الاستئذان في كل بيت لا يسكنه أحد؛ لأن العلة في الاستئذان إنما هي لأجل خوف الكشفة على الحرمات فإذا زالت العلة زال الحكم^(١).

- وقالت طائفة إن الآية محكمة عامة لا معارض لها ولا دافع، والعمل بها واجب، وإن تركه أكثر الناس^(٢).

وفي التّرجيح بين تلك الأقوال، يذهب ابن القيم إلى أنّ الصّحيح "أنه إن كان هناك ما يقوم مقام الاستئذان من فتح باب فتحه دليل على الدخول، أو رفع ستر، أو تردّد الداخل والخارج ونحوه، أغنى ذلك عن الاستئذان، وإن لم يكن ما يقوم مقامه، فلا بد منه، والحكم معلّل بعلّة قد أشارت إليها الآية، فإذا وجدت، وجد الحكم، وإذا انتفت انتفى. والله أعلم"^(٣). وهذا الرّأي أوجه الآراء؛ إذ لا يبطل العمل بالآية بحجّة النّسخ أو زوال العلة، وإنّما يكتفها بالواقع، وهذا المنحى أكثر وضوحاً في زماننا الحالي لتطوّر العمران، ووجود وسائل حديثة كثيرة تسهّل العمل بمضمون هذه الآية مثل الأجراس على مداخل البيوت، والحرس، والهواتف وغيرها، وهي تدلّ مرّة أخرى على صلاحية التشريع الإسلاميّ لكلّ زمان ومكان يتجدّد كلّما تجددت ظروف الحياة والعمران، ولا سبيل إلى إبطاله.

٤ - آية الإذن بالقتال

المراد بآية الإذن بالقتال قوله تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ (الحج: ٣٩).

١ - تفسير القرطبي، ١٢/٢٢١.

٢ - الزرقاني، مناهل العرفان، ٢/١٩١.

٣ - ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر أبوب الزرعي. زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، (بيروت والكويت: مؤسسة الرسالة ومكتبة المنار الإسلامية، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦)، ٢/٣٩٥.

ذهب جمهور العلماء إلى أن آية الإذن بالقتال أول آية نزلت في القتال، ونزل بعدها قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (البقرة: ١٩٠)، ونزلت آية الإذن بالقتال بعد فترة طويلة من دعوة النبي ﷺ بمكة، وأمر المولى المؤمنين المضطهدين بالصبر وكف أيديهم عن المشركين الظالمين وعن أهل الكتاب في مثل قوله تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (المائدة: ١٣)، وغيرها من آيات الصبر وتحمل الأذى، وعدم الرد بالمثل. فلما عنت قريش، وبالغوا في أذاهم للمؤمنين بالتعذيب والقتل والنفي، وهاجر المسلمون فرارًا بدينهم، وتكونت دولة الإسلام الأولى بالمدينة الطيبة، أذن الله عز وجل لرسوله وللمسلمين في القتال والانتصار من ظلمهم، والدفاع عن حوزة الدولة الإسلامية^(١).

الآية ذات العلاقة: آية السيف، وآية الصبر.

٥- آية الإذن في خروج النسوة

آية الإذن في خروج النساء هي قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَرْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ (الأحزاب: ٥٣).

لما نزلت آية الحجاب لنساء النبي ﷺ، فاحتجبن عن الناس، نزلت هذه الآية أيضًا للإذن لهن في الخروج لحاجاتهن تخفيفًا وسعة. روي عن أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) قالت: خرجت سودة بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها وكانت امرأة جسيمة لا تخفى على من يعرفها، فرآها عمر بن الخطاب فقال: يا سودة أما والله ما تخفين علينا؛

١- ابن هشام، محمد عبد الملك بن هشام أبو عمدة السيرة النبوية، تحقيق: عمر محمد عبد الخالق، (القاهرة: دار الفجر للتراث، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩)، ٢/٨٠.

فانظري كيف تخرجين، قالت: فانكفأت راجعةً ورسول الله في بيتي، وإنه ليتعشى وفي يده عرق فدخلت فقالت يا رسول الله إني خرجتُ لبعض حاجتي فقال لي عمر كذا وكذا قالت فأوحى الله إليه، ثم رُفِعَ عنه وإن العرق في يده ما وضعه، فقال إنه قد أذن لكن أن تخرجن لحاجتكن" (١).

٦- آية الأذى

تطلق آية الأذى في عدّة سياقات مختلفة هي: سياق وجوب اعتزال النساء في المحيض فلا يقربن بجماع، وسياق الحلقي في الحج لمرض ونحوه، وسياق عقوبة الزنا.

- ففي سياق اعتزال النساء في المحيض، قال تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَيْحِضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَيْحِضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ (البقرة: ٢٢٢)، ويطلق على ذلك آية المحيض. فيحرم في الإسلام على الرجل إتيان زوجته بالمباشرة وهي حائض. ويزعم بعضهم أن آية الحرث ناسخة لآية المحيض، ويزعمون جواز إتيان المرأة من قبل ومن دبر، وأنه يجوز إتيانها وقت الحيض، وذلك مردود؛ فآية الحرث عامّة، والأخرى مخصّصة لحالة طارئة هي فترة الحيض، وبعدها يكون إتيانها حسب ما أمر الشرع به.

- وفي سياق الترخيص للحاج في الحلقي لمرض وضرورة، فقد قال تعالى: ﴿وَأْتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذَى مِّن رَّأْسِهِ فَعِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٌ أَوْ سُكِّ فَإِذَا آتَيْتُمُ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَّمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (البقرة: ١٩٦)، فيجب على من حلقي قبل

١- تفسير ابن كثير، ٥٠٦/٣، والحديث في: صحيح البخاري: الجزء الخاص في التفسير، (ح: ٤٤٢١)؛ وصحيح مسلم: كتاب السلام، (ح: ٤٠٣٠)؛ مسند أحمد: مسند الأنصار، (ح: ٢٣١٥٥).

التَّحَلُّلُ لمرض أن يصوم أو يتصدَّق أو يهدي نسكا. واختلفوا في عدد الصَّيام فقال الجمهور ثلاثة، وقيل عشرة، وفي الصَّدقة قيل إطعام سِتَّة مساكين، وقيل عشرة، والنُّسك شاة. (١)

- أما في سياق عقوبة الزَّنا، فقد قال تعالى: ﴿وَاللَّائِي يَأْتِيَنَّ الْفَاحِشَةَ مِنْ نَسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِيَا مِنْكُم فَأَذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ (النساء: ١٥-١٦) ويطلق على هذه الآية أيضًا في هذا السياق اسم آية الحبس.

كان الحكم في أوَّل الأمر أن المرأة إذا ثبت زناها بالبيِّنة العادلة؛ حُبست في بيت ولا يسمح لها بالخروج إلى أن تموت، ثم نسخ هذا الحكم بآية الجلد في سورة النور. أما الأذى المشار إليه في الآية، فقد قال ابن عباس وسعيد بن جبير وغيرهما (رضي الله عنهم) أنه يكون بالشتم والتعيير والضرب بالنعال، يقول السيوطي في تفسيره لهذه الآية: "يأتيناها: أي الفاحشة الزَّنا أو اللواط، (منكم) أي الرِّجال (فأذوهما) بالسَّبِّ والضَّرب بالنعال (فإن تابا) منها (وأصلحا) فأعرضوا عنها لا تؤذوهما". (٢) وتعددت آراء المفسرين في المراد بـ(اللَّذان يأتيناها)، فقال السدي نزلت في الفتيان من قبل أن يتزوَّجوا، وقال مجاهد نزلت في الرِّجلين إذا فعلا اللواط. (٣) والله أعلم. كان هذا حكم الزَّنا الحبس أو الأذى قبل نزول آية الرِّجم والجلد، ويذهب القائلون بالنسخ في القرآن الكريم إلى أن أولها منسوخ بآخرها، أي أن الآية الأولى (وهي الآية رقم ١٥) التي تدعى آية الحبس، نسختها الآية التالية لها وتسمَّى آية الأذى. وقال آخرون إنَّهما منسوختان حكماً بآية الجلد. يقول القرطبي عند تفسيره لآية الزَّاني في سورة النُّور: "وقد مضى الكلام في حدِّ الزَّاني وحقيقته، وما للعلماء في ذلك، وهذه الآية ناسخة لآية

١- ابن الجوزي، زاد المسير، ١/٢٠٦.

٢- تفسير الجلالين، ١/١٠٢.

٣- تفسير ابن كثير، ١/٦١٣.

الحبس وآية الأذى اللتين في سورة النساء باتفاق".^(١) أي أن آية جلد الزاني ناسخة لآية الحبس والأذى. يروى أن النبي (ﷺ) قال لما نزلت آية جلد الزاني: "الآن جعل الله لهناً سيلاً: الثيب بالثيب، والبكر بالبكر. الثيب جلد مائة ورجم بالحجارة، والبكر جلد مائة ثم نفي سنة".^(٢)

الآيات ذات العلاقة: آية الجلد، وآية الحبس، وآية الحرث، وآية الرجم، وآية المحيض.

٧- آية الارتداد

آية الارتداد أو الردة هي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (المائدة: ٥٤).

قيل في بيان المراد بالقوم الذين يأتي الله بهم أبو بكر وأصحابه، وقيل إن الرسول لما سئل عنهم أشار إلى أبي موسى الأشعري، وقال: هم قومٌ هذا. وقيل: الفرس؛ لأنه (ﷺ) لما سئل عنهم ضرب يده على عاتق سلمان الفارسي وقال: هذا وذووه، وقيل: الذين جاهدوا يوم القادسية.^(٣) ويعد شيخ الإسلام نظره في هذه الآية فيستنبط منها سنة من سنن الله تعالى أنه كلما وجد من يرتد عن دينه، فلا بد أن يأتي الله بدله بمن يقيم دينه المين، وتلك سنة الله في المجتمعات.^(٤) وتعد هذه الآية أيضاً من وجوه الإعجاز في القرآن الكريم، إذ أخبرت بوحدة من المغيبات المستقبلية التي تحققت إثر وفاته (ﷺ)، بأن ارتدت بعض الطوائف عن الإسلام، فوجد من المسلمين خاصتهم وعامتهم من يذب عن دين الله، ويحمل الخارجين عنه على الحق، وكان الارتداد في عامته على

١- تفسير القرطبي، ١٢/١٥٩.

٢- صحيح مسلم: كتاب الحدود، ٣/١١٣١٦، سنن الترمذي: كتاب الحدود، (ح: ١٣٥٤)؛ وقال: حديث حسن صحيح.

٣- تفسير البيضاوي، ٢/٣٣٧.

٤- كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في العقيدة، تحقيق: عبد الرحمن بن القاسم النجدي، (مكتبة ابن تيمية، دت)، ٢/١٣٦.

مستويين: فريق نبذ الشريعة كلها، وفريق نبذ وجوب الزكاة، واعترف بسائر أركان الإسلام.^(١)

راجع: آية الردة.

٨- آية الاستئذان

آية الاستئذان^(٢) أو آية الإذن هي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (النور: ٢٧).

راجع: آية الإذن.

٩- آية الاستثناء

وهي قوله تعالى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ (هود: ١٠٧).

ترد هذه الآية في اختلاف الفرق في خلود النار وفنائها، وكذلك دوام عذاب أهل النار وخلودهم فيها. فيذهب طائفة إلى أن عذاب أهل النار دائم بدلالة الآيات المصرحة بذلك، مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا كَلَّمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ (النساء: ٥٦)، وبدلالة آية الخلود وغيرها من الآيات. وبالتالي، فإن النار خالدة، دائمة بدوام الله لا انتهاء لها.

أما جمهور السلف، فيذهبون إلى أن عذاب أهل النار دائم، اللهم إلا في آيات التقييد بالاستثناء بالمشيئة، فذلك من باب تخصيص العموم؛ إذ ينجو من أهل النار من

^١ - تفسير القرطبي، ٦/٢١٩.

^٢ - راجع: الجبري، عبد الرحمن بن حسن. تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، (بيروت: دار الجليل، د.ت)، ١/١٢٤.

شملة هذا الاستثناء الرباني. أما دوام النَّار وخلودها، فلا يرون ذلك. كما يجمع أهل القبله على دوام الجنة ونعيمها، وخلود أهلها فيها بدلالة آيات كثيرة.^(١) أما الاستثناء الوارد في أهل الجنة في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءٌ غَيْرٌ مَجْدُودٌ﴾ (هود: ١٠٨) فيذهبون إلى أنه من المتشابه، وأن المحكم آية الخلود، ينبغي ردُّ المتشابه إليها؛ إذ من اليقين أنه لا يخرج من الجنة أحدٌ دخلها.^(٢)

الآيات ذات العلاقة: آية الخلود، وراجع: آية المشيئة.

١٠- آية الاسترجاع

آية الاسترجاع هي قوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ (البقرة: ١٥٥). ويطلق على آية الاسترجاع أيضًا آية الصبر. وقيل إن الاسترجاع عند المصيبة مزية خاصة بالأمّة المحمدية، وفي الحديث عن ابن عباس قال: قال النبي (ﷺ): "أعطيّت أمّتي شيئًا لم يعطه أحدٌ من الأمم: أن يقولوا عند المصيبة: إنا لله وإنا إليه راجعون".^(٣) قال العلماء: لذلك لما حزن يعقوب (عليه السلام) على يوسف قال: يا أسفا على يوسف.^(٤)

ر: آية الصبر.

-
- ١- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر الزرعي. شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، تحقيق: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني الحلبي، (بيروت: دار الفكر، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨)، ١/ ٢٥٨.
 - ٢- الصنعاني، محمد بن إسماعيل. رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ)، ١/ ٩٨.
 - ٣- السيوطي، الدر المنثور، ١/ ٣٧٧.
 - ٤- تفسير الصنعاني، ٢/ ٣٢٧.

١١- آية الاستغفار.

تطلق آية الاستغفار أو آية النهي عن الاستغفار على قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ (التوبة: ١١٣). وبنص هذه الآية الكريمة يُجرّم الاستغفار للكافر الميت. وذكر المُفسِّرون أنّ هذه الآية نزلت حين همّ النبي (ﷺ) بالاستغفار لعنه أبي طالب لما مات، وهمّ بعض الصحابة بالاستغفار لأبائهم، فنزلت هذه الآية للنهي عن الاستغفار. كما ذهب العلماء بهذه الآية وبغيرها من النصوص الصّريحة، إلى استحباب الدُّعاء للمسلم الميت، إذ لو لم يكن ذلك نافعاً للمؤمنين، لما نهى الله عنه للمشركين. (١)

الآيات ذات العلاقة: آية السّعي، راجع: آية النهي عن الاستغفار.

١٢- آية الاستهزاء.

تطلق آية الاستهزاء على آيتين في سياق واحد هو سياق استهزاء المنافقين بالله وبآياته وبالْمؤمنين. قال تعالى: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ (البقرة: ١٥). وهو في سياق التقرّيع بالمنافقين الذين يزعمون حبّ أهل الإيمان، وإذا خلوا إلى الكفار وأعداء الإسلام، جدّدوا ولاءهم لهم، وقالوا إنهم يستهزئون بالمؤمنين. واستهزاء المولى في هذا المقام من قبيل المشاكلة، وهو مثل قوله تعالى في السّياق نفسه: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَىٰ يُرَآؤُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (النساء: ١٤٢)، وقوله: ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرٌ الْمَاكِرِينَ﴾ (آل عمران: ٥٤)، وقوله: ﴿وَجَزَاء سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ (الشورى: ٤٠)، فهذا كلّ يؤرّل. "فالخدیعة والمكر والسّيئة الثانية في الآيات إنّما هو جزء. (٢) ويدخل هذا الأسلوب لدى البلاغيين في

١- تلبية أهل المصائب، ١/٢٣٩.

٢- راجع: الشقيطي، محمد الأمين. منهج ودراسات لآيات الأسماء والصفات، تحقيق: عطية محمد سالم، (الكويت: الدار السلفية، ط ٤، ١٤٠٤هـ)، ١/١٧٨.

الإيجاز العقلي، وهو من المجاز، ويكون بإسناد الكلمة إلى غير ما هي له أصالةً بضرب من التّأويل.^(١)

أما الآية الأخرى في سياق الاستهزاء فهي قوله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهُمْ أُولُو بَيِّأْتٍ لَمْ يَنْتَلُوا وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنْ يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَهُمْ وَإِنْ يَتَوَلَّوْا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ (التوبة: ٧٤) ونزلت في بعض المنافقين الذين استهزأوا ببعض أصحاب رسول الله (ﷺ)، ثم زعموا أنهم كانوا يمزحون ويلعبون. ويعدُّ الاستهزاء بآيات الله، بنص هذه الآية واحداً من دواعي الكفر، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في تفسير هذه الآية: "وذكر آية الاستهزاء ثم قال: فقد أخبر أنهم كفروا بعد إيمانهم مع قولهم: إنا تكلمنا بالكفر من غير اعتقاد له، بل كنا نخوض ونلعب، ويبيّن أن الاستهزاء بآيات الله كفر ولا يكون هذا إلا ممن شرح صدره بهذا الكلام ولو كان الإيذان في قلبه منعه من أن يتكلم بهذا الكلام".^(٢)

الآيات ذات العلاقة: آية الاعتداء.

١٣ - آية الاستواء.

تطلق آية (أو آيات) الاستواء على كل آية ورد فيها الخبر عن استواء المولى سبحانه على العرش، من ذلك:

- قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَيْثُ شَاءَ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ (الأعراف: ٥٤).

١ - الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ١/٢٥٦.

٢ - ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ٧/٢٢٠.

- وقوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ (يونس: ٣)، وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ وَسَحَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى يُدَبِّرُ الْأَمْرَ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ﴾ (الرعد: ٢)، وقوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾ (طه: ٥). وكما ورد في: سورة الفرقان: ٥٩، والسجدة: ٤، والحديد: ٤.

والاستواء من صفات الله تعالى التي أخبر عنها في القرآن الكريم دون تكييف. فكان مذهب السلف من الصحابة والتابعين الكف عن تأويل الاستواء وغيره من الصفات التي أخبر بها المولى عن نفسه، وحملها على ظواهرها، والإيمان بها جملة كما أخبر بها المولى سبحانه، دون الانزلاق في تأويلات وتخريجات تبعد عن جادة العقيدة، وعن الاهتمام بما هو أولى من أولويات الشرع والحياة.. "فلو كان تأويل هذه الظواهر مسوغاً أو محتوماً لأوشك أن يكون اهتمامهم بها فوق اهتمامهم بفروع الشريعة؛ إذ انصرم عصر الصحابة والتابعين على الإضراب عن التأويل، كان ذلك هو الوجه المتبع، فلتجز آية الاستواء، وآية المجيء، وقوله (لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ)..."^(١)

أما المتأخرون من المتكلمين، فذهبوا إلى التأويل في آيات الصفات، فقال المعتزلة مثلاً في آية الاستواء بالمجاز، وأن الاستواء بمعنى استولى، وهذا المذهب باطل، إذ لا مستند شرعي أو لغوي له؛^(٢) لذلك يردُّ عليهم وعلى أمثالهم أبو علي الحسين بن الفضل البجلي في الاستواء بقوله: "لا نعرف أبناء الغيب إلا ما كشف لنا، وقد أعلمنا جل ذكره أنه استوى على عرشه ولم يخبر كيف استوى ومن اعتقد أن الله مفتقر للعرش أو لغيره من المخلوقات أو أن استواءه على العرش كاستواء المخلوقات على كرسیه فهو ضالٌّ مبتدعٌ فكان الله ولا زمان ولا مكان، وهو الآن على ما عليه كان. ومنها نزول

^١ - شرح قصيدة ابن القيم، ١/١٩١.

^٢ - الشنيطي، محمد الأمين. منهج ودراسات لآيات الأسماء والصفات، ١/٣٦.

الرَّبِّ سبحانه وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا من غير تشبيه بنزول المخلوقين ولا تمثيل ولا تكيف، بل يثبت الحنابلة ما أثبتته رسول الله ويمرون الخبر الصحيح الوارد بذكره على ظاهره. (١) وعن مالك (رحمه الله) قوله: "إِيَّاكُمْ والبدع! قيل: وما البدع؟ قال أهل البدع الذين يتكلمون في أسماء الله تعالى وصفاته وكلامه وعلمه وقدرته لا يسكتون عما سكت عنه الصَّحابة والتَّابعون". (٢)

الآيات ذات العلاقة: آية المجيء.

١٤ - آية الإسراء.

تَشْرِكُ آيَةَ الإسراء مع سورتها في التسمية، وهي قوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنَ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (الإسراء: ١).

الإسراء لغة: من سَرَى، يسري، سراء، وإسراء، أي سار بالليل، والمعراج: من (عرج، يعرج، عروجا)، أي ارتقى، ومنه قوله تعالى: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ (المعارج: ٤).

وفي حديث الإسراء الذي رواه مسلم عن أنس بن مالك (رحمه الله)، أن رسول الله (ﷺ)، قال: "أُتِيتُ بالبُرَّاق، وهو دَابَّةٌ أبيض طويل، فوق الحمار، ودون البغل، يضع حافره عند منتهى طرفه...". الحديث (٣)

١ - الخليلي، عبد الباقي. العين والأثر في عقائد أهل الأثر، ١/ ٦٠.

٢ - المقرئ، أبو الفضل. أحاديث في ذم الكلام وأهله، تحقيق: ناصر بن عبد الرحمن بن محمد الجديع، (الرياض: دار أطلس للنشر والتوزيع، ١٩٩٦)، ٥/ ٧٠.

٣ - صحيح مسلم: باب الإسراء برسول الله (ﷺ) وفرض الصَّلوات، (ح: ١٦٢)؛ مسند أحمد: باقي مسند المكثرين، (ح: ١٢٠٤٧).

وكان الإسراء والمعراج في السنة الثانية عشرة من بعثته (ﷺ)، أي بعام قبل هجرته، ويُعيد دعوته لأهل الطائف وردَّهم السيئ له. وقد تعدَّدت الآراء في توقيته باليوم، غير أنَّ معظم العلماء يذهبون إلى أنه كان في ليلة السابع والعشرين من شهر رجب.

ثم اختلف العلماء في مسائل فرعية في هذا الحدث: هل كان الإسراء والمعراج في ليلة واحدة؟ وهل كان الإسراء بالروح دون الجسد؟، وهل رأى النبي ربه ليلة الإسراء؟... يجمل الإمام النووي القول في مسألة الإسراء بالجسد بقوله: "والحقُّ الذي عليه النَّاسُ ومعظم السَّلفِ، وعامةُ المتأخِّرين من الفقهاء والمحدِّثين والمتكلمين أنَّه أُسرى بجسده (ﷺ)، والآثارُ تدلُّ عليه لمن طالعتها، وبحث عنها، ولا يُعدل عن ظاهرها إلا بدليل، ولا استحالة في حملها عليه".^(١)

١٥- آية الأسرى

المراد بآية الأسرى قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُنْجِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَصَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (الأنفال: ٦٧).

نزلت هذه الآية في أسرى بدر حين استشار النبي (ﷺ) أصحابه فيهم وقال: "إنَّ الله قد أمكنكم منهم"، فأشار عليه عمر بضرب أعناقهم؛ فأعرض عنه النبي (ﷺ)، ثم أشار عليه أبو بكر الصديق بأن يعفو عنهم ويأخذ منهم الفداء، وقال: "يا رسول الله، هؤلاء بنو العمِّ والعشيرة والإخوان، وإني أرى أن تأخذ منهم الفدية فيكون ما أخذناه قوَّةً لنا على الكفار، وعسى أن يهديهم الله لنا فيكونوا لنا عضداً". فلما سمع النبي (ﷺ) ذهب عن وجهه ما كان فيه من الغمِّ، ففعا عنهم، وقبِل منهم الفداء.^(٢)

^{١-} زفروق، محمد حمدي. الموسوعة الإسلامية العامة، (القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م)، ١٣٠-١٣١، (فقرة: إسراء).

^{٢-} ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير أبو الفداء، البداية والنهاية، (بيروت: مكتبة المعارف، د.ت)، ٤٥٧/٢.

بعد ذلك، نزلت هذه الآية بيانا أن الخيار الأفضل كان الإثنان، وهو قتلهم، لا أخذ الفداء منهم، وكان هذا الحكم في أول الإسلام لحكم وضرورات حربيّة كثيرة، منها ترهيب العدو، ومنها كسر شوكته، إذ كان عدد المسلمين قليلاً، فلما كثروا، وقام سلطان الإسلام، أنزل الله تبارك وتعالى آية الخيار في الأسارى، وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِّنَ الْأَسْرَىٰ إِنْ يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ وَيَغْفِرَ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾. (الأنفال: ٧٠).^(١) وحث المسلمين على حسن معاملة الأسارى، والعطف بهم كما في آية الإطعام. وقال أيضاً: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَنتَحْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَإِمَّا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِن لِّيَبْلُوَ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾ (محمد: ٤) وبذلك عمل النبي (ﷺ) في أسرى بدر، ومن على أفراد أسرهم مثل ثمامة بن أثال الحنفي، ومن على سبي هوازن.

وفي التوفيق بين آية الأسرى وآيات الأسرى الأخرى، أي في الأمر بالإثنان والفداء، يقول النحاس: "هذا على أن الآيتين محكمتان معمولٌ بهما، وهو قولٌ حسنٌ، لأنَّ النَّسخَ إنَّما يكون لشيء قاطع، فإذا أمكن العمل بالآيتين فلا معنى للقول بالنسخ".^(٢) فالإمام مخير بين القتل والفداء حسبما تقتضي ظروف الحرب والسلم. الآيات ذات العلاقة: آية الإطعام.

١٦- آية الإسلام

تطلق آية الإسلام على آيتين في سياقين اثنين هما:

- الآية الأولى قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا

١- تفسير الطبري، ٤٢/١٠.

٢- تفسير القرطبي، ٢٢٨/١٦.

أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ» (آل عمران: ٦٤). وتدعو هذه الآية أهل الكتاب إلى الاقتراب من المسلمين في إقامة القواسم المشتركة بين الأديان السَّاوية في أصولها. وأورد شيخ الإسلام ابن تيمية هذه التسمية لدى الحديث عن بعض أفعال النبي (ﷺ) في العبادات، فذكر أنه كان من دأبه في ركعتي الفجر أن يقرأ في الرَّكعة الأولى بآية الإيمان التي في البقرة، وهي قوله تعالى: «قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا»، (من الآية: ١٣٦) ويقرأ في الرَّكعة الثانية بآية الإسلام التي في آل عمران «قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ» الآية. (١)

- والآية الأخرى قوله تعالى: «إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ» (آل عمران: ١٩)

ترد هذه الآية في مواطن رفع اللبس عن موقف الإسلام من الأديان الأخرى، وتقرير حرية الاعتقاد لل فرد. كما ترد في رفع التعارض بينها وبين آية الفصل. فلا تعارض بين الآيتين، إذ أن آية الإسلام تقصد الذين بلغتهم الدعوة الإسلامية. فالصَّابئة المذكورون في الآية وأشير إليهم بأنهم «لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ»، كانوا موحدين قبل أن تشوب عقائدهم الشوائب الشركية. فالموحدون منهم قبل مجيء الدعوة الإسلامية هم الموعودون بالجنة. أما الذين بلغتهم الدعوة الإسلامية من يهود ونصارى وصابئة وغيرهم من جميع الأقوام، فلا يقبل منهم دين غير الإسلام، ولا يعني ذلك تطويق حرياتهم الدينية، فهم مخيرون في انتهاج نهج أي دين، ولكنهم سيلقون جزاءهم عند الله.

الآيات ذات العلاقة: آية الإيمان، وآية الفصل.

١٧- آية الإِشهاد

هي قوله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (البقرة، من الآية: ٢٨٢)

آية الإِشهاد جزءٌ من آية الدِّين المتضمَّنة لأحكام البيوع والمعاملات التِّجاريَّة وسُبل توثيقها.

والإِشهادُ أو الاستشهاد: هو طلب شهادة شخصٍ في أمرٍ ما، يقال: أشهدته واستشهدته على كذا وكذا؛ فَشَهِدَ عليه. ^(١) أي صار شاهداً فيه. وفائدة الإِشهاد حَسْمُ النزاع، ومنع التَّجاحُد. ويقع الإِشهادُ في كثيرٍ من أوجه العقود والمعاملات مثل الإِشهاد في الأنكحة، والبيوع، والدُّيون، والودائع، والإِشهاد على الوصايا، وعلى مال اليتيم، وما إليها. والإِشهادُ في هذه الآية خاصٌّ بالمبيعات، وقد اختلف العلماءُ في حقيقة الأمر التَّكليفيِّ الوارد في هذه الآية: هل هو للوجوب أم للنَّدب؟ وفي ذلك ثلاثة أقوال:

أ- الوجوب: ويُعزى هذا القول إلى طائفةٍ من أهل العلم، منهم: أبو موسى الأشعري، وابن عمر، والضَّحَّاك، وسعيد بن المسيب، وجابر بن زيد، ومجاهد، والقرطبي، وابن جرير الطبري، وغيرهم. ^(٢) وقد ذهبوا في ذلك إلى ظاهر الأمر.

ب- النَّدب لا الوجوب: وإليه ذهب الحنفيَّة والمالكيَّة والحنابلة؛ حيث حملوا الأمر على النَّدب، واستدلُّوا ببعض مبيَّعات النَّبي (ﷺ) التي لم يُشهد عليها أحداً، منها أنَّه (ﷺ) اشترى من يهوديٍّ طعاماً بنسيئته، فأعطاه درعاً له رهناً، ^(٣) واشترى من رجل

١- الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ١/ ٣٧٢.

٢- الشَّقِيطِي، محمد الأمين بن محمد المختار. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، (بيروت: عالم الكتب، د.ت)، ١/ ٢٦١-٢٦٢.

٣- الحديث في صحيح البخاري: باب شراء الخواتج بنفسه، (ج: ١٩٩٠)؛ صحيح مسلم: باب الرهن وجوازه في الحضر والسفر، (ج: ١٦٠٣)؛ وسنن النسائي: مبيعة أهل الكتاب، (ج: ٤٦٥٠)؛ مسند أحمد: (ج: ٢٤١٩٢).

سراويل،^(١) ومن أعرابيٍّ فرسًا فجَحَدَه الأعرابيُّ حتى شَهِد له حُزِيمَةَ بن ثابت. كما استدلُّوا بأفعال الصَّحابة (رضوان الله عليهم)، في مبيعاتهم على عهد النَّبي (ﷺ) دون إشهادٍ عليها، ولم يأمرهم النَّبيُّ بالإشهاد عليها.

ج - الجواز: وهو مذهب الشَّافعيَّة، فقالوا إِنَّ الأمرُ أمرٌ إرشاد.

على أنَّ بعض العلماء يذهبون إلى اعتبار الحال والمصلحة والعادة في هذه المسألة، فإنَّ كانت العادة الثَّقة بين النَّاس وأمنَ بعضُهم بعضًا، وكانوا يتعاملون في مبيعاتهم بلا إشهادٍ، فالأمر للندب. كذلك في المعاملات اليوميَّة القليلة الخطر، فلا يستحبُّ فيها الإشهادُ منعا للحرج والمشقة. أمَّا في المعاملات الكبيرة، وفي حالات شيوع الغدر والخيانة، فالأمر للوجوب؛ حفظًا للحقوق.^(٢) والله أعلم.

الآيات ذات العلاقة: آية الدين.

١٨ - آية الإطعام.

هي قوله تعالى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ (الإنسان: ٨)

ورد في تفسير الكشاف أنَّ هذه الآية نزلت في عليِّ بن أبي طالب (عليه السلام)، وفاطمة الزَّهراء، صامتا ثلاثة أيام، فطحنت فاطمة صاعًا من شعير وصنعت خبزًا، وحين جلسا مع الحسن والحسين ليفطروا، وقف بالباب سائل فأعطوه وأمسكوا، ثمَّ وقف بالباب يتيِّمٌ فأعطوه، ثم وقف بالباب أسيرٌ فأعطوه...^(٣)

١ - الحديث في سنن ابن ماجه: باب الرجحان في الميزان، (ح: ٢٢١)؛ سنن أحمد بن حنبل، (ح: ١٩١٢٢)، قال شعيب الأرنؤوط: حديث حسن، والمستدرک علی الصحیحین: (ح: ٧٤٠٧).

٢ - راجع: الموسوعة الفقهيَّة الكويتية، ٣١/٥. ونيل الأوطار، ٢٣٤/٥.

٣ - راجع: الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر. الكشاف عن حقائق التنزيل وعبون الأقاويل في وجوه التأويل، (بيروت: دار المعرفة، د.ت)، ١/١٣٢٥.

وسواء أُنزِلت هذه الآية في عليٍّ وفاطمة (رضي الله عنهما) أم لا، فإنّها تقرّر، فيها تقرّر، مبدأ إنسانياً نبيلاً في معاملة المساكين والأيتام والأسرى معاملةً تشعرهم بالكرامة والعناية لوجه الله تعالى. وينبغي أن يخرج المسلمون بمفهوم هذه الآية وأمثالها إلى هذا المعنى الإنساني النبيل في تقرير مبادئ السّلام والإخاء، وأن يبنذوا الانغلاق في خلافات فِرَقِيَّة ومذهبيَّة لا تثمر إلاّ عن حجب معاني الآيات السّامية والحُوم حول شخصيات كانوا أنفسهم نماذج حيَّة خالدة للمبادئ الإنسانيَّة السّامية.

ولله دُرٌّ ابن تيمية حين قال في هذه الآية وسورتها: "ومن تأمَّل هذه السورة علم يقيناً أنه لا يجوز أن يكون المراد بألفاظها العامة إنساناً واحداً فإنها سورة عجيبة التّبيان افتتحت بذكر خلق الإنسان ومبدئه وجميع أحواله من بدايته إلى نهايته وذكره أقسام الخلق في أعمالهم واعتقاداتهم ومنازلهم من السعادة والشقاوة فتخصيص العام فيها بشخص واحد ظلم وهضمٌ ظاهر للفظها ومعناها."^(١) هذا، ويروي عن أبي سعيد الخدري قوله إنّ هذا الإطعام منسوخٌ بآية الصّدقات لليتيم والمسكين، وبآية السّيف في حقّ الأسير الكافر، وقال غيره بل الآية محكمة غير منسوخة، فإطعام المسكين واليتيم على التّطوُّع، وإطعام الأسير لحفظ نفسه.^(٢)

الآيات ذات العلاقة: آية الأسرى، آية السّيف، آية الصّدقات.

١٩- آية الأُطعمة

آية الأُطعمة هي قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلِيَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَفِقَةُ وَالْمُؤَفَّقَةُ وَالْمُتَرَدِّبَةُ وَالنَّطِيجَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ﴾ (المائدة: ٣)، ويُطلق على الجزء الأخير من هذه

١- ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي. الصواعق المرسلّة على الجهمية والمعطلة، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، (الرياض: دار العاصمة، ط٣، ١٤١٨هـ/١٩٩٨)، ٢/٧٠٦، ٧٠٧.

٢- الجصاص، أحمد بن علي الرازي. أحكام القرآن، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي،

الآية آية إكمال الدّين. وفي هذه الآية تحديدٌ مفصّل للمحرّمات من الأطعمة، وما دون ذلك فحلّالٌ فيه متّسع.

وفي بيان العلاقة بين السُّور وأسرار ترتيبها، يقول السيوطي: "وأقول هذه السُّورة أيضا شارحة لبقية مجملات سورة البقرة، فإن آية الأطعمة والذّبائح فيها أبسط منها في البقرة، وكذا ما أخرج الكفار تبعا لأبائهم في البقرة موجز وفي هذه السُّورة مطنّب أبلغ إطناب في قوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾...^(١) هذا، وفي إشارة السيوطي يمكن استخلاص تسميته آية الأطعمة في سورة البقرة أيضا وهي قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِثْنَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (البقرة: ١٤٥).

راجع: آية إكمال الدّين.

٢٠- آية الاعتداء

وهي قوله تعالى: ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنْ اعتدى عَلَيْكُمْ فَاَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعتدى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ (البقرة: ١٩٤)

ترد هذه الآية عادةً لدى البلاغيين باعتبارها نوعاً من أنواع البديع ويسمونها "المجانسة أو التجانس"^(٢)، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ (آل عمران: ٥٤)، وقوله: ﴿وَجَزَاء سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ (الشورى: ٤٠)، فالخدعة والمكر والسّيئة الثانية في الآيات إنّما هو

١- السيوطي، أسرار ترتيب القرآن، ١/٩٣. والآية الكريمة في المائدة: ١٠٣.

٢- ابن القاسم، أبوبكر محمد بن الطيب بن محمد، إعجاز القرآن، تحقيق: السيد أحمد صقر، (القاهرة: دار المعارف)، ٢٧١/١.

جزاء من الله للمكارين والمخادعين.^(١) كما يطلق عليه أيضاً "الإيجاز العقلي"، وهو فرع من المجاز، ويكون بإسناد الكلمة إلى غير ما هي له أصالة بضرب من التأويل.^(٢)

ويقاس الجصاص (المثل) في آية الصَّيد عليه في هذه الآية، ويقرر أن المثل في هذا الموضوع مما لا مثل له من جنسه، يقول: "فلما كان المثل في هذا الموضوع فيما لا مثل له من جنسه هو القيمة، وجب أن يكون المثل المذكور للصَّيد محمولاً عليه من جهتين: أحدهما أن المثل في آية الاعتداء محكم متفق على معناه بين الفقهاء، وهذا متشابه يجب رده إلى غيره فوجب أن يكون مردوداً على ما اتفق على معناه منه".^(٣)

الآيات ذات العلاقة: آية الاستهزاء، وآية الصيد، وآية المعاقبة.

٢١- آية الاعتداد بالحول.

آية الاعتداد بالحول هي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٤٠). كما تطلق عليها آية العدة^(٤) لكن هذا الإطلاق أشهر على قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجَنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ (الطلاق: ١).

- ١- المنادي، أبو الحسين أحمد بن جعفر بن أبي داود. مشابه القرآن العظيم، تحقيق: عبد الله بن محمد الغنيان، (المدينة النورة: مطبوعات الجامعة الإسلامية، ١٤٠٨هـ)، ١/١٧٨.
- ٢- الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ١/٢٥٦.
- ٣- أحكام القرآن، ٤/١٣٥.
- ٤- السيوطي، الإنفان في علوم القرآن، ٢/٦٣.

ترد هذه الآية عادةً في مسألة النسخ وبيان أقسامه، وتدخل -لدى من يقول بالنسخ- في قسم نسخ الحكم دون التلاوة، فهذه الآية منسوخة بآية الاعتداد بأربعة أشهر وعشرا. وفي هذا النوع من النسخ تخفيفٌ في الحكم، حيث حُفِّفَت مدَّة الاعتداد من الحول إلى أربعة أشهر وعشرا، وهذا النوع من نسخ القرآن بالقرآن، أكثر أنواع النسخ ورودًا، ومحلُّ اتفاق بين مجيزي النسخ. ومثله تقديم الصدقة أمام مناجاته (ﷺ).

ويذهب العلماء إلى أن نسخ آية الشهور لآية الاعتداد بالحول من غرائب النَّاسِخِ والمنسوخ في القرآن الكريم، إذ ليس في القرآن ناسِخٌ إلا والمنسوخ قبله في الترتيب، إلا في آيتين: هذه الآية أي: آية العدة، وقوله: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾ (الأحزاب: ٥٢)، وهي منسوخة بقوله تعالى قبل ذلك: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ﴾، (الأحزاب، من الآية: ٥٠).^(١) فمن البدهي أن يكون المنسوخ قبل النَّاسِخِ زمانًا؛ لذلك عرَّفَ الفقهاء النَّسخَ بأنه "رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر".^(٢)

الآيات ذات العلاقة: آية الشهور، وآية العدة، وآية النَّجْوَى.

٢٢- آية الاعتصام.

وهي قوله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ (آل عمران: ١٠٣)

^١ السيوطي، الإتيان في علوم القرآن، ٢/٢٤؛ والناسخ والمنسوخ للمقري، ١/٥٦.

^٢ تفسير ابن كثير، ١/١٥٠.

(الاعتصام) على زنة (افتعال)، مأخوذٌ من العصمة، وهو التمسك بما يعصم ويمنع من المحذور والمخوف، والاعتصام: الاحتواء، ومنه سميت القلاع: عواصم؛ لمنعها وحمايتها. والاعتصام بالله وبحبل الله، هو التمسك بكتابه، والالتزام بشرعه. (١) وهذه الآية صريحةٌ في ذمِّ التفرُّق والاختلاف المذموم، وهي أكثر الآيات تداولاً بين المسلمين في حثِّ بعضهم بعضاً على جمع كلمتهم، ونبذ الفرقة.

٢٣- آية الإفك.

تطلق آية الإفك على آيات سورة النور التي وردت في براءة أم المؤمنين عائشة ممَّا قذفت به. قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا حَسْبُهُ شَرًّا لَّكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (النور: ١١)

يقول القرطبي في بيان معنى الغيبة والإفك والبهتان: "ألفاظ متقاربة، فالغيبية أن تقول في أخيك ما هو فيه، والإفك أن تقول فيه ما بلغك عنه، والبهتان أن تقول فيه ما ليس فيه". (٢)

ووقعت حادثة الإفك في غزوة بني المصطلق سنة ست، لدى عودة المسلمين منها، إذ تخلّفت عائشة (رضي الله عنها) عن الرّكب في البحث عن عقدها، فمرَّ بها صفوان بن المعطل فحملها على بغيره، فلما وافى الجيش، كان من أمر المناققين ما كان. (٣)

١- الزرعي، محمد بن أبي بكر أيوب أبو عبد الله. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، تحقيق: محمد حامد القفي، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط ٢، ١٣٩٣/١٩٧٣)، ١/٤٦٠.

٢- تفسير القرطبي، ١٦/٣٣٦.

٣- إراجع: صحيح مسلم: باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف، (ح: ٢٧٧٠).

وإذا ما أُطْلِقَتْ آيَةُ الْإِفْكَ؛ فالمراد بها مجموع الآيات المتصلة في سورة النور وهي عشر (من الآية ١١ إلى ٢٠)، وتعدُّ من أطول مجموعات الآي التي نزلت جملة واحدة، فقد روي أَنَّ الآيات كانت تنزل نجوماً في خمس آيات أو نحوها. وآية الإفك من أكثر آيات القرآن الكريم احتواءً للأحكام والقواعد الفقهيَّة والشَّرعيَّة، ومنها تقريرُ حدِّ الرَّانِي.

الآيات ذات العلاقة: آية ردِّ شهادة المحدود في القذف.

٢٤- آية الإكراه.

هي قوله تعالى: ﴿لَا يُجِبُّ اللَّهُ الْجُهْرَ بِالسَّوِّءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً﴾ (النساء: ١٤٨) >

(الإكراه): نقيض الاختيار، و(الكُره) بالضَّم: المشقَّة، و(الكُره) بالفتح:

الإكراه. فالكُره ما حمل الإنسان نفسه عليه، والكُره ما اكْرَهه على فعله. ^(١)

ومن الكُره بمعنى المشقَّة قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: ٢١٦). وبمعنى حمل الغير على فعل شيء يكرهه، قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَتْيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ مُحْصَنَاتٍ لِّتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (النور: ٣٣)، أي لا تحملوهنَّ على ارتكاب البغاء. ومنه أيضاً قوله تعالى: ﴿قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيْتِهِ مِّن رَّبِّي وَأَتَانِي رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِهِ فَعُمِّيَتْ عَلَيْكُمْ أَنُلْزِمُكُمُوهَا وَأَنْتُمْ لَهَا كَارِهُونَ﴾ (هود: ٢٨).

والإكراه في الاصطلاح الشَّرعي "إلزام الغير على ما يكرهه الإنسان طبعاً أو شرعاً؛ فيقدم عليه مع عدم الرِّضاء؛ ليدفع عنه ما هو أضرُّ منه" ^(١) ومن ذلك أن يحمل

غيره على قتل نفس، أو ارتكاب محرّم، أو غير ذلك خوفاً على نفسه، أو ماله، أو غير ذلك. وهو قسمان: (٢)

- الإكراه القولي: كالإكراه على قول كلمة الكفر، والقذف، واليمين الكاذب، وغير ذلك.
- الإكراه الفعلي: كالإكراه على شرب الخمر، والزنى، وقتل النفس، وإفساد المال.

والإكراه من العلل الطارئة المسقطه للتكليف، وفي الحديث النبوي قوله (ﷺ):
"رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأُ وَالنِّسْيَانُ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ". (٣)

وأجمع العلماء على أن آية الإكراه نزلت في عمار بن ياسر وأبويه حين أكرهتهم قريش في أوّل الإسلام بمكة على الارتداد، (٤) فأبى أبواه فقتلا، فكانا أوّل شهيدين في الإسلام. أما عمار فأعظاهم بلسانه، وقال كلمة الكفر؛ فخلوا سبيله. وحين قيل لرسول الله (ﷺ) إنَّ عَمَّاراً كَفَرَ، قال: "كَلَّا! إِنْ عَمَّاراً مَلِيءُ إِيمَانًا مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ، وَاخْتَلَطَ الْإِيمَانُ بِلَحْمِهِ وَدَمِهِ". وأتاه عمار باكباً، فجعل رسول الله (ﷺ) يمسح عينيه، وقال: مالك؟ إن عادوا فعُدّ لهم بها قلت. (٥)

يقول القرطبي في شرحه لآية الإكراه: "لما سمح الله عزّ وجلّ بالكفر به، وهو أصل الشريعة، عند الإكراه، حمل العلماء عليه فروع الشريعة كلّها، فإذا وقع الإكراه عليها، لم يؤخذ به، ولم يترتب عليه حكم". (٦) وكما لا يصحّ الكفر بالإكراه، فكذلك لا

١ - التهانوي، عمد علي. موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: علي درويح، (بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٩٦)، ٢٤٩/١، (إكراه).

٢ - الكتاني، محمد المنتصر. معجم فقه المحلى، (بيروت: دار الجليل، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦)، ١٢/١٣١-١٣٢.

٣ - تفسير القرطبي، ١٠/١٨١.

٤ - يذهب القرطبي في تفسيره لقوله تعالى: «ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا زُجَلَيْنِ أَخَذَهُمَا بِنُكْمٍ» (النحل: ٧٦) إلى أن المراد بالذي يأمر بالعدل، عمار بن ياسر العنسي، وكان أبو جهل يعذبه، وقال: "وسأني هذا في آية الإكراه". تفسير القرطبي، ١٠/١٤٩.

٥ - تفسير أبي السعود، ٥/١٤٣، وتفسير القرطبي، ١/١٤٩.

٦ - تفسير القرطبي، ١٠/١٨١.

يصحُّ الإيذان بالإكراه. قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ (يونس: ٩٩). كذلك يردُّ ابن الجوزي على الذين زعموا أن هذه الآية منسوخة بآية السَّيْف بقوله: "والصَّحِيحُ أَنَّهَا مُحْكَمَةٌ وَبَيَانٌ ذَلِكَ أَنَّ الْإِيذَانَ لَا يَصِحُّ مَعَ الْإِكْرَاهِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ أَعْمَالِ الْقُلُوبِ...".^(١)

الآيات ذات العلاقة: آية الارتداد أو الردة، وآية السَّيْف.

٢٥- آية إكمال الدين.

تُطْلَقُ آيَةُ إِكْمَالِ الدِّينِ أَوْ آيَةُ الْإِكْمَالِ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ يَتَسَّسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيناً فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، (المائدة، من الآية: ٣).

ونزلت هذه الآية يوم حجة الوداع. ويستشهد العلماء بها عادةً في ردِّ الكثير من المحدثات محتجِّين أن الدين قد اكتمل وأنه لا يتسع لزيادة ولا نقصان. وفي بيان معنى الإكمال بهذا الصِّدِّد، يقول الزرقاني: "والأقرب أن يكون معنى إكمال الدين فيها يومئذ هو إنجاحه وإقراره وإظهاره على الدين كلِّه ولو كره الكافرون، وليس المراد إكمال نزول القرآن، وإتمام جميع الفرائض والأحكام، بدلالة نزول آيات بعد هذه الآية".^(٢)

٢٦- آية الأمانات.

هي قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً﴾ (النساء: ٥٨).

١- أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي علي، نواسخ القرآن، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ)، ١/ ٨٠.

٢- مناهل العرفان، ١/ ٧٤.

يفسّر الزمخشري الآية بقوله: "هو خطاب للولاية بأداء الأمانات والحكم بالعدل".^(١) وسمّى شيخ الإسلام ابن تيمية هذه الآية "آية الأمراء"، وألّف رسالته المسماة "السياسة الشرعية في إصلاح الرّاعي والرّعية" في ضوء هذه الآية. يقول في مقدّمها: "وهذه رسالة مبنية على آية الأمراء في كتاب الله. قال العلماء: نزلت الآية الأولى في ولاية الأمور: عليهم أن يؤدّوا الأمانات إلى أهلها، وإذا حكموا بين النّاس أن يحكموا بالعدل، ونزلت الثّانية في الرّعية من الجيوش وغيرهم: عليهم أن يطيعوا أولي الأمر الفاعلين لذلك في قسمهم وحكّمهم ومغازيهم وغير ذلك، إلا أن يأمرُوا بمعصية الله".^(٢) كما تشمل هذه الآية وجوب أداء جميع الأمانات سواء أكانت أداء أمانات الأموال أم أداء أمانات الولايات، فالمسلم مطالبٌ بأدائها على الوجه المطلوب.

٢٧- آية الأمانة.

المراد بآية الأمانة قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ (الأحزاب: ٧٢).

روي عن ابن عباس قوله في تفسير الأمانة إنّها الفرائض عرضها الله عزّ وجلّ على السّموات والأرض والجبال إن أدّوها أثابهم وإن ضيّعوها عذبهم فكرهوا ذلك وأشفقوا من غير معصية، ولكن تعظيماً لدين الله عزّ وجلّ ألا يقوموا به، ثم عرضها على آدم فقبلها بها فيها. أو هي ما أودعه الله تعالى في السّموات والأرض والجبال من الدلائل على ربيّته أن يظهرها فأظهرها إلا الإنسان، فإنّه كتمها وجحدها.^(٣) وفسّرها بعضهم بأنّها الاستعداد الفطريّ في كلّ إنسان للتّوحيد، إلا أنّ بعض الأسباب

١- تفسير الكشاف، ١/٩٨.

٢- راجع، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. السياسة الشرعية في إصلاح الرّاعي والرّعية، (القاهرة: دار المعرفة، دت)، ١/١٢١.

٣- تفسير القرطبي، ١٤/٢٥٥.

تحول دون ذلك وتصرف الإنسان عن تلك الفطرة،^(١) كما في الحديث النبوي الشريف: "ما من مولودٍ إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه".^(٢) وآية الأمانة من الأدلة على أن تعلق الثواب والعقاب بالعقل والتَّمييز، وهما مناط التكليف، فلولا التكليف لم يُحاسب أحدٌ، ولم يُعذب أحدٌ، وامتناع السماوات والأرض والجبال من حمل الأمانة كان بسبب خلوها من العقل الذي به مناط الفهم والإفهام، وحمل المسؤولية.^(٣)

وترجم المغيرة، وهي فرقةٌ من غلاة الشيعة، تُنسب إلى المغيرة بن سعيد العجلي، أن الأمانة هي منع علي بن أبي طالب (عليه السلام) عن الإمامة، وأن الله عرضها على السماوات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها، وأشفقن منها، وحملها الإنسان، وهو أبوبكر، حملها بأمرٍ من عمر بشرط أن يجعل الخلافة بعده له.^(٤) وهو تفسيرٌ ظاهرٌ البطلان.

٢٨- آية الامتحان.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مَهَاجِرَاتٍ فَاِمْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمَ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَآتُوهُم مَّا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفِرِ وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَيْسَ أَلْوَا مَا أَنْفَقُوا ذَلِكَمُ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (المتحنة: ١٠).

١- الغزالي؛ محمد بن محمد أبو حامد. معارج القدس في مدارج معرفة النفس، (بيروت: دار الأفاق الجديدة، ط٢، ١٩٧٥)، ١/٩٦.

٢- صحيح البخاري؛ باب إذا أسلم الصبي فبات هل يصل عليه، (ح: ١٢٩٢)، صحيح مسلم؛ كتاب القدر، (ح: ٤٨٠٣).

٣- ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد الظاهري، الفصل في الملل والأهواء والنحل، (القاهرة: مكتبة الخانجي، د.ت)، ٣/٦٧.

٤- الإيجي، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد. كتاب المواقف، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، (بيروت: دار الجليل، ١٩٩٧)، ٣/٦٧٢.

تشارك هذه الآية مع سورتها (المتحنة) في التسمية إشارة إلى مضمون الامتحان الذي كان يمتحن به النبي (ﷺ) النساء المهاجرات من قريش لدى لحوقهن بالمسلمين، وتسمى أيضًا آية المهاجرات. ونزلت هذه الآية في تخصيص النساء المؤمنات واستثنائهن من مضمون صلح الحديبية الذي كان يقتضي - فيما يقتضي - ألا يأتي أحد من قريش النبي (ﷺ) في فترة الصلح إلا رده إليهم، وإن كان على دين الإسلام.^(١) وبموجب هذا العهد، رد النبي (ﷺ) من جاءه من مكة مسلماً كأبي جندل العاص أخو عبد الله بن سهيل، ولم يسمح لأبي رافع بالبقاء عنده حين أرسلته إليه قريش، وقال له: "إني لا أخيس بالعهد"^(٢). أما النساء، فلم يردهن، ومنهن سبيعة الأسلمية، جاءت مسلمة، فخرج زوجها في طلبها، فأنزل الله هذه الآية، فاستحلفها رسول الله (ﷺ) أنه لم يخرجها إلا الرغبة في الإسلام، لا بُغضاً في زوجها، ولا لحدث أحدثته في قومها، فأعطى النبي (ﷺ) زوجها مهرها.^(٣)

ووجه تخصيص النساء المؤمنات من هذه المادة ظاهر في الآية، فالرجال فيهم منعة وقوة وتحمل لأذى المشركين. أما النساء فلا حيلة لهن، يضاف إلى ذلك أن بقاء النساء المؤمنات بين أظهر المشركين، يفضي إلى استحلال فروجهن لهم، وهو أمر محرّم ينال من كرامة المرأة المسلمة؛ لذلك استثناها التنزيل الحكيم من مضمون الصلح. الآيات ذات العلاقة: آية الرضوان، وآية المبايعة.

١ - من النساء المهاجرات اللاتي لم يردهن النبي (ﷺ) أم كلثوم بنت عقبة (رضي الله عنها)، وهي أخت عثمان بن عفان لأثمه، راجع: محمد رسول الله، ١/ ٤٢٣.

٢ - صحيح ابن حبان: باب ذكر الإخبار عن نفي جواز حبس الإمام أهل العهد، (ح: ٤٨٧٧)؛ والمستدرك على الصحيحين: باب ذكر أبي رافع، (ح: ٦٥٣٨). ومعنى (لا أخيس): أي لا أنقضه، يقال: خاس، يخيس، بعهد، إذا أخلف. النهاية لابن الأثير، ٢/ ١٩٠.

٣ - ابن القيم. زاد المعاد، ٥/ ٨٠.

٢٩- آية الأمرء.

آية الأمرء تسميةً أخرى لآية الأمانات، وهي من إطلاق شيخ الإسلام ابن تيمية (رحمه الله)، وعلى هذه الآية بنى كتابه "السياسة الشرعية". وآية الأمرء هي قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ (النساء، من الآية: ٥٨-٥٩).
راجع: آية الأمانات.

٣٠- آية الإنذار.

وهي قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ وَخَفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنَّي بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (الشعراء: ٢١٤-٢١٦).

حين نزلت هذه الآية في السنة الثالثة من بعثة النبي (ﷺ) وأمر أن يعلن عن دعوته، وأن يخرج بها من طور السرية إلى الإذعان، والصدع بها، قيل صعد على الصفا فنادى بأعلى صوته: يا صباحاه! فاجتمع عليه قريش بين رجل يجيء إليه، وبين رجل يبعث إليه رسوله، فقال رسول الله (ﷺ): "يا بني عبد المطلب، يا بني فهر، يا بني كعب! أرايتم لو أخبرتكم أن خيلاً بسفح هذا الجبل تريد أن تغير عليكم صدقتموني؟ قالوا: نعم، قال: فإني لكم نذيرٌ بين يدي عذاب شديد. فقال أبو لهب لعنه الله: تباً لك سائر اليوم! أما دعوتنا إلا لهذا؟ فأنزل الله تعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾" (١).

٣١- آية الأنفال.

تُطلق آية الأنفال على السورة التي تحمل الاسم نفسه، قال تعالى في مستهل السورة: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (الأنفال: ١).

١- سيرة ابن كثير، ٤٥٥/١. والآية الكريمة في سورة المسد: ١.

(الأنفال): الغنائم، وهو مأخوذ من (النفل)، أي الزيادة. وسبب سؤالهم عن الأنفال أنَّها كانت محرمة على الأمم السابقة، لذلك كان المسلمون يتحرجون من أخذها، فجعلها الله من خصوصيات هذه الأمة، كذلك كانت أول الإسلام خاصة لرسول الله (ﷺ)، فنسختها آية الخمس،^(١) وجعل الله أربعة أخماسها للغانمين، والخمس لغيرهم، وذلك بقوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ حُصَّةٌ وَلِلرَّسُولِ وَلِلَّذِي قُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَإِذَا قَاتَلْتُمُوهُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ الْغَنِيمَةَ لِلَّهِ وَمَا أَزْزَلَنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّمَيِّزِ الْجُمُعَانَ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (الأنفال: ٤١).

لا خلاف بين العلماء في استحقاق الأصناف المذكورين في الأنفال، ولكن اختلافهم في تحديد المراد بالأنفال، إذ يرى بعضهم أنَّها مرادفة لـ(الغنيء) و (الغنائم)، وعليه قالوا إنها الأموال التي غنمها المسلمون من الكفار بقتال أو بغير قتال، وأنها تعم جميع أصناف الأموال التي ترد بيت المال كالجزية والخراج، والعُشر، وأموال المرتدِّين، وأموال من مات من الكفار ولا وارث لهم. ويرى آخرون أنَّها الأموال التي غنمها المسلمون بقتال فحسب، وما دونه فحكمه حكم آية الغنيء. يقول ابن كثير: "ومن العلماء من يطلق الغنيء على ما تطلق عليه الغنيمة، والعكس أيضًا، ولهذا ذهب قتادة إلى أنَّ هذه الآية ناسخة لآية الحشر: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِلَّذِي قُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَإِذَا قَاتَلْتُمُوهُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ الْغَنِيمَةَ لِلَّهِ وَمَا أَزْزَلَنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّمَيِّزِ الْجُمُعَانَ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (الأنفال: ٤١). الآية، قال: فنسخت آية الأنفال تلك وجعلت الغنائم: أربعة أخماس للمجاهدين، وخمسًا منها لهؤلاء المذكورين".^(٢)

الآيات ذات العلاقة: آية الخمس، وآية الغنيء.

١- السيوطي، الدر المنثور، ٤/ ١٠٠. غير أن الجوزي لا يرتضي القول بالنسخ، لأنَّ النسخ إنما يراد به إزالة حكم وإقامة حكم آخر عنه، وذلك غير متحقق بين هاتين الآيتين، لأنَّ عامة ما تضمنته آية الأنفال الإخبار بأن الأنفال لله والرسول بحكمائها فيها، وقد وقع حكمها في الأنفال بما تضمنته آية الخمس، فلا نسخ إذن، وإنما الآية الأخيرة تفصيل لمجمل الآية الأولى. نواسخ القرآن، ١/ ١٦٥.

٢- تفسير ابن كثير، ٢/ ٣١١. ويردُّ ابن كثير على هذا القول بالنسخ لتأخر آية الحشر عن آية الغنائم، إذ نزلت آية الغنائم بعد وقعة بدر، وكان نزول آية الغنيء في سورة الحشر في أمر بني النضير، في السنة الرابعة من الهجرة.

٣٢- آية الأيامي.

قال تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (النور: ٣٢).

الأيامي: جمع أيم، وهو الرجل أو المرأة غير المتزوج. ويحتج القائلون بجواز نكاح الزانية هذه الآية، ويذهبون إلى أنها ناسخة لآية الزاني، ومن القائلين بذلك الشافعي، وحجَّتهم أن الزانية من الأيامي المسلمين، وهذه الآية متأخرة في سورة النور عن الآية السابقة في تحريم نكاح الزناة. وينقل البقاعي تحريم نكاح الزانية ونسخه، ويورد رأي الشافعي في المسألة ويزيد قوله: "إن الشافعي لم يرد أن هذا الحكم نسخ بآية الأيامي فقط، بل مع ما انضم إليها من الإجماع وغيره من الآيات والأحاديث".^(١)

وعلى كل، فإن هذه الآية تحث على مبدأ اجتماعي نبيل في تقرير الحقوق الشخصية، وتزويج كل فرد بالغ، وتوفير السبل والوسائل الكفيلة بذلك.
الآيات ذات العلاقة: آية الزاني.

٣٣- آية الإيلاء.

المراد بآية الإيلاء قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَأَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٢٦)

الإيلاء: مصدر، والفعل منه (ألى، يؤلى)، ومنه (أليّة)، وهو القسَم واليمين والحلف.

يقول الأعشى: (٢)

١- الألويسي، تفسير روح المعاني، ١٨/ ٨٧.

٢- ديوان الأعشى في قصيدته الدالية التي مدح بها النبي (ﷺ)، راجع: ابن الجوزي، زاد المسير، ٢/ ٢٣٩.

فَأَلَيْتُ لَا أُرْثِي لَهَا مِنْ كِلَالَةٍ وَلَا مِنْ حَفِيٍّ حَتَّى تَزُورَ مُحَمَّدًا

الإيلاء شرعاً: أن يحلف الزَّوج بالله تعالى أو بصفة من صفاته التي يحلف بها ألا يقرب زوجته أربعة أشهرٍ أو أكثر. وكان ذلك صورة من صُور الطَّلَاقِ المعتبرة في الجاهليَّة.

وآية الإيلاء من الآيات القرآنية التي جاءت لتنظيم علاقات الزوجين، وحماية المرأة من التّعسف بحقها في العشرة الزوجية، فلا يصحُّ أن تظلَّ معلقةً ليست بذات زوج ولا مطلقةً كما كانت تعامل في ظلِّ الجاهلية الأولى. يقول ابن عباس: "كان إيلاء الجاهليَّة السَّنة والسَّنتين وأكثر من ذلك، يقصدون بذلك إيذاء المرأة عند المساءة، فوقَّت الله لهم أربعة أشهر، فمن آلى بأقلِّ من ذلك فليس بإيلاء حكمي".^(١)

ولا شكَّ أن هذه المدَّة كافية للزوج لأن يتأمَّل في أمره، وفي أخذ قرار رشيد حيال عِشرته لزوجته: إمَّا ببقاء العشرة الزوجية، أو تسريح الزَّوجة بإحسان. ومجىء هذه الآية بعد النَّهي عن اللِّغو في الأيمان، يقوِّي كون الحلف بالإيلاء بعد تروُّ، ومراجعة نفس واحتياط قبل الإقدام عليه.

هذا، وقد تعدّدت آراء الفقهاء في الإيلاء: أيقع حال الغضب فحسب، أم في حال الرضا؟ وفيه ذهب الجمهور إلى أن آية الإيلاء عامَّة (للذين يؤلون من نسائهم)، فهو يقع حال الغضب والرِّضا على السَّواء. ورجَّح ابن جرير الطبري رأي الجمهور قائلاً: "والصَّواب قول من قال: كل يمين منعت الجماع أكثر من المدَّة التي جعل الله للمؤلي التَّربُّص بها قائلاً في غضب كان ذلك أو رضاء فهو إيلاء".^(٢)

الآيات ذات العلاقة: آية الأيمان، وآية الطَّلَاق.

١- تفسير القرطبي، ٣/١٠٣.

٢- تفسير الطبري، ٢/٤٢١.

٣٤- آية الأيمان.

تطلق آية الأيمان على قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْفُ مِائَةِ أُوقِيَّةٍ رَقِيقَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (المائدة: ٨٩).

اللغو في الأيمان: هو ما لا يعتد به من الكلام ولا عقد معه كسبق اللسان، أو الكلام جهلاً بمعناه، وكقول العرب: لا والله! وبلى والله! على سبيل التأكيد.^(١)

ترد هذه الآية في حكم المولي إذا فاء بجماع امرأته، فقال الحسن والنخعي: لا كفارة عليه؛ إذ لم يذكر القرآن كفارة. ويعدُّ القرطبي لغو اليمين من هذا القبيل، وهو ما حلف على معصية وترك وطء المرأة معصية، قال: "وقد يُستدلُّ لهذا القول من السنة بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه عن النبي (ﷺ) قال: من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليتركها فإن تركها كفارتها أخرج ابن ماجه في سننه وسيأتي لهذا مزيد بيان في آية الأيمان".^(٢)

الآيات ذات العلاقة: آية الإيلاء، وآية الكفارة.

٣٥- آية الإيمان.

قال تعالى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ (البقرة: ١٣٦) >

١- تفسير البضاوي، ١/٥١٢٨٨.

٢- تفسير القرطبي، ٣/١١٠. والحديث في سنن ابن ماجه: باب من حلف على يمين... (ح: ٢١٠٨)، صحيح مسلم: باب نذر من حلف يميناً... (ح: ١٦٥٠)، سنن أبي داود: باب اليمين في قطعة الرحم، (ح: ٣٢٧٤)، سنن الترمذي: ما جاء فيمن حلف على يمين... (ح: ١٥٣٩).

يورد شيخ الإسلام بعض هدي النبي (ﷺ) في العبادات والمعاملات، فيذكر أنه كان من دأبه في ركعتي الفجر قراءة آية الإيذان التي في البقرة في الركعة الأولى، وذَكَر الآية. وقراءة آية الإسلام التي في آل عمران ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ الآية، (آل عمران، من الآية: ٦٤).^(١) وفي بيان العلاقة الحميمة بين هاتين الآيتين يقسم ابن القيم التَّوْحِيدَ إلى قسمين هما: التَّوْحِيدُ الْقَوْلِي، والتَّوْحِيدُ الْعَمَلِي، فيجعل من القسم الأوَّل آية الإيذان وسورة الإخلاص، ومن القسم الآخر آية الإسلام وسورة الكافرون، ويقول: "ولهذا كان النبي يقرأ بهاتين السُّورَتَيْنِ في سنة الفجر وسنة المغرب، ويقرأ بهما في ركعتي الطَّوَّافِ، ويقرأ بالآيتين في سنة الفجر لتضمَّنهما التَّوْحِيدَ الْعَمَلِي والتَّوْحِيدَ الْقَوْلِي".^(٢)

الآيات ذات العلاقة: آية الإسلام.

٣٦- آية البرِّ

آية البرِّ هي قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُؤُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ وَعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ (البقرة: ١٧٧).

البرُّ (بالكسر) لغة: ما يقابل الفجور. والفجور اسمٌ جامعٌ للشرِّ.

والبرُّ اصطلاحاً: اسمٌ جامعٌ للخيرات كلها، يراد به التَّحَلِّيُ بِالْأَخْلَاقِ الْحَسَنَةِ مع النَّاسِ، بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ وَصَلَّتْهُمْ، وَالصَّدَقَ مَعَهُمْ، وَمَعَ الْخَالِقِ بِاللِّتِمَامِ بِأَمْرِهِ،

١- كتب رسائل فتاوى ابن تيمية في التفسير، ١٧/١٠٨ وكتب ورسائل فتاوى ابن تيمية في العقيدة، ١/٣٦٨.

٢- الصواعق المرسله، ٢/٤٠١-٤٠٢.

واجتناب نبيه. وقد جمع النبي (ﷺ) مفهوم البرِّ في كلمة جامعة في قوله: "البرُّ حُسن الخلق، والإثمُّ ما حاك في صدرك، وكرهت أن يطَّلع عليه النَّاسُ".^(١)

يذكر القرطبي أن النبي (ﷺ) لما هاجر من مكَّة إلى المدينة، وفرضت الفرائض، وصُرفت القبلة إلى الكعبة، وحُدَّت الحدود، أنزلت هذه الآية للإفادة أن البرَّ ليس كلُّه بالصَّلَاة والتَّوجه نحو الكعبة أو غيرهما من العبادات، ولكن بالإيمان الحق بالله، وبذل الخير لذوي القربى واليتامى، وغير ذلك مما ذكر في الآية.^(٢)

ويستشهد شيخ الإسلام ابن تيمية بهذه الآية وأمثالها في ردِّه على المرجئة وعلى الذين ينسب إليهم القول بأنه لا يضرُّ مع الإيمان ذنبٌ، ولا يدخل النار من أهل التَّوحيد أحد، فساق ابن تيمية مجموعة آياتٍ في تلازم الإيمان والعمل، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا﴾ (الإسراء: ١٩) وقال: "فالمقصود هنا أنه لم يثبت المدح إلا على إيمانٍ معه العمل لا على إيمانٍ خالٍ عن العمل، فإذا عُرِفَ أنَّ الدَّمَّ والعقاب واقِعٌ في ترك بعض العمل كان بعد ذلك نزاعهم لا فائدة فيه بل يكون نزاعاً لفظياً مع أنَّهم مخطئون في اللَّفظ مخالفون للكتاب والسُّنة".^(٣) ثم ساق آية البر للاستشهاد بأنَّ الإيمان قولٌ وعملٌ متلازمين، بدليل قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾. أي صدقوا في قولهم إنهم مؤمنون، وأتبعوا هذا القول بلوازم الإيمان المنصوص عليها في الآية. فجعل الأبرار هم المتقين عند الإطلاق والتَّجريد، وقد ميَّز بينهما عند الاقتران والتقييد في قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَىٰ الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾، ودلَّت هذه الآية على أن مُسمَّى الإيمان ومسمَّى البر ومسمَّى التَّقوى عند الإطلاق واحدٌ، فالمؤمنون هم المتقون، وهم الأبرار.^(٤)

١- صحيح مسلم: باب تفسير البر والإثم، (ح: ٢٥٥٣)؛ والمستدرك على الصحيحين، (ح: ٢١٧٠).

٢- تفسير القرطبي، ٢/ ٢٣٩.

٣- كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في العقيدة، ٧/ ١٨١.

٤- المرجع السابق، ٧/ ١٨٣.

٣٧- آية البسمة.

البسمة مصدرٌ مؤلّد من (بَسَمَلَ) إذا قال الشَّخص "بسم الله" ومثلها "هَلَّل" إذا قال "لا إله إلا الله"، وقولهم "حَسْبَل" إذا قال: "حسبي الله"، و"حوَقَل" إذا قال: لا حول ولا قوَّة إلا بالله"، و"حِجَل" إذا قال: حيَّ على الصَّلَاة". ويأتي المصدر على وزن (فَعَّلَل) للحكاية أو لاختصار الجملة المرغَّبة للدلالة على الحكاية، نحو (سَبَّحَل، وحَمَدَل، وطَلَبَق): إذا قال الشَّخص: سبحان الله، والحمد لله، وطال بقاؤك. (١)

والبسمة ثابتة في أوَّل كلِّ سورة ما عدا سورة براءة. عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (رضي الله عنه) قال: "كان رسول الله (ﷺ) لا يعرف ختم السُّورة حتى ينزل عليه "بسم الله الرَّحْمَن الرَّحِيم" ومثله عن عبد الله بن مسعود قال: "كُنَّا لا نعلم فصل ما بين السُّورتين حتى تنزل "بسم الله الرَّحْمَن الرَّحِيم". (٢) ولا خلاف بين العلماء قاطبةً أن البسمة بعض آية في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَلَّا تَعْلَمُوا عَلِيَّ وَأُتُونِي مُسْلِمِينَ﴾ (النمل: ٣٠-٣١). واختلفوا في كونها آية كاملة في أوائل السُّور، فقيل هي آية كاملة، وقيل بعض آية، وقيل آية كاملة في أول الفاتحة فحسب. ويترتَّب على ذلك مواقف متعدِّدة في قراءة البسمة أو الفاتحة في الصَّلَاة، وفي عدِّ آيات القرآن الكريم، وغير ذلك من المسائل. (٣)

١- ابن عقيل، بهاء الدين عبد الله بن عقيل العقيلي المصري. شرح ابن عقيل، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (دمشق: دار الفكر، ط ٢، ١٩٨٥)، ٤/٢٦٢.

٢ البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين. شعب الإيثار، فصل: في ابتداء السورة بالتسمية سوى سورة براءة، (ح: ٢٣٣٣).

٣- تفسير ابن كثير، ١/٩ وما بعدها؛ وأحكام القرآن للجصاص، مجلد ٢، ١/٨.

٣٨- آية التَّأْفِيفِ.

هي قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِنَّمَا يُبَلِّغُنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٌ وَلَا تُنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ (الإسراء: ٢٣).

وتسمَّى أيضًا آية الوالدين.^(١)

والأف والتأفيف: كلمة تكرر، وفي الحديث: "فألقي طرف ثوبه على أنفه وقال: أف أف". قال ابن الأثير: معناه الاستقذار لما شتم، وقيل: معناه الاحتقار والاستقلال، وهو صوتٌ إذا صوّت به الإنسان علم أنه متضجّر متكره.^(٢)

وترد هذه الآية لدى الأصوليين في أبواب كثيرة، منها مناقشتهم لمفهوم الخطاب وتقسيمه إلى أنواع، ومن تلك الأنواع ما يطلق عليه "فحوى الخطاب"، وهو ما دلّ عليه الخطاب من جهة التنبيه، ووقع فيه التّصبيص على الأعلى ليدلّ على الأدنى أو العكس، وذهبوا إلى أنّ ذلك يفهم عن طريق اللّغة، وذهب الشافعي وغيره إلى أنّه يفهم عن طريق القياس،^(٣) وسمّوه "القياس الجلي"، وهو ما يقطع فيه بانتفاء الفارق بين المقيس والمقيس عليه، أو هو "ما قطع فيه بإلحاق الفرع (المقيس) بالأصل (المقيس عليه)،^(٤) مثل قياس تحريم ضرب الولد والديه على التّأفيف المنصوص على تحريمه؛ إذ التّأفيف أدنى من الضّرب، فتحريم الضّرب من باب أولى.^(٥) مثل ذلك ما أشار إليه الزركشي لدى تفسيره لآية الإسراء، وقوله تعالى: ﴿الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ﴾. فذكر أنّ

١- السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله. كتاب الفرائض وشرح آيات الوصية، تحقيق: محمد إبراهيم البناء، (مكة المكرمة: المكتبة الفيصلية، ط ٢٠٠٥هـ، ١/٥١).

٢- الزبيدي، مرتضى. تاج العروس شرح القاموس، ٥٧١٦/١، مادة (أف ف).

٣- الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي. الملح في أصول الفقه، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ)، ١/٤٤.

٤- الدمياطي، أبو بكر السيد البكري بن السيد محمد. إعانة الطالبين، (بيروت: دار الفكر، د.ت)، ٤/٢٣٣.

٥- المصدر نفسه، ٤/٢١٤.

البركة إذا كانت حوله، فإنَّ حصول البركة فيه من باب أولى. يقول: "واعلم أنَّ هذا النوع البديع ينظر إليه من سترٍ رقيق، وطريق تحصيله فهم المعنى وتقييده من سياق الكلام كما في آية التَّأْفِيفِ، فإنَّا نعلم أن الآية إنَّها سيقَّت لاحترام الوالدين وتوقيرهما، ففهمنا منه تحريم الشَّتْمِ والضَّرْبِ".^(١) ويطلق عليه البلاغيُّون مصطلح "ذكر البعض وإفادة الكل".

ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ (الزلزلة: ٧-٨)، فيقاس على الذرة ما فوقه، ويقطع بانتفاء الفارق بينها. ويذهب الظَّاهريَّة، وهم ينكرون القياس أصلاً، إلى أنَّه لا داعي للقياس في هذا الموضوع، إذ أن الضَّرْبِ والسَّبِّ وما إليهما من صور الإساءة، داخله في مفهوم الإساءة نقيض الإحسان المنصوص عليه في الآية، والمأمور بالالتزام به، فحكم الأصل (الضَّرْبِ والسَّتْمِ)، وحكم الفرع (التَّأْفِيفِ) مذكورٌ في الآية نصًّا.

الآيات ذات العلاقة: آية القنطار.

٣٩- آية التَّبْدِيلِ.

تطلق آية التَّبْدِيلِ على آيتين في سياقين مختلفين هما: سياق تبديل الأرض يوم القيامة بأرض أخرى، وسياق تبديل الأحكام الشَّرعية بعضها ببعض.

- ففي السِّياق الأوَّلِ قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ (إبراهيم: ٤٨). فالآية تخبر عن أهوال يوم القيامة، وتبديل هذه الأرض بأرض أخرى.^(٢)

عن عائشة رضي الله عنها أمَّها قالت: "أنا أوَّل النَّاسِ سأل رسول الله (ﷺ) عن

١ - البرهان في علوم القرآن، ٢/ ٢١.

٢ - معارج القبول، ٢/ ٧٨١.

هذه الآية: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ﴾، قالت: قلت فأين يكون الناس يومئذ يا رسول الله؟ فقال: على الصراط^(١).

ويذهب الشهرستاني إلى أن المراد بالتبديل هنا: تبديل أحوال الأرض لا إعدامها، ويميل إلى أن الجمع بين الآيات المخيرة عن أحوال الأرض والسَّموات يوم القيامة أقرب إلى الفهم الصحيح لهذا الموضوع، يقول: "فكُلُّ كلامه تعالى حق لا يجوز الاقتصار على بعضه دون بعض فصح يقينا أن تبديل السَّموات والأرض إنما هو تبديل أحوالها لا إعدامها لكن إخلاؤها من الشَّمس والقمر والكواكب والنجوم وتفتيحها أبوابا وكونها كالمهل وتشققها وانفطارها وتدكدك الأرض والجبال وكونها كالعهن المنفوش وتسييرها وتسجير البحار فقط، وبهذا تتألف الآيات كلها ولا يجوز عن هذا أصلا ومن اقتصر على آية التبدل كذب كل ما ذكرنا وهذا كفر ممن فعله ومن جمعها كلها فقد آمن بجمعها وصدق الله تعالى في كل ما قال وهنا يوجب ما قلناه ضرورة وبالله تعالى التوفيق"^(٢).

ولا شك أن الجمع بين النصوص الشرعية في حسن تفهّم القضايا الإسلامية مرغوب فيه، لكن آية التبدل هنا قد صرحت بأن التبدل يكون بأرض أخرى، والتبدل في السياق القرآني يراد به إزالة الشيء وجعل شيء آخر مكانه، كما في تبديل جلود أصحاب النار بجلود أخرى، ومحاولة المنافقين تبديل كلام الله. بالإضافة إلى ذلك، فقد صرحت أم المؤمنين بهذا الفهم حين سألت ب(أين) في الحديث السابق. وتصريح النبي (ﷺ) بأن الخلائق يكونون في مكان آخر هو الصراط.

ومهما يكن من أمر، فالأظهر أن لا تعارض بين آية التبدل والآيات الأخرى التي تتحدث عن انشقاق السماء، ودك الأرض، ومدّها، وزلزالها، إذ يمكن القول بأن

١ - صحيح مسلم: باب في البعث والنشور وصفة الأرض يوم القيامة، (ح: ٢٧٩١).

٢ - الفصل في الملل، ٨٧/٢. وتفسير القرطبي، ١١٠/٣.

تبديل الأرض يحدث متراخيًا عن تلك الحالات المذكورة، ، فبعد أن تنزلزل الأرض، وتُرْجَّ رَجًّا، وتكون الجبال كالعهن... بيدها الله تعالى بأرضٍ أخرى. هذا والله أعلم.

- أما السِّياق الآخر الذي تطلق فيه آية التَّبديل فهو قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (النحل: ١٠١).

وهذه الآية مثار احتجاج بين العلماء في ثبوت النَّسخ في القرآن ونفيه. والفهم الصَّحيح لهذه الآية في سياقها (حتى الآية ١٢٤) أنها تحدَّثت عن نسخ بعض الشَّرائع السَّابقة لدى اليهود والنَّصارى بشريعة الإسلام، ورفع الحرج عن الأُمَّة الإسلاميَّة. وقد ورد تفصيل ذلك في سورة الأنعام (آية ٩٣ وآية ١٤٦) فجاء القرآن وبدل تلك الأحكام والشَّرائع الخاصَّة بالمحرمَّات من المأكول، فجعل باب الإباحة فيها واسعًا. فالتَّبديل هنا تبديل لبعض الأحكام الواردة في التَّوراة والإنجيل بأحكام ميسِّرة، ترفع عن اليهود وعن المؤمنين إصرهم، وليست افتراءً من الرُّسول.

الآيات ذات العلاقة: آية النَّسخ.

٤٠- آية التَّبليغ.

هي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾. (المائدة: ٦٧).

لهذه الآية تسميتان باعتبار القضيَّتين المطروحتين فيها: فتسمَّى آية التَّبليغ باعتبار جزئها الأوَّل في أمر المولى النَّبي (ﷺ) بإبلاغ رسالات ربِّه، وتسمَّى آية العصمة باعتبار جزئها الأخير في تكفُّل المولى سبحانه بحفظ نبيِّه حتى يبلغ رسالاته تعالى، وإخباره بذلك.

(راجع: آية العصمة)

٤١ - آية التَّحْدِي.

آية التَّحْدِي (أو آيات التَّحْدِي) هي الآيات التي وردت لمطالبة منكري نبوة الرِّسُول (ﷺ) بالإتيان بمثل ما أتى به. وقد أتبع القرآن الكريم في ذلك أسلوب التعجيز من الأُصْعَب إلى الأَخْفَ، وذلك مبالغة في تعجيز المنكرين، إذ من المألوف في قانون المعاجزة أن يُبدأ بها هو أسهل، ويبقى على الأُصْعَب للوقت الحاسم. أما تعجيز القرآن الكريم فجاء على عكس ذلك حسب الآتي:

- تحدَّاهم المولى بأن يأتوا بمثل القرآن في مجموعه، وأن يتعاون في ذلك الإنس والجنُّ. قال تعالى: ﴿قُلْ لِّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ (الإسراء: ٨٨).

- بعد ذلك خفَّف درجة التَّحْدِي بأن يأتوا بعشر سور مثله، ولا يلزم أن تكون آيات صادقة في تأليفها ومعانيها، وإنَّها مفتريات، مع جواز استنجادهم بمن شاؤوا من الإنس والجنُّ. قال تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ وَاذْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (هود: ١٣).

- وفي حال عجز الإنس والجنُّ عن الإتيان بعشر سور، خفَّف الله درجة التَّحْدِي إلى سورة واحدة لا غير، مع بقاء الخيار لهم دائماً في الاستنجاد بمن شاؤوا من الإنس والجنُّ. قال تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُوْرَةٍ مِّثْلِهِ وَاذْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (يونس: ٣٨). وقال أيضاً: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُوْرَةٍ مِّثْلِهِ وَاذْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (البقرة: ٢٣). وبذلك انتظمت حلقة التَّحْدِي الذي لم يقدر أحدٌ من البشر من منكري القرآن الإتيان به.

وفي دلالة التَّحْدِي على إعجاز القرآن وعلى صدق النِّبِيِّ (ﷺ) يقول الفخر الرازي ميئاً ذلك: "لو لم يكن قاطعاً بصحة نبوته، لما قطع في الخبر بأنهم لا يأتون بمثله؛ لأنَّه - إذا لم يكن قاطعاً بصحة نبوته، كان يجوز خلافه، وتقدير وقوع خلافه

يظهر كذبه، فالمبطل المزور البتة لا يقطع في الكلام ولا يجزم به، فلما جزم دَلَّ على أَنَّهُ كان قاطعاً في أمره".^(١)

٤٢ - آية التَّحْرِيمِ.

هي قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمْ اللَّائِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمْ اللَّائِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ اللَّائِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً﴾ (النساء: ٢٣).

يطلق على هذه الآية أيضاً آية تحريم المحارم، و آية المحرّمات من النّساء. أورد ابن كثير هذه الآية في تفسيره، ثم قال: "هذه الآية هي آية تحريم المحارم من النّسب، وما يتبعه من الرّضاع والمحارم بالصّهر كما قال ابن أبي حاتم (...). عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: "حرّمت عليكم سبعُ نسباً، وسبع صهراً، وقرأ: حرّمت عليكم أمّهاتكم وبناتكم وأخواتكم ... الآية".^(٢) هذا، وتطلق آية التّحريم أيضاً على قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ (البقرة، من الآية: ٢٢١). وتقابل حينئذ آية التّحليل.

الآيات ذات العلاقة: آية التّحليل، تحريم الجمع بين الأختين، وراجع: آية المحرّمات.

١ - الفخر الرازي، عمد فخر الدين بن ضياء الدين. مفاتيح الغيب المشتهر بالتفسير الكبير، (مصر: المطبعة المصرية بيولاقي،

١٣٨٩هـ)، ٢/١٢٠.

٢ - تفسير ابن كثير، ١/١٧٠.

٤٣ - آية تحريم التَّبَنِّي.

تُطْلَق آيَةُ تَحْرِيمِ التَّبَنِّي عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ (الأحزاب: ٤).

نزلت آية تحريم التَّبَنِّي في شأن زيد بن حارثة مولى رسول الله (ﷺ) تبناه النبي وأعتقه، وكان يَجُوهً حَبًّا شَدِيدًا. كان أوَّل من أسلم من الموالِي، زَوْجُه ابنة عمته زينب بنت جحش، وأخى بينه وبين عمّه حمزة بن عبد المطلب، وحين طَلَّقَهَا زيد، وأمر الله نبيّه بزواجها، ثقل ذلك عليه، وخشي أن يقول النَّاسُ إنَّ مُحَمَّدًا تزَوَّجَ بحليلة ابنه؛ فنزلت هذه الآية لإبطال التَّبَنِّي، ورفع الحرج عن المسلمين فيما يتبع هذا التَّبَنِّي من الحرج وتداخل الأنساب، وضياع الحقوق.^(١) لذلك حين حدَّد القرآن الكريم المحرَّمات من النساء نصَّ على أنَّ زوجة الابن المحرَّم على الرَّجُل هي زوجة ابنه الذي من صُلبه، فقال: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ (النساء، من الآية: ٢٣). هذا، ومن حِكْمِ نزول القرآن الكريم في هذا الشَّانِ الخاصِّ للنَّبِيِّ (ﷺ) في زواجه بالسَّيِّدة زينب أن يكون ذلك مقرَّرًا بالنَّصِّ القرآني، التَّلَوُّ أَبَدَ الدَّهْرِ، لا بخبر الواحد الذي قد تختلجه الظُّنون والشُّكوك في صحَّته.^(٢)

٤٤ - آية تحريم الجمع بين الأختين.

المراد بآية تحريم الجمع بين الأختين قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ﴾ (إلى قوله تعالى) وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (النساء: ٢٣).

١- ابن الجوزي، زاد المسير، ٦/٣٥.

٢- السبتي، أبو الحسن علي بن محمد. تنزيه الأنبياء عما نسب إليهم حثالة الأغياء، تحقيق: محمد رضوان الداية، (بيروت: دار

الفكر المعاصر، ١٩٩٠)، ١/٦١.

يطلق على هذه الآية أيضًا آية تحريم المحارم، و آية التَّحْرِيمِ، و آية المحرَّمات من النِّسَاءِ. فلا يُجْمَعُ -بنصِّ هذه الآية الصَّريح- بين الأختين أبدًا بنكاح، فمن تزوّج امرأة حرَّمت عليه أختها سواء أكانتا شقيقتين، أم من أبِّ، أم من أمِّ، وسواء أكانتا أختين بالنَّسب أم بالرضاع، حرَّتين أم مملوكتين. فلا تحلُّ له أبدًا إحدى الأختين والأخرى في عصمته، إلاَّ إذا طلقها طلاقًا بائنًا، أو توفيت، أو أن يخرجها عن ملكه بأن يبيعها، أو يهبها إذا كانت مملوكة. (١) بل ذهب بعض الفقهاء إلى كراهية الجمع المحض بين الأختين المملوكتين في خدمة سيِّد واحد. (٢)

وقيل إنَّ أهل الجاهلية من العرب كانوا يعرفون كثيرًا من المحرَّمات في باب النِّكاح إلاَّ اثنتين: نكاح امرأة الأب، والجمع بين الأختين؛ (٣) لذلك عقَّب النَّهي عن كلِّ منهما بقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾، ويذهب الفقهاء إلى أنَّ الحكمة في هذا التحريم وغيره ممَّن يُجرَّم الجمع بينهما من النِّسَاءِ في النِّكاح، صيانة للقرابة والرَّحمة عن القطيعة.

الآيات ذات العلاقة: آية التَّحْرِيمِ.

٤٥- آية التَّحْلِيلِ.

تقابل آية التَّحْلِيلِ آية التَّحْرِيمِ، وهي قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلْلٌ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلْلٌ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾ (المائدة: ٥)

١- المدونة الكبرى لابن سحنون، ٢/٣٧٩، وكتاب الأم للإمام الشافعي، ٣/١٥٠.

٢- المغني لابن قدامة، ٧/٤٩٢.

٣- تراجع على سبيل المثال: تفسير أبي السعود، ٢/١٦٣؛ وتفسير الدر المنثور، ٢/٤٦٩، وتفسير النسفي، ١/٢١٥.

عن ميمون بن مهران قال قلت لابن عمر: إِنَّا بَارِضٌ يَخَالِطُنَا فِيهَا أَهْلُ الْكِتَابِ أَفَنَنْكَحُ نِسَاءَهُمْ وَنَأْكُلُ طَعَامَهُمْ؟ قال: فقرأ عليَّ آيةَ التَّحْلِيلِ، وآيةَ التَّحْرِيمِ. قال: قلتَ إِنِّي أَقْرَأُ مَا تَقْرَأُ أَفَنَنْكَحُ نِسَاءَهُمْ وَنَأْكُلُ طَعَامَهُمْ؟ قال: فَأَعَادَ عَلَيَّ آيةَ التَّحْلِيلِ، وآيةَ التَّحْرِيمِ. قال أبو بكر: يَعْنِي بِآيةِ التَّحْلِيلِ: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ وبآيةِ التَّحْرِيمِ: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾ الآية. فلما رأى ابن عمر الآيتين في نظامهما تقتضي إحداهما التَّحْلِيلَ والأخرى التَّحْرِيمَ؛ وَقَفَ فِيهِ وَلَمْ يَقْطَعْ بِإِبَاحَتِهِ^(١). وَعَلَى كُلِّ، فَإِنَّ نِكَاحَ نِسَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنَ الْمَسَائِلِ الْخِلَافِيَّةِ الْمَفْصَّلِ فِيهَا فِي مَوَاضِعِهَا فِي كِتَابِ الْفِقْهِ.

الآيات ذات العلاقة: آية التَّحْرِيمِ.

٤٦ - آية التَّحْوِيلِ.

تُطْلَقُ آيةُ التَّحْوِيلِ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ (البقرة: ١٤٤). وَيُطْلَقُ عَلَيْهَا أَيْضًا آيةُ الْقِبْلَةِ.

حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ (ﷺ) الْمَدِينَةَ مَهَاجِرًا، ظَلَّ يَصَلِّي مُتَّجِهًا نَحْوَ الْبَيْتِ الْمَقْدِسِ فِي الشَّامِ طِيلَةَ سَبْعَةِ عَشْرِ شَهْرًا، وَبَعْدَهَا جَاءَ الْأَمْرُ الْإِلَهِيُّ لَهُ بِالْأَتْجَاهِ نَحْوَ الْكَعْبَةِ الْمَشْرُفَةِ كَمَا وَرَدَ فِي الْآيَاتِ السَّابِقَةِ. وَعَنِ الْبِرَاءِ (رضي الله عنه) قال: "صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشْرٍ أَوْ سَبْعَةَ عَشْرِ شَهْرًا، ثُمَّ صَرَفَهُ اللَّهُ نَحْوَ الْقِبْلَةِ"^(٢). وَقَدْ كَانَ تَصْرِيْفُ النَّبِيِّ (ﷺ) نَحْوَ الْكَعْبَةِ مَحْنَةً وَتَجْرِيْبًا لِلنَّاسِ عَامَّةً. فَأَمَّا الْمُسْلِمُونَ الصَّادِقُونَ فَقَدْ آمَنُوا بِالْوَحْيِ الْإِلَهِيِّ وَبِرَسُولِهِ وَصَرَفُوا وَجُوهَهُمْ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ اتِّبَاعًا. أَمَّا الْمُشْرِكُونَ، فَقَدْ كَبُرَ

^١ أحكام القرآن للجصاص، ٣/ ٣٢٤.

^٢ صحيح البخاري: باب الصلاة من الإيذان، (ح: ٤٠)؛ صحيح مسلم: باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة، (ح: ١١).

عليهم الأمر، وقالوا ما ولأهم عن قبلتهم الأولى؟ وأما المنافقون فقد حاولوا الطعن في الإسلام، والتشكيك فيه، فقالوا لو كانت القبلة الأولى حقاً فقد تركها محمد، وإن كانت الثانية هي الحق فقد كان على باطل. أما اليهود، فقد حاولوا كذلك المراهنة في الدين والمساومة في العقيدة، فجاء نفرٌ منهم النبي (ﷺ) ورجوه أن يعود إلى القبلة الأولى، وأنهم سيتبعونه ويصدقونه، وكان ذلك مكرًا وخديعةً الغرض منه فتنة النبي (ﷺ) والمسلمين عن دينهم.^(١)

واستقبال القبلة شرط لصحة الصلاة، فلا تصح صلاة قادر على استقبالها دون التوجه إليها، وفي الحديث، أنه (ﷺ) ركع ركعتين قبل الكعبة وقال: هذه القبلة".^(٢) علمًا بأن التوجه نحو الكعبة لا يعني إصابة عين الكعبة لمن بعد عنها، وإنما هو تقديري، يجزئ فيه الاجتهاد وإصابة الجهة بعامتها.^(٣)

راجع: آية القبلة.

٤٧- آية التخفيف

تطلق آية التخفيف على ثلاث آيات في القرآن الكريم: في الجهاد حين يفوق عدد الكفار عدد المسلمين، وفي حكم الرّفث إلى النساء ليالي رمضان، وفي حكم صلاة التّهجد الذي كان واجبًا أوّل الإسلام.

- في حكم الجهاد ولقاء العدو الأكثر عددًا من المسلمين. قال تعالى: ﴿الآن خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِثَّةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِثَّتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ

١- ابن القيم، زاد المعاد، ٣/٥٩.

٢- صحيح البخاري: باب قوله: واتخذوا من مقام إبراهيم مصل، (ح: ٣٨٩)؛ صحيح مسلم: باب استحباب دخول الكعبة للحاج...، (ح: ٣٩٨).

٣- وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية، (الكويت، وزارة الأوقاف، ١٤٠٠هـ)، ٣٢/٣٠٢.

يَغْلِبُوا الْفَقِينَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ» (الأنفال: ٦٦). وفي هذا الإطلاق، تكون آية التخفيف إطلاقاً آخر لآية الضعف، ويجمع بينهما عادةً فيقال: آية التخفيف والضعف.

- وفي حكم الرّفث في ليالي رمضان، قوله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِيَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَاسٌ هُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ (البقرة: ١٨٧).

وقيل إن سبب نزول هذه الآية أن الرجل من أصحاب النبي (ﷺ)، كان إذا أفطر فنام قبل أن يأكل، لم يأكل حتى يصبح صائماً، وفي ذلك حرج، وقيل إن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، أراد امرأته؛ فقالت: إني قد نمتُ فظنَّ أنّها تعتلُّ، فأنها، فأتى النبي (ﷺ) فذكر له ذلك؛ فنزلت هذه الآية لرفع الحرج عن المسلمين في الأكل طيلة ليلة رمضان، وإتيان النساء^(١).

- وفي حكم التّهجد وقيام الليل، قال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَّرْضَىٰ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (المزمل: ٢٠).

وهو في قيام الليل الذي كان واجباً على النبي (ﷺ) في أول الإسلام بأمر من المولى سبحانه في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَرْمُلُ قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا نِصْفَهُ أَوْ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا﴾ (المزمل: ٣-١)، ومكث النبي (ﷺ) على هذه الحال حولاً كاملاً هو وأصحابه حتى انتفخت أقدامهم، إلى أن نزلت آية التخفيف في خاتمة السورة؛ فأصبح قيام الليل تطوعاً^(٢).

١ - سنن أبي داود: باب كيف الأذان، (ح: ٥٠٦)؛ مسند أحمد، (ح: ٢٢١٧٧)؛ المستدرك على الصحيحين: من سورة البقرة،

(ح: ٣٠٨٥)، وهو صحيح الإسناد.

٢ - السيوطي، الدر المنثور، ٨/ ٣١٢.

هذا، ويستدل العلماء بأية التَّخْفِيفِ في استنباط قاعدة عامَّة عند بيانهم لأنواع النَّسْخِ من حيث طبيعة الحكم، فيقرِّرون أنَّ النَّسْخِ يكون عادةً من الأشدُّ إلى الأخفُّ كما هو ظاهرٌ في الآيات السَّابِقة، ويجوز لدى بعض العلماء أن يكون النَّسْخِ من الأَخْفِّ إلى الأثقل كنسخ يوم عاشوراء والأيام المَعْدودة برمضان.^(١)

الآيات ذات العلاقة: آية الضعف.

٤٨ - آية التَّخْفِيفِ.

تطلق آية التَّخْفِيفِ على آيتين مختلفتين في القرآن الكريم:^(٢) أو لاهما في تخيير النبي (ﷺ) لنسائه بين البقاء معه أو مفارقتها، وأخراهما تخييره في الحكم بين أهل الكتاب، أو الإعراض عنهم.

- ففي سياق تخيير النَّبِيِّ (ﷺ) لنسائه، روي عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: لما أنزلت آية التَّخْفِيفِ فبدأ بي أوَّل امرأة من نسائه فقال (ﷺ) إني ذاكركُ لكِ أمرًا فلا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمرني أبويك. قالت وقد علم أن أبويَّ لم يكونا يأمراني بفراقه، قالت: ثم قال إن الله تبارك وتعالى قال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾، (الأحزاب: ٢٨) فقلت أفي هذا أستأمر أبويَّ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة، ثم خيرت نساءه كلهن فقلن مثل ما قالت عائشة (رضي الله عنها).^(٣) والجمهور على أنَّ التَّخْفِيفِ كان بين المقام معه والفراق، فخيرهن المولى بين الله ورسوله، والدار الآخرة وبين الحياة الدنيا وزينتها وجعل موجب اختيارهن الله ورسوله والدار الآخرة المقام مع رسوله وموجب اختيارهن الدنيا وزينتها أن يمتَّعن ويسرحهن سراحًا جميلًا وهو الطلاق.

١- تفسير القرطبي، ٦٥/٢.

٢- صحيح البخاري: المظالم والغضب، (ح: ٢٢٨٨)، صحيح مسلم: الطلاق، (ح: ٢٧٠٤)، مسند أحمد: باقي مسند

الأنصار، (ح: ٢٤٥٨٨).

٣- تفسير ابن كثير، ٤٨٢/٣.

والتَّخْيِيرُ مِنْ خِصَائِصِهِ (ﷺ) مما لا يجوز لسائر المسلمين فعله، مثل وجوب الضُّحَى عليه، والوتر والتَّهَجُّد بالليل، والمشاورة والتَّخْيِيرُ لِنِسَائِهِ، وكاختصاصه بإباحة الوصال في الصَّوْمِ، ومُحَسُّمُ الْغَنَائِمِ، ودخول مكة بغير إحرام، والزيادة في النكاح على أربع نسوة.. قال الشَّافِعِيُّ (رحمه الله): "إِنَّ مَنْ مَلَكَ زَوْجَةً فَلَيْسَ عَلَيْهِ تَخْيِيرُهَا، أَمْرٌ (ﷺ) أَنْ يَخَيَّرَ نِسَاءَهُ فَاخْتَرَنَهُ. (١)"

ويُطْلَقُ التَّخْيِيرُ أَيْضًا فِي حَالَةٍ أُخْرَى وَهِيَ أَنْ يَسْلِمَ الرَّجُلُ وَتَحْتَهُ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعِ نِسْوَةٍ، أَوْ مِنْ لَا يَجُوزُ لَهُ الْجَمْعُ بَيْنَهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ تَحْرِيمِ نَسَبٍ أَوْ رِضَاعٍ، كَالْجَمْعِ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا أَوْ الْأَخْتَيْنِ الشَّقِيقَتَيْنِ أَوْ اللَّتَيْنِ أَرْضَعْتَهُمَا امْرَأَةً وَاحِدَةً أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ صُورِ التَّحْرِيمِ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَرَاتَيْنِ بِسَبَبِ قَرَابَةٍ وَنَسَبٍ أَوْ رِضَاعٍ، وَحَيْثُ يُخَيَّرُ الرَّجُلُ فِي إِسْكَائِكِ مَنْ أَرَادَ مِنْهُنَّ، فَيَمْسُكُ أَرْبَعًا أَوْ أَقَلَّ فِي حَالَةٍ تَجَاوِزُهُ الْأَرْبَعَةَ، أَوْ يَمْسُكُ إِحْدَى الْأَخْتَيْنِ أَوْ يَمْسُكُ الْمَرْأَةَ وَيُطْلِقُ عَمَّتَهَا أَوْ خَالَتَهَا وَهَكَذَا. وَبِهَذَا التَّخْيِيرُ يَفْسُخُ نِكَاحَهُ مِنْ سَائِرِ النِّسْوَةِ. وَهَذَا الْحُكْمُ مُسْتَنْبَطٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْبَيْتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَذْنَى أَلَّا تَعُولُوا﴾ (النساء: ٣). وَمِنْ آيَةِ تَحْرِيمِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ﴾ (النساء، من الآية: ٢٣).

وفي الحديث عن قيس بن الحارث قال: "أسلمتُ وتحتي ثمان نسوة، فأتيْتُ النَّبِيَّ (ﷺ) فذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: اخْتَرِ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا." (٢) ولحديث محمد بن سويد الثقفِي قال: "إن غيلان بن سلمة أسلم وتحتة عشر نسوة، فأسلمن معه، فأمره النَّبِيُّ (ﷺ) أَنْ يَخْتَارَ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا." (٣)

١- تفسير القرطبي، ١٤/١٦٢.

٢- سنن أبي داود، ٢/٦٧٧.

٣- سنن الترمذي، ٣/٤٣٥.

التَّخِيرُ فِي الْحُكْمِ.

تطلق آية التَّخِيرِ^(١) أيضًا على قوله تعالى: ﴿سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ فَإِنْ جَاؤُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (المائدة: ٤٢). ترد هذه الآية عادة في الفقه السياسي في مناقشة أحوال غير المسلمين من الذميين من أهل الكتاب في ظلَّ الحكومة الإسلامية: هل يحاكمون بالشَّرَائِعِ الإسلامية أم يستثنون من ذلك ويحتكمون إلى شرائعهم؟

ذهب العلماء في ذلك إلى فريقين:

- فريق يرى أن الخيار للحاكم المسلم إن شاء حكم بينهم بحكم الإسلام، وإن شاء تركهم ودينهم يحكمون فيما بينهم. يقول الطبري: "قال المهدي: أجمع العلماء على أن على الحاكم أن يحكم بين المسلم والذمي، واختلفوا في الذميين، فذهب بعضهم إلى أن الآية محكمة وأن الحاكم مخيرٌ إلا أن يكون فيما يتعلّق بالمظالم التي ينتشر فيها الفساد كالقتل ونهب المنازل. فأما الديون والطلاق وسائر المعاملات، فلا يحكم بينهم إلا بعد التراضي، والاختيار له ألا يحكم ويردّهم إلى أحكامهم. وأما إجبارهم على حكم المسلمين فيها ينتشر من الفساد، فليس على الفساد عاهدناهم، وواجب قطع الفساد عنهم، وعن غيرهم؛ لأن في ذلك حفظ أموالهم ودمائهم، وأما الحكم فيما يختص به دينهم من الطلاق والزنا وغيره، فليس يلزمهم أن يتديّنوا بديننا".^(٢)

- أما الفريق الآخر، فيرى أنّ من الواجب على الحاكم الحكم بينهم بالشريعة الإسلامية، وعليهم أن ينصاعوا لذلك، ويستدلّون بأية الحكومة، وأنها ناسخة لأية التَّخِيرِ، ويفسرون آية التَّخِيرِ بأنّها في معرض الذم والتّقرّيع لأهل الكتاب، فمجيئهم

١ - من أطلق ذلك الجصاص في "أحكام القرآن" إشارة إلى تخيير النبي (ﷺ) في الحكم والإعراض عن غير المسلمين إذا

احتكموا إليه. راجع: ٨٧-٨٨.

٢ - تفسير الطبري، ٦/١٨٥.

إلى النبي (ﷺ) لم يكن القصد منه الاحتكام إلى شريعة الله، والثقة في حكم النبي (ﷺ)، وعليه، فإن الإعراض هنا تسفيه لأهل الكتاب وذم لهم. غير أن الجصاص يذهب إلى رد القول بنسخ آية الحكومة لآية التخيير، يقول: "ومعلوم أن ذلك لا يقال عن طريق الرأي، لأن العلم بتواريخ نزول الآي لا يُدرك من طريق الرأي والاجتهاد، وإنما طريقه التوقيف، ولم يقل من أثبت التخيير أن آية التخيير نزلت بعد قوله: ﴿وَأَن أَحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾، وأن التخيير نسخته".^(١)

هذا، ويمكن التفريق في التسمية بين آيتي التخيير بتخصيصهما، فيقال مثلاً: آية التخيير في الحكم، وآية تخيير النبي (ﷺ) لنسائه.
الآيات ذات العلاقة: آية تحريم الجمع بين الأختين، وآية الحكومة، وآية العدد، وآية المحرمات.

٤٩- آية التسمية

آية التسمية، تسمية أخرى لآية البسملة، وهي قوله تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.^(٢) وتطلق آية التسمية أيضاً على قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكَرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ (الأنعام: ١٢١). وهي في حكم التسمية على الذبيحة.^(٣)
الآيات ذات العلاقة: آية الصيد، وراجع: آية البسملة.

١- أحكام القرآن للجصاص، ٨٧/٤.

٢- تفسير البغوي، ٣٨/١.

٣- بداية المجتهد، ٦٣٢/١.

٥٠- آية التَّسْوِيَةِ.

آية التَّسْوِيَةِ أو آية الضَّائِرِ هي قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْزِيَةِ مِنَ الرَّجَالِ أَوْ الْوَالِدِينَ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (النور: ٣١)

وتسمى آية التَّسْوِيَةِ لاشتغالها على أصل عظيم في التَّسْوِيَةِ بين الذَّكَورِ والإِنَاثِ في أصول الإيثار والاعتقاد، وأركان الإسلام القلبية منها والعملية. والملاحظ تأكيد الآية على الإتيان بخطاب الإناث وتوجيه الأمر الرباني نفسه الموجه إلى الرجال، وهو غُضُّ البصر، وحفظ الفروج.. ويدل هذا التكرار في الأمر على أهمية المأمور به. أوضح ذلك ابن عاشور بقوله: "أردف أمر المؤمنين بأمر المؤمنات؛ لأن الحكمة في الأمرين واحدة، وتصريحاً بما تقرّر في أوامر الشريعة المخاطب بها الرجال من أنّها تشمل النساء أيضاً، ولكنه لما كان هذا الأمر قد يُظنُّ أنّه خاصٌّ بالرجال؛ لأنهم أكثر ارتكاباً لصدّه، وقع النص على هذا الشمول بأمر النساء بذلك أيضاً".^(١)

الآيات ذات العلاقة: آية الزينة، وآية القوامة، وراجع: آية الضائير.

٥١- آية التَّطْهِيرِ.

قال تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ (الأحزاب: ٣٣)

وآية التَّطْهِيرِ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي يَحْتَجُّ بِهَا الشَّيْعَةُ فِي عَصْمَةِ آلِ بَيْتِ النَّبِيِّ وَفِي أَحَقِّيَّةِ الْإِمَامِ عَلِيِّ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) لِلْإِمَامَةِ دُونَ غَيْرِهِ. فِي رِوَايَةِ مَعْرُوفَةَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فِي إِثْبَاتِ أَحَقِّيَّةِ لِلْخَلِيفَةِ يَوْمَ الشُّورَى مَعْدَّةً مُنَاقَبَةً، يَقُولُ: "فَأَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ بَارَزَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ وَدِّ الْعَامِرِيِّ حَيْثُ دَعَاكُمْ إِلَى الْبِرَازِ غَيْرِي؟ قَالُوا اللَّهُمَّ لَا. قَالَ فَأَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ نَزَلَ فِيهِ آيَةُ التَّطْهِيرِ غَيْرِي؟ يَقُولُ ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ (الأحزاب: ٣٣). قَالُوا اللَّهُمَّ لَا". وَقَدْ رَدَّ الْعُلَمَاءُ هَذَا الْقَوْلَ الْمَعْرُوفَ إِلَيْهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، وَصَرَّحُوا بِاخْتِلَافِهِ عَلَيْهِ، يَنْفِي شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ صُدُورَ هَذَا الْكَلَامِ عَنِ الْإِمَامِ عَلِيٍّ، وَيَقَرُّرُ أَنَّهُ: "كَذَبَ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ وَلَمْ يَقُلْ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الشُّورَى شَيْئًا مِنْ هَذَا وَلَا مَا يُشَابِهَهُ"^(١).

كَمَا يَعْتَرِضُ عَلَى هَذَا أَنَّ الْآيَةَ عَامَّةٌ فِي آلِ بَيْتِ النَّبِيِّ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) إِذْ وَرَدَتْ فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ عَنِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)، وَليست مَخْصُوصَةً بِوَاحِدٍ أَوْ بِجَمَاعَةٍ دُونَ آخَرِينَ مِنْ آلِ بَيْتِ النَّبِيِّ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)، وَيَزِيدُ الْبَيْهَقِيُّ أَنَّ وَرُودَ الْخُطَابِ بِلَفْظِ جَمْعِ الذُّكُورِ، فِي مَعْرُضِ مَخَاطَبَةِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) كَانَ الْغَرَضُ مِنْهُ إِدْخَالَ غَيْرِهِنَّ مَعَهُنَّ فِي ذَلِكَ مِنْ رِجَالِ آلِ النَّبِيِّ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)،^(٢) لِذَلِكَ حِينَمَا اسْتَأْنَفَ الْخُطَابُ أَضْوَافَ الْبَيْوتِ إِلَيْهِنَّ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِذْ تُكْرَمُ مَا يُنْتَلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ (الأحزاب: ٣٤).

وَيَسْتَدِلُّ الْعُلَمَاءُ مِنْهُمْ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْعُلَمَاءِ (رَحِمَهُمُ اللَّهُ) عَلَى عَدَمِ تَحْلِيلِ الصَّدَقَةِ لِآلِ مُحَمَّدٍ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) بِهَذِهِ الْآيَةِ، وَحُجَّتُهُمْ أَنَّ الصَّدَقَاتِ مِنْ أَقْدَارِ النَّاسِ، وَالْآيَةُ تَصَرَّحَتْ بِتَطْهِيرِ آلِ مُحَمَّدٍ، وَكَمَا لَا تَجُوزُ الصَّدَقَةُ لِلنَّبِيِّ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، كَذَلِكَ لَا تَجُوزُ لِآلِ بَيْتِهِ الطَّاهِرِينَ.^(٣) وَعَلَى ذَلِكَ يُعْطَوْنَ سَهْمًا مِنَ الْغَنَائِمِ.

^١ ابن تيمية، منهاج السنة النبوية، ٥/٥٦-٥٩.

^٢ البيهقي، أحمد بن الحسين. كتاب الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، تحقيق: أحمد عصام الكاتب، (بيروت: دار الأفاق الجديدة، ١٤٠١)، ١/٣٢٤.

^٣ كتب وفتاوى ورسائل ابن تيمية في العقيدة، ٣/٤٠٧.

الآيات ذات العلاقة: آية سهم ذوي القربى.

٥٢- آية التفريق.

هي قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ (الأعراف: ٥٤).

سُمِّيَتْ هذه الآية بآية التفريق إشارة إلى الواو الداخلة بين الخلق والأمر، وهي عند اللغويين للمغايرة. وتعدُّ آية التفريق، أمَّ الباب، كما يقولون، في قضية خلق القرآن التي تعدُّ بدورها أهمَّ موضوعات الجدل العقدي والكلامي بين المتكلمين، فتزعم الجهمية والمعتزلة وأتباعهم، أنَّ الخلق عين الأمر في هذا الموضع، وأنَّ العطف لا يقتضي المغايرة، بل هو من قبيل عطف الخاصِّ على العام.

ومذهب عامَّة المسلمين في ذلك الاعتقاد بأنَّ القرآن الكريم غير مخلوق؛ إذ هو كلام الله تعالى وعلمه، وصفات الله تعالى بدهاءة غير مخلوقة، فهو لم يزل قديراً، عليماً، عزيزاً، سميعاً بصيراً...^(١) ومحلُّ استشهادهم في آية التفريق أن المولى عزَّ وجلَّ، فرَّق بين الخلق والأمر بالواو الفاصلة بين الشَّيئين المتغايرين، فالأمر مختلف عن الخلق.^(٢) والقرآن من أمر المولى سبحانه لا من خلقه، ولو لم تكن الواو للمغايرة، لكان معنى الكلام: ألا له الخلق والخلق. وذلك معنى باطل.^(٣) وهناك آياتٌ أخرى كثيرة يمتجُّ بها في بيان هذا المذهب مثل قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَّمَ الْقُرْآنَ خَلَقَ الْإِنْسَانَ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾

١- راجع ردَّ ابن القيم عليهم في قصيدته التونية، شرح قصيدة ابن القيم، ١/٣١٦.

٢- الأشعري، علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري أبو الحسن. الإبانة عن أصول الديانة، تحقيق: فوقية حسين محمود، (القاهرة: دار الأنصار، ١٣٩٧)، ١/٨٨.

٣- الأمدي، علي بن أبي علي بن محمد بن سالم. غاية المرام في علم الكلام، تحقيق: حسن محمود عبد اللطيف، (القاهرة: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ١٣٩١هـ)، ١/١٠٩.

(الرحمن: ١-٤) إذ فَرَّقَ المولى بين القرآن وبين الإنسان، فخصَّ القرآن بالتَّعليم والإنسان بالتَّخْلِيق، فلو كانا سواء؛ لقال: (خلق القرآن والإنسان) بالواو الجامعة،^(١) ويحتجُّون كذلك بأكثر الآيات التي وردت فيها لفظة (أمر) الدَّالة على صفة الله عزَّ وجلَّ، كقوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةً مِّنَ الْأَرْضِ إِذَا أَنْتُمْ تَخْرُجُونَ﴾ (الروم: ٢٥) فأمر الله تعالى كلامه الذي أمر فيه السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْ تَقُومَ، وأوضح المولى ذلك أيضًا في قوله: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ (يس: ٨٢).

٥٣- آية التَّكْرِيمِ.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ (الإسراء: ٧٠).

تقرَّر هذه الآية تكريم المولى سبحانه وتعالى لجنس البشر، تكريمًا محضًا لا تعلق له بالمعتقد، وإنما هو تكريمٌ مؤصَّل يتمتَّع به جميع بني البشر، كما يصرِّح به الألووسي بقوله: "يعني هذا الجنس الشَّامل لبني آدم".^(٢) وقد أشار المولى إلى هذا الأصل بتعداد نعمه على الإنسان الموجبة لتكريمه وتفضيله على سائر المخلوقات، فسخر له وسائل التَّنْقُلِ والرَّاحَةِ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ.

ويقول الإمام ابن الجوزي: "فإن قيل كيف أطلق ذكر الكرامة على الكلِّ، وفيهم الكافر المهان؟ فالجواب من وجهين: أحدهما أنه عامل الكلِّ معاملة المكرم بالنعم الوافرة، والثاني أنه لما كان فيهم من هو بهذه الصِّفة أجرى الصِّفة على جماعتهم".^(٣) وبذلك يقرَّر القرآن الكريم مبدأ نبيلًا من مبادئ المساواة الإنسانيَّة،

^١ البيهقي، الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، ١/٩٥.

^٢ تفسير روح المعاني، ١/٢٥٥.

^٣ ابن الجوزي، زاد المسير، ٥/٦٣.

ومعاملة الجنس البشريّ تعاملًا كريماً مشرفاً له، دون التفات لمعتقده أو لونه أو لغته، أو غير ذلك. وتوّج التشريع الإسلاميّ هذا المبدأ بسنّ شرائع وأحكام تضمن للإنسان - أيّ إنسان - كرامته وحقوقه في ضوء هذه الآية الكريمة.

٥٤ - آية التّكفير.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا صَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَصَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنْ اللَّهُ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (النساء: ٩٤).

الكُفر، لغة: التَّغطية والسُّتر، وبه سمي الزَّارع (كافراً)؛ لتغطيته الحبوب بالتُّربة. وبهذا المعنى جاء قوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ﴾ (الحديد، من الآية: ٢٠).

والكفر شرعاً: نقيض الإيِّان، وهو جحود ربويّة المولى الخالق سبحانه وتعالى، والعلاقة بين المعنى اللُّغوي والاصطلاحي أن الكافر بكفره، فكأنه يغطي عقله، ويعمي عينه عن آيات الله، ويجحد أنعمه الظَّاهرة والباطنة عليه. والتّكفير: نسبة المسلم إلى الكفر.

والنَّهي عن التّكفير في آية التّكفير خاصٌّ بمن ادَّعى الإسلام، وأظهر بعض شعائره. أما أهل الكفر، فلا حرج في نسبتهم إلى كفرهم. وعليه، يجرم نسبة المسلم إلى الكفر تحريماً مغلظاً يفضي بالمدَّعي إلى الكفر، وفي الحديث قوله (ﷺ): "إذا قال الرَّجُل لأخيه يا كافر! فقد باء بها أحدهما، فإن كان كما قال، وإلا رجعت عليه" (١) وقال أيضًا: "من صلّى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا، فهو المسلم: له ما لنا، وعليه ما علينا" (٢).

١ - صحيح البخاري: باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، (ح: ٥٧٥٢)؛ وسنن الترمذي: باب ما جاء فيمن رمى أخاه بالكفر، (ح: ٢٦٣٦).

٢ - صحيح البخاري: باب فضل استقبال القبلة، (ح: ٣٨٤)؛ وصحيح مسلم: كتاب الأصاحي، (ح: ١٩٦١).

وحتى المنافق، فلا يجوز رميه بالكفر، وفي رسول الله (ﷺ) أسوة حسنة؛ إذ كان يقبل من المنافقين علانيتهم، ويكبل سرائرهم إلى علم الله تعالى، رغم إخبار القرآن الكريم أنهم كاذبون، وأتهم لأنها اتخذوا إيمانهم جنة، وأتهم يقولون كلمة الكفر... كذلك أجمع العلماء على أن الحري إذا أسلم عند رؤية السيف سواء أكان طليقاً أم مقيداً، صح إسلامه، وقُبلت توبته، وإن كانت دلالة الحال تقتضي أن باطنه بخلاف ظاهره، فليس لأحد حجة في كفره ما لم يشقَّ عن قلبه، وذلك مُحال.^(١)

الآيات ذات العلاقة: آية الأخوة، وآية الصلح، وآية القصاص.

٥٥- آية التمتع.

تطلق آية التمتع لدى الدارسين في سياقين مختلفين هما: سياق التمتع في الحج، وسياق نكاح المتعة.

ففي سياق متعة الحج قوله تعالى: ﴿وَأَمِّمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ أذى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (البقرة: ١٩٦)، ويُطلق عليها أيضاً في هذا السياق آية المتعة في الحج. والتمتع نوع من نسك الحج الثلاثة: التمتع، والإفراد، والقران. وهو الجمع بين نسك الحج والعمرة بإحرامين: إحرام من الميقات للعمرة، وآخر من مكة للحج. ولنسك التمتع أركان وشروط مفصلة في مواضعها.

١- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. الصارم السلول على شاتم الرسول، ٦١٩/٣.

عن عمران بن حصين قال: أنزلت آية المتعة في كتاب الله ففعلناها مع رسول الله، ولم ينزل قرآن يجرمه، ولم ينه عنها حتى مات. قال رجل برأيه ما شاء. (١)

أما في سياق متعة النكاح، فهو قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (النساء: ٢٤).

راجع: آية المتعة.

٥٦- آية التمييز.

قال تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَىٰ﴾ (النساء، الآية: ١١).

يورد المفسرون عدّة أسباب لنزول هذه الآية، لعلّ أشهرها ما روي أنه لما استشهد سعد بن الربيع (رضي الله عنه) يوم بدر، وخلف بنتين وزوجة، استولى أخوه على ماله، فجاءت امرأته إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) وقالت: إنَّ سعدًا قد قُتل معك وترك ابنتين، وقد غلب عمُّها على ما لهما، ولا يرغب في النساء إلا بهال، فقال الرسول: لم ينزل الله تعالى في ذلك من شيء، ثم ظهر أثر الوحي عليه، فلما سُري عنه قال: قفوا مال سعد، فقد أنزل الله تعالى في ذلك ما إن بيته لي بيته لكم، وتلا عليهم قوله تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ (النساء: ٧)، بعد ذلك نزل قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾؛ فدعا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أخا سعد وأمره بأن يعطي البنتين الثلثين، وللزوجة الثمن، وله ما تبقى. (٢)

١- صحيح البخاري: باب "فمن نفع بالعمرة إلى الحج"، (ح: ٤٣٤٦).

٢- سنن الدارقطني: كتاب الفرائض والسير، (ح: ٣٧)؛ وفتح الباري، ٨/ ٢٤٤.

وقد وجد كثيرٌ من المغرضين قديماً وحديثاً في هذه الآية غصاً من مكانة المرأة في الإسلام، وإجحافاً في حقها، فزعموا أن القرآن قد ظلم المرأة، وهضم حقها، وجعلها دون الرجل. ولا بدّ لفهم هذا التشريع من النظرة الحكيمة العادلة في السياق التاريخي والاجتماعي الذي نزل فيه هذا التشريع. ومن ذلك ما يأتي:

أولاً: كما سبق في سبب نزول الآية، فقد اتضح أنها نزلت في واقع اجتماعي لم يكن يخصّص في الأساس نصيباً للمرأة في الميراث، بل كانت المرأة نفسها جزءاً من الميراث والمتاع المتبادل من يد لأخرى.^(١)

ثانياً: أن هذا التمييز في النصاب قد راعى فيه الإسلام طبيعة المسؤوليات في ظل المجتمع المسلم وحجمها، فالرجل أباً وأخاً وزوجاً هو المسؤول عن المرأة في الرعاية والإنفاق، وعلى أساس التكليف والمسؤولية كان النصيب.

ثالثاً: أن هذا التمييز بين الرجل والمرأة في الميراث، ليس في جميع الحالات على إطلاقه، ففي كثير من الحالات، يُساوى بين الرجل والمرأة، وقد يفوق نصيب المرأة نصيب الرجل على حسب العلاقات الأسرية. ففي حالة وجود إخوة وأخوات أشقاء، فإنهم يُعطون الثلث من الميراث ما لم يجزئهم حاجب من الورثة، وذلك وارد في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ (النساء، من الآية: ١٢). كذلك يتساوى نصيب الأم مع نصيب الأب في حالة وجود أبوين مع ابن أو مع بنتين فصاعداً، حيث يأخذ كلا الوالدين السُدس، قال تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ

^١ روى البخاري عن ابن عباس قال: "كان المال للولد، وكانت الوصية للوالدين فنسخ الله من ذلك ما أحب، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، وجعل للابوين لكل واحد منها السُدس أو الثلث..."

وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾ (النساء، من الآية: ١١). والإسلام بعد، بعيدٌ عن كلِّ تهمة في العدل بين الرجل والمرأة، وبين جنس وآخر. (١).

٥٧- آية التنجيم.

تطلق آية التنجيم على قوله تعالى: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكُوثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ (الإسراء: ١٠٦).

يقول ابن كثير في تفسير هذه الآية: "نزل مفرقاً منجماً على الوقائع إلى رسول الله (ﷺ) في ثلاث وعشرين سنة". (٢)

كما هو منصوصٌ عليه في هذه الآية، فمن حِكَم تنجيم القرآن الكريم تيسير قراءته وحفظه، وتثبيت فؤاد النبي (ﷺ) به. ومن الحكم المستنبطة معرفة الناسخ والمنسوخ والأحكام. كما أن منها بيان تلاحم القرآن الكريم بحياة الناس المعيشية، فالقرآن الكريم، وإن كان قد سبق وجود الناس في علم الله سبحانه، فإن شدة تجاوبه مع حوادث الحياة، وتنظيم شؤون الحياة، يجعله وكأن تلك الحوادث هي التي تستدعي النص القرآني وتثيره. ظهر ذلك في إجابة القرآن الكريم عن أسئلة مطروحة على النبي (ﷺ)، من لدن أصحابه، ورد القرآن الكريم على مزاعم متفرقة من أهل الكتاب، والمشركين والمنافقين وغيرهم.

١- من مواقف النبي (ﷺ) في ذلك أنه رأى رجلاً قاعداً فجاءه طفل له فأقعدته في حجره، وجاءت بنت له صغيرة فأقعدتها على الأرض، فقال له عليه الصلاة والسلام: أليست بولدك؟ أو كما قال: قال، بل. قال: فاعدله فيها". فرغب النبي (ﷺ) في العدل بين البنين والبنات حتى في القبلة والحنو. ويزيد أبو القاسم قوله: "لذلك رأى كثير من العلماء أن لا يفضل في الهبة والصدقة ابنٌ على بنت إلا بما فضل الله به، وهو قول أحمد ابن حنبل". انظر: كتاب الفرائض، وشرح أبيات الوصية، لعبد الرحمن بن عبد الله أبو القاسم، تحقيق: محمد السهيلي، (مكة المكرمة: المكتبة الفيصلية، ط ٢، ١٤٠٥هـ)، ٢٩/١.

٢- تفسير ابن كثير، ٣/١٩٣.

هذا، وقد نزل القرآن الكريم في حوالي ثلاث وعشرين سنة، ونزلت آياته بضعاً بضعاً في حدود الخمس إلى العشر آيات، واستغرقت نزول سورة البقرة مثلاً حوالي تسع سنين في حوالي ثمانين نجماً^(١).

راجع: المنجّمات.

٥٨- آية التنزيه والإثبات.

تُطلق آية التنزيه والإثبات على قوله تعالى: ﴿فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُّوكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (الشورى: ١١)

تسمى هذه الآية بآية التنزيه والإثبات؛ لأنّ المولى نزه فيها نفسه عن المثلية تنزيهاً مطلقاً، ونفى أن يكون أيّ شيء مثله، وفي الجزء الأخير من الآية أثبت لنفسه صفتي السمع والبصر. وتسمى أحياناً بآية النفي والإثبات.

وقد وقع بعض المتأوّلين والنفاة في نفي صفتي السمع والبصر عن المولى عزّ وجلّ وتأويلها بالعلم زاعمين أنّهما من صفات المخلوقين كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾. (الإنسان: ٢)

والأوجه في هذه المسألة، ألاّ يُصار إلى التّأويل والقول بالمجاز، والخروج عن ظاهر الآية، وكذلك الاحتراز عن إجراء تلك الصفات وأمثالها مجرى الصفات البشريّة، فالسمع والبصر في مقام المولى سبحانه لا يقاس على السمع والبصر في المخلوقين، وذلك ما دلّت عليه الآية في جزئها الأوّل بأنّه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾.

الآيات ذات العلاقة: آيات الصفات، وآية الرضوان أو آية المبايعة.

١- السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ١/١٠٩.

٥٩- آية التَّهْلُكَةِ.

هي قوله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (البقرة: ١٩٥)

التَّهْلُكَةُ، والتَّهْلُوكُ (بضم التاء): الهلاك، وهو كلُّ شيءٍ تصير عاقبته إلى الهلاك. و(الاهتلاك، والانهلاك): رمي الإنسان نفسه في تهلكة.^(١)

وتتفرَّع عن مفهوم هذه الآية قضايا فقهية كثيرة، خاصة في باب دفع المضرات، مثل جواز التَّيْمَمِ إذا خاف المصلِّي على نفسه وماله من عدوٍّ أو وحشٍ حائل بينه وبين الماء، وكذلك إذا خاف الصَّائم على نفسه من البرد الشَّدِيدِ أو مرضٍ أو غير ذلك، ومنها الإفطار إذا خاف على نفسه من مرضٍ، أو غير ذلك، ومنها: تحريم قتل النَّفْسِ، وتحريم إباحة قتل النَّفْسِ، فمهما قدر الإنسان على الدَّفْعِ عن نفسه فعل، وإلا عدَّ ملقياً لنفسه في التَّهْلُكَةِ، فهو كالمضطرِّ الذي لا يجد ما يأكله، فعليه إن وجد الميتة أن يأكلها.^(٢) والدَّفْعُ عن المال وعن النَّفْسِ وغيرها من ضروريات الحياة يكون بالأسهل فالأصعب، فإن لم يندفع إلا بالقتل، فعل ولا شيء عليه.^(٣)

ويرى بعضهم عدم الدَّفْعِ عن نفسه، ويحتجون بقصة ابني آدم، وكذلك بأن عثمان (رضي الله عنه) لم يدفع عن نفسه، وأنَّ المقتول ينال بذلك الشَّهادة إذا قتل، فجاز له ترك الدَّفْعِ عن نفسه.^(٤) وروي أن رجلاً حمل على العدوِّ وحده، فقال النَّاسُ: ألقى بيده إلى

١- ابن منظور، لسان العرب، ٥٠٦/١٠.

٢- الحنبلي، إبراهيم بن محمد بن عبد الله أبو إسحاق. المبدع، (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٠)، ١٥٥/٩.

٣- ابن ضويان، إبراهيم بن محمد بن سالم. منار السبيل، تحقيق: عصام القلعجي، (الرياض: مكتبة المعارف، ٢٠٠٥)، ٣٥٠/٢.

٤- الفيروزآبادي، إبراهيم بن علي أبو إسحاق. المهذب، ٢٢٥/٢.

التَّهْلُكَةِ، فَقَالَ عُمَرُ (رضي الله عنه): لَا! وَلَكِنَّهُ مَن قَالَ اللَّهُ فِيهِ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾. (١)

٦٠- آية التوحيد.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِن سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَبَارَكُ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ﴾ (المؤمنون: ١٢-١٦)

يعدُّ القرطبي أكثر من كرَّر هذا الاسم، ولعلَّه مبتكره، ففي ردِّه على المقلِّدين آباءهم وردَّ القول بجواز التَّقْلِيدِ فِي أَمْرِ التَّوْحِيدِ وَالْإِعْتِقَادِ، يَقُولُ إِنْ ذَلِكَ خَطَأٌ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهُتَدُونَ﴾ (الزخرف: ٢٢) فَذَمَّهُمْ بِتَقْلِيدِهِمْ آبَاءَهُمْ تَقْلِيدًا أَعْمَى، وَتَرْكَهُمْ اتِّبَاعَ الرَّسْلِ، وَمِثْلَهُمْ فِي ذَلِكَ مِثْلُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فِي تَقْلِيدِهِمْ كِبَرَاءَهُمْ وَتَرْكَهُمْ اتِّبَاعَ مُحَمَّدٍ (صلى الله عليه وسلم) فِي دِينِهِ. يَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ: "فَرَضَ عَلَىٰ كُلِّ مَكَلَّفٍ تَعَلُّمَ أَمْرِ التَّوْحِيدِ وَالْقَطْعَ بِهِ، وَذَلِكَ لَا يَحْصُلُ إِلَّا مِنْ جِهَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ كَمَا بَيَّنَّاهُ فِي آيَةِ التَّوْحِيدِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ". (٢)

أما سبب تسميته هذه الآية بآية التوحيد، فيوضِّحه القرطبي في تفسير الآية وفي تفسير قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ مَمْرُؤُونَ﴾ (الأنعام: ٢)، حَسَبَ قَانُونِ السَّبَبِ وَالْمُسَبَّبِ، فَيُوضِّحُ قَائِلًا إِنَّ الْإِنْسَانَ بِكُونِهِ مُتَقَلِّدًا مِنْ حَالِ الْحَالِ، وَمِنْ طُورِ لَطُورٍ، وَهُوَ فِي جَمِيعِ أَطْوَارِهِ، عَاجِزٌ عَنِ التَّدْخُلِ وَالتَّأْثِيرِ فِي هَذَا التَّطَوُّرِ الْحَاصِلِ فِي نَفْسِهِ، كَأَن يَخْتَارُ مِثْلًا الْبَقَاءَ شَابًا لِلأَبَدِ، فَإِنَّ ذَلِكَ لِدَلَالَةِ مَادِيَّةٍ عَلَىٰ أَنَّ هُنَاكَ صَانِعًا صَنَعَهُ، وَنَاقِلًا نَقَلَهُ مِنْ حَالٍ إِلَىٰ حَالٍ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ

١- ابن تيمية، عبد الحلیم الحارثي. كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه، ٢٥/٢٧٩. والآية الكريمة في البقرة: ٢٠٧.

٢- القرطبي، ٢/٢١٢؛ وراجع مثلاً: تفسيره في ٤/٦٧٧؛ ٤/٣٨٧؛ ١٧/٤٠.

تبدّل أحواله بلا ناقل ولا مدبّر. كما أنّ الإنسان يمثل بضآلة جسمه هذا الكون الهائل المترامي بخصائصه ومكوّناته وأسراره، فليس في الكون شيءٌ إلا وتجد مثله في الإنسان، يقول: "فلما ذكر جَلَّ وعزَّ خلق العالم الكبير، ذكر بعده العالم الصّغير وهو الإنسان، وجعل فيه كلّ ما في العالم الكبير على ما بيّناه في سورة البقرة في آية التّوحيد، والله أعلم".^(١)

وإطلاق آية التّوحيد على آية مفردة من قبيل التّخصيص، وإلا "فكلُّ سورة في القرآن بل كلّ آية في القرآن فهي داعيةٌ إلى هذا التّوحيد، شاهدةٌ به، متضمّنة له، لأنّ القرآن إمّا خبرٌ عن الله تعالى وأسمائه وصفاته وأفعاله، وهو توحيد الربوبية، وتوحيد الصّفات، وإمّا دعاء إلى عبادته وحده لا شريك له، وخلع ما يُعبد من دونه أو أوامر بأنواع من العبادات، ونهي عن المخالفات فهذا هو توحيد الألوهية والعبادة".^(٢)

٦١ - آية التّوراة.

يُراد بآية التّوراة قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذْنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصًا﴾ (المائدة: ٤٥).

تصرّح آية التّوراة هذه ببعض الشّرائع والأحكام الإسلاميّة الموافقة لما لدى أهل الكتاب، في التّوراة والإنجيل غير المحرّف، مثل حكم رجم الزّاني، وحدّ السارق، والقصاص. ويحتجُّ من يحتجُّ بوجوب قتل المسلم بالذّمي بهذه الآية؛ لأنّها لم تفرّق بين القاتل والمقتول في المعتقد أو غيره، وبأنّ شرع من قبلنا شرع لنا، وكما نصّ عليه القرآن الكريم، فقد كتب على أهل الكتاب في التّوراة أنّ النفس بالنفس دون تمييز.^(٣)

١- تفسير القرطبي، ٦/٣٨٧.

٢- الماتريدي، أبو منصور. كتاب التوحيد، تحقيق: فتح الله خليف، (الإسكندرية: دار الجامعات المصرية)، ١/٢٣.

٣- كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير، ١٤/٨٥.

٦٢- آية التّولي.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا رَحْفًا فَلَا تُولُوهُمُ الْآدْبَارَ وَمَنْ يُؤْمِدْ يَوْمَئِذٍ دُبْرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَيَسَّ الْمُصِيرُ﴾ (الأنفال: ١٥-١٦).

يُشعّ المولى سبحانه في هذه الآية فعل الذين يخذلون الجماعة المسلمة حين يحمي الوطيس، وتمسّ الحاجة إلى كلّ فرد في الجماعة، بل إنّ من دواعي كسر شوكة المسلمين في تلك الحالات تأثير الخذلان على نفوس الثّابتين، مما يزيد وطأة الخيبة، وينشط العدو، ويقوّي شوكته. في الحديث عن أبي هريرة (رضي الله عنه) عن النبي (ﷺ) قال: "اجتنبوا السّع الموبقات. قالوا يا رسول الله وما هنّ؟ قال الشّرك بالله، والسّحر، وقتل النّفس التي حرّم الله إلّا بالحقّ، وأكل الرّبا، وأكل مال اليتيم، والتّولي يوم الرّحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات" (١).

وفي هذه الآية مسألة خلافية في جواز الفرار من العدو أو تحريم ذلك، حيث ذهب بعضهم: منهم عكرمة ونافع وقتادة والضّحّاك وأبو حنيفة وغيرهم إلى أنّ الآية خاصّة بيوم بدر بدليل قوله (يومئذ)، ولم يكن إذ ذاك في الأرض مسلمون غير الطّائفة المؤمنة المقاتلة مع النبي (ﷺ)، فكان التّحرّف يومئذ إلى المشركين من أشنع الأعمال، والأسباب القاضية على العصبة المؤمنة. وذهب آخرون إلى جواز الفرار والقول بأنّ هذه الآية منسوخة بآية الضّعف. أما مخالفتهم، فقد ذهبوا إلى أنّها غير منسوخة وإنّما هي محكمة عامّة غير خاصّة، وأنّ الفرار من الرّحف محرّم على التأييد، وذكروا أنّ آية تحريم التّولي، نزلت بعد انقضاء الحرب في بدر، ووجود طائفة من المسلمين بالمدينة يومئذ لم يأمرهم النبي (ﷺ) بالخروج. ويجمّل هؤلاء بأنّه "لا منافاة بين هذه الآية وآية

١- صحيح البخاري: باب قول الله تعالى: (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً...)، (ح: ٢٦١٥)؛ صحيح مسلم: باب بيان الكبائر وأكبرها، (ح: ٨٩).

الضَّعْف بل هذه الآية مقيّدة بها فيكون الفرار من الرِّحْف محرّماً بشرط ما بيّنه الله في آية الضَّعْف".^(١) وهو أن يكون الكفار ضِعْفَي عدد المسلمين، على خلافِ بينهم، وذهب المالكيّة إلى حالة خاصّة، وهي ألا يزيد المسلمون على اثني عشر ألفاً، فلا يجوز فيها الفرار وإن زاد الكفار على مثليّ عدد المسلمين، وذلك مستفاد من الحديث المرويّ عن ابن عباس عنه (رضي الله عنه): "ولن يُغلب اثنا عشر ألفاً من قَلّة".^(٢)

الآيات ذات العلاقة: آية الضَّعْف، وآية المصابرة.

٦٣ - آية التَّيْمُ.

تطلق آية التيمم على آيتين في القرآن الكريم هما: آية سورة النساء في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا غَفُورًا﴾، (النساء: ٤٣)، وآية سورة المائدة في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾، (المائدة، من الآية: ٦)، كما تطلق على آية التيمم اسم آية الصَّعِيد إشارة إلى كلمة الصَّعِيد الواردة في الآية. ويفرّق بعضهم بينهما باختصاص آية سورة المائدة بالوضوء. كما يُطلق عليها آية الرُّحْصَة.

وعن سبب نزول آية التيمم، روي أن عائشة (رضي الله عنها) فقدت عقدها في غزوة بني المصطلق (المُرَيْسِيع)، فبعث النبي (صلى الله عليه وسلم) في طلبه، فحان وقت الصَّلَاة وليس مع المسلمين ماء، فأغلظ أبو بكر (رضي الله عنه) على عائشة وقال: حبستِ رسول الله (صلى الله عليه وسلم)،

١ - الشوكاني، فتح القدير، ٢/ ٢٩٤.

٢ - سنن أبي داود: باب فيما يستحب من الجيوش والرفقاء والسرايا، (ح: ٢٦١١)؛ سنن الترمذي: باب ما جاء في السرايا، (ح: ١٥٥٥)؛ سنن ابن ماجة: باب السرايا، (ح: ٢٨٢٧)؛ صحيح ابن خزيمة: باب مصاحبة الأربعة في السفر، (ح: ٢٥٣٨)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، والألباني.

والمسلمين على غير ماء فنزلت آية التَّيْمَمِ".^(١) وعن القرطبي قوله: "هذه آية التَّيْمَمِ، نزلت في عبد الرحمن بن عوف أصابته جنابة وهو جريحٌ فرخَّص له في أن يتيمَّم، ثم صارت الآية عامَّةً في جميع النَّاسِ"، وذكر قصَّة عائشة أيضًا.^(٢)

وعن الأسلع، قال: "كنت أخدم النبي (ﷺ) وأرحل له فقال لي ذات ليلة: يا أسلع قم فارحل لي، قلت يا رسول الله أصابتنى جنابة، فسكت عني ساعة حتى جاء جبريل بآية الصَّعيد".^(٣)

والتَّيْمَمِ مثل الغنيمة، من خصائص هذه الأمة كما ورد بذلك الحديث النبوي في قوله (ﷺ): "أُعْطِيْتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتَهُ الصَّلَاةَ فَلْيَصِلْ، وَأَحَلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَلَمْ تَحُلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيْتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ فِي قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً".^(٤) وللتَّيْمَمِ شروط وأركان وأحكام مفصَّلة في مواضعها في كتب الفقه.

راجع: آية الرُّخْصَةِ، وآية الصَّعيد، وآية الوضوء

١- يقول ابن العربي في هذا الموضوع: "هذه معضلة ما وجدت لدائها من دواء؛ لأنَّ لا نعلم أي الآيتين عَنَّت عائشة". ويرد القرطبي على ذلك بالقول إن المراد بآية التَّيْمَمِ آية سورة النساء؛ لأنَّ آية سورة المائدة تسمى آية الوضوء، ولا ذكر للوضوء فيها. أما الحافظ، فيقول إنها آية المائدة بلا تردُّد محتجًا برواية البخاري في التفسير لحديث عائشة السابق، وفيها "فنزلت آية يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة". شرح الزرقاني، ١/ ١٦٢.

٢- القرطبي، تفسير القرطبي، ٥/ ٢١٤.

٣- كنز العمال، (ح: ٢٧٥٨٠)، وجمع الزوائد، (ح: ١٤١١)، رواه الطبراني، وفيه الهيثم بن ذريق، قال بعضهم: لا يتابع على حديثه.

٤- صحيح البخاري: كتاب التَّيْمَمِ، (ح: ٣٢٢٨)؛ صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، (ح: ٣).

٦٤ - آية الثلاثة الذين خَلَفُوا.

قال تعالى: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (التوبة: ١١٨)

والثلاثة المشار إليهم في الآية هم الصَّحابة: كعب بن مالك، وهلال بن أمية، ومرارة بن الربيع، وكان تخلفهم عن جيش رسول الله في غزوة تبوك في السنة التاسعة من الهجرة، تخلفوا مع من تخلف عنه (ﷺ)، غير أن تخلف هؤلاء لم يكن عن نفاق. وحين عاد النبي (ﷺ)، أمر أصحابه ألا يكلموا أحداً من هؤلاء الثلاثة، وصفح عن المنافقين المتخلفين حين جاءوه وجعلوا يحلفون له ويعتذرون. ودامت مقاطعة الصحابة لهؤلاء الثلاثة خمسين ليلة، ضاقت عليهم أنفسهم فيها، وافتتنوا خلالها أيما افتتان، حتى إذا كانت صبيحة الخميس جاءت توبتهم من السماء في الآيات المذكورة، وفرح النبي (ﷺ) والمسلمون بذلك.^(١)

هذا، وقد يُطلق على هذه الآية اسم "آية التوبة" إذ به سميت السورة.

الآيات ذات العلاقة: آية الغار أو الهجرة.

٦٥ - آية الجزية.

هي قوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ (التوبة: ٢٩).

١ - السيرة النبوية لابن هشام، ٤/ ١٨٥؛ راجع حديث الثلاثة الذين خلفوا في: صحيح البخاري، باب: حديث كعب بن مالك...، (ح: ٤١٦٥).

نزلت آية الجزية عام تبوك في السنة التاسعة بعد الفتح لما قاتل النبي (ﷺ) النصارى بالشّام واليهود باليمن.^(١) وكان يهود نجران أوّل من أدّى الجزية، ثم أخذها من مجوس هجر، وأهل أذرح، وأذرعات، وغيرها من القبائل النّصرانيّة في الجزيرة العربيّة.

وآية الجزية من الآيات التي يكثر ورودها في علاقة الدّولة المسلمة بغيرها من الدّول، وفي بيان وضع غير المسلمين في ظلّ الدّولة المسلمة، فيرى بعض العلماء أخذ الجزية من جميع الطّوائف غير المسلمة، ويرى آخرون أخذها من أهل الكتاب والمجوس فحسب، فعن ابن القيم: أنّ آية الجزية لما نزلت، أخذها النبي (ﷺ) من ثلاث طوائف: من المجوس واليهود والنّصارى، ولم يأخذها من عباد الأصنام. وعليه، لا يجوز أخذها من كافر غير هؤلاء ومن دان دينهم اقتداءً بأخذه (ﷺ) وتركه.

٦٦- آية الجلباب.

آية الجلباب تسميةً أخرى لآية الحجاب، وهي قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (الأحزاب: ٥٩).

وعن السّبب المباشر في نزول هذه الآية ما رواه أنس عن عمر بن الخطاب (رضي الله عنهما) قال: "وافقتُ الله في ثلاث، أو وافقني ربّي في ثلاث: قلت يا رسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلىً، وقلت يا رسول الله يدخل عليك البرّ والفاجر، فلو أمرت أمّهات المؤمنين بالحجاب، فأنزل الله آية الحجاب...". الحديث.^(٢)

راجع: آية الحجاب.

١- ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي. أحكام أهل الذمة، تحقيق: يوسف أحمد البكري وشاكر توفيق العاروري، (بيروت: دار ابن حزم، ١٤١٨هـ/١٩٩٧)، ٩٠/١.

٢- صحيح البخاري، (ح: ٢٩٣)، وصحيح مسلم، (ح: ٢٣٩٩).

٦٧- آية الجلد.

تطلق آية الجلد على قوله تعالى: ﴿الرَّائِبَةُ وَالرَّائِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهَدَ عَبْدَاهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (النور: ٢)، وتسمى أيضاً آية الحدود أو آية الزواني. عن عبادة بن الصّامت تعليقاً على آية الحبس، قال: كانوا يمسكونهنّ حتى نزلت آية الحدود، فقال النبي (ﷺ): "خُذُوا عَنِّي قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لهنَّ سَبِيلًا..."، الحديث. (١) ولعلّ مصطلح آية الجلد أوضح من غيره؛ لاستعماله المصطلح القرآني. الآيات ذات العلاقة: آية الحبس، وراجع: آية الحدود، وآية الزواني.

٦٨- آية الجمعة.

تطلق آية الجمعة على السورة التي تحمل هذا الاسم، وهي السورة الثانية والستون في ترتيب المصحف الشريف. والآية هي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (الجمعة: ٩).

عن جابر بن عبد الله، قال: "كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ)، فِي الْجُمُعَةِ فَمَرَّتْ عِيرٌ تَحْمِلُ الطَّعَامَ، قَالَ: فَخَرَجَ النَّاسُ إِلَّا اثْنِي عَشَرَ رَجُلًا، فَنَزَلَتْ آيَةُ الْجُمُعَةِ". (٢) وفي هذه الآية دلالة على وجوب السعي إلى الجمعة على كلّ قادر حسب التفاصيل التي أشار إليها الفقهاء، ويحرم البيع، وسائر العقود. وفي صحيح مسلم قوله (ﷺ): "لقد هممتُ أن أمر رجلاً يصلي بالناس، ثم أحرق على رجال يتخلّقون عن الجمعة بيوتهم". (٣)

١- سبق تخريجه تحت فقرة: آية الأذى.

٢- صحيح البخاري: باب وإذا رأوا تجارة أو هوا انفضوا إليها، (ح: ١٩٥٨)؛ مسند أحمد، (ح: ١٥٠٢٠).

٣- صحيح مسلم: باب فضل صلاة الجمعة وبيان التشديد في التخلّف عنها، (ح: ٦٥٢)؛ مسند أحمد، (ح: ٣٨١٦)؛ صحيح ابن خزيمة،: باب التغليظ في التخلّف عن شهود الجمعة، (ح: ١٨٥٣)؛ المستدرک علی الصحیحین، (ح: ١٠٨٠).

٦٩- آية الجنة.

قال تعالى: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّىٰ إِذَا جَاؤُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ (الزمر: ٧٣).

ترد آية الجنة في مناقشة موضوع واو الثمانية، هل هي موجودة في اللغة أم غير موجودة؟

يذهب القائلون - وهم البصريون - بوجود واو الثمانية في اللغة العربية إلى أن العرب تدخل واو الثمانية بعد العدد سبعة إيداناً بتمام العدد، فيأتون بحرف العطف الدال على المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه. ومن شواهدهم في ذلك قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ (الكهف، من الآية: ٢٢)، فأتى بالواو بعد ذكر الأعداد مرتين بغير واو، دلالة على تمام العدد. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿سَحَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا﴾ (الحاقة: ٧).

وعلى ذلك يحتجون بأن قوله تعالى في آية الجنة: ﴿وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾، دلالة على أن الجنة ثمانية أبواب، وقوله في وصف النار: ﴿فُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾ بغير واو، دلالة على أنها سبعة أبواب لا غير.

أما الرافضون وهم الكوفيون فيقولون إنَّها للعطف المحض وليست المغايرة.. "ولم يثبت المحققون واو الثمانية، وأولوا ما سبق على العطف أو واو الحال، وإن دخلت في آية الجنة، لبيان أنَّها كانت مفتحة قبل مجيئهم، وحذفت في الأول؛ لأنَّها كانت مغلقة

قبل مجيئهم".^(١) ويردُّ عليهم البصريُّون بأنَّ حروف المعاني كلُّها وضعت لمعنى، فلا يجوز أن يحكم بزيادتها كلِّها أمكن أن تجرى على أصلها.^(٢)

٧٠- آية الحبس.

قال تعالى: ﴿وَاللَّائِي يَأْتِيَنَّ الْفَاحِشَةَ مِنْ نَسَائِكُمْ فَاَسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةٌ مِّنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ تَتَوَقَّأَنَّ الْمُوتَ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾
(النساء: ١٥)

تسمَّى آية الحبس أيضاً بآية الزَّواني.^(٣) وترد آية الحبس والأذى لدى العلماء في بيان أنواع النَّسخ في القرآن الكريم وفي بيان التَّدريج في الأحكام والسَّرائع، فمذهبهم أنَّ هذه الآية منسوخة بآية الجلد. يقول القرطبي: "قوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ هو إدخال فرج في فرجٍ مشتهى طبعاً محرَّم شرعاً، فإذا كان ذلك وجب الحدُّ، وقد مضى الكلام في حدِّ الزَّاني، وحقيقته وما للعلماء في ذلك، وهذه الآية ناسخة لآية الحبس، وآية الأذى اللَّتين في سورة النساء باتِّفاق".^(٤) فكانت المرأة في أوَّل الإسلام، إذا زنت حُبِسَتْ في البيت حتى تموت، وكان الرَّجل كذلك يؤذَى بالتَّعيير وبالضَّرْب بالنَّعال إلى أن نزلت آية الجلد. عن عبادة بن الصامت، أنَّ النبي (ﷺ) قال لما نزلت آية الرَّجم: "خذوا عني، خذوا عني! قد جعل الله لهنَّ سبيلاً: البكر بالبكر: جلد مائة وتغريب"

١- الزركشي. البرهان في علوم القرآن، ٤/٤٣٩.

٢- الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد. الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، (دمشق: دار الفكر)، ٢/٤٥٩.

٣- راجع: النَّاسخ والمنسوخ للكرمي، ١/٣٦.

٤- تفسير القرطبي، ١٢/١٥٩.

عام، والثَّيْبُ بالثَّيْبِ: جلدُ مائة والرَّجْمُ".^(١) ويسمِّي مكِّي هذا النوع من النَّسخ "نسخُ فرضٍ بفرض"، فالخذُ فرض نسخ فرض الحبس.^(٢)

الآيات ذات العلاقة: آية الجلد، وآية الحدود، وآية الرَّجْم.

٧١- آية الحجاب.

وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً﴾ (الأحزاب: ٥٩)

الحجاب في اللُّغة: السَّتر والحيلولة، يقال: حجبه عن كذا، أي ستره وأخفاه. فيقال: حجبت السَّحابُ ضوء الشَّمس. ومنه قوله تعالى: ﴿فَاتَّخَذَتْ مِنْ دُونِهِمْ حِجَاباً﴾ (مريم، من الآية: ١٧)

ويُطلق الحجاب على كلِّ شيء يستر المطلوب، ويمنع الوصول إليه سواء أكان حسياً أم معنوياً. فيقال: فلانٌ محجوب عن الخير، وما لدعوة المظلوم حجج. ويقال للبواب الذي يقف دون الملك والسُّلطان (حاجب). ومنه قيل إن الإخوة تحجب الأمَّ عن الثُّلث في الميراث.^(٣)

وستر العورة واجبٌ على الرَّجل والمرأة البالغين. وخذُ عورة الرَّجل ما بين سرِّته إلى ركبته. أما المرأة، فإنَّ جميع جسدها عورة ما عدا الوجه والكفين، لقوله (ﷺ)

١- أحكام القرآن للجصاص، ٤٢/٣، وسبق تخريج الحديث تحت فقرة: آية الأذى.

٢- السيوطي، الإنفان في علوم القرآن، ٥٨/٢.

٣- الرغزشي، أبو القاسم جار الله محمود. أساس البلاغة، تحقيق: باسل عيون السود، (بيروت: دار الكتب العلمية،

١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م)، ١/١٦٨.

لأسماء بنت أبي بكر: "يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم تصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا"، وأشار إلى وجهه وكفيه^(١).

راجع: آية الجلباب

٧٢- آية الحج.

تُطَلَّقُ آيَةُ الْحَجِّ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَاللَّهُ عَلَى النَّاسِ حَجُّ الْبَيْتِ مِنَ اسْتِطَاعٍ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ (آل عمران: ٩٧). وتُطَلَّقُ أَيْضًا عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾، وهي الآية السابعة والعشرون وما بعدها، في سورة الحج.

يقال: (الحجُّ) و(الحِجُّ) (بفتح الحاء وكسرها): القصد إلى معظّم. وشرعًا: قصدٌ مخصوصٌ إلى محلٍّ مخصوص، على وجه مخصوص^(٢).

قبل إن آية الحج آخر آية نزلت بالمدينة خرج النبي بعدها إلى مكة لحجة الوداع، فنزلت يوم عرفة قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾. وهي آية الإكمال^(٣).

يورد الفقهاء هذه الآية عادةً للاستدلال على جواز تأخير البيان لوقت الحاجة، فأية الحج نزلت مجملة، فلم يبيّنْها(ﷺ) إلا حين حجّ، وقال: "خذوا عني مناسككم"^(٤).

١- أخرجه أبو داود: باب فيها تبدي المرأة من زنتها، (ح: ٤١٠٤)، ٤/ ٣٥٨. تحقيق: عزت دعاس، من طريق خالد بن دريك عن عائشة، وقال أبو داود: "هذا مرسل خالد بن دريك لم يدرك عائشة رضي الله عنها". وفي إسناده سعيد بن بشير، قال ابن حجر: ضعيف، وفيه عننة بعض الزّوارة؛ فالحديث لا يصلح للاحتجاج به.

٢- المعجم، رفیق. موسوعة مصطلحات أصول الفقه، ١/ ٥٤٢.

٣- أحكام القرآن للجصاص، ٣/ ١٧.

٤- ومثل ذلك حين سئل عن الصّلاة، أخر بيانها إلى وقت الصّلاة. المتعمد، ١/ ٣٢٨.

كذلك يورد العلماء هذه الآية في الاستدلال على لزوم السنة والقرآن، حيث إن فعله (ﷺ) بيان للقرآن، بتفصيل مجمله، وتقييد مطلقه، وتخصيص عامه. فالنبي (ﷺ) يزيد بالوحي "أمورًا لا تُدرَك من النَّصِّ على الخصوص، فتلك الزَّيادات إذا عرضت على النَّصِّ، لم ينافها بل يقبلها، فأية الوضوء إذا عرض عليها فعله عليه الصَّلَاة والسَّلَام، في الوضوء شمله بلا شكَّ، وكذلك آية الحجِّ مع فعله عليه الصَّلَاة والسَّلَام، ولو تُركنا والنَّصَّ؛ لما حصل لنا منه كلُّ ذلك بل أمر أقلَّ منه، وهكذا تجد الفعل مع القول أبدأ" (١).

الآيات ذات العلاقة: آية الزَّكَاة، وآية الصَّلَاة.

٧٣- آية الحدود.

تطلق آية الحدود على قوله تعالى: ﴿الرَّانِيَةُ وَالرَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهِدَ عَدَابُهَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (النور: ٢)، وكما هو واضح في هذه الآيات، فإن آية الحدود تسميةً أخرى لآية الجلد وآية الزَّواني. عن عبادة بن الصَّامت تعليقًا على آية الحبس، قال: كانوا يمسكونهنَّ حتى نزلت آية الحدود، فقال النبي (ﷺ): "خذوا عنيَّ قد جعل الله لهنَّ سبيلًا..." الحديث (٢).

والحدُّ لغة: المنع، أو طرف الشيء ونهايته، (٣) وسُمِّي حدُّ العاصي (حدًّا)؛ لأنه يمنع عن المعادة، ومنه أيضًا قيل لما يميِّز الشيء عن غيره (حدًّا) ومعرفًا. (١) والحدُّ

١- محمد بن محمد بن محمد بن حسن، التقرير والتحبير، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، (بيروت: دار الفكر، ١٩٦٦)،

٥١/٣؛ والموافقات للشاطبي، ٣/٣١٢.

٢- سبق تحريجه تحت فقرة: آية الأذى.

٣- ابن فارس، أبو الحسن أحمد، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: شهاب الدين أبو عمرو، (بيروت: دار الفكر، ٢، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨)، ص ٢٣٩.

والحدود عند الفقهاء: "عقوبة مقدّرة تجب حقاً لله تعالى"، فلا يسمّى القصاص حدّاً، لأنه حقُّ العبد، ولا التّعزير لعدم التّقدير فيه. ومن الحدود: حدُّ الزّنا، وحدُّ السكر، وحدُّ القتل أو غيرها من العقوبات الشّرعيّة. كما أن (الكفّارات) لا تعدُّ عقوبات أو حدوداً؛ لأنّ فيها معنى العبادة.^(٢)

الآيات ذات العلاقة: آية الحبس، وآية الرجم، وراجع: آية الزواني.

٧٤- آية الحرث.

هي قوله تعالى: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (البقرة: ٢٢٣)

نزلت هذه الآية في دفع زعم اليهود الذين قالوا إذا أتى الرّجل امرأته في قُبَلها من دبرها جاء الولد أحول، فنفت الآية ذلك. وإتيان المرأة في دبرها محرّم بإجماع السلف والخلف. أما إتيانها في قُبَلها من جهّة دبرها، فإن الآية نزلت في ذلك باتّفاق العلماء.^(٣) فأباحث للرّجل أن يأتي زوجته من جميع جهاتها، لكن في الفرج خاصّة، فإن وطئها في دبرها وطاوعته في ذلك عزراً جميعاً حتى ينتهيا، وإلا فرّق بينهما.^(٤)

الآيات ذات العلاقة: آية المحيض.

١- التهانوي، محمد علي. موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: علي دحروج، (بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٩٦)، ٦٢٣/١.

٢- الجزيري، الفقه على المذاهب الأربعة، ١١/٥.

٣- كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه، ٢٦٧/٣٢.

٤- المصدر السابق، ص ٢٦٧.

٧٥- آية الحفظ.

هي قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا يَا أَيُّهَا الَّذِي نُزِّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ لَوْ مَا تَأْتِينَا بِالْمَلَايِكَةِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ مَا نُنزِّلُ الْمَلَايِكَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَا كَانُوا إِذَا مُنْظَرِينَ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (الحجر: ٦-٩).

يستشهد المسلمون كافةً بهذه الآية في دلالتها على حفظ القرآن الكريم من الزيادة والتقصان، ومن تلبس الشياطين به، حفظاً تكفل المولى به سبحانه كما هو مبينٌ في آية الرصد، وتلك ميزة فريدة لهذا الكتاب لم يحظ بها كتابٌ قبله؛ إذ وكل حفظ تلك الكتب إلى أصحابها. ويشدُّ النظر في هذه الآية كثرة أدوات التأكيد فيها: التأكيد بحرف "إن" وبضمير المتكلم "نحن"، والفعل المضعّف "نزلنا" وتكرار "إن"، وإضافة اللام في خبر إن. والجمع بين تلك المؤكّدات الكثيرة دلالة واضحة على تأكيد تكفل المولى سبحانه بحفظ كتابه من كلّ زيادة وتغيير، ومن كلّ ما يمكن أن يعترضه من العوارض القادحة في صحّته وسلامته وقداسته منذ نزوله إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

ويذهب شيخ الإسلام ابن تيمية إلى أن الحفظ لا ينحصر في ألفاظ القرآن ونصّه فحسب، ولكنّه يشمل كذلك معانيه وتفسيره.. "فما في تفسير القرآن أو نقل الحديث أو تفسيره من غلط، فإن الله يقيم له من الأئمّة من بيّنه وبذكر الدليل على غلط الغالط، وكذب الكاذب، فإن هذه الأئمّة لا تجتمع على ضلالة، ولا يزال فيها طائفة ظاهرة على الحقّ حتى تقوم الساعة، إذ كانوا آخر الأمم، فلا نبي بعد نبيهم ولا كتاب بعد كتابهم".^(١)

هذا، وتُطلق آية الحفظ أو آيات الحفظ على كلّ آية ورد فيها ذكرٌ للحفظ، ويقرؤها بعض الناس على ترتيبها في المصحف، رجاء التحصّن من الجن والشياطين

١- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس. الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، تحقيق: علي حسن ناصر، وعبد العزيز إبراهيم العسکر. وحمدان محمد، (الرياض: دار العاصمة، ١٤١٤هـ)، ٣/٣٩.

ومكائد البشر، وهي: آية الكرسي، والأنعام: ٦١، ويوسف: ٤٦، والرعد: ١١، والحجر: ٩، ١٧، والأنبياء: ٣٢، وسبأ: ٢١، والصفات: ٧، والشورى: ٦، والانفطار: ١٠، والبروج: ٢١، ٢٢، والطارق: ٤. ومن هذا الباب قوارع القرآن. كذلك من هذا الباب الآيات المنجيات، وهي: (الأنعام: ١٧)، و(التوبة: ٥١)، و(هود: ٥٦)، و(العنكبوت: ٦٠)، و(فاطر: ٢)، و(الزمر: ٣٨).

الآيات ذات العلاقة: آية الرصد

٧٦- آية الحكمين.

هي قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ (النساء: ٣٥)

تقرّر هذه الآية مبدأ اجتماعياً عظيماً في المصالحة بين الناس وخاصة بين الزوجين، حيث أمر المولى بأن يبعث إلى الزوجين حكمان يحكمان بينهما ويوفّقان بينهما، ويكونان ممن يصلح لذلك عقلاً وديناً وإنصافاً. ونصّ القرآن الكريم على أن يكون الحكمان من أهل الزوجين لأنّهما أعرف بأحوالهما، وأحرص على مصالحهما؛ فيسعيان جهدهما في إصلاح ذات البين، ليعود الزوجان إلى الألفة وحسن العشرة. وهذه الآية من الآيات التي احتجّ بها ترجمان القرآن عبد الله بن عباس في مجادلة الخارجين على الإمام عليّ (عليه السلام) بحجّة أنه حكّم الرّجال في أمر الله وقد قال الله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ لِلَّهِ﴾ فاحتجّ عليهم ابن عباس وأفحمهم بهذه الآية، وبآية الصّيد، وأنّ الله تعالى قد حكّم الرّجال في المرأة وزوجها، وفي صيد الأرنب وغيرها... وتلك أمورٌ أقلّ شأنًا من أمر تعيين إمام للمسلمين. (١)

١- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد، تلبس إبليس، تحقيق: أحمد المحمضاني، (بيروت: دار الرائد العربي، ط٢،

وكما نصّت عليه الآية، فإنّ ذلك يكون منذ أوّل وهلة حين يخشى نشوز الزّوجة، والشّقاق بين الزّوجين، فتكون هذه الخطوة في محلّها من المبادرة إلى الوقاية من تفاقم الأمر، وتوسيع مدى الشّقاق إلى ما لا يحمد عقباه.

٧٧- آية الحكومة.

قال تعالى: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾ (المائدة: ٤٩)

ترد هذه الآية في مسألة خضوع أهل الذّمة من أهل الكتاب للشريعة الإسلامية في ظلّ الحكومة الإسلامية، فيرى فريق وجوب الحكم بينهم بمقتضى أحكام الشريعة الإسلامية، روي عن ابن عباس قوله: نسخ من المائدة آيتان: آية القلائد، وقوله عزّ وجلّ: ﴿فَإِنْ جَاؤُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾، وكان رسول الله (ﷺ) مخيراً إن شاء حكم، وإن شاء أعرض عنهم، وردّهم إلى حكاهم، فنزلت: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ (المائدة: ٤٩)، فأمر رسول الله أن يحكم بينهم بما في كتابنا.^(١) ويرى آخرون عدم وجوب ذلك إلا في الدماء، وما دونها من قضايا الأحوال الشخصية، فالحكم حكم شريعتهم.

الآيات ذات العلاقة: آية التّخيير.

^١ ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري. التمهيد لابن عبد البر، تحقيق مصطفى العلوي، (المغرب: وزارة عموم

الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧هـ)، ١٤/٤٠٢.

٧٨- آية الحمل

تطلق آية الحمل، أو آية الحوامل^(١) على قوله تعالى: ﴿وَأُولَاتِ الْأَمْهَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ (الطلاق: ٤)

كما تنص عليه هذه الآية في عمومها، فإن المرأة المطلقة أو المتوفى عنها زوجها عدتها أنها إن كانت حاملاً، أن تضع حملها، وإن كانت غير حامل فعدتها أربعة أشهر وعشراً كما في آية الشهور، روي أن سبيعة الأسلمية وضعت بعد وفاة زوجها بليال، فذكرت ذلك لرسول الله، فقال: قد حللت فتزوجي.^(٢)

يرى بعض الفقهاء أن هذه الآية عامة في كل معتدة، مطلقة أم متوفى عنها زوجها، أم مخلوعة. روي عن سعيد الخدري أن هذه الآية نزلت بعد سبع سنين من نزول آية الوفاة. وقال ابن مسعود: من شاء باهلته، إن سورة النساء القصص نزلت بعد التي في البقرة. يعني بذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ وبالطولى قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾.

ويرى آخرون كعلي وابن عباس (رضي الله عنهم) أن الحامل المتوفى عنها زوجها تعتد بأبعد الأجلين. ومعنى ذلك أنها إذا وضعت مثلاً قبل انقضاء أربعة أشهر وعشراً، ترَبَّصت إلى انقضائها، ولا تحلُّ بمجرد الوضع. كذلك فإنها إذا انقضت عدتها قبل الوضع، ترَبَّصت إلى الوضع.^(٣) وقيل إنها قالوا ذلك لعدم علمها بتاريخ نزول

١- راجع: ابن تيمية. فتاوى ابن تيمية، ١٩/١٩٧، ١٩/٢٤٥؛ ٣٧٥؛ ومجموع فتاوى ابن تيمية، ٩/٣٤٥، ٣٧٥.

٢- سنن البيهقي الكبرى: باب عدة الحامل من الوفاة، (ح: ١٥٢٤٧).

٣- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ٩/٤٧٤.

الآيتين. هذا، ويذهب المحققون إلى القول بالتخصيص بين الآيتين، فتكون آية الحمل مخصّصة لعموم آية الوفاة، وذلك أولى من القول بالنسخ بينهما.^(١)

ويستشهد شيخ الإسلام ابن تيمية بهذه الآية في تقرير قاعدة مفادها أنه لا توجد مسألة خلافيّة تنازع فيها العلماء إلا وفيها نصّ. قال: "ولا يُعلم مسألة واحدة اتفقوا على أنه لا نصّ فيها، بل عامّة ما تنازعوا فيه كان بعضهم يحتجّ فيه بالنصوص، أولئك احتجّوا بنص كالتوفى عنها الحامل، وهؤلاء احتجّوا بشمول الآيتين لها، والآخرين قالوا إنّها يدخل في آية الحمل فقط، وإن آية الشُّهور؛ الحامل. كما أن آية القروء الحامل".^(٢)

الآيات ذات العلاقة: آية الشُّهور، وآية الطلاق، وآية العدة، وآية القروء، وآية الوفاة.

٧٩- آية الخلع.

يجتمع إطلاق آية الخلع، وآية الطلاق على قوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (البقرة: ٢٢٩)، ويُطلق على آية الخلع أيضًا آية الفدية.^(٣)

^١ زين بن إبراهيم بن محمد بن بكر. البحر الرائق، (بيروت: دار المعرفة، د.ت)، ٤/١٤٦، ١٤٧.

^٢ كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه، ١٩/١٩٧.

^٣ الألويسي، تفسير روح المعاني، ٢/١٤١.

السُّلْعُ فِي اللُّغَةِ: يقال (خَلَعَ فلان ثوبه) أي تعرَّى منه وطرحه. و (الخلع): هو الشَّاطِر الخبيث الذي خلعتة عشيرته وتبرأوا منه، فلا يؤخذون بجنائته، ولا يؤخذ بجنائتهم.^(١)

والخلع شرعاً: يقال لها "الطَّلَاقُ بِعَوْضٍ"، وهو أن يطلق الرَّجُل زوجته على عوض تبذله له، وفائدته إبطال الرَّجْعَةِ إلا بعقد جديد.^(٢) فإذا كانت المرأة مبغضة لزوجها، وخشيت ألا تقيم حدود الله في طاعته، فلها أن تفتدي نفسها منه بما تراضيا عليه، وعليه ألا يأخذ منها أكثر مما أعطائها في المهر.

وقيل نزلت هذه الآية في شأن حبيبة بنت سهل زوجة ثابت بن قيس بن شماس، حين ضربها وجرحها، فأتت النَّبِيَّ (ﷺ) شاكيةً، فدعا النَّبِيَّ (ﷺ) ثابتاً، وأمره أن يأخذ من مالها شيئاً ويفارقها، وكان قد أصدقها حديقتين؛ فأخذها وفارقها. وكان ذلك أوَّل خلع في الإسلام.^(٣)

الآيات ذات العلاقة: آية الحمل، وآية الرَّجْعَةِ، وآية الطَّلَاقِ، وآية العزل، وآية الفرض، وآية المتوفى عنها زوجها.

٨٠- آية خلق الأعمال.

قال تعالى حكايةً عن إبراهيم الخليل (عليه السلام) وقومه، حين عابَ (عليه السلام) عليهم عبادة الأصنام: ﴿قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْجِتُونَ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ (الصافات: ٩٥-٩٦).

هذه الآية من المواضع التي يحتجُّ بها الجبرية ومن وافقهم من المتكلمين في إنكار خلق العبد لأعماله، فيزعمون أن العبد لو كان قادراً على خلق أعماله، لكان قادراً على الإعادة مثل الباري سبحانه وتعالى، ولما لم يكن قادراً على الإعادة أتفاقاً لم يكن

١- النهاية في غريب الحديث، ٦٥/٢.

٢- نفسه.

٣- ابن الجوزي، زاد المسير، ١/٢٦٥؛ وابن القيم، زاد المعاد، ٥/١٧٢.

قادرًا على الإيجاد أيضًا.^(١) وعليه، يفسرون هذه الآية بأنَّ الله خالقكم وما تقومون به من أعمال.

يردُّ أهل السنة على هذا الزَّعم بأنَّه لا منافاة بين أن يكون العبد محدثًا لفعله، وكون هذا الإحداث وجب وجوده في الأزل بمشيئة الله تعالى، ولو ثبت الزَّعم بأن الله خلقهم وما يعملون لم تكن في ذمهم في الشُّرك فائدة. والاعتقاد الصَّحيح في هذه المسألة أنَّ الله تعالى خالق كلِّ شيء، وأنَّ الخير والشرُّ بقدر من الله.^(٢) قال تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ (الفلق: ١-٢).

هذا، والتفسير الصَّحيح للآية أنَّ تكون "ما" موصوليَّة، أي والله خلقكم، وخلق أهلكم التي عملتموها بأيديكم، فهي مخلوقة مثلكم لا آلهة كما تزعمون.^(٣) وقد جاء تصديق ذلك في آية أخرى قي قوله: ﴿قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ﴾، (الصفات: ٩٥). فإبراهيم (عليه السلام) أنكر عليهم عبادة المنحوت لا فعل النَّحت.^(٤) ويذهب الرَّازي إلى أنَّ مناقشة قضية خلق الأعمال في هذا الموضوع خروجٌ بالآية عن سياقها؛ "لأنَّ المقصود في هذه الآية: تزييفُ مذهبهم في عبادة الأصنام، لا بيان أنَّهم لا يوجدون أفعال أنفسهم؛ لأنَّ الذي جرى ذكره في أوَّل الآية إلى هذا الموضوع، هو مسألة عبادة الأصنام، لا خلق الأعمال، واعلم أنَّ هذه السُّؤالات قويَّة، وفي دلائلنا كثرة؛ فالأولى ترك الاستدلال بهذه الآية، والله أعلم."^(٥)

١- الإيجي، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد. كتاب المواقف، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، (بيروت: دار الجليل، ١٩٩٧)، ١/١٩٤.

٢ اللالكائي، هبة الله بن الحسن بن منصور أبو القاسم. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة، تحقيق: أحمد سعد حدان، (الرياض: دار طيبة، ١٤٠٢)، ١/١٧٥.

٣ ابن تيمية. شفاء العليل، ١/٥٥.

٤- الإمام أبو جعفر الطحاوي. شرح العقيدة الطحاوية، ١/٤٩٦.

٥- تفسير الرازي، ٢٦/١٤٩-١٥٠.

٨١- آية الخلود.

- آية الخلود أو آيات الخلود هي الآيات التي تصرّح بخلود أهل الجنة في الجنة، وأهل النار في النار. ومن ذلك:
- قوله تعالى: ﴿قُلْ أَوْسَبِكُمْ بِخَيْرٍ مِّنْ ذَلِكَ لِّلَّذِينَ آتَقُوا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ (آل عمران، من الآية: ١٥)
- وقوله أيضاً: ﴿أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا خَالِدِينَ فِيهَا حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾ (الفرقان: ٧٥-٧٦).
- وقوله أيضاً: ﴿قِيلَ ادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا فَبِئْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ﴾ (الزمر: ٧٢). وأمثال ذلك في القرآن الكريم كثير.

اختلف العلماء في حقيقة خلود أهل النار حسب ما ورد بيانه في فقرة آية الاستثناء.

أما خلود أهل الجنة فيها، فلا خلاف في ذلك بين العلماء. بل الإجماع على أن من دخل الجنة فليس بخارج منها، حيث يبقى في حياة أبدية منعمة على ما تقدّم في الآيات أعلاه. كما أن مذهب جماعة المسلمين - ما عدا المعتزلة - عدم خلود أهل القبلة العصاة في النار؛ إذ تشملهم رحمة الله تعالى وشفاعة الشّافعين، فيدخلون الجنة. ويعدّ بعض العلماء آيات الخلود من المحكمات التي ينبغي أن تردّ إليها آيات الاستثناء المتشابهة، وأن آيات الخلود مفسّرة للاستثناء ومقيّدة لها. أي أن قوله تعالى عن أهل النار ﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ (هود: ١٠٧). آية متشابهة تفسّرهما آيات الخلود السابقة.^(١) يقول الصنعاني نقلاً عن ابن القيم: "إنّ المحكم قوله تعالى: ﴿عَطَاءٌ غَيْرَ مَجْدُودٍ﴾ (هود، من الآية: ١٠٨) وقوله: ﴿أَكُلْهَا دَائِمًا وَظِلُّهَا﴾ (الرعد، من الآية: ٣٥) وآيات الخلود التي وردت في الكتاب

١- الصنعاني، محمد بن إسحاق. رفع الأستار، ٧٩/١.

العزیز، فلک أن تقول بغير هذا القول في آية الاستثناء في أهل النار أنه من المشابه وأن المحکم «خَالِدِينَ فِيهَا»، وقوله: «لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ» (الحجر: ٤٨)، والآيات المصرّحة بخلود أهل النار في القرآن الكريم كثيرة جداً^(١).
الآيات ذات العلاقة: آية الاستثناء، وآية المشيئة.

٨٢- آية الخمار والزينة.

تطلق آية الخمار والزينة على قوله تعالى: «وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَفْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» (النور: ٣١)

الزينة: ما تزينت به المرأة من حُلِي، أو كحل، أو خضاب، فما جرت العادة والجلبة على إبدائه، وكان الأصل فيه الظهور، كالخاتم والفتحة والكحل والخضاب فلا بأس في إبدائه للأجانب. أما ما خفي منها كالسوار، والخلخال، والقلادة والإكليل والشاح والقرط فلا تبديه المرأة إلا للمذكورين في الآية، فبدي من زينتها ما تدعو الحاجة إليه عند مزاوله الأعمال، والبيع والشراء، وغيرها من ضروريات الحياة، استثناءً من عموم النهي عن إبداء مواضع الزينة^(٢).

وترد الإشارة إلى آية الزينة لدى البلاغيين في باب الكناية، فقوله تعالى: «وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ» من باب إطلاق اسم الحال على المحل، وهو من الكناية، والمراد منه

١- المصدر السابق، ص ١١٠.

٢- الشوكاني، نيل الأوطار، ٦/١٧٢.

المبالغة؛ لأنَّ الزَّيْنَةَ ملابسة لمواضع من الجسد لا يَجُلُّ النَّظْرُ إليها لغير من استثني في الآية، وهي الذَّرَاعُ، والسَّاقُ، والعُضُدُ، والعنقُ، والرَّأْسُ، والصَّدْرُ، والأذُنُ، فجاء النَّهْيُ عن إبداء الزَّيْنَةَ نفسها؛ ليكون ستر مواضعها من باب أولى، وحرمة النَّظْرِ إليها أشدَّ. (١)

الآيات ذات العلاقة: آية الحجاب، وراجع: آية الزينة.

٨٣- آية الخمر.

هي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (المائدة: ٩٠)

تنصُّ هذه الآية على تحريم الخمر تحريماً باتاً لما فيه من الأضرار الجسديَّة والرُّوحية على الفرد والمجتمع. وقد انتهى التَّحْرِيمُ إلى هذه الدَّرَجَةِ بمراحل ثلاث وردت في الآيات القرآنية على النَّحْوِ الآتِي:

- المرحلة الإعدادية: وفيها كان إعداد النفوس ببيان أنَّ للخمر منافع ومضاراً لكنَّ المضار أكبر من المنافع، وكان هذا البيان دون ذكر حكم معيَّن أو اتِّخَاذُ موقِفٍ صريح من الخمر، قال تعالى: ﴿وَمِن ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ (النحل: ٦٧)، فوصف الرِّزْقُ بأنه حسن، وسكت عن السكر إشعاراً بمدح الرِّزْقِ والثَّناء عليه دون السكر. وفي هذه المرحلة الإعدادية أيضاً نزل قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَّفْعِهِمَا﴾ (البقرة: ٢١٩)، وذلك بترجيح مضارهما الماديَّة والمعنويَّة على منافعهما، وفي هذا البيان تفيِّرُ للنفوس من الخمر. (٢)

- المرحلة التَّأهيليَّة: كانت تلك الخطوة الثانية في التَّحْرِيمِ الجزئي للخمر وذلك في أوقات العبادات، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّىٰ

١- تفسير روح المعاني، ١٨/١٤٠.

٢- يراجع: مناع القطان، مباحث في علوم القرآن، ص ١١٣ وما بعدها.

تَعَلَّمُوا مَا تَقُولُونَ» (النساء، من الآية: ٤٣)، وفي هذا كسرٌ لعادة معاقره الخمر، وتضييق لفُرص شربه، خاصّة في النَّهار؛ إذ فيه أوقات الصَّلوات متوالية.

- مرحلة التَّحريم القطعي: وهي المرحلة النَّهائيَّة والخطوة الأخيرة في تحريم الخمر كما في آية الخمر السَّابقة. وفي حديث أمِّ المؤمنين عائشة (رضي الله عنها)، إشارةٌ إلى حكمة أخذ النَّفوس بالتدرُّج والتَّمهُّل في الأحكام الشَّرعيَّة، وفي حكم الخمر؛ إذ قالت: "إنَّما نزل أوَّل ما نزل منه سورةٌ من المفضَّل، فيها ذكُرُ الجنَّة والنَّار، حتَّى إذا ثاب النَّاس إلى الإسلام، نزل الحلال والحرام، ولو نزل أوَّل شيء: لا تشربوا الخمر! لقالوا: لا ندع الخمر أبداً، ولو نزل: لا تزنوا! لقالوا: لا ندع الزَّنا أبداً"،^(١)

وفي عقوبة شرب الخمر اختلافٌ بين العلماء، فقال بعضهم يجلد الشَّارب أربعين جلدة، وقال بعضهم يُضرب بالنَّعال، ورأى بعضهم أنَّه يعزَّر حسب ما يرى الإمام.^(٢)

٨٤- آية الخمس.

قال تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ فَإِنَّ لَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ (الأنفال: ٤١)، ويُطلَق عليها أيضًا آية الأنفال.

(خُمُس) بضم الخاء وسكون الميم أو ضمَّها، هو الجزء من خمسة أجزاء، يقال: (خَمَسْتُ) الشَّيء، أي جعلته خمسة أجزاء، ويقال: أخمس القوم أي صاروا خمسة.

تُطلَق "الغنيمة" على ما أخذ من أموال الكفَّار بحرب وقتال، فيكون خمسة لله تعالى وأربعة أحماسه للغانمين، ولا محلَّ للخلاف في ذلك.

١- صحيح البخاري: كتاب فضائل القرآن، (ح: ٤٦٠٩)؛ مسند أحمد: (ح: ١٦١٨٦)؛ صحيح ابن حبان: ذكر الخصال التي يتوقع كونها قبل قيام الساعة، (ح: ٦٨٤٣).

٢- الجزيري، عبد الرحمن. الفقه على المذاهب الأربعة، ٢١/٥.

وينشأ الخلاف في تخميس أصناف الأموال الأخرى من فيء، وخراج، وعشور، وجزية، وغيرها من الأموال التي ترد بيت المال بغير قتال، إذ يرى بعض العلماء أنها فيء داخله في حكم آية الفيء، ويرى آخرون أنّها داخله في حكم الغنائم، وقال آخرون إنّ آية الفيء منسوخة بآية الغنائم، لكن الجصاص يردُّ ذلك ويرى أن "آية الغنيمة فيما أوجف عليه المسلمون بخيل أو ركاب وظهر عليهم بالقتال وآية الفيء التي في الحشر فيما لم يوجف عليه المسلمون وأخذ منهم على وجه المودعة والهدنة كما فعل النبي (ﷺ) بأهل نجران وفدك وسائر ما أخذه منهم بغير قتال والله أعلم بالصواب".^(١)

الآيات ذات العلاقة: آية سهم ذوي القربى، وآية الغنائم، وآية الفيء.

٨٥- آية خمس رضعات.

يشار إلى آية خمس رضعات في مسألة النسخ في القرآن الكريم، حيث يذهب القائلون به إلى تصنيف النسخ في القرآن الكريم إلى أنواع، منها ما نُسخ حكمه ورسمه في المصحف ويمثلون له عادةً بآية خمس رضعات، وآية الشَّيخ والشَّيخة. روي عن عائشة (رضي الله عنها) أنّها قالت: "كان ممّا أنزل: عشر رضعات معلومات، فنسخن بخمس رضعات معلومات، فتوفي رسول الله (ﷺ) وهي ممّا يقرأ من القرآن".^(٢) فكلنا الآيتين أي: آية عشر رضعات وآية خمس رضعات، منسوختان رسمًا من القرآن الكريم، وإن كان بعض العلماء من الشَّافعية على بقاء حكم آية خمس الرُّضعات.

الآيات ذات العلاقة: آية الرُّضاع، وآية الشَّيخ والشَّيخة.

٨٦- آية الدُّخان.

هي قوله تعالى في السُّورة المسماة أيضًا بالدُّخان: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُّبِينٍ﴾ (آية: ١٠).

١- أحكام القرآن للجصاص، ٤/٢٦١.

٢- صحيح مسلم: باب التحريم بخمس رضعات، (ح: ١٤٥٢)؛ وسنن الترمذي: باب ما جاء لا تحرم المصّة ولا المصتان، (ح: ١١٥٠).

والدُّخان من أَسْرَاطِ السَّاعَةِ التي جاء الخبر عنها في القرآن الكريم، والسُّنَّة النبويَّة. ورد حديث الدُّخان عن حذيفة بن أسيد قال: "اطَّلَعَ النَّبِيُّ (ﷺ) عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَاكِرُ، فَقَالَ: مَا تَذَاكِرُونَ؟ قَالُوا: نَذْكُرُ السَّاعَةَ. قَالَ: إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرُونَ قَبْلِهَا عَشْرَ آيَاتٍ قَالَ فَذَكَرَ الدُّخَانَ، وَالذَّجَالَ، وَالذَّابَةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنَزُولَ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ (ﷺ)، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خُسْفٍ بِالْمَشْرِقِ، وَخُسْفٍ بِالْمَغْرِبِ، وَخُسْفٍ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرَ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ" (١)

واختلف العلماء في آية الدُّخان: هل وقع الدُّخان أم لم يقع بعد؟ فذهب بعضهم إلى أنه قد وقع، وقال آخرون لم يقع. والظاهر في حديث مسلم، فإنَّ الدُّخان من أَسْرَاطِ السَّاعَةِ الكُبرى، لم يقع بعد، وسيكون آخر الزَّمان.

٨٧- آية الدِّين.

آية الدِّين أو آية المداينة أو المداينات هي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا بِيخْسٍ مِنْهُ شَيْئاً فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهاً أَوْ ضَعِيفاً أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُؤْمَلَ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيَّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيراً أَوْ كَبِيراً إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا بِيضَارَ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِن تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَیُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٨٢).

١- صحيح مسلم، (ج: ٥٠٠٧)، باب في الآيات التي تكون قبل الساعة، (ج: ٢٩٠١).

أول سمة شكلية في هذه الآية أنها أطول آيات القرآن الكريم، ولأجل هذا الطول فقد استحَبَّ الإمام أحمد أن تكون الآية التي تجوز قراءتها مع الفاتحة في الصلاة من قبيل آية الدَّين، وآية الكرسي، وإلا فبضع آيات أو سورة.^(١) كذلك، كره بعضهم جواز قراءة آية الدَّين ونحوها، للمُحدث الجنب، وتوقفوا فيها إذ ليست باليسير الجائز قراءته للتعوذ والتبرُّك.^(٢) وهذه الآية أصل في الإشهاد في المعاملات بطرق الإشهاد المختلفة، وللعلماء مواقف وآراء حول حكم الإشهاد وظروفه، بين الوجوب والنَّدب. الآيات ذات العلاقة: آية الإشهاد.

٨٨- آية الدُّرية.

تُطلق آية الدُّرية على قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ (الأعراف: ١٧٣، ١٧٢).

تسمَّى هذه الآية أيضًا آية الميثاق، أو آية أخذ الميثاق. ومَن أطلق هذا المصطلح الأלוيسي، يقول في تفسيره لآية ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ﴾ (الأعراف، من الآية: ١٧٩): "وإدعى أناس أن التأويل مخالف للأحاديث الواردة في الباب، كبعض الأحاديث السابقة في آية أخذ الميثاق".^(٣) والظاهر أن مصطلح الألويسي أوضح؛ لأنه يشير مباشرة إلى القضية المطروحة في الآية ألا وهي أخذ الميثاق من بني البشر. والله أعلم.

راجع: آية (أخذ) الميثاق.

١- البغدادي، محمد بن يوسف بن أبو القاسم. الناج والإكليل، (بيروت: دار الفكر، ط ٢، ١٣٩٨)، ١/٣١٧.

٢- المقدسي، محمد بن مفلح. الفروع، تحقيق: أبو الزهراء حازم القاضي، الفروع، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨)،

١/٣٦٨.

٣- الألويسي، روح المعاني، ١١٨/٩.

٨٩- آية الرؤيا.

تطلق آية الرؤيا على ثلاث آيات ذكرت ثلاث رؤى للنبي (ﷺ)، ورد ذكرها في القرآن الكريم على النحو الآتي:

- رؤياه (ﷺ) يوم بدر:

قال تعالى: ﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلًا وَلَوْ أَرَأَيْتَهُمْ كَثِيرًا لَّقَسَيْتُمْ وَلَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾، (الأنفال: ٤٣).

وقعت هذه الرؤيا ليلة بدر إذ نام النبي (ﷺ) في العريش فرأى عدد المشركين قليلاً، وكانت الحكمة في هذه الرؤيا يومئذ كما صرّحت بذلك الآية تثبيت قلوب المؤمنين، والطائفة القليلة التي خرجت على غير توقُّع قتال، فكانت الرؤيا بمثابة طمأنينة وسكينة للمسلمين، وتشجيعاً لهم على خوض المعركة، والحظو بالنصر من عند الله. وقد زاد هذا التدبير الإلهي حين التقى الجمعان فرأى المسلمون المشركين قليلين، ورأى المشركون المسلمين قليلين؛ ليغترون بتلك القلّة فلا يأخذوا حذرهم، وكان عدد المسلمين نحو ثلاثمائة وثلاثة عشر مقاتلاً، وعدد المشركين نحو ألف (١).

- رؤياه (ﷺ) ليلة الإسراء:

قال تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ وَنُحُوفُهُمْ قَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا﴾ (الإسراء: ٦٠).

وحدثت ليلة الإسراء، وكانت الحكمة الإلهية من تلك الرؤيا تخويف قريش بالشجرة الملعونة، شجرة الرّقوم، وابتلاء إيمان المسلمين، فصدقت طائفة، وارتدت

١- سيرة ابن كثير، ٢/٤٠٥.

طائفة أخرى كبرت عليها حادثة الإسراء. وعن ابن عباس أنها رؤيا عين أريها النبي (ﷺ) ليلة الإسراء، وأن الشجرة الملعونة هي شجرة الزقوم.^(١)

- رؤيا الفتح.

قال تعالى: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُؤُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا﴾، (الفتح: ٢٧).

حدثت هذه الرؤيا في السنة السادسة من الهجرة بعد أن صدَّ المشركون النبي (ﷺ) والمسلمين عن المسجد الحرام، وعن دخوله مكة، حتى في الأشهر الحرم، وقد استبشر النبي (ﷺ)، وأصحابه بهذه الرؤيا وفرحوا بها؛ لِعِلْمِهِمْ أَنَّهَا وَعْدٌ حَقٌّ مِنْ اللَّهِ. وهكذا تحققت هذه الرؤيا في العام التالي لصلح الحديبية، إذ أحرم النبي (ﷺ) وأصحابه، وخرجوا إلى مكة معتمرين عمرة القضاء. كما تحققت مرةً أخرى بدخول النبي (ﷺ) مكة عام الفتح، وظهر دين الله في مكة وفي الجزيرة العربية بعد ذلك.^(٢)

هذا، وتعدُّ تلك الآيات وأمثالها المخبرة بالمغيبات المستقبلية وجهًا من وجوه إعجاز القرآن الكريم، وصدق النبي (ﷺ)؛ إذ لولا وحي من الله لما عرف النبي (ﷺ) شيئًا من ذلك، ولما راهن على المستقبل بالزعم والرَّجْم بالغيب، وهو الذي لا يعلم ما يُفعل به غدا.

الآيات ذات العلاقة: آية الزقوم.

١- المصدر السابق، ٢/ ١٠٨.

٢- السيرة النبوية لابن هشام، ٤/ ٢٠.

٩٠- آية الرؤيا.

قال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَن نَرَاكَ إِنَّا كُنَّا نَظَرًا وَإِنَّا لَن نَنظُرُ إِلَّا إِلَىٰ جَهَنَّمَ فَبِأَنَّهَا كَانَتْ كَالْأَيْدِي الضَّالِّينَ يَأْتِيهِمْ مِنْهَا السُّجُودُ﴾ (الأعراف: ١٤٣)

من أصول الإيمان عند أهل السنة، الاعتقاد برؤية الله سبحانه وتعالى يوم القيامة، مع عدم منافاة ذلك لتنزيهه سبحانه عن الصورة والمقدار، وتنزيهه عن الجهات. ومن الآيات في ذلك قوله تعالى: ﴿وَجُودُهُ يُؤَمِّدُ نَاصِرَةً إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةً﴾ (القيامة: ٢٢-٢٣). أما في الدنيا، فإنه لا يُرى، وتصديق ذلك قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ (الأنعام: ١٠٣). يوضح الغزالي رؤية الله سبحانه يوم القيامة بقوله: "وأما وجه إجراء الرؤيا على الظاهر، فهو أنه غير مؤدٍّ إلى المحال، فإنَّ الرؤيا نوعٌ كشفٍ وعلم إلا أنه أتمُّ وأوضح من العلم، فإذا جاز تعلُّق العلم به، وليس في جهة، جاز تعلُّق الرؤيا به وليس بجهة... وكما جاز أن يعلم من غير كيفية وصورة، جاز أن يُرى كذلك".^(١)

وفي الحديث النبوي: "إنكم سترون ربكم يوم القيامة كما ترون القمر ليلة البدر، لا تضامون في رؤيته...".^(٢) يقول الإسفراييني، في شرح الحديث: "وفي الحديث قيد تحمل عليه آية الرؤيا، فكأنه قال: لا تدركه الأبصار في غير القيامة وتدركه يومئذ، فإن المطلق يحمل على المقيد...".^(٣)

^١ - الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. قواعد العقائد، تحقيق: موسى بن نصر، (بيروت: عالم الكتب، ٢، ١٩٨٥)، ١/١٧١-١٧٢.

^٢ - صحيح البخاري: باب فضل صلاة العصر، (ح: ٥٢٩٠)، صحيح مسلم: باب معرفة طريق الرؤيا، (ح: ١٨٢)، وهو عند سائر أصحاب السنن.

^٣ - الإسفراييني، طاهر بن محمد. التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكة، تحقيق: كمال يوسف الخوت، (بيروت: عالم الكتب، ١٩٨٣)، ١/١٥٧.

٩١- آية الرِّبَا.

هي قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (البقرة: ٢٧٥-٢٧٨).

يطلق (الرِّبَا) في اللُّغة على الزيادة، ومنه (الرَّابِية والرِّبوة) من الأرض، وهي المكان المرتفع سُمِّيت كذلك لزيادتها على ما حواليتها، ومنه قولهم (أرْبى فلانٌ على فلان في الكلام)، أي زاد عليه. وقال تعالى: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيهِ الصَّدَقَاتِ﴾ (البقرة، من الآية: ٢٧٦)، أي يَنْمِيها ويكثر أجرها.^(١)

يروى عن ابن عباس أن آية الرِّبَا آخر ما نزل من القرآن، أي ما نزل من الأحكام.^(٢) ومن الأصول المستنبطة من آية الرِّبَا هذه، أن الإسلام في تحريمه للأشياء يتبع قانون "العفو عمَّا سلف"، ويشجع على ردِّ ما كان منها قائمًا موجودًا، وذلك ما نصَّت عليه الآية بقوله سبحانه ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (البقرة: ٢٧٨). وقوله (ﷺ) في خطبة الوداع: "ألا إن دماء الجاهليَّة موضوعة، وإنَّ كلَّ رِبَا موضوع"^(٣).

١- أحكام القرآن للجصاص، ٣/١٨٣.

٢- تفسير الطبري، ٣/١١٤ وإبناار الإنصاف، ١/٣٢٥.

٣- السرخسي، المبسوط، (مصر: دار السعادة، ١٣٢٤هـ)، ١٣/٦٧.

٩٢ - آية الرَّجْعَةِ.

هي قوله تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمَّغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لَتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ (البقرة، من الآية: ٢٣١)

و(الرَّجْعَةُ): مراجعة الرَّجُلِ أهله بعد الطَّلَاق. و(الكلام الرَّجِيع): هو المردود إلى صاحبه. ^(١) والرُّجُوع إلى المكان أو الشَّيء: العودة إليه بعد مفارقتها.

ومن المعاني المستنبطة من هذه الآية اندراج جميع دواعي الفراق بين الزَّوجين تحت مفهوم الطَّلَاق في قوله (فإن طلقها)، فلا تنحصر إباحة الزَّوجة لزوجها الأوَّل في طلاق الزَّوج الثَّاني لها فحسب، وإنَّها قد تحمل له بلعان، أو موت، أو خلع أو غير ذلك من دواعي فسخ النِّكاح المشروعة. وذكروا من نظائر هذه الآية: آية التَّأْفِيفِ، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ (النساء: ١٠١)، أي آية القصر؛ إذ يباح قصر الصَّلَاة في السَّفر وإن لم يخف من فتنة الكفار. ^(٢) وبدهي أن تراجع الزَّوجين مرتَّب على الصُّواب الشرعية الأخرى بأن تكمل العدة المفروضة في حقها إمَّا بالقروء الثلاثة، أو وضع حملها بعد طلاق، أو تربُّص أربعة أشهر وعشرا.

كذلك، من المعاني المستنبطة أنَّ مفهوم النِّكاح في هذه الآية في قوله ﴿فإن طلقها فلا تحلُّ له من بعدُ حتَّى تنكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ﴾ يشمل عقد النِّكاح والوطء، ولكنَّه في هذه الآية ينحصر في الوطاء، وذلك مستفاداً من حديث امرأة رفاعة القرظي التي طلقها

١- الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الحليل بن أحمد. كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، (د. م. دار مكتبة

الملا، د. ت)، ١/٢٢٦.

٢- أحكام القرآن للحصاص، ٢/٨٩.

زوجها؛ فتزوّجها عبد الرحمن بن الزبير، فأرادت أن تفارقه إلى زوجها الأول؛ فقال لها النبي (ﷺ): "لا، حتى تذوقي عُسَيْلَتَهُ ويذوق عُسَيْلَتِكَ".^(١)

الآيات ذات العلاقة: آية الحمل، وآية الخلع، وآية الطلاق، وآية العضل، وآية الفرض، وآية المتوفى عنها زوجها.

٩٣- آية الرّجم.

تطلق آية الرّجم على الآية التي قيل إنَّها منسوخة لفظاً ثابتة حكماً، فعن أبي أمامة بن سهل أن خالته قالت: لقد أقرأنا رسول الله (ﷺ) آية الرّجم "الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فارجوهما البتّة بما قضيا من اللذة".^(٢)

راجع: آية الشَّيْخ والشَّيْخَة.

٩٤- آية الرُّخصة.

تطلق آية الرُّخصة في سياقين مختلفين هما: سياق الطَّهارة والوضوء، وسياق رخصة الإفطار في رمضان لسفر أو مرض أو غير ذلك من مباحات الإفطار.

- ففي سياق الطَّهارة، روي عن علقمة بن صفوان قال: كان رسول الله (ﷺ) إذا أراق البول، نكَّله فلا يكلمنا، ونسَلَّم عليه فلا يردُّ علينا، حتى يأتي أهله، فيتوضَّأ كوضوئه للصلاة، فقلنا: يا رسول الله، نكلمك فلا تكلمنا، ونسَلَّم عليك فلا تردُّ علينا، حتى نزلت آية الرُّخصة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾

١ - صحيح البخاري: كتاب الشهادات، (ح: ٢٤٤٥)؛ صحيح مسلم: كتاب النكاح، (ح: ٢٥٨٧). و(المُسْبِلَة): تصغير غَسَلَ،

وقد كتبت به عن لذة الجماع. النهاية لابن الأثير، ٤٧٠/٣.

٢ - السيوطي، الإتقان، ٦٨/٢.

الآية".^(١) فدلت الآية على إيجاب الوضوء فقط وقت القيام للصلاة. وآية الرخصة إذن هي عين آية الوضوء.

- أما في سياق رخصة الإفطار في رمضان للمسافر والمريض أو غيرهما من أصحاب الأعذار والضرورات، فقد قال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمُ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (البقرة: ١٨٥)، ترد هذه الآية في الدلالة على جواز الإفطار طبقاً للشروط المنصوص عليها من الضرورات والأعذار. ويرى بعض العلماء جواز الصوم لمن قدر عليه مع تلك الأعذار. عن معاذ بن جبل قال: "صام النبي (ﷺ) بعدما نزلت عليه آية الرخصة في السفر".^(٢)

الآيات ذات العلاقة: آية الصَّعيد، وآية الصَّيام، وراجع: آية التَّيَمُّم، وآية الوضوء.

٩٥- آية الرُّدة.

آية الرُّدة أو الارتداد هي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُم عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (المائدة: ٥٤).

الرُّدة هي خروج المسلم من الإسلام عن طيب نفس منه، وهو بخلاف الرُّدة بالإكراه، فلا يؤاخذ المسلم بذلك. وجمهور الفقهاء على أن عقوبة الرُّدة القتل، غير أنهم

^١ - السيوطي، الدر المنثور، ١٣٠/؛ تفسير الطبري، ١١٥/٦. يقول ابن كثير في هذا الحديث: "وهو حديث غريب جداً، وجابر هذا هو ابن زيد الجعفي ضعفه". أحكام القرآن للجصاص، ٣/٣٣٠.

^٢ - السيوطي، الدر المنثور، ٤٥٩/١.

اختلفوا في تحديد كَيْفِيَّتِهِ. ومن أدلة عقوبة الردة قوله (ﷺ): "من بدّل دينه فاقتلوه" (١)، وقوله (ﷺ): "لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: النّفس بالنّفس، والثّيب الزّاني، والمفارق لدينه التّارك للجماعة" (٢)، وأمر النّبِيّ (ﷺ) بقتل بعض المرتدّين أمثال: مقيس بن حبابة، وعبد الله بن خطل. ٣ كما نفذ بعض الصحابة عقوبة القتل في بعض المرتدّين، كقتل عليّ بن أبي طالب بعض الذين ادّعوا ألوهيّته، ونفذها أبو موسى في اليمن، وكذلك ابن مسعود في قوم بالعراق. وذهب بعض الفقهاء إلى التّفريق بين نوعين من الارتداد: الارتداد المجرّد، والارتداد المصاحّب بالفساد ومحاربة الله ورسوله، وذهبوا إلى أنّ الذين نُفذت فيهم عقوبة الردة في عهد النّبِيّ (ﷺ) إنّما كانوا من المرتدّين المحاربين. أما المرتد المجرّد، فإنّه يُستتاب ولا يُقتل إلاّ أن يصرّ على ردّته، يقول ابن تيمية: "المرتدّ المجرّد لم يسع في الأرض فسادًا فلم يدخل في الآية، ولا يرد نقضًا من جهة المعنى؛ لأنّنا إنّما نعرضه للسيّف ليعود إلى الإسلام وإنّا نقتله لمقامه على تبديل الدّين فإذا أظهر الإعادة إليه حصل المقصود الذي يمكننا تحصيله وزال المحذور الذي يمكننا إزالته (...). والسّاب و نحوه المؤذنين إنّما نقتلهم لما فعلوه من الأذى والضّرر، لا لمجرّد كفرهم فإنّنا قد أعطيناهم العهد على كُفْرهم، فإذا أسلم بعد الأخذ زال الكفر الذي لم يعاقب عليه بمجرّده" (٤).

الآيات ذات العلاقة: آية الإكراه، وآية المحاربة، وراجع: آية الارتداد.

١- صحيح البخاري، (ح: ٦٥٢٤)؛ وهو عند أصحاب السنن إلاّ مسلم.

٢- صحيح البخاري، (ح: ٦٤٨٤)؛ وصحيح مسلم، (ح: ١٦٧٦).

٣- الأرجح أنّ الذين أمر النّبِيّ (ﷺ) بقتلهم، لم يكن لمجرّد ارتدادهم أو كفرهم، فكُل هؤلاء كان عنّ يماهر بأدبته للنّبِيّ (ﷺ) بمكّة، أو من أصحاب الدّماء المرتدّين، وقد عفا النّبِيّ (ﷺ) عن بعضهم منهم: قينة لابن خطل، وسارة وكانت مولاة لبعض بني عبد المطلب، ومنهم من أسلم كمكرمة بن أبي جهل. وقد ذكر المؤرّخون تفصيل ذلك في أخبار فتح مكّة، بنظر مثلاً: سيرة ابن هشام، ٧٠/٥.

٤- الصارم المسلول، ٣٩٦/١.

٩٦- آية ردِّ شهادة المحدود في القذف.

هي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (النور: ٤)

في هذه الآية مسألة في الاستثناء بإلّا أو إحدى أخواتها، إذ يذهب بعض الفقهاء إلى أنه إذا استثنى بإلّا أو إحدى أخواتها، انصرف الاستثناء إلى الأخير كما في آية ردِّ شهادة المحدود في القذف. وعليه، لو أمر شخص لاثنين بإلّا واستثنى شيئاً، كان من الأخير، ولكن إذا أمر مثلاً ببائة درهم وخمسين ديناراً إلا درهماً، انصرف حينئذ إلى الأوّل.^(١)

وعليه، فالذين يرمون المحصنات محكومٌ عليهم جميعاً بالفسق إلا الثائنين، ولا يرجع الضمير في الاستثناء إلى الكلّ إلا بدليل يقتضي ذلك كما في آية المحاربة مثلاً، إذ عاد الضمير على جميع المحاربين في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (المائدة: ٣٣)، وسبب ذلك ما جاء بعد الآية من قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (المائدة: ٣٤). فلو عاد الضمير على الأخير أي في قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾، لم يبق له فائدة لأن التوبة تُسْقِطُ الحَدَّ مطلقاً.^(٢)

الآيات ذات العلاقة: آية المحاربة، وراجع: آية القذف.

^١ - زين بن إبراهيم بن محمد، البحر الرائق، ٤٧/٧.

^٢ - المصدر السابق، ٧٩/٧.

٩٧- آية الرُّسل .

وهي قوله تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُمْ مَّن كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِن بَعْدِهِمْ مَّن بَعْدَ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَّنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَّنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ (البقرة: ٢٥٣)

ترد آية الرُّسل في مسألة التَّفْضِيل بين الرُّسل، وقد انزلق فيها كثيرٌ من النَّاس في تفاضلهم بين الرُّسل على وجه العصبية والتَّنقيص، بل واختلاق بعض القصص والمفتريات على بعضهم. هذا، وإن كان القرآن قد نصَّ في الآية السابقة على أنَّ الله فضَّل بعضهم على بعض، فذلك من باب تكريم كلِّ واحد منهم بشيء يختصُّ به. أما تفضيل بعضهم على بعضٍ على وجه الفخر أو على وجه الانتفاص بالمفضول، فذلك مردودٌ، وفي الحديث: "لا تفضلوا بين الأنبياء"^(١). والعقيدة الصحيحة تقتضي الإيَّان بجميع الرُّسل وما أنزل إليهم من الكتب والرِّسالات، والاعتقاد أنَّ الكفر بواحد منهم كفرٌ بالجميع^(٢)، كما جاء في آية الإيَّان، وفي قوله تعالى: ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ﴾ (البقرة، من الآية: ٢٨٥).

هذا، وفي هذه الآية أيضًا حجَّة واضحة على منكري صفة الكلام لله عزَّ وجلَّ ممَّن زعموا أن تكليم الله لموسى كان نوعًا من الإلهام والإيحاء، فخصَّت الآية موسى بالتكليم، وسائر الأنبياء بالوحي.

الآيات ذات العلاقة: آية الإيَّان.

١- الإمام الطحاوي، شرح العقيدة الطحاوية، ١/ ١٧١. والحديث في: صحيح البخاري: باب قول الله تعالى (والى مدين

أخاهم شعيباً)، (ح: ٢٢٣٣)؛ صحيح مسلم: باب من فضائل موسى صلي الله عليه وسلم، (ح: ١٥٩).

٢- ابن تيمية، الجواب الصحيح، ٢/ ٣٧٠.

٩٨ - آية الرصد.

قال تعالى: ﴿عَالِمِ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِن خَلْفِهِ رَصَدًا﴾ (الجن: ٢٧).

عن الضحاك بن مزاحم، قال: "كان النبي (ﷺ) إذا بُعث إليه الملك بالوحي بعث ملائكة يجرسونه من بين يديه ومن خلفه أن يتشبه الشيطان بالملك".^(١) حتى لا يكون للشياطين عليه سلطان، وذلك المراد بالرصد في الآية. والشهاب يعني الكوكب، وكل موقد منير. والشهاب الراصد: ما أرصد به لرحم الشياطين.^(٢)

وترد آية الرصد لتفنيد قصة الغرائق المزعومة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَمَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (الحج: ٥٢). يقول الإمام البيضاوي: "قيل: تمى لحرصه على إيهان قومه أن ينزل عليه ما يقرّبهم إليه، واستمرّ به ذلك حتى كان في ناديمهم فنزلت عليه سورة النجم... فأخذ يقرؤها فلما بلغ ﴿وَمَتَاةَ الثَّالِثَةِ الْأُخْرَى﴾ وسوس إليه الشيطان حتى سبق لسانه سهواً أن قال: تلك الغرائق العلى، وإن شفاعتهن لترتجى...".^(٣)

يورد الألوسي هذه القصة في هذا المقام، ويفنّدها، وبعد إيرادها للقصة يقول: "ثمّ آية فائدة في إنزال الرصد إذا لم يحصل به الحفظ؟ بل كيف يسمّى رصداً؟".^(٤)

١ - الألوسي. روح المعاني، ١٧/١٨٢.

٢ - الجبائي، شهاب الدين أحمد بن عماد المصري. التبيان في تفسير غريب القرآن، تحقيق: فتحي أنور الداوي، (القاهرة: دار الصحابة للتراث بطنطا، ١٩٩٢)، ١/٤٢٩.

٣ - البيضاوي. أنوار التنزيل، ٢/٩٦.

٤ - المصدر نفسه. وقصة الغرائق أخرجها ابن مردويه عن ابن عباس أنه قال في آية الرصد: أنّ النبي (ﷺ)، كان يصلي إذ نزلت عليه قصة آفة العرب فجعل يتلوها فسمع المشركون فقالوا إنّنا نسمعه يذكر أهتنا بخبر فدنا منه، فبينما هو يتلوها وهو يقول

كذلك يورد القاضي عياض القصة منكرًا لها من حيث السند والمتن بعدة وجوه، فيقول في كلام مطوّل: "لقد بلي الناس ببعض أهل الأهواء والتفسير، وتعلّق بذلك الملحدون مع ضعف نقلته واضطراب رواياته، وانقطاع إسناده، واختلاف كلماته (..) هذا توهينه من طريق النقل. فأما من جهة المعنى فقد قامت الحجّة وأجمعت الأمة على عصمته (ﷺ) ونزاهته عن مثل هذه الرذيلة. إما من تمّنيه أن ينزل عليه مثل هذا من مدح آلهة غير الله وهو كفر، أو أن يتسوّر عليه الشيطان ويعتقد النبي (ﷺ) أنّ من القرآن ما ليس منه حتى ينهيه جبريل عليه السلام، وذلك ممتنع في حقّه (ﷺ)، أو يقول ذلك النبي (ﷺ) من قبل نفسه عمدًا وذلك كفر، أو سهوًا، وهو معصومٌ من هذا كله" (١).

الآيات ذات العلاقة: آية الحفظ

٩٩- آية الرضاع.

قال تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُبْرِئَ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (البقرة: ٢٣٣)

آية الرضاع من الآيات المجملة التي فصل العلماء فيها وفي أحكام الرضاع وشروطه؛ إذ إنّ الرضاع اسم جامع يقع على المصّة وأكثر منها إلى كمال إرضاع الحولين. كما يقع على كلّ رضاع وإن كان بعد الحولين، غير أنّ العلماء استدّلوا بقرائن أخرى من السنة لاستنباط شروط الرضاع، وأنّ المراد بتحريم الرضاع بعض المرضعات دون بعض، لا من شمله اسم الرضاع، (٢) ويشار إلى آية خمس رضعات عادة في هذا الموقف

أفرايم اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى. ألقى الشيطان "تلك الغرائب العلما منها الشفاعة ترغبي". وهي قصة مزعومة، لا تليق وحفاق الكتاب المبين وطبيعة النبي المعصوم.

١- القاضي عياض، الشفا في حقوق المصطفى، ١١٠/٢.

٢- الشافعي، محمد بن إدريس. أحكام القرآن، تحقيق: عبد النبي عبد الحائق، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٠)،

ص ٢٥٧؛ وتفسير ابن كثير، ١/١٧٠.

وإضافتها إلى آية الرِّضَاع للدَّلالة على لزوميَّة السُّنَّة للقرآن، وعدم استغناء أحدهما عن الآخر.

الآيات ذات العلاقة: آية خمس رضعات.

١٠٠- آية الرِّضْوَانِ.

تُطلق آية الرِّضْوَانِ أو آية المبايعة على قوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ (الفتح: ١٨).

قيل نزلت آية الرِّضْوَانِ حين خرج النبي في السُّنَّة السَّادسة من الهجرة للعمرة بمكَّة، فمَنعته قريش من دخولها، وتفاوضوا معه في الصُّلح المعروف بصلح الحديبية، للموضع الذي كان النبي (ﷺ) نزل فيه. وبعث رسول الله (ﷺ) عثمان بن عفان إلى قريش ليخبرهم أنه لم يأت حرب، وإنما جاء زائراً لهذا البيت المعظَّم لحرمة، فأتى عثمان عطاء قريش فأبلغهم رسالة رسول الله (ﷺ)، وأبطأ في الرجوع إلى الحديبية، فشاع أنه قد قتل، فدعا النبي (ﷺ) الصحابة إلى البيعة على القتال، فبايعوه تحت شجرة هناك، وسميت تلك البيعة "بيعة الرِّضْوَانِ". هذا، وفي هذه الآية بشارة بالرِّضَا عن الصَّحابة المبايعين، ووعدهم بالحسنى.^(١) ويحتج بها في ردِّ من يقول بفسق بعض الصَّحابة.

الآيات ذات العلاقة: آية الشورى، وراجع: آية المبايعة.

١٠١- آية الرُّوحِ.

قال تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (الإسراء: ٨٥)،

١- الفصول في السيرة، ١/ ١٨٤.

جعل الزَّرْكَشِي وابن الحصار، والسيوطي، وابن كثير وغيرهم هذه الآية مما تكرر نزوله من الآيات. يقول السيوطي نقلاً عن ابن الحصار: "قد يتكرر نزول الآية تذكيراً وموعظة".^(١) ويقول الزركشي في "البرهان": "قد ينزل الشيء مرتين تعظيماً لشأنه، وتذكيراً عند حدوث سببه خوف نسيانه".^(٢) ومن الآيات التي ذكروها بهذا الصدد: خواتيم سورة النحل، وأول سورة الروم، وقوله تعالى: «مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ» (التوبة، من الآية: ١١٣)، وقوله تعالى: «وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُفْعًا مِنَ اللَّيْلِ» (هود، من الآية: ١١٤).^(٣)

١٠٢- آية الزقوم.

تطلق آية الزقوم على ثلاث آيات تحدثت عن الزقوم وهي:

قوله تعالى: «أَذْلِكَ خَيْرٌ نُزُلًا أَمْ شَجَرَةُ الزُّقُومِ إِنَّا جَعَلْنَاهَا فِتْنَةً لِلظَّالِمِينَ إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ طَلْعُهَا كَأَنَّهُ رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ فَإِنَّهُمْ لَا كَيْلُونَ مِنْهَا فَمَالِؤُونَ مِنْهَا الْبُطُونَ ثُمَّ إِنَّ لَهُمْ عَلَيْهَا لَشَوْبًا مِّنْ حَمِيمٍ ثُمَّ إِنَّ مَرْجِعَهُمْ لَإِلَى الْجَحِيمِ» (الصفات: ٦٢-٦٨)

وقوله: «إِنَّ شَجَرَةَ الزُّقُومِ طَعَامُ الْأَيْمِ كَالْمُهْلِ يَغْلِي فِي الْبُطُونِ كَغَلِي الْحَمِيمِ» (الدخان: ٤٣-٤٦).

وقوله: «ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا الضَّالُّونَ الْمُكَذِّبُونَ لَا كَيْلُونَ مِنْ شَجَرٍ مِّنْ زُقُومٍ فَمَالِؤُونَ مِنْهَا الْبُطُونَ» (الواقعة: ٥١-٥٣).

١- السيوطي. الإنقان في علوم القرآن، ١/٩٨.

٢- الزركشي. البرهان في علوم القرآن، ١/١٠٤.

٣- السيوطي. الإنقان في علوم القرآن، ١/١٠٤.

وجاء ذكرها أيضاً بغير لفظ الزقوم في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ
بِالنَّاسِ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ
وَنَحْوَهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا﴾ (الإسراء: ٦٠).

وردت أوصاف كثيرة لشجرة الزقوم، فقيل:

- إنها شجرة من أخبث الشجر بتهامة . وقيل إنها اسم لشجرة مُرّة كريهة الرائحة ذات
لبن إذا أصاب جسد الإنسان تورم، وقيل هي كل طعام يقتل. (١)
- أما شجرة الزقوم التي وصفها القرآن الكريم (بالشجرة الملعونة) فالله تعالى وحده
أعلم بحقيقتها؛ لأنها من علم الغيب من حيث طبيعتها وأوصافها.

وروي أنه لما أنزلت آية الزقوم: ﴿إِنَّ شَجَرَةَ الزَّقُومِ طَعَامُ الْأَثِيمِ﴾، لم تعرفه
قريش، فقال أبو جهل: إن هذا لشجر ما ينبت في بلادنا فهل منكم من يعرف الزقوم؟
فقال رجل قدم عليه من إفريقية: الزقوم بلغة إفريقية الزبد بالتمر، فقال أبو جهل: يا
جارية هاتي لنا تمرًا وزبدًا نزدقمه، فجعلوا يأكلون منه ويقولون: أفبهذا يخوفنا محمد في
الآخرة؟ فبين الله تبارك وتعالى ذلك في آية أخرى فقال في صفته: ﴿إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي
أَصْلِ الْجَحِيمِ طَلْعُهَا كَأَنَّهُ رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ﴾ الآية، وقيل إن بعض المشركين قالوا:
كيف تكون في النار شجر والنار تأكل الشجر؟ فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي
أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ﴾. فهي فتنة للكفار كما كان عدد
الملائكة التسعة عشر فتنة لهم.

الآيات ذات العلاقة: آية الرؤيا.

١- الزبيدي، تاج العروس، ١/٧٧٤٦، مادة (ز ق م).

١٠٣ - آية الزكاة.

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (التوبة: ٦٠).

يطلق على آية الزكاة أيضاً آية الصدقات أخذاً من الكلمة الواردة في أول الآية. كما يُطلق عليها آية المؤلفة قلوبهم.

وآية الزكاة من الآيات التي يذهب بعض العلماء إلى أنها ناسخة لآيات الإنفاق، مثل قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرُؤُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةِ أُولَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ﴾، (الرعد: ٢٢)، وقوله: ﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَحْلِفِينَ فِيهِ﴾ (الحديد، من الآية: ٧). ولا يرى بعضهم نسخاً بينها. يقول القرطبي عن قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِّمَّةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٦١): "قيل نزلت في نفقة التطوع، وقيل نزلت قبل آية الزكاة، ثم نسخت بآية الزكاة، ولا حاجة إلى دعوى النسخ؛ لأن الإنفاق في سبيل الله مندوب إليه في كل وقت".^(١)

ويستشهد بآية الزكاة في تحديد الأصناف المستحقة للزكاة وهم ثمانية، وليس تعداد الأصناف الثمانية هنا مراداً به وجوب إعطاء الزكاة لهم جميعاً في الوقت نفسه، بل يجوز إعطاء صنف واحد حسبما يرى المزكي من الحاجة والأولوية.^(٢)

راجع: آية الصدقات، وآية المؤلفة قلوبهم.

١ - تفسير القرطبي، ٣/٣٠٣.

٢ - كشاف الفناع، ٤/٣٥٩.

١٠٤ - آية الزواني.

تطلق آية الزواني على قوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلِيَشْهَدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (النور: ٢)، وتسمى أيضاً آية الجلد وآية الحدود. وفي الرد على أبي عبيدة الذي ادعى أنه لا توجد في كتاب الله آية جمعت النَّاسخ والمنسوخ إلا قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَبَيِّنَاتٍ لِّمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (المائدة: ١٠٥)، يقول الكرمي: "قال أبو عبيدة ليس في كتاب الله آية جمعت النَّاسخ والمنسوخ غير هذه الآية. قلت يرد عليه نحو آية الزواني". فأشار إلى آية الجلد بمصطلح آية الزواني.^(١)

الآيات ذات العلاقة: آية الحبس، وراجع: آية الجلد، وآية الحدود.

١٠٥ - آية الزينة.

تطلق آية الزينة على قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُجُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ (إلى قوله) وَتَوَبُّوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (النور: ٣١)، وتسمى أيضاً آية الخمار والزينة، وآية التسوية، أو آية الضمائر. الآيات ذات العلاقة: آية الخمار والزينة، وراجع: آية الحجاب.

١٠٦ - آية الساق.

وهي قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ (القلم: ٤٢)

١ - النَّاسخ والمنسوخ للكرمي، ١/١٠٠.

يؤكد شيخ الإسلام أن الصحابة لم يتنازعا في آيات الصفات أو أحاديث الصفات، ولم يؤوّلوها عن مقتضى ظواهرها، ويقول: "لم أجدهم تنازعوا إلا في مثل قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾، فروي عن ابن عباس وطائفة أن المراد به الشدة، أن الله يكشف عن الشدة في الآخرة، وعن أبي سعيد وطائفة أنهم عدّوها في الصفات للحديث الذي رواه أبو سعيد في الصحيحين، ولا ريب أن ظاهر القرآن لا يدل على أن هذه من الصفات، فإنه قال: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ نكرة في الإثبات، ولم يصفها إلى الله ولم يقل: عن ساقه. فمع عدم التعريف بالإضافة لا يظهر أنه من الصفات إلا بدليل آخر، ومثل هذا ليس بتأويل، إنما التأويل صرف الآية عن مدلولها ومفهومها ومعناها المعروف".^(١)

فالتنازع هنا ليس في التأويل ولكنه في كون الآية من الصفات أم لا. فالذين فسروها بالساق حملوها على الحديث الصحيح المروي عن أبي سعيد الخدري في حديث الشفاعة، وفيه: "فيكشف الرب عن ساقه فيخرون له سجداً...".^(٢) وحجتهم أيضا أن الشدة لا يكشف عنها في لغة العرب وإنما هي المكشوفة، كما في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمْ الرِّجْزَ إِلَى أَجَلٍ هُمْ بِالْغُوهِ إِذَا هُمْ يَنْكُثُونَ﴾ (الزخرف: ٥٠)، وقوله أيضا: ﴿وَلَوْ رَحِمْنَاهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِم مِّنْ ضُرٍّ لَلْجُوعِ فِي طُعْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ (المؤمنون: ٧٥). أما الذين تأوّلوه بالشدة، فلم يحملوه على الحديث خاصة أن الساق ورد غير مضاف إلى المولى سبحانه.

الآيات ذات العلاقة: آيات الصفات.

١٠٧ - آية السبع المثاني.

هي قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَنَانِ وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ (الحجر: ٨٧)

١ - مجموع الفتاوى، ٦/٣٩٤.

٢ - صحيح البخاري: باب فضل السجود، (ح: ٧٧٣)؛ صحيح مسلم: باب معرفة طريق الرؤية، (ح: ٣٠٢)، وهو حديث مطوّل.

تَنَفَّقَ الرَّوَايَاتِ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالسَّبْعِ الْمِثْنِي سُوْرَةَ الْفَاتِحَةِ، وَبِهِ سَمِّيَتْ الْفَاتِحَةُ فِي أَحَدِ أَسْمَائِهَا؛ إِذْ هِيَ سَبْعُ آيَاتٍ، وَمِنَ الْقَائِلِينَ بِذَلِكَ مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ: عُمَرُ، وَعَلِيٌّ، وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَالْحَسَنُ، وَأَبُو الْعَالِيَةِ، وَالضَّحَّاكُ، وَسَعِيدُ بْنُ جَبْرِ. وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ الْبِسْمَلَةَ آيَةٌ فِي الْفَاتِحَةِ، وَهُوَ رَأْيُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَسَعِيدِ بْنِ جَبْرِ وَغَيْرِهِمَا. ^(١) وَقِيلَ "السَّبْعُ الْمِثْنِي"، السَّبْعُ السُّورِ الطَّوَالِ. وَيَحْتَجُّ مَنْ يَقُولُ إِنَّهَا الْفَاتِحَةُ؛ بِكَوْنِهَا تَنْتَى فِي الصَّلَاةِ أَيْ تَكَرَّرَ قِرَاءَتُهَا فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَبِكَوْنِهَا تَقْرَأُ بَعْدَهَا سُوْرَةٌ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ. ^(٢) وَقِيلَ إِنْ سَبَبَ تَسْمِيَةَ الْفَاتِحَةِ "مِثْنِي" نَزُولُهَا مَرَّتَيْنِ: مَرَّةً بِمَكَّةَ وَأُخْرَى بِالْمَدِينَةِ. كَذَلِكَ، يَحْتَجُّ الْعُلَمَاءُ بِكَوْنِ الْفَاتِحَةِ سُوْرَةً مَكِّيَّةً قِطْعاً بِدَلَالَةِ هَذِهِ الْآيَةِ؛ لِأَنَّ سُوْرَةَ الْحَجْرِ مَكِّيَّةً، فَلَمْ يَكُنِ الْمَوْلَى يَمْنُ عَلَيْهِ (ﷺ) بِسُوْرَةِ الْفَاتِحَةِ قَبْلَ نَزُولِهَا. ^(٣)

وعلى كل، فقد ثبت أن النبي (ﷺ)، هو الذي فسّر (السَّبْعِ الْمِثْنِي)، بالفاتحة؛ فلا حاجة إلى تعليقات لسبب هذه التسمية.

١٠٨ - آية السَّجْدَةِ.

﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُّكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ (الحج: ١٨).

١- أحكام القرآن للشافعي، ١/٦٣.

٢- تفسير أبي السعود، ٥/٨٨.

٣- تفسير البغوي، ١/٣٧.

تطلق آية السَّجدة (أو آيات السُّجود) على مجموعة من الآيات القرآنية، وهي الآيات التي ورد فيها ذكر السُّجود، ويشعر السُّجود لدى قراءتها، ويسمى سجود التَّلاوة، وسجود القرآن، وسجود الذِّكر.^(١)

وفي تحديد عدد سجديات القرآن أقوال:

- أقصى ما قيل فيها إنها خمس عشرة سجدة. أولها خاتمة الأعراف، وآخرها خاتمة العلق. وهو قول ابن حبيب، وابن وهب.^(٢)
- وقيل أربع عشرة سجدة بإسقاط سجدة سورة الحج الثانية؛ لحديث عقبة بن عامر، قال: قلت: يا رسول الله أفي سورة الحج سجدتان؟ قال: نعم، ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما.^(٣)
- وقيل إحدى عشرة سجدة، بإثبات سجدة سورة الحج الثانية،^(٤) وثلاث في المفصل. وهو مذهب مالك. عن أبي الدرداء قال: سجدت مع النبي (ﷺ) إحدى عشرة سجدة ليس فيها من المفصل شيء: الأعراف، والرَّعد، والنحل، وبني إسرائيل، ومريم، والحج، وسجدة الفرقان، وسليمان سورة التَّمَل، والسجدة، وفي ص، وسجدة الحواميم.^(٥)

-
- ١- محجوب، فاطمة. الموسوعة الذهبية للعلوم الإسلامية، (القاهرة: دار الغد العربي، ١٩٩٥)، ٢٧/٣١٥-٣٢٤. والحديث في صحيح سنن أبي داود: باب تفرغ أبواب السجود وكم سجدة في القرآن، (ح: ١٤٠٢)؛ مسند أحمد: (ح: ١٧٤٠٢)؛ المستدرك: باب التأمين، (ح: ٨٠٥)، وضعَّه الألباني.
 - ٢- زاد بعضهم قوله تعالى: ﴿وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ﴾ (الحجر: ٩٨)، فتكون ست عشرة سجدة. انظر: تفسير القرطبي، ٧/٣٥٧.
 - ٣- سنن أبي داود: باب تفرغ أبواب السجود: (ح: ١٤٠٢)؛ مسند أحمد، (ح: ١٧٤٠٢)؛ المستدرك على الصحيحين: باب التأمين، (ح: ٨٠٥).
 - ٤- يقول البغوي: "بأيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا... واختلف أهل العلم في سجود التلاوة عقيب قراءة هذه الآية، فذهب قومٌ إلى أنه يسجد عندها، وهو قول عمر وعلي وابن مسعود، وابن عباس، وبه قال ابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق، وذهب قومٌ إلى أنه لا يسجد ههنا وهو قول سفيان الثوري، وأصحاب الرأي". تفسير البغوي، ٣/٢٢٩.
 - ٥- تفسير أبي السعود، ٥/٨٨، والحديث في: سنن ابن ماجه: باب عدد سجود القرآن، (ح: ١٠٥٦)، وضعَّه الألباني.

- وقيل عشر، بإسقاط آخر الحج، وسجدة سورة ص، (آية ٢٤). ويعزى ذلك إلى ابن عباس.

الآيات ذات العلاقة: راجع: العزائم الأربع.

١٠٩- آية السُّخْرَةِ.

قال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ ۗ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ (الأعراف: ٥٤-٥٦)

وردت بعض الأحاديث في استحباب قراءة آية السُّخْرَةِ للحفظ. يقرؤها الإنسان عند مضجعه مع ما ورد من أذكار مستحبة القراءة عند النوم. كالفاتحة، والمعوذتين، والمسبحات، وآية الكرسي، وآية الشهادة، وهي قوله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَانِتًا بِالْقَسْطِ ۗ إِنَّهُ لَا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (آل عمران: ١٨)، وآخر سورة الإسراء، وتستحب لدى الشيعة قراءة هذه الآية في عرفات.

وهنا مسألة في حذف الجملة الثانية للعلم به، والأصل: (يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ وَيُغْشِي النَّهَارَ اللَّيْلَ)، فلم تُكْرَرْ الجملة الثانية للعلم به. وهذه الآية من آيات الصِّفَات لا اشتغالها على الاستواء على العرش، وينبغي فيها الإيذان وتفسيرها على ما يليق بجلال وجهه الكريم.

الآيات ذات العلاقة: آية الاستواء، وآية الشهادة، وآيات الصِّفَات، وآية الكرسي.

١١٠- آية السَّرْقَةِ.

قال تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (المائدة: ٣٨).

(السَّرْق والسَّرْقَة) في اللُّغة: أخذ الشيء من الغير خفية، واسم الفاعل منه: سارق. و(سرق النَّظْر أو استرق السَّمْع): نظر أو استمع متخفياً. ومن معنى السَّرْق قوله تعالى: ﴿قَالُوا إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَهُ مِنْ قَبْلُ﴾، (يوسف، من الآية: ٧٧).

والسَّرْقَة في الاصطلاح: أخذ العاقل البالغ نصاباً محرّماً، أو ما قيمته نصاب، ملكاً للغير، لا شبهة له فيه، على وجه الخفية.^(١)

وآية السَّرْقَة من الآيات المجملة التي فصل الفقهاء فيها تفصيلاً موسّعاً، في بيان المراد بالسَّارِق وشروط السَّرْقَة، وطرق إثباتها، وكيفية القطع، وتحديد اليد. فالقطع مثلاً يختلف أنواعه، إذ قد يراد به السَّق، فيقال: برى فلان قلمه فسَقَ يده (أي قطعها).^(٢) وتحديد السَّارِق في الأعراف المختلفة ليس بسواء، وتحديد نسبة المسروق يختلف من مجتمع إلى آخر، ومن عُرف إلى آخر، ومن زمان لآخر.^(٣) واليد لفظٌ مطلق يصدق إطلاقه على ما يبلغ المنكبين، وعلى ما يبلغ المرفقين، وعلى ما يبلغ الكفَّين، وقد وردت جميع تلك المعاني في القرآن الكريم، من ذلك في آية الوضوء قوله تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ (المائدة، من الآية: ٦)، وفي آية التَّيْمَم جاء مطلقاً: ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ (النساء، من الآية: ٤٣)، فهو لفظ يطلق على هذا العضو من أصل المنكب، وعليه من الكوع، وعليه من أصول الأناامل. وعلى كلِّ، فإن الجمهور يرى أن لفظ (اليد) تُستعمل مطلقاً ومقيّدة، فالمطلقة تستعمل إلى الكوع كما في آية التَّيْمَم، وآية السَّرْقَة هذه، وآية المحاربة. وقال آخرون إن اليد تستعمل حقيقة في العضو إلى المناكب، وتستعمل مجازاً لما دونه.^(٤)

^١ الموسوعة الفقهية الكويتية، عدد ٢٤/٢٩٢.

^٢ السبكي، علي بن عبد الكافي. الإبهاج في شرح المنهاج، تحقيق: جماعة من العلماء، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٤)، ٢/٢١١.

^٣ ابن العربي، القاضي أبو بكر المعافري المالكي. الحصول في أصول الفقه، تحقيق: حسين علي البدري، (الأردن: دار البيارق، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩)، ٣/٢٥٦.

^٤ الشوكاني، محمد بن علي بن محمد. إرشاد الفحول، تحقيق: محمد سعيد البدري، (بيروت: دار الفكر، ١٤١٢هـ/١٩٩٢)، ١/٢٨٨.

الآيات ذات العلاقة: آية التَّيْمَمِ، وآية الوضوء.

١١١- آية السَّعْيِ

تطلق آية السَّعْيِ في سياقين في القرآن الكريم هما: سياق السَّعْيِ بين الصَّفا والمروة بكونه ركناً من أركان الحجِّ، وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنَ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ (البقرة: ١٥٨). وتطلق آية السَّعْيِ كذلك في سياق مسؤوليَّة كلِّ نفس عمَّا عملت من خير أو شرٍّ، وهو قوله تعالى: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ (النجم: ٣٩).

ففي السِّيَاق الأوَّل، روي أنَّه كان على الصَّفا والمروة صنمان من أصنام الجاهليَّة يقال لهما "إساف" و "نائلة"، وكان عرب الجاهليَّة يعظمونها، فتوهمَّ بعض المسلمين أن السَّعْيِ بين الصَّفا والمروة غير مشروع، وتحرَّجوا من السَّعْيِ بينهما؛ فنزلت آية السَّعْيِ لرفع هذا التَّوهم^(١).

أما في السِّيَاق الآخر، فتدلُّ هذه الآية فيما تدلُّ عليه، على العدل الإلهيِّ في محاسبة ابن آدم، وعلى قانون الأخذ والعطاء في الكون، فلا يجني الإنسان إلا ما حصد، إن خيراً وإن شراً، ولا يحاسبه الله إلا على ما كسبت يده، لا عمَّا كسب غيره. وعليه، فإنَّ هذه الآية ترد في الخلاف حول انتفاع الميت المسلم بدعاء الأحياء وصلواتهم عليه.. فاتفق أهل السُّنَّة أن الأموات ينتفعون من سعي الأحياء بأمرين اثنين:

- ما كان الميت نفسه سبباً في إحدائه في حياته من أوجه البرِّ والإحسان.
- دعاء المسلمين واستغفارهم له، وما يقومون به من أوجه الطَّاعات من صدقة وحجِّ وغيرها. وذهب عامَّة العلماء إلى أن ثواب الحجِّ يصل إلى الميت. أما العبادات البدنيَّة الأخرى، كالصَّوم والصَّلاة وقراءة القرآن والذِّكر ونحوها، فمذهب أبي حنيفة وأحمد

^١ - صحيح البخاري، (ج: ٤٥).

وجهور السلف وصول ثوابها إلى الميت بإذن الله. والمشهور من مذهب الشافعي ومالك عدم وصولها. وزعم بعض أهل الكلام بعدم وصول شيء البتة من أعمال البر، لا الدعاء ولا غيره إلى الميت، واستدلوا بآية السعي، وأمثالها من الآيات كقوله تعالى: ﴿وَلَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ يس، من الآية: ٥٤)، وهذا الزعم مردودٌ بنصوص من الكتاب والسنة المتواترة.^(١)

١١٢- آية السلم.

تطلق آية السلم على قوله تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (الأنفال: ٦١)

اختلف العلماء في جواز مسالمة المسلمين للكفار فذهب نفرٌ من الصحابة والتابعين إلى أن آية السلم هذه منسوخة بآية السيف، غير أن نفرًا من العلماء كالطبري وابن العربي والسدي يعارضون هذا المنحى ويذهبون إلى أنه لا نسخ بين آية السلم وآية السيف أو آية القتال، وإنما لكل آية سياقها الخاص، وظروفها الخاصة. يقول الطبري: "لا دلالة عليه من كتاب ولا سنة ولا فطرة ولا عقل، وقد دللنا في غير موضع من كتابنا هذا وبغيره على أن الناسخ لا يكون إلا ما نفى حكم المنسوخ من كل وجه. فأما ما كان بخلاف ذلك فغير كائن ناسخًا، وقول الله في براءة ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ غير نافٍ حكمه قوله: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾، لأن هذا القول إنما عني به بنو قريظة، وكانوا يهودًا أهل كتاب، وقد أذن الله جل ثناؤه للمؤمنين بصلح أهل الكتاب ومطاركتهم الحرب على أخذ الجزية منهم. أما قوله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾، فإنما عني به مشركو العرب من عبدة الأوثان، الذين لا

١- شرح العقيدة الطحاوية، ١/ ٥١١، وكتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في العقيدة، ٧/ ٤٩٩.

يجوز قبول الجزية منهم، فليس في إحدى الآيتين نفي حكم الأخرى، بل كل واحدة منها محكمة فيما أنزلت فيه".^(١)

كما يذهبون إلى دفع النسخ بين آية السلم، وقوله تعالى: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتَرَكُمُ أَعْمَالِكُمْ﴾ (محمد: ٣٥)، فكلتا الآيتين محكمة، ولا تعارض بينهما؛ إذ النهي عن الدعوة إلى السلم هنا، إنما هو نهي عن الابتداء بطلب السلم. أمّا الأمر بالجرح إلى السلم في آية السلم، فيكون حين يُبادر الكفار إلى ذلك بأيّ وجهٍ من الوجوه. يقول ابن عاشور، عند تفسيره لآية سورة محمد: "ولا تَهِنُوا": أي لا تكونوا أول الطائفتين ضرعت إلى صاحبها. فهذا لا ينافي السلم المأذون فيه بقوله: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ في سورة الأنفال، فإنه سلم طلبه العدو، فليست هذه الآية ناسخة لآية الأنفال، ولا العكس، ولكل حالة خاصّة".^(٢)

وينبغي التنبّه هنا إلى إطلاق ابن عاشور مصطلح "آية الأنفال" إطلاقاً بحثاً للإشارة إلى الآية فحسب، وليس المراد منه آية الأنفال المقصود بها تقسيم الأنفال. هذا، والله أعلم.

الآيات ذات العلاقة: آية السيف.

١١٣ - آية سهم ذوي القربى.

قال تعالى: ﴿مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾، (الحشر: ٧).

١ - تفسير الطبري، ١٠/٣٤.

٢ - التحرير والتنوير، ١/٤٠٤٩.

المراد بذوي القربى في هذه الآية، آل النبي (ﷺ) الأقربون من بني هاشم وبني عبد المطلب، فيعطون من الغنيمة مع الأصناف المذكورة في هذه الآية. وعلّة استحقاق هؤلاء للصدقة الفقر والقرباة. يقول الجصاص في بيان ذلك إن: "كُلُّ من سمي في آية الخمس لا يستحقُّ إلا بالفقر وهم اليتامى وابن السبيل فكذلك ذوو القربى لأنه سهم من الخمس ويدلُّ عليه أنه لما حرم عليهم الصدقة أقيم ذلك لهم مقام ما حرم عليهم منها فوجب أن لا يستحقَّه منهم إلا فقير كما أن الأصل الذي أقيم هذا مقامه لا يستحقُّه إلا فقير.^(١) ويبيِّن الفقهاء أنَّ علَّة استحقاق بني عبد المطلب، ليست بالقرباة فحسب، ولكن لنصرتهم النبي (ﷺ) في جميع مراحل دعوته، دون سائر قرابته.^(٢)

ويُستشهد بهذه الآية في لزومية السنة للقرآن الكريم، إذ لولا السنة التي جاءت لبيان مجمل هذه الآية، للزم دفع السهم لجميع ذوي قربي النبي، وهو أمر فيه مشقة.^(٣) فجاءت السنة لبيان أن هذا السهم لبني هاشم وبني عبد المطلب دون سائر قرابة الرسول (ﷺ).

الآيات ذات العلاقة: آية التطهير.

١١٤ - آية السيف.

هي قوله تعالى: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَخْضِرُواهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلُّ مَرْصِدٍ لِنَبَأٍ أَنبَأُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (التوبة: ٥) ويُشار إليه أيضًا بآية القتال.

١ - راجع: أحكام القرآن للجصاص، ٤/٢٤٧.

٢ - المصدر السابق، ٤/٣٣٦.

٣ - أحكام القرآن للشافعي، ١/٢٧.

روى الحافظ ابن كثير في تفسيره عن الضحاك بن مزاحم أن آية السِّيف نسخت كل عهد بين النبي (ﷺ) وبين أحد من المشركين وكلَّ عقد وكلَّ مدة،^(١) وعن العوفي عن ابن عباس في هذه الآية قال: "لم يبق لأحد من المشركين عهدٌ ولا ذمَّة منذ نزلت براءة".^(٢) ويقول الإمام أبو عبد الله محمد بن حزم (ت ٥٦٠هـ)، إلى أن الإعراض عن المشركين ورد في مائة وأربع عشرة آية في القرآن الكريم، وهي جميعاً منسوخة بآية السِّيف أو الآيات الأمرة بالقتال.^(٣)

وذكر بعض أهل العلم أن آية السيف ليست ناسخة ولكن الأحوال تختلف، فأية السِّيف وما في معناها من آيات القتال، قال بعض أهل العلم: ليست ناسخة لآيات الكفِّ عمن كفَّ عنا وقاتلنا وليست ناسخة لقوله: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ ولكن الأحوال تختلف فإذا قوي المسلمون وصارت لهم السلطة والقوة والهيبة استعملوا آية السيف وما جاء في معناها وعملوا بها وقاتلوا جميع الكفار حتى يدخلوا في دين الله أو يؤدُّوا الجزية كما هو قول مالك (رحمه الله) وجماعة.

من جانب آخر، يذهب آخرون إلى أن آية السِّيف نفسها منسوخة. قال السدي والضحاك: إن آية السيف منسوخة بآية: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَنتَحْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَانَ فِإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾، (محمد: ٤). وهي أشدُّ على المشركين من آية السيف. أخيراً، يشير ابن البازري إلى أن الخلاف في هذه المسألة محض اختلاف في المصطلح، فالمتقدِّمون كانوا يطلقون النَّسخ ويعنون به التَّخصيص والاستثناء، لا رفع الحكم بخلاف معناه لدى المتأخِّرين.^(٤)

١- تفسير ابن كثير، ٢/٣٣٧.

٢- تفسير الطبري، ١/٦٠.

٣- النَّاسخ والمنسوخ لابن حزم، ١/١٦١.

٤- ابن البازري، هبة الله بن عبد الرحيم بن إبراهيم. ناسخ القرآن العزيز ومنسوخه، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، (بيروت:

مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٠٥)، ص ٥٩.

الآيات ذات العلاقة: آية الصبر.

١١٥ - آية الشتاء

قال تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنَّ أَمْرًا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ (النساء، من الآية: ١٧٦).

تسمى هذه الآية آية الشتاء، لما روي عن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) قال: "ما راجعتُ رسول الله (ﷺ) في شيء ما راجعته في الكلاله، وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه، حتى طعن بإصبعه في صدري، وقال: يا عمر ألا تكفيك آية الصَّيف التي في آخر سورة النساء؟"^(١) وفي تفسير هذه الآية ذكر العلماء أنَّ الآيات في فاتحة سورة النساء نزلت في الشتاء، ونزلت خاتمتها في الصَّيف؛ لذلك أشار النبي إلى الخاتمة بآية الصَّيف. وعليه لا مانع من إطلاق آية الشتاء على مفتاح هذه السورة. ومن الآيات الشتائية آية الإفك، والآيات التي نزلت في غزوة الخندق.

وبالنَّظر إلى جملة القرآن الكريم، فمن الإمكان تقسيمه إلى قسمين كبيرين هما الآيات الصَّيفية والآيات الشتائية؛ لأنَّ فصول السنَّة في جزيرة العرب تتكوَّن من هذا الفصلين، وقد أشار الشيخ عبد الرزاق حسين أحمد إلى ذلك حين طرح سؤالاً وجيهاً في مسألة تسمية الآيات بالصَّيفي والشتائي، فقال: "وقد يتساءل متسائل فيقول: لماذا لم يكن هناك نوعٌ خريفي وربيعي؟ وهل كان نزول القرآن خاصاً في الصيف والشتاء؟ وبأيِّ مستند تمَّ هذا التَّقسيم؟ وفي الإجابة عن هذا التَّساؤل ذكر الشيخ عدَّة أجوبة: - أن وجود ما اصطلح عليه بالصَّيفي والشتائي من القرآن الكريم لا ينفي ما نزل في الرَّبيع والخريف.

١ - صحيح مسلم: باب ميراث الكلاله، (ح: ١٦١٧)؛ سنن ابن ماجه: باب الكلاله، (ح: ٢٧٢٦)، وقال الألباني: صحيح.

- أنه لم توجد روايات صريحة باسم الربيعي أو الخريفي، وأن تقسيم فصول العام لدى العرب يكون عادة الصَّيفِ والشَّتَاءِ. وفي سورة قريش قوله تعالى: ﴿إِيْلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ﴾. فطبيعة بلاد العرب الصحراوية تتألف من فصلين في العام.^(١)

وفي سرِّ تنصيب النبي (ﷺ) على آية الصَّيفِ دون الشَّتَاءِ، لعمر بن الخطاب، وكتلها نزلت في الكلاله، يقول البغوي: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ آيَتَيْنِ فِي الْكَلَالَةِ إِحْدَاهُمَا فِي الصَّيْفِ وَالْأُخْرَى فِي الشِّتَاءِ، فَالشَّتَائِي هِيَ الَّتِي فِي أَوَّلِ النَّسَاءِ، وَالصَّيْفِي فِي آخِرِهَا، وَفِيهَا أَيُّ فِي الصَّيْفِي مِنَ الْبَيَانِ مَا لَيْسَ فِي آيَةِ الشِّتَاءِ، لِذَلِكَ أَحَالَهُ عَلَيْهَا.^(٢)
راجع: آية الصَّيفِ.

١١٦- آية الشَّراءِ.

تطلق آية الشَّراءِ على قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَا عَلَيْهِمْ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (التوبة: ١١١).

قيل سبب نزول هذه الآية أنَّ الأنصار لما بايعت رسول الله (ﷺ)، ليلة العقبة، وكانوا سبعين رجلاً، قال عبد الله بن رواحة: يا رسول الله اشترط لربك ولنفسك ما شئت، فقال اشترط لربي أن تعبدوه ولا تشرکوا به شيئاً، وأشترط لنفسي أن تمنعوني عما تمنعون منه أنفسكم قالوا فإذا فعلنا ذلك فما لنا؟ قال: الجنة، قالوا: ربح البيع! لا نقبل ولا نستقبل؛ فنزلت هذه الآية.^(٣)

١- المكي والمدني في القرآن الكريم. (القاهرة: دار ابن عثان، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، ٢١٧/١.

٢- تفسير البغوي، ٤٠٤/١.

٣- ابن الجوزي، زاد المسير، ٥٠٤/٣.

وتسمى طائفةً من الخوارج بد(الشُّرَاة)، لتأويلهم هذه الآية وقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ (البقرة: ٢٠٧)، ومعنى (يشري): يبيع. وسُموا شُرَاةً لقولهم: شَرَيْنَا أَنْفُسَنَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ، أَي بَعَّانَهَا بِالْحَنَّةِ. (١) وهم مثل عامة الخوارج، يكفرون أصحاب المعاصي من المسلمين، ويدعون أن لا حكم إلا لله. (٢)

١١٧ - آية الشِّفَاء.

تطلق آية الشِّفَاء (أو آيات الشِّفَاء) على كل آية فيها ذكرٌ للشِّفَاء، وهي ستُّ آيات يقرؤها بعض النَّاس على ترتيبها في المصحف الشَّريف للرقية رجاء الشِّفَاء من الأمراض، وهي: (٣)

- ١ - قوله تعالى: ﴿قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِيهِمْ وَيَضْرِبُكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِي صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾ (التوبة: ١٤).
- ٢ - وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾، (يونس: ٥٧).
- ٣ - وقوله تعالى في مخاطبته للنحل: ﴿ثُمَّ كُلِي مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا يَخْرُجُ مِن بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (النحل: ٦٩).
- ٤ - وقوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ (الإسراء: ٨٣).

١ - الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، ١/ ٧٦٤.

٢ - الملطي، محمد بن أحمد بن عبد الرحمن. التنبيه على أهل الأهواء والبدع، تحقيق: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، (القاهرة: المكتبة الأزهرية للتراث، ط٢، ١٩٧٧)، ١/ ٤٧.

٣ - الألوسي، تفسير روح المعاني، ١٥/ ١٤٥.

٥ - وقوله تعالى على لسان خليله إبراهيم (عليه السلام): ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ (الشعراء: ٨٠).

٦ - وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءً وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُولَئِكَ يُنَادَوْنَ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ﴾ (فصلت: ٤٤).

وقد حدّد العلماء ثلاثة أنواع للشِّفاء في القرآن الكريم مستنبطة من الآيات السابقة هي:

النَّوع الأول: الشِّفاء من أدواء النَّفس الأمَّارة بالسُّوء، الدَّاعية إلى الشُّبهات والشَّهوات. فالقرآن الكريم شفاء للمؤمنين ضدَّ الوقوع في أدواء النَّفوس المريضة، فيهدي نفس المؤمن بنوره إلى صراط مستقيم.

النَّوع الثاني: الشِّفاء من الأمراض العضويَّة، ففي السِّيرة النَّبوية مواقف رقى فيها النبي (ﷺ) بعض المرضى فشفوا بإذن الله، وكذلك فعل الصَّحابة. (١) وفي الحديث: "ما من داء إلا وفي القرآن شفاؤه، علمه من علمه، وجهله من جهله". (٢)

النَّوع الثالث: الشِّفاء من الأمراض النَّفسية كحالات الحزن والقلق الشَّديد، والخوف، والعين، ومسَّ الجنِّ، والسَّحر وغيرها من الأمراض النَّفسية والوساوس. فالقرآن الكريم ذكر تطمئنُّ به القلوب المؤمنة، وتنزجر به مردة الشَّياطين.

١ - راجع: صحيح مسلم: باب استحباب الرقية من العين، ٤/١٧٢٤.

٢ - رواه الترمذي وأبو داود عن ابن مسعود، (ح: ٣٥٧٨)؛ سند أحمد، (ح: ٣٥٧٨)، وصحَّحه الألباني في السُّلسلة الصَّحيحة، (ح: ٤٥١)، جزء ١/٨١٣. وهو حديثٌ صحيح لغيره.

١١٨ - آية الشهادة.

هي قوله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ
لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (آل عمران: ١٨)

وردت بعض الأحاديث في استحباب قراءة آية الشهادة للحفظ. يقرأها الإنسان عند مضجعه مع ما ورد من أذكار مستحبة القراءة عند النوم. كالفاتحة، والمعوذتين، والمسبحات، وآية الكرسي، وآية السُّخْرَةِ، وآخر سورة الإسراء. الآيات ذات العلاقة: آية السُّخْرَةِ، وآية الكرسي، وراجع: المسبحات.

١١٩ - آية الشهور.

يُراد بآية الشهور قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ
بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ (البقرة، من الآية: ٢٣٤)،

تنص هذه الآية في عمومها، على أن المرأة المتوفى عنها زوجها عدتها أربعة أشهر وعشراً إلا أن تكون حاملاً فعدتها حينئذ أن تضع حملها كما في آية الحمل.

واستشهد شيخ الإسلام ابن تيمية بهذه الآية في تقرير قاعدة مفادها أنه لا توجد مسألة خلافية تنازع فيها العلماء إلا وفيها نص. قال: "ولا يُعلم مسألة واحدة اتفقوا على أنه لا نص فيها، بل عامّة ما تنازعوا فيه كان بعضهم يحتج فيه بالنصوص، أولئك احتجوا بنص كالمتوفى عنها الحامل، وهؤلاء احتجوا بشمول الآيتين لها، والآخرين قالوا إنهما يدخل في آية الحمل فقط، وإن آية الشهور؛ الحامل. كما أن آية القروء الحامل".^(١) فنص على اسم الآية في ثنايا حديثه.

الآيات ذات العلاقة: آية الاعتداد بالحول، وآية الحمل، وآية الطلاق، وآية العدة، وآية القروء، وآية الوفاة.

١ - كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه، ١٩٧/١٩.

١٢٠- آية الشورى.

تطلق آية الشورى على آيتين في القرآن الكريم هما:

قوله تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ (آل عمران: ١٥٩)، وهي مدنيّة. والآية الأخرى قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ (الشورى: ٣٨). في سورة الشورى التي تحمل الاسم نفسه، وهي سورة مكّيّة.

والشورى من المبادئ الإسلاميّة القيمة في معالجة الأمور، واتخاذ المواقف، سواء على المستوى الفردي أم الجماعي. وهو يعصم الفرد والجماعة من الاستبداد بالرأي والوقوع في أخطاء، وقد جعله القرآن الكريم صفة من صفات الجماعة الإسلاميّة المثاليّة في آية الشورى السّابقة.

وفي حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: "ما رأيت من النّاس أحداً أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)"،^(١) فكان يشاور أهله وأصحابه في أموره الخاصّة، وفي أمر الجماعة المسلمة. ومشوراته مشهورة في مواقف وحوادث كثيرة، وكان يعمل بآرائهم إذا وجد أنّها أفضل وأيسر مع أنّه كان مدعوماً بالوحي الإلهي.^(٢) من ذلك:

- في الأذان: شاور النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أصحابه في وسيلة يُعلّم بها المسلمين بدخول وقت الصّلاة والاجتماع لها، فأشار عليه بعضهم بأنّخذ ناقوس مثل نواقيس النّصارى، وأشار

١- السيوطي، الدر المنثور، ٣٥٩/٢، والحديث في: سنن الترمذي، باب ما جاء في المشورة، (ج: ١٧١٤).

٢- جاء في حديث المنور بن مغرمة (رضي الله عنه) أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال لأبي بكر وعمر (رضي الله عنهما) ذات يوم: "لو اجتمعتما في مشورة ما خالفكما". رواه أحمد، (ج: ١٧٥٣٣).

بعضهم باتخاذ بوق مثل قرن اليهود.. واستقرَّ الرَّأْيُ على ما أشار به عمر في النداء للصلاة.^(١)

- في أسرى بدر: استشار النبي (ﷺ) أصحابه في أسرى بدر: ماذا يفعل بهم؟ فأشار عليه أبوبكر بالفداء، وأشار عمر بالقتل؛ وكان العمل برأي أبي بكر. كما عمل برأي الحباب بن منذر حين نزل (ﷺ) منزله ببدر، فأشار عليه الحباب بأن يتحوَّل إلى أدنى ماء من المشركين فينزل فيه.^(٢)

- في موقعة أحد: استشار النَّبِيُّ أصحابه في الخروج أو عدمه؛ فأشار عليه بعضهم بالبقاء، وآخرون بالخروج.

- في حادثة الإفك: استشار زوجته أم المؤمنين زينب في شأن عائشة (رضي الله عنها) في حادثة الإفك؛ فأثنت على عائشة خيرًا.^(٣)

- في صلح الحديبية: استشار كذلك زوجته أم المؤمنين أم سلمة في موقف الصحابة في صلح الحديبية حين أبطأوا في الامتثال بأمره (ﷺ) بالتَّحَلُّل والحلق؛ فأشارت عليه أن يخرج إليهم ويحلق ويتحلَّل، وحين رآه النَّاس فعل ذلك، تسارعوا فتحروا وحلقوا.^(٤)

وعليه فإنَّ آية الشُّورى مما يستدلُّ به العلماء في وجوب مشاوررة الحاكم المسلم لرعيته خاصتهم وعامتهم.

الآيات ذات العلاقة: آية الأسرى، وآية الرُّضوان، وآية المبايعة.

١- صحيح البخاري، كتاب الأذان: باب بدء الأذان، (ح: ٥٧٨)؛ صحيح مسلم، كتاب الصلاة: باب بدء الأذان، (ح: ٣٧٧).

٢- راجع: ابن كثير، ٢٦٧/٣.

٣- صحيح البخاري: باب حديث الإفك، (ح: ٣٩١٠)؛ صحيح مسلم، (ح: ٢٧٧٠).

٤- صحيح البخاري، (ح: ٢٧٣٤)؛ السيرة النبوية لابن حبان، ٢٨/١.

١٢١ - آية الشَّيْخِ والشَّيْخَةِ.

يطلق على آية الشَّيْخِ والشَّيْخَةِ أيضاً اسم آية الرَّجْمِ، فعن أبي أمامة بن سهل أن خالته قالت: لقد أقرأنا رسول الله (ﷺ) آية الرَّجْمِ "الشَّيْخِ والشَّيْخَةِ فارجموهما البتة بما قضيا من اللذة".^(١)

وهذه الآية من أُضْرِبَ النُّسخِ في آيات القرآن الكريم، وقد قَسَمَهَا العلماء إلى ثلاثة هي:

- الأوَّل: ما نُسخَتْ تلاوته وحكمه معاً، ومن الآيات في ذلك آية عشر رضعات، وآية خمس رضعات معلومات، فقد نُسختا -في الأشهر- لفظاً وحكماً. عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: كان فيما نزل من القرآن: "عشرُ رضعاتٍ محرِّمٌ من"، فَنُسخن: "خمس رضعات معلومات" فتوفي رسول الله (ﷺ) وهي مما يُقرأ من القرآن.^(٢) أي عند مَنْ لم يبلغه النُّسخ.

- الثاني: ما نُسخَتْ تلاوته وبقي حكمه، ومن أمثلة ذلك آية "الشَّيْخِ والشَّيْخَةِ إذا زنيا فارجموهما البتة نكالاً من الله والله عزيزٌ حكيم"، فيُعمل به إذا تلقته الأمة بالقبول، وبالطَّبع، فإنَّ نسخ لفظ الآية أتبعه نسخ التَّعبد بقراءتها، فلا تقرأ بقصد التَّعبد في الصلاة أو في غيرها.^(٣)

- الثالث: ما نُسخ حكمه وبقيت تلاوته، ولهذا القسم أمثلة وشواهد كثيرة لدى مجيزي النُّسخ في القرآن الكريم، ويدخل تحته جميع الآيات التي يقال فيها إنَّها منسوخةٌ بآية كذا وكذا.

١ - المستدرک، (ح: ٨٠٧٠)؛ مجمع الزوائد، (١٠٥٩٢)، ورجاله رجال الصَّحيح.

٢ - صحيح البخاري: باب التحريم بخمس رضعات، (ح: ٢٧٣٤)؛ سنن أبي داود: باب هل يحرم ما دون خمس رضعات، (ح: ٢٠٦٢).

٣ - الألوبي. روح المعاني، ١/٣٥١.

وتجدر الإشارة هنا إلى جدل بين العلماء في قضية "نسخ التلاوة"، إذ ذهب الجصاص إلى تعريفه بأنه "إنما يكون بأن ينسيهم الله إتياءه ويرفعه من أوهامهم ويأمرهم بالإعراض عن تلاوته وكتبه في المصحف، فيندرس على الأيام كسائر الكتب القديمة التي ذكرها في كتابه".^(١) ويزيد السرخسي قوله: "ونسخ تلاوة الكتاب إنَّما يكون بغير الكتاب: إمَّا بأن يرفع حفظه من القلوب، أو لا يبقى أحدٌ ممن كان يحفظه، نحو صحف إبراهيم ومن تقدّمه من الأنبياء عليهم السّلام".^(٢) وإذا كان الأمر كذلك، فقد اعترض بعضهم على النُّصوص التي يقال إنَّها منسوخةُ التلاوة وما زالت موجودةً كآيات السَّابقة، كذلك اعترضوا على أساليب تلك الآيات بكونها بعيدةً عن الأسلوب القرآني المحكم الرّصين، وأنَّها ثمَّ، أخبار آحاد لا يجوز القطعُ بها في إنزال القرآن ونسخه. ومن الإجابات على هذا الاعتراض قول الجصاص: "تجوزُنا لثبوت الخبر لا يمنع ما ذكرنا، ولا ينقض تأويلنا، لأنَّ الخبر لم يقتض أن يكون هذا المنقولُ بعينه هو الذي كان من ألفاظ القرآن على نظامه وتأليفه على حسب ما نقلوه إلينا، وليس يمتنع أن يكون ذلك قد نقلوه على نظم آخر، ونسخ ذلك النّظم وأنسي من كان يحفظه، ولم ينسخ الحكم، فنقلوه بلفظ غير اللفظ الذي كان رسم القرآن حين نزوله إلى أن رفع، فلا يكون هذا من القرآن، وهذا جائزٌ أن يفعله الله".^(٣)

(راجع: آية الرّجم، وآية خمس رضعات).

١٢٢ - آية الصّبر.

تطلق آية الصّبر أو آية الاسترجاع على قوله تعالى: ﴿وَلْيَبْلُغْكُمْ شَيْءٌ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذَا

١ - الزرقاني، البرهان في علوم القرآن، ٤٠/٢.

٢ - الأصول، ٧٥/٢.

٣ - الجصاص، أحمد بن علي الرازي. الفصول في الأصول، تحقيق: عجل جاسم الشمسي، (الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون

الإسلامية، ١٤٠٥، ٢٦٠/٢).

أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ (البقرة: ١٥٥-١٥٦). كما تطلق على قوله أيضاً: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ (غافر: ٥٥). وهناك آيات كثيرة في القرآن الكريم يطلق عليها عادة آيات الصبر، وهي التي تحث المسلم على الصبر، وكف اليد عن الرد بالمثل في حالة الظلم، وقد كان ذلك مأموراً به في أول الإسلام قبل أن تنزل آية الإذن بالقتال. يقول البغوي: "قال الكلبي: نسخت آية القتال آية الصبر".^(١)

أما إذا أريد بها آية الاسترجاع، فالمراد بها تفويض المؤمن ما يقع به من قضاء وقدر ومصائب إلى الله، وعدم الجزع، وقول "إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ". عن ابن عباس قال: قال النبي (ﷺ): "أَعْطَيْتُ أُمَّتِي شَيْئًا لَمْ يَعْطِهِ أَحَدٌ مِنَ الْأُمَمِ: أَنْ يَقُولُوا عِنْدَ الْمَصِيبَةِ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ".^(٢) قال العلماء: لذلك لما حزن يعقوب (عليه السلام) على يوسف قال: يا أسفا على يوسف.^(٣)

الآيات ذات العلاقة: آية الاسترجاع، وآية السيف، وآية القتال.

١٢٣ - آية الصِّدَاقِ.

هي قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَن تَأْخُذُوا مِنْهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ (النساء: ٢٠)

الصِّدَاق هو مهر المرأة، ويطلق عليه أيضاً: نِحْلَةٌ وفريضة. وفي الاصطلاح: اسمٌ للمال الذي يجب للمرأة في عقد النكاح في مقابلة الاستمتاع بها.^(٤) والصِّدَاق

١- تفسير البغوي، ٤/ ١٠١.

٢- مجمع الزوائد: باب الاسترجاع وما يترجع عنده، (ح: ٣٩٤٣)؛ كنز العمال: الصبر على المصائب مطلقاً، (ح: ٦٦٣٢)؛ الجامع الصغير وزيادته، (٢٨٧٢)، وقال الشيخ الألباني: ضعيف ضعيف الجامع، ح: ٩٤٧.

٣- تفسير الصنعاني، ٢/ ٣٢٧.

٤- الجزيري، الفقه على المذاهب الأربعة، ٤/ ٥٥.

واجبٌ، فلا نكاح بدون مهر. قال تعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِئِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾ (النساء: ٤)، وقال: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ (المتحنة، من الآية: ١٠)، ولم يعقد النبي ﷺ نكاحاً أبداً بدون مهر.

غير أن الشارع لم يضبط نسبة الصِّدَاق قلةً أو كثرةً، نظرًا لاختلاف العادات والأحوال، ولكنه رغب في تيسيره وإقلاله، وكرهه في المغالاة فيه، ولو كانت المغالاة فيه مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله لكان أولى الناس بها النبي ﷺ،^(١) وزوج النبي ﷺ رجلاً بسور كان يحفظها، وقال له: قد زوّجتكها بما معك من القرآن".^(٢)

والإجماع على أنه لا حدّ للمهور بدلالة الآية السابقة، فحين أراد عمر (رضي الله عنه) قصر الصِّدَاق وتحديد أكثره، وذكر ذلك في خطبته، ردّت عليه امرأة هذه الآية.^(٣) ولا يُراد بـ(القنطار) في الآية دخول ما دون القنطار في حكمه، وهو ما وضحه ابن حزم بقوله: "لولا هذه الآية (أي آية الصِّدَاق) وما في معناها من سائر الآيات والأحاديث التي فيها تحريم الأموال جملةً، وتحريم العود في الهبات، لما كان في آية القنطار مانعٌ ممّا عدا القنطار أصلاً".^(٤)

الآيات ذات العلاقة: آية القنطار.

١- سنن أبي داود؛ (ح: ٢١٠٦)؛ قال الألباني: حديث حسن صحيح.

٢- صحيح البخاري، (٤٧٤١؛ سنن أبي داود، (ح: ٢١١١)؛ سنن الترمذي، (ح: ١١١٤).

٣- الصنعاني، محمد بن إسحاق الأمير. سبل السلام، تحقيق: محمد عبد العزيز الخوي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي ط ٤، ١٣٧٩)، ١٥١/١.

٤- الإحكام، ٣٧٣/٧.

١٢٤ - آية الصدقات.

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾
(التوبة: ٦٠)

تسمى آية الصدقات أيضاً بآية الزكاة. وكما هو منصوص عليه في هذه الآية، فإن الصدقات والزكوات تعطى للأصناف الثمانية المذكورين هنا.

ويرى بعضهم وجوب التسوية بين الأصناف المذكورة، لكن عامة الفقهاء يردون ذلك، ذاهبين إلى أن العطاء يكون على حسب المصلحة والحاجة. يورد شيخ الإسلام ابن تيمية بعض الدلائل في الرد على القائلين بالتسوية ويقول: "وقد قال الله تعالى في آية الخمس: ﴿فَأَنَّ اللَّهَ مَحْسَبُهُ لِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ﴾. ومثل ذلك في آية الغني، وقال في آية الصدقات: ﴿لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا﴾. الآية. فأطلق الله ذكر الأصناف، وليس في اللفظ ما يدل على التسوية بل على خلافها، فمن أوجب باللفظ التسوية، فقد قال ما يخالف الكتاب والسنة (...). ولم تكن التسوية في شيء من هذه المواضع سواء كان الإعطاء واجباً أم مستحباً، بل بحسب المصلحة".^(١) هذا، وقد استثنى العلماء بعض الحالات من الأصناف المذكورة، مثل العامل الغني، ومن بينه وبين المزكي علاقة زوجية أو رحم موجب للإنفاق عليه، والمؤلفة قلوبهم إذا لم تكن حاجة قائمة إلى تأليفهم.^(٢) كما يحتج بعضهم في جواز تقديم الصدقة لفقراء بني عبد المطلب لعموم آية الصدقات.^(٣)

١ - أحمد عبد الحليم ابن تيمية الحراني، كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه، تحقيق: عبد الرحمن محمد الحنبلي، مكتبة ابن تيمية، ٢٥٧/١٩.

٢ - التمهيد لابن عبد البر، ١٤٤/٢٠.

٣ - إبراهيم بن محمد بن عبد الله الحنبلي، كتاب المبدع، ٤٣٨/٢.

راجع: آية الزكاة، وآية المؤلفة قلوبهم.

١٢٥ - آية الصدقة.

قال تعالى: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِّنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ (البقرة: ٢٧١).

عن أبي مسعود (رضي الله عنه) قال: لما نزلت آية الصدقة كنّا نحامل فجاء رجل فتصدق بشيء كثير فقالوا مراني، وجاء رجل فتصدق بصاع فقالوا إن الله لغني عن صاع هذا، فنزلت: ﴿الَّذِينَ يَلْمُزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (التوبة: ٧٩).^(١)

ومما استشهد به الزركشي في هذه الآية، دلالة الحرف (من) على التبعيض؛ لأنّ الصدقة لا تحو جميع السيئات بل بعضها.^(٢)

١٢٦ - آية الصّعق.

قال تعالى: ﴿وَوَيْفَعُ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ (الزمر: ٦١).

الاختلاف وارد في الدّاخلين في الاستثناء في الآية، قال بعض المفسرين هم حملة العرش؛ لأنّ العرش ليس داخلًا في السّموات والأرضين والولدان والخور العين، وهم في الجنان، والجنان فوق السّموات والأرض، وزاد بعضهم جبريل والملائكة المسبّحين حول العرش، وعدّ بعضهم موسى (عليه السلام). عن أبي سعيد (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: "يضعقون يوم القيامة فأكون أوّل من يفيق، فإذا أنا بموسى أخذ"

١ - صحيح البخاري، (ح: ١٣٤٩)؛ مسلم: باب الحمل أجرة يتصدق بها، (ح: ١٠١٨)، ومعنى (نحامل): يستأجر بعضنا بعضًا في حل الصدقات من كثرتها.

٢ - البرهان في علوم القرآن، ٤/ ٤٢٤.

بقائمة من قوائم العرش فلا أدري أفاق قبلي أم جوزي بصعقة الطور".^(١) وروي أنهم الشهداء عند ربهم يُرزقون.^(٢) وقيل أيضاً هم أهل الجنة، فهم لا يموتون فيها، واحتج القائلون بذلك بأية الموتة الأولى.

الآيات ذات العلاقة: آية الفرع، وآية الموتة الأولى.

١٢٧ - آية الصَّعِيد.

تطلق آية الصَّعِيد على قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾، (النساء: ٤٣)، وآية سورة المائدة في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾، (المائدة، من الآية: ٦). وهي تسمية أخرى لآية التيمم أو آية الوضوء. والتسمية هنا إشارة إلى كلمة الصَّعِيد الواردة في الآية. ويفرق بعضهم بينها باختصاص آية سورة المائدة بالوضوء. كما يُطلق عليها آية الرُّخْصَة.

راجع: آية التيمم، وآية الرخصة، وآية الوضوء.

١٢٨ - آية الصِّفَات.

آية الصِّفَات، أو آيات الصِّفَات: يعرفها الزرقاني بقوله إنَّها: "الآيات المشكَّلة الواردة في شأن الله تعالى، وتسمى آيات الصِّفَات، أو متشابهة الصِّفَات".^(٣) مثل الآيات التي وردت بإسناد اليد والوجه إلى الله، والسَّمْع والبصر، وسائر الأفعال التي تسند

١ - صحيح البخاري: باب قوله تعالى: "وواعدنا موسى ثلاثين ليلة"، (ح: ٣٢١٧)؛ وباب قوله: "ولما جاء موسى لميقاتنا" (ح: ٤٣٦٢)؛ صحيح مسلم: باب من فضائل موسى، (ح: ٢٣٧٤)؛ مستد أحمد، (ح: ١١٣٠٤).

٢ - تفسير القرطبي، ١٣/ ٢٤١.

٣ - مناهل العرفان، ٢/ ٢٠٥.

عادةً إلى الخلائق. فالسنة في تلك الصفات الإيَّانُ بها بلا تكيف ولا تشبيه أو تعطيل.

وفي كتاب "إيضاح الدليل" عن الحافظ أبي بكر الخطيب (رحمه الله تعالى) في مسألة الصفات قوله: "أمَّا الكلام في الصفات فمذهب السلف إثباتها وإجراؤها على ظواهرها، ونفي الكيفية والتشبيه عنها، والكلام في الصفات فرغ على الكلام في الذات، ويحتذي في ذلك حدوه ومثاله، فإذا كان إثبات رب العالمين معلوماً، فإنها هو إثبات وجود، لا إثبات تحديد وتكيف؛ فكذلك إثبات صفاته إنما هو إثبات وجود لا إثبات تحديد وتكيف، فإذا قلنا يدٌ وسمعٌ وبصرٌ فإنها هو إثبات صفات أثبتها الله لنفسه، ولا نقول إن معنى اليد: القدرة، ولا إن معنى السمع والبصر: العلم، ولا نقول إنها جوارحٌ وأدواتٌ للفعل، ولا تشبه بالأيدي والأسباع والأبصار التي هي جوارحٌ، ونقول إنما وجب إثباتها لأن التوقيف ورد بها ووجب نفي التشبيه عنها لقوله تعالى: "ليس كمثله شيء" ١.

الآيات ذات العلاقة: آية الاستواء، وآية الساق، وآية المجيء.

١٢٩- آية الصلاة.

تُطلق آية الصلاة لدى الفقهاء على الآيات التي وردت في وجوب الصلاة كقوله تعالى: ﴿وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاٰكِعِينَ﴾ (البقرة: ٤٣). وترد الإشارة إلى هذه الآية خاصة في مسألة بيان الشرع للأحكام، فكلُّ عبادة لا بدَّ أن "يتناولها لفظٌ مخصوصٌ كآية الصلاة وآية الصيام وغير ذلك" (٢). ولأنَّ التكليف بدون بيانٍ تكليفٌ بالمحال. وكما هو واضحٌ في الآية السابقة، فقد وردَ بيانٌ في الصلاة والزكاة،

١- ابن جماعة، محمد بن إبراهيم بن سعد الله. إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل. تحقيق: هبة سليمان غوجي

الألباني، (دار السلام: ١٩٩٠)، ٤٨/١.

٢- البصري، محمد بن علي بن الطيب أبو الحسين. المعتمد في أصول الفقه، تحقيق: خليل الميس، (بيروت: دار الكتب العلمية،

١٤٠٣)، ٢٧٨/١.

ولكنه بيانٌ مجملٌ، ومهمةُ السنةِ المطهِّرةِ تفصيلٌ هذا المجمل؛ لذلك لا وجه للاكتفاء بالقرآن دون السنةِ.

وأطلقت آية الصَّلَاةِ أيضًا في حديث عبد الله بن رافع مولى أمِّ سلمة، قال: أمرتني أمُّ سلمة أن أكتب لها مصحفًا وقالت: إذا انتهيت إلى آية الصَّلَاةِ فأعلمني؛ فأعلمتها، أملت عليّ: حافظوا على الصَّلواتِ والصَّلَاةِ الوسطى صلاة العصر".^(١) فتكون التسمية من أمِّ المؤمنين أمِّ سلمة (رضي الله عنها)، ومرادفة لآية صلاة الوسطى. الآيات ذات العلاقة: آية الحج، وآية سهم ذوي القربى، وآية صلاة الوسطى، وآية الوضوء.

١٣٠ - آية صلاة الخوف

تطلق آية صلاة الخوف على قوله تعالى: ﴿وَإِذَا صَرَرْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا وَإِذَا كُنْتُمْ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ الآية، (النساء، من الآية: ١٠١-١٠٢)، ويطلق على هذه الآية أيضًا آية القصر، أي قصر الصَّلَاةِ في السَّفَرِ.

أما دلالتها على صلاة الخوف، فقد روي عن أبي عياش الزرقني قال: كنا مع النبي ﷺ بعسفان وعلى المشركين خالد بن الوليد، فصلينا الظهر، فقال المشركون لقد أصبنا غرة لو حملنا عليهم في الصَّلَاةِ، فنزلت آية القصر بين الظهر والعصر". ثم أورد

١- تفسير الطبري، ٥٦٩/٢، والحديث في: صحيح مسلم: باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، (ح: ٦٢٩)؛ سنن أبي داود: باب في وقت صلاة العصر، (ح: ٤١٠)، سنن الترمذي: باب ومن سورة البقرة، (ح: ٢٩٨٢)؛ سنن النسائي: باب المحافظة على صلاة العصر، (ح: ٤٧٢)، وقال الألباني: صحيح.

صفة صلاة الخوف، فذكر أن النبي (ﷺ) إذ صَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِجَمَاعَةٍ، وَالْأُخْرَى تَحْرُسُ، ثُمَّ تَأَخَّرُوا، فَجَاءَتِ الْجَمَاعَةُ الثَّانِيَةَ وَصَلَّتِ الرَّكَعَتَيْنِ الْآخِرَيْنِ مَعَهُ (ﷺ). (١)

الآيات ذات العلاقة: آية القصر.

١٣١ - آية الصَّلَاةِ الْوَسْطَى.

قال تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾
(البقرة: ٢٣٨)

نزلت هذه الآية يوم غزوة الخندق حين انشغل المسلمون بقتال المشركين وفاتتهم صلاة العصر، وفيه قال النبي (ﷺ): "ملا الله أجوافهم وقبورهم نارا كما شغلونا عن الصَّلَاةِ الْوَسْطَى حتى غابت الشمس". (٢)

وعلى ذلك يستدلُّ معظم العلماء بتحريم تأخير الصَّلَاةِ عَنْ وَقْتِهَا، وَعَدَمُ جَوَازِ ذَلِكَ بِأَيِّ حَالٍ، وَيُرُونَ أَنَّ تَأْخِيرَهَا سِوَاءَ وَإِضَاعَتِهَا. وَذَهَبَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَحْمَدُ (رَحِمَهُمَا اللَّهُ) إِلَى جَوَازِ تَأْخِيرِ الصَّلَاةِ فِي الْقِتَالِ. (٣)

وإفراد الصَّلَاةِ الْوَسْطَى بِالذِّكْرِ، وَهِيَ دَاخِلَةٌ قَبْلَ ذَلِكَ فِي عَمُومِ الصَّلَوَاتِ تَشْرِيفًا لَهَا، وَتَعْظِيمًا لِسَانِهَا. وَمِثْلُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾.

١ - سنن أبي داود: باب صلاة الخوف، (ح: ١٢٣٦)؛ المستدرک: کتاب صلاة الخوف، (ح: ١٢٥٢)، وراجع: ابن قدامة، عبد الله بن أحمد أبو محمد المقدسي. المعنى في فقه الإمام أحمد بن حنبل، (بيروت: دار الفكر، ١٤٠٥)، ٢/ ١٣٧.

٢ - كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في العقيدة، ٥٧٨/٧. الحديث في صحيح البخاري: باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة، (ح: ٢٧٧٣)؛ صحيح مسلم: باب التغليظ في تفويت صلاة العصر، (ح: ٦٢٧).

٣ - ابن تيمية، منهاج السنة النبوية، ٨/ ١٨٥.

(الأحزاب: ٧)، وهو من قبيل ذكر الخاص بعد العام^(١)، ومن عطف بعض صفات الشيء على بعض، عطف (الصَّلَاة الوُسْطَى) على الصَّلَاة، وهي صلاة العصر^(٢).

وفي تحديد المراد بالصَّلَاة الوسطى خمسة أقوال^(٣):

القول الأوّل: أنّها صلاة العصر، وذلك لحديث علي رضي الله عنه عن النبي (ﷺ) أنه قال يوم الأحزاب: "شغلونا عن الصَّلَاة الوسطى، صلاة العصر، ملاً الله قبورهم وبيوتهم ناراً".

القول الثاني: أنّها صلاة الفجر، وهو قول جماعة من الصحابة، منهم عمر، وأبو موسى، ومعاذ، ومن الأئمة مالك والشافعي. وعن أبي العالية قال: صلّيت مع أصحاب رسول الله الغداة، فقلت لهم: أيّ الصَّلَاة الوسطى؟ فقالوا: التي صلّيت قبل".

القول الثالث: أنّها صلاة الظُّهر، روي ذلك عن ابن عمر وزيد بن ثابت وأسماء بن زيد، وأبي سعيد الخدري وعائشة في رواية، وفي رواية عن علي قال: هي صلاة الجمعة، وهي في سائر الأيام الظُّهر.

القول الرّابع: أنّها صلاة المغرب، روي ذلك عن ابن عباس، وقبيصة بن ذؤيب.

القول الخامس: أنّها صلاة العشاء، ذكر ذلك علي بن أحمد النيسابوري في تفسيره.

ومنشأ الخلاف كامنٌ في المراد بـ(الوسطى)، وفي ذلك أيضاً أقوال:

أ- أنّها أوسط الصَّلوات محلاً؛ وهي العصر؛ لأنّ قبلها صلاتين في النّهار، وبعدها صلاتين بالليل، وقيل الفجر، لأنها وسط بين الليل والنّهار، وقيل الظُّهر؛ لأنها وسط النّهار، وقيل المغرب؛ بدليل أن أول صلاة فرضت الظهر، فتكون المغرب الوسطى. ومن قال بالعشاء احتجّ بأنها بين صلاتين لا تقصران.

١- راجع: تفسير القرطبي، ٢٠٩/٣.

٢- كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في العقيدة، ٧/٢٠٠.

٣- راجع: ابن الجوزي، زاد المسير، ١/٢٨٣.

ب- أنّها أوسط الصَّلوات مقداراً: وهي المغرب؛ لأن أقلَّ الصَّلوات المفروضة ركعتان وأكثرها أربعة، والثلاثة وسطٌ بين هذين العددين.
ج- أنّها أفضل الصَّلوات: بدليل أن وسط النَّبيء أفضله، كما في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ (البقرة، من الآية: ١٤٣).

أخيراً، يذهب العلماء إلى أن السُّر في إخفاء حقيقة الصلاة الوسطى أن يجتهد المسلم في أداء الصَّلوات الخمس كلها، شأنه في ذلك شأنه في صيام جميع أيام شهر رمضان وإحياء لياليه؛ طمعاً في إدراك ليلة القدر. وكما أخفى الله ساعة الاستجابة في ساعات يوم الجمعة، وساعات الليل، وغضبه في المعاصي حتى ينزجر المسلم عنها جميعاً، ورضاه في الطَّاعات حتى يمثل المؤمن بها جميعاً، وفي إخفائه لوقت قيام السَّاعة حتى يبقى المؤمن على خشية وترقُّب دائم، وحذر منه تعالى.^(١)

الآيات ذات العلاقة: آية الصَّلابة.

١٣٢- آية الصُّلح.

تطلق آية الصُّلح على قوله تعالى: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ (البقرة: ١٢٨)

تُطلق آية الصُّلح أيضاً على قوله تعالى: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ (الحجرات، من الآية: ٩-١٠)، وتسمّى آية الأخوة.

تحدّث السيوطي عن حقيقة (ال) في الصُّلح الثَّاني، هل هو للعهد أم للاستغراق، وهل الصُّلح الثاني هو عين الصُّلح الأوَّل؟ وعليه، يذهب إلى أنّها واحد، وهو الصُّلح الواقع بين الزَّوجين، وليس المراد بالصُّلح ههنا الاستغراق، فليس كلُّ

^١ تفسير القرطبي، ٢٠/١٣٧.

صلح خيراً، لأنَّ ما أحلَّ حراماً من الصُّلح أو حرَّم حلالاً فهو بالطبع ليس خيراً بل محرَّم وفساد.^(١)

الآيات ذات العلاقة: آية التَّكْفِير، وآية القصاص، وراجع: آية الأَخْوَة.

١٣٣- آية الصَّيَام.

هي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ أَيَّاماً مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْراً فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: ١٨٣-١٨٤)

تأتي هذه الآية في بيان أقسام النَّسخ، إذ الأصل أن يكون النَّسخ من الأثقل إلى الأخفِّ، وأجاز بعضهم العكس، يقول القرطبي: "ويجوز نسخ الأخفِّ إلى الأثقل كنسخ عاشوراء والأيام المعدودة برمضان على ما يأتي بيانه في آية الصَّيَام".^(٢) وحين بلغ تفسير هذه الآية ذكر أنَّ الصَّيَام كانت في أوَّل الإسلام ثلاثة أيَّام من كلِّ شهر، ويوم عاشوراء، ثم نُسخ هذا بشهر رمضان في السَّنة الثَّانية من هجرته (ﷺ) إلى المدينة، وقال معاذ بن جبل: نُسخ ذلك بأيَّام معدودات، ثم نُسخت الأيَّام برمضان.^(٣) هذا، وفي هذه الآية أحكام كثيرةٌ مستنبطة في أبواب الفقه، مثل شرع من قبلنا، ورخصة قصر الصَّلَاة والإفطار في السَّفر، وقضاء الصَّوم وإخراج الفدية، ورفع الحرج في الدِّين، وغير ذلك.

١ - السيوطي، الإنفان، ١/٥٦٢.

٢ - تفسير القرطبي، ٢/٦٥.

٣ - المصدر السابق، ٢/٢٧٥.

١٣٤ - آية الصَّيْدِ.

تُطلق آية الصَّيْدِ في سياقين اثنين يجمعهما الصَّيْدِ: في سياق الصَّيْدِ المعتاد، وفي سياق الصَّيْدِ للمُحْرَمِ داخل حدود الحرم.

- ففي السِّيَاقِ الأوَّلِ وهو الصَّيْدِ المعتاد قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكَنَّ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ (المائدة: ٤). والمراد بالجوارح: الكواشب من سباع البهائم كالنمر والفهد والكلب، ومن الطَّيْرِ كالبازي والصَّقر ممَّا يقبل التَّعليم والتَّرويض على الصَّيْدِ، فيحلُّ أكل ما صادت بنصِّ هذه الآية. يَحْتَجُّ بعض الفقهاء بهذه الآية في وجوب التَّسمية على الدَّيْبِحة، وحرمة أكلها إذا تركت التَّسمية سهواً أم عمداً. يورد ابن كثير الأقوال في ذلك، ثم يقول: "واحتجوا بمذهبهم هذا بهذه الآية (أي قوله: ﴿وَمَا لَكُمْ لَأَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾)، وبقوله في آية الصَّيْدِ: ﴿كُلُوا مِمَّا أَمْسَكَنَّ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾". (١)

وحكم الصيد أنه مباح بدلالة هذه الآية وآيات أخرى.

- أما السِّيَاقِ الآخر، وهو سياق حرمة الصَّيْدِ للمُحْرَمِ، فورد قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمَّداً فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ هَدْياً بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَاماً لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمِ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ﴾ (المائدة: ٩٥).

فحَرَّمَ المولى بنصِّ هذه الآية صيد البرِّ في الحرم، فإذا وقع ذلك من المحرم وجبت عليه كفارة جبراً لارتكاب هذا المحظور، فيفدي بها يائثه من الأنعام، وأن يكون ذلك بعد حكم حَكَمِينَ عَدْلِينَ، أو يُطْعَم مَسَاكِينَ أو يصوم. هذا وقد استثنى من

١ - تفسير ابن كثير، ٢/ ١٧٠.

ذلك الفواشق الخمس: الغراب، والحدأة، والعقرب، والفأرة، والكلب العقور، فلا بأس في قتلها.^(١)

والخلاصة، أن الصَّيد مباحٌ، وأكل ما صادت الحيوانات المعلّمة مباحٌ أيضًا، والحظر الواقع في الصَّيد بسبب طارئٍ هو الإحرام، فمن صاد حيوانًا وهو مُحْرَمٌ وجبت عليه كفارة. كذلك، فإنَّ للصَّيد آدابًا وضوابط مرعية، فلا يباح منه إلا ما كان للمنفعة. أما إذا كان الصَّيد للتسليّة والترفيه والمباراة فهو منهىٌّ عنه، يستحقُّ فاعله الإثم. وفي الحديث أن النبي (ﷺ) قال: "من قتل عصفورًا عبثًا، عَجَّ إلى الله يوم القيامة يقول: يا رب إن فلانا قتلني عبثًا ولم يقتلني منفعة".^(٢) ومرَّ ابن عمر بفتيان قد نصبوا طيرًا وهم يرمونه.. فقال: لعن الله من فعل هذا، إنَّ رسول الله (ﷺ) قد لعن من اتَّخذ شيئًا فيه الرُّوح غرضًا.^(٣)

الآيات ذات العلاقة: آية الكفارة.

١٣٥ - آية الصَّيف.

هي آية الكلاله، وهي قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِيهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا التُّلْتَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (النساء: ١٧٦). والنبي (ﷺ) هو الذي سمى هذه الآية بهذا الاسم، ففي الحديث المروي عن معدان بن أبي طلحة أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، قال: "خطب يوم جمعة فذكر نبي الله (ﷺ)، وذكر أبا بكر ثم قال: إني لا أدعُ بعدي شيئًا أهمَّ عندي من الكلاله ما راجعتُ رسول الله (ﷺ) في شيء

١ - يراجع: صديق، حسن خان. الروضة النَّدية، (بيروت: دار المعرفة، د.ت)، ٢٤٨/١.

٢ - صحيح ابن حبان: ذكر الزجر عن ذبح المرء شيئًا من الطيور عبثًا، (ح: ٥٨٩٤)؛ ضعيف الترغيب والترهيب: الترهيب من اللثة بالحيوان، (ح: ٦٨٠). و(عج): يَعِجُّ عَجًا، هو رفع الصَّوت، واسم الفاعل منه (عَجَّاج). النهاية لابن الأثير، ٤٠٤/٣.

٣ - سنن أبي عوانة، مجلد ١، ٥٣/٥، (ح: ٧٧٦٣)؛ سنن البيهقي الكبرى، ٣٣٤/٩.

ما راجعته في الكلاله، وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه، حتى طعن بإصبعه في صدري، وقال: يا عمر ألا تكفيك آية الصَّيف التي في آخر سورة النساء؟ وإني إن أعش أقض فيها بقضية يقضي بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن".^(١)

والشَّثائي والصَّيفي من القرآن الكريم ضربٌ من ضروب تقسيم آياته على حسب التَّوقيت الزَّمني الذي نزلت فيه الآية، وهذا التَّقسيم دليلٌ على شِدَّةِ عناية العلماء بتتبُّع ظروف نزول الآيات القرآنية، وضبطهم الدَّقِيق لموضوعاته. ومن أوائل العلماء الذين عُنُوا بمعرفة تلك الأقسام الإمام النيسابوري^(*) حيث قَسَم الآيات القرآنية إلى خمسة وعشرين قسمًا.^(٢)، وعقد الإمام السيوطي في "الإتقان" فصولاً في معرفة تلك الأنواع.

ويقول ابن العربي: "والذي علمناه على الجملة من القرآن في هذه الطَّرِيق: أنَّ منه مكياً ومدنيًا، وسفريًا وحضريًا، وليليًا ونهاريًا، وسهائيًا وأرضيًّا، وما نزل بين السماء والأرض، وما نزل تحت الأرض في الغار".^(٣) وقد تنبَّه شيخ الإسلام إلى أن سورة

١- صحيح مسلم: باب ميراث الكلاله، (ج: ١٦١٧).

* هو الحسن بن محمد بن حبيب النيسابوري، مفسر واعظ، (ت ٤٠٦ هـ). من مصنفاته: عقلاء المجانين، والنبية على فضل علوم القرآن، وله تفسير.

٢- يقول في ذلك: "من أشرف علوم القرآن علم نزوله وجهاته، وترتيب ما نزل بمكة ابتداءً، ووسطاً، وانتهاءً، وترتيب ما نزل بالمدينة كذلك، ثم ما نزل بمكة وحكمه مدني، وما نزل بالمدينة وحكمه مدني، وما نزل بمكة في أهل المدينة، وما نزل بالمدينة في أهل مكة، ثم ما يشبه نزول المكِّي في المدني، وما يشبه نزول المدني في المكِّي، ثم ما نزل بالجحفة، وما نزل ببيت المقدس، وما نزل بالطائف، وما نزل بالحديبية، ثم ما نزل ليلاً، وما نزل نهارًا، وما نزل مشيعًا، وما نزل مفردًا، ثم الآيات المدنيات في السُّور المكِّيَّة، والآيات المكِّيَّات في السُّور المدنيَّة، ثم ما حل من مكة إلى المدينة، وما حل من المدينة إلى مكة، وما حل من المدينة إلى أرض الحبشة، ثم ما نزل بجملًا، وما نزل مفترًا، وما نزل مرموزًا، ثم اختلفوا فيه، فقال بعضهم: مكِّي، وقال بعضهم: مدني، فهذه خمسة وعشرون وجهًا من لم يعرفها ويميز بينها لم يحلَّ له أن يتكلَّم في كتاب الله عزَّ وجلَّ". وترتبه لأبي القاسم النيسابوري، نقلًا عن: عبد الرزاق حسين أحمد، المكِّي والمدني في القرآن الكريم، ص ٤١.

٣- النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ، ١٦/٢.

الحج تجمع بين معظم تلك الأنواع، فقال "سورة الحج فيها مكِّيٌّ ومدنيٌّ، وليليٌّ ونهاريٌّ، وسفريٌّ وحضريٌّ، وشتائيٌّ وصيفيٌّ".^(١)

ونزل من الصَّيفي في حجة الوداع أول المائة قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ (المائدة، من الآية: ٣)، ومنها آية الدِّين، وسورة النَّصْر، والآيات التي نزلت في الثلاثة الذين خَلَّفُوا.^(٢)

وفي معرفة الصَّيفي والشتائي من الآيات فوائد علمية وعملية كثيرة أشار العلماء إليها. والفائدة العامة في معرفة الصَّيفي والشتائي هي تحديد التوقيت الزماني التي نزلت فيه الآية، ويساعد هذا التحديد في استنباط الأحكام، كمعرفة النَّاسخ من المنسوخ، بمعرفة الآية السابقة من المتراحية في النزول، كما يساعد في تحديد ظاهرة التَّنْجيم والتَّدْرُج في الأحكام، وأسباب التُّزول وتوظيف النَّصِّ القرآني في فهم السَّيرة النَّبَوِيَّة وغير ذلك من الفوائد التي تحقَّقها معرفة زمن نزول الآية. يقول صاحب كشف الظنون: "علم الصَّيفي والشتائي من فروع علم التفسير وموضوعه وغايته ومنفعته ظاهرة للناظرين".^(٣) فمن الإمكان تتبُّع الروايات لمعرفة الكثير عن أوقات نزول الآيات، وعلاقة ذلك بالأحكام، وبعض ملابسات النَّصِّ، وظروف نزولها، ومن الأمثلة على ذلك آية القصر.

الآيات ذات العلاقة: آية القصر، وراجع: آية الشتاء.

١- مجموع الفتاوى، ١٥/٢٦٦.

٢- حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣)، ٢/١٠٨٥.

٣- نفسه.

١٣٦ - آية الضَّعْف.

تُطْلَقُ آيَةُ الضَّعْفِ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِثَّةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِثَّتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفِينَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ (الأنفال: ٦٦)، وَتَسْمَى أَيْضًا آيَةَ التَّخْفِيفِ.

وَفِي اخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ فِي حُكْمِ الْفِرَارِ يَوْمَ الزَّحْفِ الْمَذْكُورِ فِي آيَةِ التَّوَلَّى هَلْ هُوَ مَخْصُوصٌ بِيَوْمِ بَدْرٍ أَمْ عَامٌّ فِي كُلِّ زَحْفٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؟ ذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهُ خَاصٌّ بِدَلَالَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى: (يَوْمَئِذٍ)، وَبِأَنَّ آيَةَ التَّوَلَّى مَنْسُوخَةٌ بِآيَةِ الضَّعْفِ. ^(١) وَهَذِهِ الْآيَةُ مِنَ الْأَخْبَارِ الَّتِي تَأْتِي بِمَعْنَى الْأَمْرِ، وَهِيَ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَمِّمَ الرِّضَاعَةَ﴾ (البقرة، من الآية: ٢٣٣)، وَآيَةُ الْقُرْءِ. فَالْآيَةُ أَمْرٌ بِأَنْ لَا يَفِرَّ الْمُسْلِمُ الْوَاحِدُ مِنَ الْعِشْرَةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، بِدَلِيلِ الْإِخْبَارِ بِالتَّخْفِيفِ، لِأَنَّ التَّخْفِيفَ يَكُونُ فِي الْمَأْمُورِ بِهِ لَا فِي الْمَخْبَرِ عَنْهُ. ^(٢)

الآيات ذات العلاقة: آية التولي، وآية الرضاع، وآية القروء، وآية المصابرة، وراجع: آية التخفيف.

١٣٧ - آية الضَّائِرَاتِ.

تُطْلَقُ آيَةُ الضَّائِرَاتِ أَوْ آيَةُ التَّسْوِيَةِ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا

١ - تفسير القرطبي، ٧/٣٨١.

٢ - أحكام القرآن للجصاص، ٤/٢٦١.

يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (النور: ٣١)

وسميت آية الضَّائِرَاتِ؛ لكثرة الضَّائِرَاتِ الواردة فيها. يقول ابن العربي في ذلك: "فإنها آية الضَّائِرَاتِ؛ إذ فيها خمسة وعشرون ضميراً لم يروا في القرآن لها نظيراً"^(١). وقال القرطبي: "قال مكي رحمه الله تعالى: "ليس في كتاب الله تعالى آية أكثر ضائراً من هذه جمعت خمسة وعشرين ضميراً للمؤمنين والمؤمنات من مخفوض ومرفوع"^(٢).

كذلك، لأجل جمع هذه الآية بين ضائير الذكور وضائير الإناث، سُميت آية التَّسْوِيَةِ، إشارة إلى اشتغالها على أصلٍ عظيمٍ في التَّسْوِيَةِ بين الذكور والإناث في الأمر بغضِّ البصر وحفظ الفروج، والتَّقْوَى. وفي بيان ذلك قال ابن العربي عندما فسَّر هذه الآية وعلاقتها بالآية قبلها ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾، الآية. قال: "قولٌ عامٌّ يتناولُ الذكر والأنثى من المؤمنين، حَسْبُ كُلِّ خَطَابٍ عَامٍّ فِي الْقُرْآنِ عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ يَخْصُّ الْإِنَاثَ بِالْخَطَابِ عَلَى طَرِيقِ التَّأَكِيدِ... فَلَمَّا أَرَادَ اللَّهُ مِنْ غَضِّ الْبَصَرِ وَحِفْظِ الْفَرْجِ أَكَّدَهُ بِالتَّكْرَارِ، وَخَصَّ النِّسَاءَ فِيهِ بِالتَّذْكَرِ عَلَى الرَّجَالِ"^(٣).

الآيات ذات العلاقة: آية الزَّيْنَةِ، وآية القوامة، وراجع: آية التَّسْوِيَةِ.

١٣٨- آية الطَّائِرِ.

تطلق آية الطَّائِرِ على قوله تعالى: ﴿وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَاباً يَلْقَاهُ مَشْهُوراً اقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيباً﴾ (الإسراء: ١٣-١٤)

١- أحكام القرآن لابن العربي، ٣/٣٨٥.

٢- القرطبي، تفسير القرطبي، ١٢/٢٣٨، والتحرير والتنوير لابن عاشور، ١/٢٩٠٠.

٣- أحكام القرآن، ٣/٣٧٩-٣٨٠.

فسّر العلماء (الطَّائِر) بعمل الإنسان وما كتب عليه من خيرٍ وشرٍّ مما يلزمه ولا يفارقه. و(العُنُق) في هذه الآية أسلوبٌ كنايةٌ الغرض منه بيان لزوم المكتوب ابن آدم لزوماً لا ينفكُ عنه. يقال للشيء اللّازم للإنسان: هذا في عنق فلان. تشبيهاً له بالقلادة، ويقال: طَوَّقته وقلَّدته كذا وكذا، وقلَّده السُّلطانُ الوزارة... ومن طريقة العرب نسبة الأشياء اللّازمة للإنسان إلى عنقه، مثل نسبتهم جنابات البدن إلى اليد خاصّة بقولهم: كسبت يداك، أو جنت يداك كذا وكذا.^(١)

وللقدرية مفهوم خاصُّ لهذه الآية، وهو قولهم إن الإلزام هنا هو وسم الإنسان بعلامة يعرف الملائكة بها أنّه سعيد أو شقيٌّ. يردُّ عليهم شيخ الإسلام بقوله: "وهذا لا يعرفه أهل اللُّغة، وهو خلاف حقيقة اللفظ، وما فسّره به أعلم الأُمَّة بالقرآن، ولا يُعرف ما قلموه عن أحدٍ من سلف الأُمَّة البتّة...".^(٢) فالآية بعد، أصلٌ في تقرير كتابة الملائكة لأعمال الإنسان بكيفية لا نعلم عنها. ويمكن إدراج هذه الآية ضمن آيات الإعجاز العلمي الحديث لدلالاتها على استرجاع الماضي بشكله الماديِّ وأحداثه بصورة يراه الإنسان ماثلاً عينيه، وأبسط صور ذلك ما نشاهده في الصُّور والأفلام، وهو ما أشارت إليه الآية بقوله عزَّ وجلَّ (يلقاه منشوراً). هذا، والله أعلم.

١٣٩ - آية الطلاق.

هي قوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَجِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ سِينًا إِلَّا أَنْ يُخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (البقرة: ٢٢٩)

١ - ابن منظور، لسان العرب، ٥١٢/٤ (مادة: ط ي ر).

٢ - ابن تيمية، شفاء العليل، ٦١/١.

تُسَمَّى هذه الآية أيضًا بآية الخلع لحكم الخلع الوارد فيها. أمَّا عن تسميتها بآية الطلاق، فقد وردَ فيها الخبرُ الصَّريحُ على أنَّ الطَّلَاقَ الثَّلَاثَ لا يجبره، إذا أراد الزَّوجان أن يتراجعا، إلَّا أن ينكح الزَّوجَةُ المَطلَّقةَ زوجَ آخر، بمهر وعقد صحيح. كما أنَّ التَّطليقاتِ الثَّلَاثَ، ينبغي ألا تكون في مقام واحد، وإلَّا عدَّ طلاقًا بدعيًا، بدلالة حديث الرَّجل الذي طَلَّقَ امرأته ثلاث تطليقات جميعاً في مجلس واحد، فلمَّا أُخبر رسول الله (ﷺ) بذلك؛ قام غضبان، ثم قال: "أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم؟! حتى قام رجلٌ فقال: يا رسول الله ألا أقتله؟" (١)

وترد هذه الآية في مسألة هذا الطَّلَاق البدعي: هل الطَّلَاق ثلاثاً بلفظ واحد أو عدَّة ألفاظ في مجلس واحد، يقع أم تعد تطليقةً واحدة؟ وهي مسألة خلافية قال صاحب الرِّوضة النديَّة فيها إنَّها: "طويلة الذُّيول، كثيرة التُّقُول، متشعبة الأطراف، قديمة الخلاف، والإحاطة بجميع ما فيها من الأقوال وأدلتها وتصحيحها يحتمل مصنِّفاً مستقلاً" (٢).

راجع: آية الخلع

١٤٠ - آية الطَّهارة.

تطلق آية الطَّهارة على قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَرُوا﴾ (المائدة، من الآية: ٦).

الطَّهارة لغةً من: طَهَّرَ، وطَهَّرَ، واطَّهَّرَ، وتَطَهَّرَ. والظَّهْر من المياه: النَّقي. ومن المجاز قوْضَم: فلان طاهر الثَّياب، أي: تَزَه من مدانس الأخلاق. (٣)

١ - سنن السنائي: الثلاث المجموعة وما فيه من التغليب. (ج: ٣٤٠١)، ورجاله ثقات.

٢ - صديق حسن خان، الروضة النديَّة، ٤٥/٢.

٣ - الترمذري، أساس البلاغة، ص ١٦٠.

والطَّهارة في الشَّرْع: هي عبارة عن غسل أعضاء مخصوصة بصفة مخصوصة،
أو هي "زوال حدث أو خبث، أو رفع الحدث أو إزالة النجس، أو ما في معناهما أو على
صورتها".^(١)

والمراد بالحدث في هذا التعريف: الحالة الناقصة للطهارة شرعاً، والحدث
قسمان: أكبر وأصغر، فالأكبر مثل الجنابة، والحيض والنفاس، والأصغر مثل البول،
والريح، والمذي.

والمراد بالخبث: النجاسة القائمة بالشخص أو الثوب أو المكان. والطهارة
شرط ضروري لصحة الصلاة، بأن يظهر المصلي بدنه، وثوبه، ومكان الصلاة.

وفي طهارة الثَّياب قوله تعالى: ﴿وَتَيَّابِكَ فَطَهَّرْ﴾ (المدثر: ٤). وفي طهارة المكان
قوله تعالى: ﴿وَعَهْدَنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ
السُّجُودِ﴾ (البقرة: ١٢٥). وقوله (ﷺ): حين بال الأعرابي في المسجد: "صَبُّوا عليه
ذَنْباً مِنْ مَاءٍ".^(٢) وعن طهارة البدن قوله (ﷺ): لَأَمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ (رضي الله عنها):
"اغسلي عنك الدَّمَّ وَصَلِّي".^(٣)

١٤١ - آية الظَّن.

تطلق آية الظَّن على آيتين هما: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ
الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ (الحجرات، من الآية: ١٢)

١ - الموسوعة الفقهية الكويتية، ٢٩/٩١.

٢ - صحيح البخاري: باب صب الماء على البول في المسجد، (ح: ٢١٧)؛ سنن أبي داود: باب الأرض يصيبها البول، (ح: ٣٨٠)؛
صحيح ابن خزيمة: باب الزجر عن قطع البول على البائل، (ح: ٢٩٧)، وإسناده صحيح.

٣ - صحيح البخاري: باب غسل الدم، (ح: ٢٢٦)؛ صحيح مسلم: باب المستحاضة وغسلها وصلاتها، (ح: ٣٣٣).

وقوله تعالى: ﴿وَمَا يَتَّبِعْ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ (يونس: ٣٦).

جاءت تسميتها لدى السيوطي في مناقشته لمسألة التعريف والتكثير وتكرار الاسم الواحد مرتين، وعليه قد يتحد المعرف والمنكر معنى، وقد يختلفان.

يقول عن هذه الآية: "وكذا آية الظن لا نسلم فيها أن الثاني فيها غير الأول بل هو عينه قطعاً؛ إذ ليس كل ظن مذموماً، كيف وأحكام الشريعة ظنية؟" (١) فالظن الأول نكرة، والثاني معرفة بد (أل) غير أنها واحد.

الآيات ذات العلاقة: آية العسر، وآية النفس

١٤٢ - آية الظهار.

المراد بآية الظهار قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِمَّن نَسَأْتِهِمْ مِمَّا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْتَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نَسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَّسَأَ ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ (المجادلة: ٢-٣)

الظهار: مأخوذ من (الظهر) وهو ما يقابل البطن في جسم الإنسان. والظهار في الاصطلاح العام: أن يقول الرجل لامرأته: أنت علي كظهر أمي، أي أنت علي حرام كظهر أمي.

وفي الاصطلاح الشرعي: تشبيه مسلم عاقل بالغ زوجته أو جزءاً منها شائعاً كالثلث والربع أو ما يعبر به عن الكل بما لا يحل النظر إليه من المحرمة على التأيد ولو برضاع أو صهرية" (٢).

١- السيوطي، الإنقان، ١/ ٥٦٢.

٢- التهانوي، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ٢/ ١١٥٥.

كان العرب في الجاهلية إذا غضب أحدهم على زوجته ظاهر منها، فلا تحل له بحال، ولا هو يطلقها طلاقاً قطعياً، فتبقى المرأة كالمعلقة، فلا تنكح. وحكم الظهار أنه محرّم شرعاً، ولا يعتبر طلاقاً، وذلك مصرّح به في آية الظهار السابقة.

وإذا وقع الظهار بشروطه المعروفة، كالبلوغ والعقل والإسلام في الزّوج المظاهر، وبشروطه في الزّوجة المظاهر منها بأن تكون زوجةً للرجل لا أجنبية، فإنّ (الظهار) وإن كان محرّماً يثبت، وترتّب عليه أحكامٌ شرعيةٌ مثل حرمة المعاشرة الزوجية، وعلى الزّوج أن يكفّر قبل الواقعة. وفي الحديث: أن رجلاً ظاهر من امرأته ثم واقعها قبل أن يكفّر، فسأل النبي (ﷺ) عن ذلك، فقال: استغفر الله ولا تعد حتى تكفّر".^(١) والتكفير يتم بعقوبة، أو صيام شهرين متتابعين، أو إطعام ستين مسكيناً. وحرمة الظهار واضحة لما يرتّب عليه من إضرارٍ بالزّوجة، وامتنانٍ لكرامتها وحقّها في العشرة الزوجية. فالعشرة الزوجية إمّا إمساكٌ بإحسان، أو تسريحٌ بإحسان، كما قرّره القرآن الكريم.

ونزلت هذه الآية أوّل ما نزلت في أوس بن الصامت ظاهر من زوجته خولة بنت مالك بن ثعلبة وهي التي جادلت فيه رسول الله (ﷺ) واشتكت إلى الله، فقالت: يا رسول الله إن أوس بن الصّامت تزوّجني وأنا شابة مرغوبٌ في، فلما خلا سني، ونثرتُ له بطني جعلني كأّمه عنده، وإنّ لي صبيّة صغاراً إن ضمّهم إليه ضاعوا وإن ضمّتهم إليّ جاعوا فقال لها رسول الله (ﷺ) ما عندي في أمرك شيء، فقالت: اللهم إني أشكو إليك، فنزل القرآن.^(٢)

١ - سنن أبي داود: كتاب الطلاق، (ح: ١٨٩٧)، سنن الترمذي: باب ما جاء في المظاهر يوافق قيل أن يكفر، (ح: ١١٩٩)؛ قال الألباني: حسن؛ سنن النسائي: باب الظهار، (ح: ٣٤٥٧)؛ المستدرک علی الصحیحین: في الظهار، (ح: ٢٨١٧)؛ نصب الرأية: باب الظهار، الحديث الأول.

٢ - سنن ابن ماجه: الطلاق، (ح: ٢٠٥٣)؛ سنن النسائي: الطلاق، (ح: ٣٤٠٦)، حديث شريف مرفوع. ومعنى (نثرت): أي أزلدت له أولاداً كثراً. النهاية لابن الأثير، ١٤٦/٢

الآيات ذات العلاقة: آية الكفارات.

١٤٣- آية العتق.

تطلق آية العتق^(١) على قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ﴾، (النساء: ٩٢). ويطلق عليها آية القتل الخطأ.

وقوله: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ (المائدة: ٨٩)، وهي آية الأيمان.

والعتق: الخلاص، ومنه قولهم في الدعاء: "اللهم اعتق رقابنا من النار" أي خلصنا منها، وعتق العبد المملوك: تخليصه من ملك سيده بمقابل يدفع إليه.

وقد شرع الإسلام العتق كفارة لجملة من المحظورات منها: كفارة الإفطار أو الوطء في رمضان، وكفارة القتل الخطأ، وكفارة الظهار، وكفارة اليمين.

وللعلماء تفصيل في شروط العتق، سواء ما يتعلق بالعبد المعتق، أو المعتق، مثل الإسلام كما هو منصوص عليه في آية القتل الخطأ.

الآيات ذات العلاقة: آية الأيمان، وآية القتل الخطأ، وآية الكفارات.

١٤٤- آية العجل.

هي قوله تعالى: ﴿وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِمَّنْ بَعْدَ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (البقرة: ٥١-٥٢)

١- فتاوى ابن الصلاح، ٤٠/١.

ووردت القصة نفسها في (البقرة: ٩٢، ٩٣؛ والنساء: ١٥٣ والأعراف: ١٥٢).

يذكر شيخ الإسلام في "الرسالة الإرييلية" أن قوماً من نفاة الصفات يستندون إلى هذه الآية للقول بأن الله تعالى ذم من اتخذ لها هو جسم، وأن إثبات الصفات لله تعالى من سمع وبصر، ويد ورجل، واستواء على العرش، وغير ذلك يستلزم أن يكون جسماً، وهذا منتف - على حسب زعمهم - بهذا الدليل الشرعي من القرآن الكريم؛ إذ لو كان مستويا على العرش للزم أن يكون جسماً.

يردُّ عليهم ابن تيمية بجملته من الأدلة منها:

- أنه لا يلزم من إثبات الاستواء على العرش أن يكون الإله سبحانه وتعالى جسداً، فإننا نعلم بالضرورة أن الهواء يعلو على الأرض وليس هو بجسد.

- أن نفاة الصفات، إذا عَنَوَا بالجسد معناه اللطيف وأنه يستلزم أن يكون المولى سبحانه وتعالى محلاً للأعراض والآفات والعيوب، فهذا باطل أيضاً.. "فإن عاقلاً لا يقول إنه لو كان فوق عرشه لكان جسداً، ولا يقول عاقل لو كان له علمٌ وقدرةٌ لكان جسداً، ولا يقول عاقل أنه لو كان يرى ويتكلم لكان جسداً وبدناً، فإن الملائكة لهم علمٌ وقدرةٌ وترى وتتكلم، وكذلك الجن، وكذلك الهواء يعلو على غيره وليس بجسد".^(١)

١٤٥ - آية العدة.

تطلق آية العدة على قوله تعالى: ﴿بَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْضُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُخْدِتُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ (الطلاق: ١).

- كنب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في العقيدة، ٥/ ٢١٤.

كما تطلق آية العدة^(١) على قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَّعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٤٠). غير أن تسمية آية البقرة هذه بآية الاعتداد بالحول أشهر.

روي أن نزول هذه الآية كان في شأن أسماء بنت يزيد الأنصاريّة، وهي أوّل امرأة طلّقت على عهد الرّسول قبل أن تكون للمطلّقة عدة.^(٢)

وقد نصّت هذه الآية على الأسس الضّابطة للطلاق، وشروطه، وبالتزام المطلّق بهذه الأسس يكون الطّلاق سنياً، وحياده عنها يجعل الطّلاق بدعيّاً كما أوضحه الفقهاء.

ومن القضايا المطروحة في هذه الآية اختلاف الفقهاء في وقوع النّسخ فيها، فذهب قوم إلى عدم النّسخ، وحقّتهم أن الآية من الأخبار والخبر لا يدخله النّسخ في قول أكثر الفقهاء والأصوليين. وذهب آخرون إلى وقوع النّسخ في هذه الآية، وحقّتهم أنها وإن كانت خبراً، فإنها في معنى النهي الذي يقع فيه النّسخ باتّفاق القائلين بوقوع النّسخ في القرآن.

يقول الكرمي: "وقال قوم إنه يكون في الأخبار التي معناها معنى الأمر والنهي، وبه قال الضّحّاك، قلت، وعليه يتخرّج نسخ آية ﴿الرّأْيُ لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾، وآية العدة".^(٣)

الآيات ذات العلاقة: آية الاعتداد بالحول، الأيامي، وآية الزاني، وآية المحاسبة.

١- السيوطي، الإنقان، ٦٣/٢.

٢- تفسير القرطبي، ١٨/١٥٠.

٣- الناسخ والنسخ للكرمي، ٤٢/١.

١٤٦ - آية العدد.

المراد بآية العدد قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾ (النساء: ٣)

تنص هذه الآية على عدد النساء الجائز للمسلم نكاحهن مجتمعات وهو أربع نسوة.

وعلاقة هذه الآية بآية التخيير، علاقة مطلق بمقيّد، إذ جاءت آية العدد لتقييد ما أطلق في آية التخيير. وقد أمر النبي (ﷺ) غيلان بن سلمة الثقفي (رضي الله عنه) حين أسلم وتحتة عشر نسوة، أن يختار منهن أربعاً، ويطلق البواقي.^(١)

هذا، ويذهب بعض أهل الظاهر إلى أن الواو في آية العدد جامعة (٢+٣+٤=٩)، وعليه يبيحون الجمع بين تسع نسوة، ويحتجّون بجمع النبي (ﷺ) بين تسع في عصمته، وهذا استدلالٌ باطل بالإجماع؛ إذ إنّ الجمع بين أكثر من أربع من خصوصياته (ﷺ)، وكون الواو جامعة هنا مخالفٌ للقواعد العربية، إذ هي للتخيير بمعنى (أو).^(٢)

الآيات ذات العلاقة: آية التخيير، وآية اليتامى.

١ - سنن الترمذي: باب ما جاء في الرجل يسلم وعند عشر نسوة، (ح: ١١٢٨)؛ سنن ابن ماجه: باب الرجل يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة، (ح: ١٩٥٣)؛ مسند أحمد: (ح: ٤٦٠٩)؛ صحيح ابن حبان: باب نكاح الكفار، (ح: ٤١٥٦). قال شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح.

٢ - تفسير القرطبي، ١٧/٥.

١٤٧ - آية العدل.

يُرَادُ بِآيَةِ الْعَدْلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلَوُوا أَوْ نَعَرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (النساء: ١٣٥).

تنصُّ هذه الآية على أصلي من أصول صلاح المجتمع البشريِّ ألا وهو العدل والاستقامة، وحفظ حقوق النَّاسِ سواء في الحكم أم في الشَّهادة، ونصَّ المولى سبحانه على أصعب حالات الامتحان على الإنسان حين يكون قضاؤه، أو تكون شهادته بالحقِّ (عليه)، لا (لَه) أي حين تكون في غير صالحه، أو تكون ضدَّ أقرب النَّاسِ إليه، مثل الوالدين. فشهادة الإنسان فيما يُلحق صَرَرًا ومشقَّةً بنفسه أو بأقرب الأقربين إليه من أصعب حالات قول الحقِّ والعدل، وتلك تربيةٌ إلهيةٌ للإنسان، وللمؤمنين؛ لأنَّ الإنسان إذا ألزم نفسه بهذا المبدأ في نفسه وخاصَّته، كان التزامه به في الأجنبي من النَّاسِ أولى. قال القرطبي: "قَوَّامِينَ: بناء مُبالغة، أي ليتكرَّر منكم القيام بالقسط، وهو العدل في شهادتكم على أنفسكم"^(١). وبذلك يصبح هذا المبدأ قيمةً اجتماعيةً يلتزم بها الكلُّ في المجتمع.

ويشير شيخ الإسلام ابن تيمية إلى هذا المبدأ، وأنَّه مبدأ أَلَزَمَ المولى نَفْسَهُ به نحو خلقه قبل أن يأمرهم به؛ لأنَّه سبحانه هو الملك المقسط العدل.. يقول: "والنُّصوص الواردة في الكتاب والسُّنة حاكمة بالقسط، فإنَّ الله في القرآن لم يفضل أحدًا بفقر، ولا غنى، كما لم يفضل أحدًا بصحَّة ولا مرض، ولا إقامة ولا سفر... وفصلهم بالأعمال الصَّالحة من الإيثار ودعائه، وشُعبه كاليقين والمعرفة... وقال في آية العدل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ﴾"^(٢).

١ - تفسير القرطبي، ٥/٢٩٠.

٢ - مجموع فتاوى ابن تيمية، ١١/٢٢٢-٢٤٥.

١٤٨- آية العز.

قال تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وِليٌّ مِّنَ الذَّلِّ وَكَبْرُهُ تَكْبِيرًا﴾ (الإسراء: ١١١)

العز: القوَّة والسُّدَّة والصَّلابة. يذكر المناوي أن هذه الآية تسمَّى آية العز؛ لتضمُّنها قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وِليٌّ مِّنَ الذَّلِّ وَكَبْرُهُ تَكْبِيرًا﴾، أي لم يذل فيحتاج إلى ناصر؛ لأنَّه العزيز المعز. (١) وجاءت تسمية هذه الآية الكريمة من النَّبي (ﷺ) نفسه، إذ قد جاء في الحديث عن معاذ بن جبل (رضي الله عنه) أن رسول الله (ﷺ) قال: "آية العز: وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا". (٢)

وهذه الآية من الآيات الجامعة في أصول الأديان والعقائد، حيث بيَّن العلماء أنَّها لم تترك ديناً من الأديان والعقائد إلاَّ وتعرَّضت له وفنَّدت مزاعمه، فردَّ على اليهود والنصارى والصَّابئة والمشرِّكين في آية واحدة. فقوله (لم يتَّخذ ولداً)، ردُّ على اليهود والنصارى الذين نسبوا لله ولداً في شخص عَزَّير والمسيح عيسى ابن مريم، وقوله: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ﴾ ردُّ على المشرِّكين الذين زعموا أنَّ الله سبحانه شركاء في الملك، وقوله: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وِليٌّ مِّنَ الذَّلِّ﴾ ردُّ على الصَّابئة الذين قالوا لولا أولياء الله لذلل، تعالى الله عن أقوالهم علواً كبيراً. ويروى أنَّ النَّبي (ﷺ) كان إذا أفصح الغلام من بني عبد المطلب علَّمه هذه الآية، (٣) ففي هذا الخبر دلالة عميقة في حرص النَّبي على ترسيخ العقيدة الصَّافية في نفوس النَّاشئة بصورتها الجامعة.

١- المناوي، فيض القدير، ١/ ٦١.

٢- مسند أحمد: مسند المكين، (ح: ١٥٠٨١)؛ وراجع: السبوطي، الإقتان في علوم القرآن، ٢/ ٤١٠، وتفسير ابن كثير، ٣/ ٧١.

٣- تفسير التنفي، ٢/ ٣٠٤؛ والألوسي، تفسير روح المعاني، ١٥/ ١٩٦.

١٤٩- آية العسر.

تطلق آية العسر على قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ (الشرح: ٥).

ترد الإشارة إلى هذه الآية عادةً في معرض تكرار الاسم الواحد، فإذا تكررَت النكرة فالثانية مغايرة للأولى، اللهم إلا إذا تكررَت معرَّفًا فتكون عين الأول، ومنه قوله تعالى: ﴿فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ﴾ (المزمل: ١٦)، فالرسول الثاني هو عين (رسول) السَّابِق، وهو موسى (عليه السلام). وإذا تكررَت المعرفة فإن أعيد معرَّفًا بها، فالثاني هو الأول، مثال ذلك (العسر) في الآية السَّابِقة، والألف واللام فيه إما للعهد أو الاستغراق،^(١) فالعسر الثاني هو عين العسر الأول، بخلاف اليسر المذكور، إذ هو يُسْرٌ مختلف عن الأول.^(٢) وقد جاءت إفادة ذلك في الحديث عن ابن عباس أن النَّبِيَّ (ﷺ) خرج يوماً مسروراً وهو يضحك ويقول: "لن يغلب عسرٌ يُسرَيْن".^(٣)

ولهذا الفهم فائدة عملية في تعدد آراء الفقهاء في أحكام كثيرة، منها أحكام الطَّلَاق وصيغته، حين يكرَّر الزَّوْج لفظ الطَّلَاق، وينكره كأن يقول: أنت طالق واحدة مع واحدة، فهل تعدُّ تطليقتين أم تطليقتين؟ وكذلك في باب الإِشْهَاد. الآيات ذات العلاقة: آية الظَّن، وآية النَّفْس.

١- السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ١٦٢/٢.

٢- أبو إسحاق، إبراهيم بن محمد بن عبد الله، كتاب البلوغ، (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٠هـ)، ٧/٢٩٨.

٣- صحيح البخاري: باب تفسير سورة الشرح، (ج: ٤٤٢)؛ موطأ مالك: كتاب الجهاد، (ج: ٨٥٤).

۱۵۰ - آية العصمة.

تطلق آية العصمة على قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ (المائدة: ۶۷).

وتطلق على هذه الآية أيضاً آية التبليغ، وذلك باعتبار جزئها الأول إذ يأمر فيه المولى سبحانه نبيه بإبلاغ رسالاته. أمّا العصمة، فهي تكفل المولى سبحانه بحفظ النبي من المتربصين به حتى يبلغ رسالات ربه، ويتم مهمته.

وعن أبي ذرٍّ (رضي الله عنه) قال: كان رسول الله (ﷺ) لا ينام إلا ونحن حوله من مخافة الغوائل حتى نزلت آية العصمة.^(۱) فكان أصحاب رسول الله (ﷺ) يحرسونه خاصة في الغزو، فبينما نفرٌ يحرسونه نزلت هذه الآية فأخرج رسول الله (ﷺ) رأسه من القبة وقال: انصرفوا أيها الناس فقد عصمني الله.^(۲) وفي ذلك دلالة واضحة على صدق نبوته؛ إذ من المحال أن يمدح نفسه، ويمجّز بحياته، ويخلي الحراس على هواه. يزيد الجصاص قوله: "وهو دلالة على صحّة نبوته؛ إذ غير جائز اتفاق وجود مخبره على ما أخبر به في جميع أحواله إلا وهو من عند الله تعالى عالم الغيب والشهادة".^(۳) فتصديق هذا الخبر، وعدم تعرّضه لاغتيال مع حرص أعدائه على ذلك، دليل على أن هذا الخبر من عند الله.

ويناقش الألوسي مفهوم هذه الآية مع مقارنتها بقوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾ (آل عمران، من الآية: ۱۴۴)، التي نزلت في شأن المسلمين لما انهزموا في وقعة أحد حين ظنوا أن

۱- السيوطي، الدر المشور، ۱۱۸/۳، وتفسير القرطبي، ۶/ ۲۴۴. و(الغوائل): جمع غائلة، وهي المهالك.

۲- سنن الترمذي: باب ومن سورة المائدة، (ح: ۳۰۴۶)؛ المستدرک: تفسير سورة المائدة، (ح: ۳۲۲۱)؛ السلسلة الصحيحة، (ح: ۲۴۸۹)، وهو حديث صحيح.

۳- أحكام القرآن للجصاص، ۱/ ۱۰۴.

النَّبِيِّ (ﷺ) قد قُتِلَ، فيطرح الألوسي سؤالاً: لماذا ذكر المولى العليم القتل وهو عالم بأنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) لن يقتل؟ ولماذا انهزم بعض المسلمين يومئذٍ مع أن الله قد أخبرهم أنه قد تكفَّل بحفظه (ﷺ)؟

يجيب عن السؤال الأوَّل أن الله تعالى ذكر القتل مع علمه سبحانه وتعالى أنه لا يُقتل لتجويز المخاطبين له ذلك، أي أن ذلك من باب المشاكلة لما هو جائز في فكر المخاطبين وفي حقِّه (ﷺ) حيث إنه بشر. فالنَّبِيُّ (ﷺ) لا يستحيل في حقِّه القتل تماماً كما لا يستحيل في حقِّه الموت. أما الشَّطر الآخر من السؤال، فيجيب عليه أن آية العصمة قد تكون نزلت بعد آية سورة آل عمران المشار إليها، وعلى احتمال نزول آية العصمة قبل وقعة أحد، فمن المحتمل أنها لم تصل المنهزمين، أو أنها لم تكن حاضرة في أذهانهم وهم في مثل هذا الموقف الحرج من اشتداد القتال، بدلالة أن عمر (رضي الله عنه) غفل عن آية سورة آل عمران السابقة يوم وفاة النَّبِيِّ (ﷺ)، وزعم أنه لم يمت بل ذهب إلى لقاء ربِّه كما ذهب موسى (عليه السلام) ^(١) فلا تَعَارُضُ بين الآيتين على الإطلاق.

راجع: آية التبليغ.

١٥١- آية العضل.

تطلق آية العضل على قوله تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغْتُمْ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ﴾ (البقرة، من الآية: ٢٣٢).

وتُطَلَّقُ على قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ﴾ (النساء، من الآية: ١٩).

١- الألوسي، تفسير روح المعاني، ٧٥/٤.

العضل لغة: الحبس، يقال عضلت الدجاجة، إذا أمسكت بيضها فيها حتى تهلك. ويقال (أعضل الأمر) إذا اشتد، ويقال (داء عضال): أي شديد. (١)

والعضل في الاصطلاح: منع المرأة التزوج بكفئتها إذا طلبت ذلك، ورغب كل منهما في الآخر سواء طلبت ذلك بمهر مثلها أو دونه. (٢) ويدخل في ذلك كل صورة من صور منع المرأة الزواج بمن ترغب الزواج به إذا كان كفئاً لها ديناً وحُلماً. وبعد العضل لدى الفقهاء مسقطاً لولاية الولي، وقادحا في عدالته؛ فتنقل ولاية المرأة حيثئذ إلى السلطان.

هذا، والعضل تصرف جاهلي يسببه حب الاستغلال والحمية المنكرة، وتتعدد صورته بتعدد المجتمعات والعادات، واختلاف الأزمان، ومن صور العضل التي كانت سائدة في المجتمع العربي الجاهلي وأشار إليها القرآن وحرّمها بين المسلمين:

١ - منع عودة المرأة إلى زوجها الذي طلقها بأقل من ثلاث طلاقات فبانت منه بينونة صغرى، فكان الأولياء يرفضون عقداً جديداً بينهما بحجة الشرف والنخوة.

٢ - امتناع ولي اليتيمة تزويجها للراغبين فيها واحتكارها لنفسه، وذلك رغبة في مالها، وفي ذلك يقول المولى عز وجل: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوُلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾ (النساء: ١٢٧).

٣ - مضايقة الزوج على زوجته بأيّة وسيلة كانت، بإساءة معاملتها، وقطع النفقة عنها، وغير ذلك رغبة في دفع المرأة إلى طلب الطلاق والافتداء منه بمبلغ، وفي ذلك لؤم ظاهر، وأكل للحرام. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا

١ - المناوي، التوقيف على مهات التعاريف، تحقيق: محمد رضوان الداية، (بيروت: دار الفكر المعاصر، ١٤١٠هـ)، ١/٥١٦.

٢ - المرادوي، الإصناف، ٨/٧٥.

وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضٍ مَّا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾ (النساء، من الآية: ١٩). فالمنهج الإسلامي الإنساني يقتضي أن يكون الزواج إما إمساكاً بمعروف، أو تسريحاً بمعروف. ولا تزال بعض صور العضل موجودة في المجتمعات المختلفة، ففي المجتمع الأفريقي مثلاً، يستولي الأخ على ميراث أخيه بما فيه زوجاته، بحجة أنه القائم عليهم، وقد ندد بذلك الشيخ المجدد عثمان دان فوديو (رحمه الله).^(١)

الآيات ذات العلاقة: آية اليتامى.

١٥٢- آية عيسى.

قال تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ (آل عمران: ٥٩)

آية عيسى تسمية أخرى لآية المباهلة إشارة إلى دعوة النبي ﷺ أهل الكتاب إلى الإيمان الصحيح أو المباهلة في حال إنكارهم. وممن أطلق آية عيسى الطبري^(٢) إشارة إلى قضية عيسى وخَلَقَهُ عَلَى شَاكِلَةِ خَلْقَةِ آدَمَ (عليه السلام).

راجع: آية المباهلة.

١٥٣- آية الغار.

تطلق آية الغار^(٣) على قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ

١- إحياء السنة وإخماد البدعة، (صكتو نيجيريا: طبعة طامير يرو، د.ت)، ص ٢١٦.

٢- تفسير الطبري، ٨٣/٢٩.

٣- راجع: ابن تيمية، منهاج السنة النبوية، ٦٤٨/٣.

يَجُنُودٌ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ
(التوبة: ٦٠).

الغار المذكور في الآية "غار ثور"، وهو جبل بأسفل مكة، وهو الغار الذي أقام به النبي ﷺ وأبو بكر ثلاثاً في طريق هجرتهما إلى المدينة المنورة، وكان عبد الله بن أبي بكر يأتيهما بأخبار قريش ليلاً، وأخته أسماء بنت أبي بكر بالطعام. روي أن المشركين لما تعقبوها وجاؤوا عند الغار، قال أبو بكر ﷺ لرسول الله ﷺ: لو أن أحدهم نظر إلى قدمه لرآنا؛ فقال له رسول الله ﷺ: "ما ظنك باثنين الله ثالثهما؟" (١) فعن ذلك تتحدث الآية.

وزعمت بعض الرافضة أن في قوله عليه السلام لأبي بكر لا تحزن غصاً من أبي بكر وذمّاً له فإن حزنه ذلك إن كان طاعة فالرسول ﷺ، لا ينهى عن الطاعة فلم يبق إلا أنه معصية، ولكن ردّ عليهم بنصوص كثيرة في القرآن الكريم ورد فيها النهي عن الخوف والحزن للرسل والصالحين مثل قوله تعالى لموسى ﷺ: ﴿قَالَ خُذْهَا وَلَا تَحْزَنْ﴾ (طه، من الآية: ٢١)، وقول الملائكة لنبي الله لوط ﷺ: ﴿قَالُوا لَا تَحْزَنْ وَلَا تَحْزَنْ﴾ (العنكبوت، من الآية: ٣٣). وقول المولى لنبيه محمد ﷺ: ﴿فَلَا يَحْزُنْكَ قَوْلُهُمْ﴾ (يس من الآية: ٧٦) وقال: ﴿وَلَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ (آل عمران، من الآية: ١٧٦)، فلا يعقل أن يكون النهي عن الخوف والحزن في المواقف السابقة نبياً عن المعصية؛ لأن عصمة الأنبياء مجمع عليها، فيبقى أن النهي هنا "تسكين لجأشهم وتبشير لهم وتأنيس لا على جهة النهي، ولكن كما قال سبحانه: ﴿تَنْزِيلٌ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا﴾". (فصلت، من الآية: ٣٠).

ويلخص هذا النهي عن الحزن هنا في الآتي:

١ - البداية والنهاية لابن كثير، ٣/١٨٢؛ سيرة ابن كثير، ٢/٢٤٣.

- أنَّ النَّهْيَ عَنِ الشَّيْءِ لَا يَسْتَلْزِمُ أَنَّ الْمَنْهِيَّ قَدْ وَقَعَ مِنْهُ الْفِعْلُ أَصْلًا. بل قد يقع النَّهْيُ عَنِ فِعْلٍ مُسْتَقْبَلٍ حَتَّى لَا يَقَعَ فِيهِ الْمَنْهِيَّ.
- أَنَّ حَزْنَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، لَمْ يَكُنْ خَوْفًا وَإِنَّمَا حَزْنًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) وَهَمًّا بِهِ أَلَّا يَصِيبَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَدَى. وبالمقابل، فَإِنَّ نَهْيَ النَّبِيِّ (ﷺ) لِأَبِي بَكْرٍ عَنِ الْحَزَنِ، كَانَ إِشْفَاقًا عَلَى الصَّدِيقِ، لَا كِرَاهِيَّةَ مِنْهُ لِفِعْلِ الْحَزَنِ.

راجع: آية الهجرة.

١٥٤- آية الغسل.

آية الغسل^(١) إطلاق آخر لآية الوضوء، وآية المرافق، وآية الطَّهَّارَةَ، وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيَنبِئَكُمْ بِعَلَمِكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (المائدة: ٦).

وَمَنْ أورد اسم آية الغسل الزركشي، وذلك في مناقشته لمعاني حرف الباء، فيذكر أنَّهَا تَأْتِي عَادَةً لِلإِلصَاقِ، وَمِنْهُ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ أَي اجْعَلُوا الْمَسْحَ مِلَاصِقًا بِرُءُوسِكُمْ، وَكَذَا بِوُجُوهِكُمْ، فَأَشَارَ إِلَى مَبَاشَرَةِ الْعَضْوِ بِالْمَسْحِ، ثُمَّ يَشِيرُ إِلَى مَلْمَحٍ لَطِيفٍ فِي زِيَادَةِ الْبَاءِ فِي الْمَفْعُولِ أَوْ عَدَمِ ذَلِكَ فِيَقُولُ: "وَإِنَّمَا لَمْ يَحْسُنْ فِي آيَةِ الْغَسْلِ (فَاغْسِلُوا بِوُجُوهِكُمْ) لِلدَّلَالَةِ الْغَسْلِ عَلَى الْمَبَاشَرَةِ".^(٢)

١- الزركشي، البرهان، ٢/ ٥٣٤.

٢- المصدر السابق، ٤/ ٢٥٢-٢٥٣.

راجع : آية الموضوع .

١٥٥ - آية الغنيمة

هي قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ فَإِنَّ لَّهٗ حُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنْتُمْ أَمْتُمْ بِإِثْمِ اللَّهِ وَوَمَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ الْجُمُعَانَ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، (الأنفال: ٤١).

(الغنيمة، والمَغْنَمُ والغَنِيم والغنم)، يطلق على الفيء، يقال: غَنِمَ الشَّيْءُ غَنْمًا.

أي فاز به. (١)

والغنيمة في العرف الشَّرعي: ما أخذ من أموال المشركين بحرب وقتال. أما

الفيء: فما صار من أموال المشركين إلى المسلمين بغير قتال. (٢)

وتعدُّ الغنيمة من خصائص هذه الأمة، أحلَّها الله سبحانه لأمة محمد دون

غيرها. وفي حديث جابر بن عبد الله عن النبي (ﷺ) حين عدَّد بعض خصائصه، قال:

"أَعْطَيْتُ حُمْسًا لَمْ يَعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ

مَسْجِدًا وَطَهْرًا، فَأَيُّهَا رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيَصِلْ، وَأَحَلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَلَمْ

تَحَلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأَعْطَيْتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ فِي قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ

كَأَفَّةً". (٣) وكانت الغنيمة في أوَّل الإسلام خَاصَّةً لرسول الله (ﷺ) يَصْرَفُهَا كَيْفَ شَاءَ،

ثم أمر المولى بعد ذلك بأن يكون الحُمس للأصناف الخمسة المذكورة في الآية، وهم:

النبي (ﷺ)، وذوو قرباه، واليتامى، والمساكين، وابن السَّبِيل كما نصَّت عليه الآية،

وجعل بقية الأُخماس الأربعة للغنمين.

١ - ابن منظور، لسان العرب، ١٢/٤٤٥، مادة (غ ن م).

٢ - أحكام القرآن للجصاص، ٤/٢٦١.

٣ - صحيح البخاري: كتاب التيمم، (ح: ٣٢٨)؛ صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، (ح: ٥٢١).

هذا، وأحكام الغنيمة وشروط استحقاقها، مفصلة في أبوابها في كتب الفقه، وهي تؤكد في مجملها على عدالة القسمة، ومساعدة المحاربين على القيام بأعباء ذؤيهم، وقطع الطريق على المرتزقة وغيرهم من أصحاب الأطماع. وينشأ اختلاف الفقهاء في مفهوم آية الغنيمة، في تقسيمها، وذلك بسبب اختلافهم في مفهوم (الغنيمة) ومفهوم (القيء).^(١)

الآيات ذات العلاقة: آية الخمس، وآية الغنيمة، وآية القيء.

١٥٦ - آية الفتنة >

هي قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَداً ثُمَّ أَنَابَ﴾ (ص: ٣٤).

يذكر بعض القصاص والمفسرين أخباراً في تفسير (الجسد) و(الكرسي)، في هذا المقام مما لا يليق بمكانة الأنبياء المعصومين صلوات الله وسلامه عليهم. منها أن سليمان (عليه السلام) سبي جارية في جزيرة من جزائر البحر، وأحبها، لكنها كانت معرضة عنه تذكراً لأبيها، ثم إنَّها سألته أن يصنع لها تمثالاً على صورة والدها، فصنع لها ذلك، فكانت تسجد للتمثال وتعبده مع جواريه، وسليمان لا يعلم بذلك حتى مضت أربعون يوماً، وحين علم به نسفه وذراه في البحر، وقد ابتلاه الله تعالى بذهاب ملكه حين ألقى جني خاتم سليمان في البحر، وكان الخاتم يحمل اسم الله الأعظم سر ملكه".^(٢)

يردُّ ابن حزم الظاهري (ت ٥٤٨هـ) على هذه الفرية ويوضح أن الفتنة هنا هي الاختبار بالملك حتى يظهر فضل سليمان، أي أن الله تعالى آتاه الملك ليختبر بذلك مدى

^١ ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد. الاستخراج لأحكام الحراج، ٧١/٢.

^٢ يراجع: الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب. أعلام النبوة، تحقيق: محمد المتعصم البغدادي، (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٨٧)، ٢٥٩/١؛ و: أبو الحسن علي بن محمد السبتي. تنزيه الأنبياء عما نسب إليهم حثالة الأقبياء، تحقيق: محمد رضوان الداية، (بيروت: دار الفكر المعاصر، ١٩٩٠)، ٣٧/١.

طاعته وشكره الله تعالى مثلما فتن سائر أنبيائه (عليهم السّلام)، وعباده الصّالحين، ويزيد قوله: "وما عدا هذا، فخرافات ولّدها زنادقة اليهود وأشباههم. وأما الجسد الملقى على كرسيه فقد أصاب الله تعالى به ما أراد؛ نؤمن بهذا كما هو ونقول صدق الله عزّ وجلّ، كلُّ من عند الله ربّنا، ولو جاء نصّ صحيح في القرآن أو عن رسول الله (ﷺ) بتفسير هذا الجسد: ما هو لقلنا به، فإذا لم يأت بتفسيره ما هو نصّ ولا خبر صحيح فلا يحل لأحد القول بالظن الذي هو أكذب الحديث".^(١)

١٥٧ - آية الفدية >

آية الفدية^(٢) تسمية أخرى لآية الخلع، وهي قوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ (البقرة: ٢٢٩)

والفدية في الاصطلاح الشرعي نسبة مقدّرة معلومة من الطّاعات والقربات يقوم بها المسلم جبراً لارتكابه محظوراً شرعياً، وتختلف الفدية عن (الكفّارة) في كون الكفّارة لا تجب إلا عن ذنب تقدّم، ومن أنواع الفدى في الإسلام: فدية العاجز عن الصّوم بهرم أو مرض أو رضاع، وفدية الحاجّ بأنواعه، وغير ذلك.^(٣)

وشرعت الفدية للزّوجة هرباً من أن لا تقيم حدود الله في حقّ العصمة والزّوجيّة، فكأثماً تشتري عصمتها من زوجها عن طيب نفس منها خوفاً من الوقوع في المحظور؛ وبهذا يكون تسريحها بإحسان كما نصّ عليه القرآن. أمّا إذا أضّرّ الزّوج

١ - ابن حزم، الفصل في الملل، ١٥/٤.

٢ - أحكام القرآن للشافعي، ١/١٤٠.

٣ - الزركشي، محمد بن بهادر بن عبد الله أبو عبد الله. المنثور في القواعد، تحقيق: فائق أحمد، (الكويت: وزارة الأوقاف

والشؤون الإسلامية، ط ٢٠٠٥، ١٤٠٥، ٢١/٣.

بالزوجة رغبةً في مفارقتها ورغبة في افتدائها بهال يحصل عليه، فقد أتى إثماً وظلماً، فلا يكون التَّسْرِيع من جانبه تسريحاً بإحسان، ولكنه يظلُّ من جانبها تسريحاً بإحسان؛ لأنَّها في تلك الحال مضطَّرة. (١)

(راجع: آية الخلع).

١٥٨ - آية الفرج والرَّاحة.

﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا إِلَّا أُسْمِعَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِكْرَامًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لِآطَاقَةِ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ (البقرة: ٢٨٦)

سميت هذه الآية بآية الفرج والرَّاحة؛ لأنَّها فرجت عن الصحابة أمراً كان قد أهمَّهم، وذلك على حسب فهمهم لآية سابقة على هذه الآية وهي آية المحاسبة، إذ فهموا أن الله محاسبهم على ما خطر في أنفسهم من أمور ومعاص.

وهنا مسألة: هل تكليف ما لا يطاق جائز عقلاً؟ فذهب الجمهور إلى إنكار ذلك، وذهب الأشعري (ت ٢٢٤هـ) إلى جوازه، واختلف أصحابه هل ورد به الشَّرْع أم لا؟ قال معظمهم لا، بدليل قوله تعالى: ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ (الأنعام، من الآية: ١٥٢، والأعراف: ٤٢) وقوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾ (الطلاق، من الآية: ٧)، وغير ذلك من الآيات. وذهب آخرون إلى ورود ذلك محتجِّين بأمر أبي لهب

١- الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي. الموافقات في أصول الفقه، تحقيق: عبد الله دراز، (بيروت: دار المعرفة، د.ت)، ٢/٣٨٦.

بالإيمان، وقد أخبر سبحانه بأنه لا يؤمن، وأنه سيصلى نارًا ذات لهب، فكأنه أمر بشيء محال. (١)

أجاب الطحاوي بأن أبا لهب كانت به استطاعة بأن يؤمن، ولم يسلب تلك الاستطاعة، فهو غير عاجز عن تحصيل الإيمان، لكن علم الله السابق على كل واقعة، أحاط بأن أبا لهب إذا أمر بالإيمان فإنه لن يستجيب له.

كذلك، فإن دعاء المؤمنين بقولهم: ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾، فهو دعاء بعدم تحميلهم ما يثقل عليهم من الطاعات، وإن كانوا يطيقونها. كما تقول لشخص تبغضه: لا أطيق النظر إليه! وأنت مطيقٌ لذلك طبعاً، ولكنك مثقلٌ لذلك. (٢)

الآيات ذات العلاقة: آية المحاسبة.

١٥٩ - آية الفرض.

آية الفرض أو آية الفرائض هي قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ هُنَّ وَلَدًا فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَهِنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِّنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةٍ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ (النساء: ١٢).

يشير شيخ الإسلام ابن تيمية لدى تأكيده على لزومية السنة للقرآن، واستحالة الاستغناء بالقرآن عن السنة، إلى هذه الآية ويتمثل بها فيما يتمثل به من الآيات، ويقول:

١ - الأشعري، أبو الحسن علي بن إسحاق. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تحقيق: هلموت ريتز، (بيروت: دار إحياء

التراث العربي، ط ٣، ١/ ٢٣٠).

٢ - شرح المعقبة الطحاوية، ١/ ٥٠٣.

"ومن مسح على الرَّجْلين فهو مبتدع مخالف للسُّنة المتواترة وللقرآن، ولا يجوز لأحد أن يعمل بذلك مع إمكان الغسل، والرَّجل إذا كانت ظاهرة وجب غسلها، وإذا كانت في الخفِّ كان حكمها ممَّا بيَّته السُّنة كما في آية الفرائض، فإن السُّنة بيَّنت حال الوارث إذا كان عبدًا أو كافرًا أو قاتلاً ونظارته متعدِّدة والله سبحانه أعلم".^(١)

كما يستنبط ابن القيم (ت ٧٥١هـ) من هذه الآية قاعدة كليَّة ألا وهي أن العبرة بالمقاصد والنيَّات، وهي محكِّمة على أفعال العباد وتصرفاتهم.. يقول: "ولا ريب أن من تدبَّر القرآن والسنة ومقاصد الشَّارع جزم بتحريم الحيل وبطلانها فإن القرآن دل على أن المقاصد والنيَّات معتبرة في التصرف والعبادات كما هي معتبرة في القربات والعبادات فيجعل الفعل حلالاً أو حراماً وصحيحاً أو فاسداً وصحيحاً من وجه فاسداً من وجه. كما أن القصد والنية في العبادات تجعلها كذلك. وشواهد هذه القاعدة كثيرة جدا في الكتاب والسنة فمنها: قوله تعالى في آية الرجعة: ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَاراً لِّتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ (البقرة، من الآية: ٢٣١)، وذلك نص في أن الرجعة إنما تثبت لمن قصد الصِّلاح دون الضرار، فإذا قصد الضرار لم يملكه الله تعالى الرجعة. ومنها: قوله تعالى في آية الخلع: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ (البقرة، من الآية: ٢٢٩)، وهذا دليل على أن الخلع المأذون فيه إنما هو إذا خاف الزَّوجان أن لا يقيما حدود الله، وأنَّ النكاح الثاني إنما يباح إذا ظنَّ أن يقيما حدود الله، فإنه شرط في الخلع عدم خوف إقامة حدوده، وشرط في العود ظن إقامة حدوده، ومنها قوله تعالى في آية الفرائض: ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ﴾ (النساء، من الآية: ١٢)، فإنه سبحانه وتعالى إنما قدم على الميراث وصية من لم يضار الورثة فإذا كانت الوصية

١- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس. دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية، (غنارات)، تحقيق: محمد السيد الجليند، (دمشق: مؤسسة علوم القرآن، ط ٢، ١٤٠٤)، ٢٧/٢.

وصية ضرار كانت حراما وكان للورثة إبطاها وحرم على الموصى له أخذ ذلك بدون رضا الورثة...^(١).

١٦٠ - آية الفرية.

هي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (النور: ٤)

آية الفرية تسمية أخرى لآية القذف، ورد في الأثر عن السدي (رضي الله عنه)، في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ (الإسراء: ٣٦)، قال: "يوم نزلت هذه الآية لم يكن فيها حدٌّ، إنَّما كان يُسأل عنه يوم القيامة، ثمَّ يغفر له حتى نزلت هذه الآية، آية الفرية جلد ثمانين".^(٢)

وتقرَّر هذه الآية مبدأ نبيلاً في حماية الأفراد والأعراض من أن تُنتهك، فشرع المولى للقاذف المفترى على الناس عقوبتين هما: الجلد ثمانين جلدة، وهي عقوبة جسديَّة يرتدع بها القاذف. والعقوبة الأخرى عقوبة نفسية اجتماعية يفقد بها القاذف الاحترام في المجتمع برفض شهادته والطعن في عدالته. بالإضافة إلى ما ينتظره من عذاب الله إن لم يتب، فإن تاب وأصلح تاب الله عليه.

راجع: آية ردِّ شهادة المحدود في القذف، وآية القذف.

١ - ابن القيم، محمد بن أبي بكر. إغاثة اللهفان، ١/٧٧.

٢ - تفسير الدر المنثور، ٦/٢٨٦؛ رواه أحمد في مسنده وحسنه الألباني.

١٦٦ - آية الفرع.

هي قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَمَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ وَكُلُّ أَتَوُهُ دَاخِرِينَ﴾ (النمل: ٨٧)

تحدّث هذه الآية عن نفخة الفرع يوم الحشر، وهي إحدى النَّفَخَاتِ الثَّلَاثِ يوم القيامة، والنَّفَخَتَانِ الْأَخْرِيَانِ هما: نفخة الصَّعَقِ ونفخة القيام، وهما مذكوران في قوله تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ فِي قِيَامٍ يَنْظُرُونَ﴾ (الزمر: ٦٨).

أما الاستثناء الوارد في هذه الآية، فقد اختلف العلماء في تعداد المستثنى من الأنبياء والصّالحين والشّهداء، والملائكة، والحوار العين، وغيرهم.

يذهب شيخ الإسلام ابن تيمية إلى أن الموقف الصّحيح في ذلك الأخذ بالعموم كما أخبر القرآن، وكما توقّف النبي (ﷺ) في ذلك، في الحديث المعروف: "يُصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَفِيقُ، فَأَجِدُ مُوسَى آخِذًا بِسَاقِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي هَلْ أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ كَانَ مِنْ اسْتِثْنَاءِ اللَّهِ".^(١) يقول: "فإذا كان النبي لم يخبر بكل من استثنى الله، لم يمكننا نحن أن نجزم بذلك، وصار هذا مثل العلم بوقت السّاعة، وأعيان الأنبياء، وأمثال مما لم يخبر به، وهذا العلم لا ينال إلا بالخبر، والله أعلم، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلّم".^(٢)

الآيات ذات العلاقة: آية الصَّعَقِ.

١ - صحيح البخاري: باب ما جاء في الإشخاص والملازمة، (ح: ٢٢٨٠)؛ صحيح مسلم: باب من فضائل موسى... (ح: ٢٣٧٣).

٢ - كتب وفتاوى ورسائل ابن تيمية في العقيدة، ٤ / ٢٦٠.

١٦٢ - آية الفصل.

تُطلق آية الفصل على قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (البقرة: ٦٢)، ونظيرها في المائدة (٦٩) وتدعى آية الوعد بالجنة، وفي سورة الحج (٧١).

جاءت تسمية هذه الآية فيما روي عن ابن عباس (رضي الله عنهما) في قوله: "الأديان ستة واحد للرحمن وخمسة للشيطان، وهذه الأديان الستة المذكورة في آية الفصل في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ﴾ الآية. (١)

وآية الفصل كما أوضح ابن عباس ليس فيها إشكال، إذ يفصل المولى بينهم يوم القيامة فيجعل منهم أهل سعادة، والنَّجاة، ويجعل منهم أهل شقاوة.

أما الآيتان الأخريان، فقد اختلف الناس في فهمهما، فهل الخبر عن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى والصَّابِئِينَ، خبرٌ عن كلِّ من دخل في هذه الأسماء، وإن كانوا قبل مبعث النبي (ﷺ)، أو هو مختصُّ بمن كان موجوداً بعد مبعثه؟

ذهب بعضهم إلى أن المخبر عنهم بالنَّجاة والفلاح هم الذين بُعث إليهم النبي (ﷺ) وكانوا موجودين زمن بعثته. أما من سبقه فليس داخلاً في هذا الحكم.

والصَّواب، كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "هو القول الآخر، وأنَّ الآية عامَّة تتناول من أتصف بها ذكر فيها قبل مبعث الرسول، وهو الذي يدلُّ عليه لفظ

١ - ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر عبد الله. هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، (المدينة المنورة: الجامعة

الآية، ويُعرف به معناها من غير تناقض، ويُعرف به قدرُها، ويظهر به مناسبتها لما قبلها وما بعدها، وهذا هو القول المعروف عن السلف وجهورهم^(١).

وفي تفسير آية المائدة يقول ابن عطية (ت ١٦٥٥هـ): "إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا" قال: الذين: لفظٌ عامٌّ لكلِّ مؤمن من ملَّة محمد، ومن غيرها من الملل، فكأنَّ ألفاظ الآية حصر بها النَّاسَ كلَّهم، وبيَّنت الطوائف على اختلافها، وهذا تأويل جمهور المفسِّرين^(٢). وممن قال بذلك مجاهد، والسدي.

فالآية عامَّة، تضمنت الخبر عن أديان أهل الأرض التي أصلها صحيحٌ، وهم سعداء، وذلك أنَّ الدِّينَ إمَّا أن يكون أصله حقًا كدين أهل التَّوراة، والإنجيل والقرآن. أو أن يكون أصله باطلا كدين المشركين، والذي أصله حقٌّ: إما أن يكون صاحبه متبعاً له حين كان مشروعاً من غير نسخ ولا تبديل، أو هو متبَعٌ للمبدل والمنسوخ دون النَّاسِخ. فالنَّاسِ ثلثة أصناف: فالسُّعداء هم الصَّنْفُ الواحد، وهم المذكورون في هذه الآية، وأمَّا من أشرك وكذب الرِّسول، كالمشركين كلهم، أو كذب بعض الرُّسل دون بعض كالكفار من أهل الكتاب، فهم الأشقياء، وهم من أهل الوعيد والعذاب سواء أظهروا ذلك أو أضمره كالمنافقين من هذه الأمة^(٣).

من ناحية أخرى، فإن هذه الآية لا تعارض قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (آل عمران، من الآية: ٨٥)، فالإسلام في هذا الموضع معناه عامٌّ، وهو دين الأولين والآخرين كما ورد في مواضع كثيرة في القرآن الكريم، منها: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ (يوسف، من الآية: ١٠١)، وقوله: ﴿قَالَتْ رَبِّ إِنَّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾

^١ ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. تفسير آيات أشكلت، تحقيق: عبد العزيز محمد الخليفة، (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م)، ٢٤٢/١.

^٢ المحرر الوجيز، ١٥٦/٥.

^٣ ابن تيمية، تفسير آيات أشكلت، ص ٢٦٦.

(النمل، من الآية: ٤٤)، وقوله: ﴿قَالُوا آمَنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ (المائدة، من الآية: ١١١) فليس المقصود بالإسلام في آية آل عمران السابقة، معناه الخاص، والشرائع التي بُعث بها النبي (ﷺ).^(١)

فاليهود والنصارى فيهم السعيد الناجي، وهم الذين أتبعوا شرع التوراة والإنجيل قبل النسخ والتبديل. أما من عداهم فهم مستحقون للعذاب. وقد جاء الحديث النبوي الصحيح صريحاً بهذا المعنى في قول النبي (ﷺ): "والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحدٌ من هذه الأمة يهودي ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلتُ به، إلا كان من أصحاب النار".^(٢)

١٦٣ - آية القبلة.

آية القبلة^(٣) اسم آخر يُطلق على آية التحويل، وتعني الآيات التي نزلت في الأمر بالتوجه إلى البيت الحرام في الصلاة. ومن تلك الآيات: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ (البقرة، من الآية: ١٤٤). ومن القضايا في هذه الآية دلالة قوله (فَنَمَّ وَجَهَ اللَّهِ)، حيث عداها بعضهم من الصفات، وآخرون من غير الصفات الإلهية، وهم جمهور السلف منهم شيخ الإسلام ابن تيمية، إذ ذهب إلى أن المراد به قبلة الله ووجهة الله، وأن دلالتها على الصفة فيها نظر. ودلَّ قوله تعالى بعد ذلك: ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيَهَا﴾ على صحَّة هذا المذهب، وأن الوجه يراد به في هذا المقام الاتجاه لا الصفة.^(٤)

الآيات ذات العلاقة: آية الوعد بالجنة، وراجع: آية التحويل.

١ - مجموع فتاوى ابن تيمية، ٣/ ٧٤٩٠/ ١٨٤٦٢/ ١٩٤٦٠/ ١٨٠.

٢ - صحيح مسلم: باب وجوب الأيمان برسالة نبينا محمد (ص) إلى جميع الناس، (ح: ٢٤٠)؛ ومسنده أحمد، (ح: ٨١٨٨).

٣ - كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في العقيدة، ٢/ ٤٢٨.

٤ - راجع: مجموع فتاوى ابن تيمية، ٢/ ٤٩٢.

١٦٤ - آية القتال.

هي قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يَقْتُلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾ (البقرة، من الآية: ٢١٧).

وقيل هي: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾. (التوبة: ٢٩).

نزلت هذه الآية في حادثة سرية عبد الله بن جحش حين قتلوا ابن الحضرمي في آخر يوم من رجب فعاب عليهم المشركون ذلك، وقالوا إنَّ محمداً وأصحابه يستحلون الشهر الحرام، ويسفكون فيه الدّم. ومعلومٌ أنَّ عامّة العرب كانوا يعظّمون الأشهر الحرم فلا يغزون فيها، ولا يقاتلون. وسَمّت قريش الحرب التي كانت بينها وبين غيرها بحرب الفجّار؛ لأنّها كانت في الأشهر الحرم، فلما قاتلوا فيها سمّوها حرب الفجار.^(١) والإسلام يعظّم تلك الأشهر؛ لأنّ ذلك وسيلة إلى استتباب الأمن والسّلام، جاء ذلك في قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾ (التوبة: ٣٦). وقد استنكر الرّسول (ﷺ) فعل عبد الله بن جحش وأصحابه وقال "ما أمرتكم بقتال في الشهر الحرام"، ووقّف العير والأسيرين اللّذين أسروهما، وفوّض أمره إلى الله، فنزلت آية القتال ردّاً على المشركين وتطييباً للمسلمين الذين وقع منهم هذا الصّنيع، فإن كان المسلمون قتلوا في الشهر الحرام، فقد صدّهم المشركون عن سبيل الله، وعن المسجد الحرام، وأخرجوهم من ديارهم وأموالهم، وقتنهم عن دينهم وذلك أكبر، ويبنّ المولى مغالطة المشركين في استنكارهم قتل الحضرمي في الشهر الحرام، مع

١ - الملل والنحل، ٢/ ٢٤٧.

استحلالهم ما هو أعظم منه. (١) ومن الآيات التي يذهب بعض العلماء إلى أنها منسوخة بآية القتال: آية القلائد.

هذا، ومن القضايا اللغوية في هذه الآية مناقشة السيوطي تكرر (القتال) فيها: فهل القتال الثاني عين الأوّل أم أنّها مختلفان؟ ذهب إلى أنّها مختلفان، لأن القتال الأوّل المسؤول عنه في الآية، هو القتال الذي وقع في سرية ابن الحضرمي في السنة الثانية من الهجرة. أما القتال الثاني المذكور في الآية، فهو اسم جنس يصدق على القتال كلّهُ. (٢)

الآيات ذات العلاقة: آية السيف، وآية القلائد، وآية النسيء.

١٦٥ - آية القتل.

آية القتل أو آية كفارة القتل (٣) هي قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فِدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (النساء: ٩٢).

ويستنبط العلماء من هذه الآية قاعدة حمل الأحكام المطلقة على مقيدها، فإذا ورد حكم في موضع مطلقاً وورد في موضع آخر مقيداً، وجب حمل الأوّل على الأخير. كما هو في هذه الآية من حمل تحرير الرّبة في كفارة الظّهار عليها في كفارة القتل الخطأ.

والكفارة على التّرتيب الآتي:

١- ابن تيمية، بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، ١٠٢/٢.

٢- السيوطي، الإنقان، ٦٢١/٥.

٣- السلمي، عبد العزيز بن عبد السلام، الإمام، تحقيق: رضوان مختار، (بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤٠٧)، ٢٨٢/١.

- عتق رقبة، ويشترط فيها أن تكون مؤمنة، كما هو مقيّد في الآية، وألحق بها بعض الفقهاء غيرها قياساً عليها أو حملاً لمطلق الرّقة في آية الظّهار.
- صيام شهرين متتابعين، وذلك للعاجز عن العتق، وهو كذلك مقيّد بالتّابع في كفارة القتل الخطأ، وفي كفارة الظّهار.
- إطعام ستين مسكيناً، وذلك للعاجز عن الصّوم لمرض مزمن أو غيره من الموانع المشروعة لزوال الصّوم.^(١)

الآيات ذات العلاقة: آية العتق.

١٦٦- آية القذف.

﴿وَالَّذِينَ يَزُمُونَ الْمُهَيَّبَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (النور: ٤).

القذف بمعنى الرّمي، قال تعالى: ﴿وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا﴾ (الأحزاب، من الآية: ٢٦).

وفي الاصطلاح: الرّمي بالزّنا، أو رمي مكلف حرّاً مسلماً بنفي نسب عن أب أو جدّ أو بزنا.^(٢) والقذف من الكبائر المحرّمة.

والقذف من كبائر الذّنوب كما صحّ ذلك عن النبي (ﷺ) قال: "اجتنبوا السّبع الموبقات. قالوا يا رسول الله وما هن؟ قال الشّرك بالله، والسّحر، وقتل النّفس التي

١- الشرييني، محمد الخطيب. مغني المحتاج، (بيروت: دار الفكر، د.ت)، ٣/ ٣٦٠.

٢- القنوي، قاسم بن عبد الله بن أمير علي. أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، تحقيق: أحمد بن عبد الرزاق الكبيسي، (جدة: دار الوفاء، ١٤٠٦هـ)، ١/ ١٧٣.

حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكَلَ الرَّبَّاءَ، وَأَكَلَ مَالَ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذَفَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمَنَاتِ الْغَافِلَاتِ".^(١)

يروى أَنَّ الْحَدَّ فِي الْقَذْفِ كَانَ فِي بَادئِ الْأَمْرِ فِي قَذْفِ الْأَجْنَبِيَّاتِ وَالزَّوْجَاتِ جَمِيعًا، ثُمَّ نُسِخَ فِي الزَّوْجَاتِ وَشُرِعَ اللَّعَانُ فِي الزَّوْجَاتِ خَاصَّةً. وَالدَّلِيلُ فِي ذَلِكَ مَا رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَجِدُ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، فَإِنْ قَتَلَهُ قَتَلْتَمُوهُ، وَإِنْ تَكَلَّمَ بِهِ جَلَدْتَمُوهُ، وَإِنْ أَمْسَكَ، أَمْسَكَ عَلَى غَيْظٍ، ثُمَّ جَعَلَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ افْتَحْ؛ فَتَزَلَتْ آيَةُ اللَّعَانِ.^(٢)

وفي آية القذف الكثير من المسائل والمباحث الفقهيَّة مثل أحكام الاستثناء (بإلا).^(٣) واختلاف الجمل المتعاقبة في النَّوع، فقوله: «فَأَجْلِدُوهُمْ تَمَانِينَ جَلْدَةً» أمر، وقوله: «وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا» نهي، وقوله: «وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ» خبر. والحاصل دخول الأنواع كُلِّهَا تحت حكم الجملة الأولى، وقال آخرون بالاشتراك، وآخرون بالوقف.^(٤)

الآيات ذات العلاقة: آية اللَّعَانِ، وآية المحاربة، وراجع: آية ردِّ شهادة المحدود في القذف.

١ - صحيح البخاري: باب قول الله تعالى: "إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً"، (ح: ٢٦١٥)؛ صحيح مسلم: باب بيان الكباير وأكبرها، (ح: ٨٩).

٢ - الكاساني، علاء الدين. بدائع الصنائع، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط ٢، ١٩٨٢)، ٣/٢٣٨. والحديث في صحيح مسلم: كتاب اللعان، (ح: ١٤٩٥)؛ سنن أبي داود: باب في اللعان، (ح: ٢٢٥٣)؛ سنن ابن ماجه: باب اللعان، (ح: ٢٠٦٨)؛ مستند أحمد: باب اللعان، (ح: ٤٠٠١)، وقال الألباني: حديث صحيح.

٣ - ينظر مثلاً: الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف أبو المعالي، البرهان في أصول الفقه، تحقيق: عبد العظيم محمد الديب، (المنصورة-مصر: دار الوفاء، ط ٤، ١٤١٨هـ)، ١/٢٦٣.

٤ - الأمدى، علي بن محمد أبو الحسن. الأحكام، تحقيق: سيد الجميلي، (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٤هـ)، ٢/٣٢٢.

١٦٧ - آية القروء.

هي قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبِعَوْلَتِهِنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٢٨).

القرء: من الأضداد، يطلق على الحيض وعلى الطهر من الحيض. وعليه فقد أجمع العلماء على وجوب الاعتداد على المطلقة أو من في حكمها كما هو منصوص عليه في هذه الآية، ولكنهم اختلفوا في معنى (القرء) أهو الحيض أم الطهر؟

وبما أن عدد القروء ثلاثة، فإن حمل القرء على معنى الطهر يفضي إلى جعل مدة الاعتداد طهرين. وإذا حمل القرء على معنى الحيض كانت مدة الاعتداد ثلاثاً. ولكل فريق حججه المستفيضة في كتب الفقه.

هذا، وقد روي أنه لما نزلت آية القروء قالوا قد علمنا عدّة التي تحيض فالتى لا تحيض لا ندري ما عدتها، فأنزل الله تعالى قوله: ﴿وَاللَّائِي يَتَسَنَّ مِنَ الْمُحِيضِ مِنْ نَسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحْضَنْ وَأُولَاتِ الْأَحْمالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ (الطلاق، من الآية: ٤).^(١)

الآيات ذات العلاقة: آية الاعتداد بالحول، وآية الحمل، وآية الشهور، وآية الطلاق، وآية القروء، وآية المحيض، وآية الوفاة.

^١ - السيراسي، محمد بن عبد الواحد. شرح فتح القدير، (بيروت: دار الفكر، ط ٢، ٥، د. ت)، ٤/ ٣١١.

١٦٨ - آية القسمة.

تطلق آية القسمة على آيتين في سياقين هما: سياق قسمة الغنائم بين المجاهدين، وسياق قسمة تركة المتوفى بين ورثته.

- ففي سياق قسمة الغنائم قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ فَإِنَّ لِّلَّهِ حُصَّةً وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ أمنتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّفَاقُ الْجُمُعَانِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (الأنفال: ٤١). وتعرف بآية الغنائم أو آية الخمس.

- وفي سياق قسمة تركة المتوفى قوله تعالى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ (النساء: ٧). وتعرف بآية الفرائض وآية الموارث.

راجع: آية الخمس، وآية الغنائم، وآية الفرائض، وآية الموارث.

١٦٩ - آية القصاص.

تطلق آية القصاص على عدة آيات في السياق نفسه، وهي:

- قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (البقرة: ١٧٨).

- وقوله تعالى: ﴿وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِهَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُم الظَّالِمُونَ﴾ (المائدة: ٤٥).

- وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾ (الإسراء: ٣٣).

و(القِصَاص) في الاصطلاح: أن يقع على الجاني مثل ما جنى كالنفس بالنفس، والجرح بالجرح. والفرق بين القصاص والحد أن القصاص يوجب عقوبة مقدرة وجبت حقاً للعباد. أما الحد فهو يوجب عقوبة مقدرة وجبت حقاً لله تعالى. ووجه الجمع بينهما أنّهما عقوبتان مقدرتان. (١)

وآية القصاص من أدلة أهل السنة والجماعة في عدم تكفير أصحاب الكبائر، لأن الآية قد أطلقت على القاتل مسمى الأخوة، أي أنه أخو المقتول وأوليائه، ولا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر كما يفعله الخوارج بل الأخوة الإيمانية ثابتة مع المعاصي كما قال سبحانه في آية القصاص: ﴿فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ﴾، وقال: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ (إلى قوله) ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ ولا يسلبون الفاسق المي إلى الإسلام بالكلية. (٢)

كذلك يرد القنوجي على الخوارج مكفري أصحاب الكبائر بقوله: بل الأخوة الإيمانية باقية مع المعاصي كما قال تعالى في آية القصاص ﴿فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ الآية. (٣)

الآيات ذات العلاقة: آية الأخوة، وآية الصلح.

١٧٠ - آية القصر.

هي قوله تعالى: ﴿وَإِذَا صَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ (النساء: ١٠١).

تُطْلَقُ على هذه الآية أيضًا: آية صلاة الخوف، ويُراد بالقصر، هنا قصر الصلوات في السفر بجعلها ركعتين ركعتين في غير المغرب والصبح، فلا قصر فيها.

١ - الموسوعة الفقهية الكويتية، ١٧/ ١٢٩.

٢ - العقيدة الواسطية، ١/ ٣٩.

٣ - قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر، ١/ ٨٠.

والقصر لدى الجمهور على الجواز والرخصة دون الوجوب. ويرى أبو حنيفة أنه فرض على المسافر. أمّا الشافعي فيرى أنه سنة، يقول: "وأكره ترك القصر وأنهى عنه إذا كان رغبة عن السنة فيه".^(١) على أن للفقهاء تفصيلاً في هذه المسألة وفي مسائلها الفرعية مثل: المسافة المعتبرة للقصر، والسفر الذي يجوز فيه القصر، والموضع الذي يبدأ منه المسافر بالتقصير، ومقدار الزمان الذي يجوز له فيه إذا أقام في موضع أن يقصر الصلاة، وغير ذلك من المسائل الفرعية في قصر الصلاة..^(٢)

الآيات ذات العلاقة: آية صلاة الخوف.

١٧١ - آية القلائد

المراد بآية القلائد قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْلُوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهُدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَبْتَغُونَ فَضلاً مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَاناً﴾ (المائدة: ٢).

القلائد: ما كان الناس يتقلّدون به من لحاء شجر الحرم أمانة لأنفسهم، وكل ما علّق على أسنمة الهدايا وأعناقها علامة أنه لله سبحانه من نعل أو غيره، وقيل هي سنة إبراهيمية بقيت في الجاهلية وأقرها الإسلام،^(٣) روي عن عائشة (رضي الله عنها) أن النبي (ﷺ) أهدى مرة إلى البيت غنماً فقلّدها.^(٤)

١ - أحكام القرآن للشافعي، ٨٩/١.

٢ - راجع: بداية المجتهد، ٢٦٢/١، وما بعدها.

٣ - تفسير القرطبي، ٤٠/٦.

٤ - صحيح مسلم: باب استحباب بعث الهدى إلى الحرم، (ح: ٣٦٧)؛ سنن ابن ماجة: باب تقليد الغنم، (ح: ٣٠٩٦)؛ سنن

ابن ماجة، (ح: ٣٠٨٧)؛ مسند أحمد، (ح: ٢٤٢٠١).

وقد نقل معظم المفسرين والعلماء نسخ هذه الآية بآية القتال، فأمر النبي (ﷺ) بمقاتلة المشركين دون اعتبار زمني (أشهر الحرم) أو مكاني (حرم).^(١) روي عن ابن عباس قوله: نسخ من المائدة آيتان: آية القلائد، وقوله عز وجل: ﴿سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَالُونَ لِلْسُّحْتِ فَيَنْبَغُوا فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَصْرِوْكَ شَيْئًا﴾ (المائدة: ٤٢).^(٢) وهي آية التخيير في الحكم، وقيل نسخت بآية الحكومة.

الآيات ذات العلاقة: آية القتال.

١٧٢ - آية القنطار.

آية القنطار هي قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ (النساء: ٢٠). ووردت كلمة (قنطار) أيضًا في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ﴾ (آل عمران من الآية: ٧٥).

ترد الإشارة إلى هذه الآية في مناقشة دلالات الألفاظ، وأنه لا بد من الجمع بين النصوص الواردة في الموضوع لتحديد معاني الكلمات ومقاصدها، فالقنطار في الآيتين السابقتين يفهم منه فقط أن ما عدا القنطار فليس في حكم القنطار. لكن الجمع بين النصوص الواردة في حكم الزواج مثلاً، تؤكد دخول ما دون القنطار في حكم القنطار، فلا يجوز للزوج أن يسترد من زوجته ما أعطاها من صداق أو هبة قل ذلك أو كثر، إلا إذا طابت نفسها بذلك أو خافاً ألا يقيماً حدود الله باستمرار الزواج، فقرر الطلاق، فحينئذ يجوز للزوج أخذ شيء من الصداق أو الهبة حسب ما ورد في آية الطلاق أو الفدية أو آية الخلع. قال ابن حزم: "لولا هذه الآية (أي آية الصداق) وما في معناها من

١ - تفسير الطبري، ٦/٢٤٦.

٢ - الشهيد لابن عبد البر، ص ١٤/٤٠٢. والحديث في المعجم الأوسط: (ح: ٨٤٨٢)؛ سنن البيهقي: باب ما جاء في حد الذميين، (ح: ١٦٩٠٢)؛ سنن النسائي: موارث الجوس، (ح: ٦٣٦٩).

سائر الآيات والأحاديث التي فيها تحريم الأموال جملةً، وتحريم العود في الهبات، لما كان في آية القنطار مانعاً مما عدا القنطار أصلاً^(١).

الآيات ذات العلاقة: آية التأفيف، وآية الخلع، وآية الصداق.

١٧٣- آية القواعد.

تطلق آية القواعد على قوله تعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (النور: ٦٠)

القواعد: جمع قاعد، وهي المرأة التي قعدت عن الحيض وعن النكاح لكبر أو مرض.^(٢)

وقد استثنى القرآن الكريم القواعد من النساء من قوله: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ (النور، من الآية: ٣١)، وهي آية الزينة، وذلك لأن الحكم يدور مع علته وجوداً وعدمًا، وطالما أن ما حرّم النظر لأجله، معدوم في حق القواعد، فلا بأس بها، وأشبهت حينئذ ذوات المحارم. غير أن القرآن الكريم قد حدّد ذلك وقيدَه بعدم التبرُّج، وإنما يكون ذلك في حدّ المعقول والحاجة.^(٣)

الآيات ذات العلاقة: آية الجلباب، أو آية الحجاب.

١- الإحكام، ٧/ ٣٧٣.

٢- لسان العرب، ٣/ ٣٥٧، مادة (ق ع د)؛ تاج العروس، ١/ ٢٢٠٩، مادة (ق ع د).

٣- المقدسي، عبد الله بن قدامة، الكافي في فقه ابن حنبل، تحقيق: زهير الشاويش، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط ٥، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م)، ٧/ ٣.

١٧٤ - آية القوامة.

يُرَاد بِآيَةِ الْقَوَامَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ (النساء: ٣٤).

يفهم بعض النَّاس من هذه الآية تفضيل جنس الرَّجُل على المرأة، ومن ثمَّ يبنون مواقف وأحكاماً على ذلك، غير أنَّ كثيرًا من العلماء لا يرون في الآية دلالةً في تفضيل الرَّجُل على المرأة. يوضِّح ذلك ابن عاشور بقوله: "قد يقع سوء تأويل أو قد وقع بالفعل فقد روي أن سبب نزول الآية قول النساء: "ليتنا استوتينا مع الرَّجال في الميراث وشركناهم في الغزو"، وقيام الرَّجال على النِّساء هو قيام الحفظ والدِّفاع، وقيام الاكتساب والإنتاج المالي ولذلك قال (بما فضَّل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم) أي: بتفضيل الله بعضهم على بعض وبتنافقهم من أموالهم (...).، فالتَّفضيل هو المزايا الجبليَّة التي تقتضي حاجة المرأة إلى الرَّجُل في الدُّب عنها وحراستها لبقاء ذاتها".^(١) وإلى ذلك ذهب الألوسي قبله مبينًا أنَّ التَّفضيل هنا هو الاستعداد الطَّبيعي الذي وهبه الله للذكر للقيام بما لا تقوى عليه الأنثى من تحمُّل المشاق، قال: "قوامون على النساء أي الكاملون شأنهم القيام بتدبير الناقصين والإنفاق عليهم من قُيُوضاتهم بما فضَّل الله بعضهم على بعض بالاستعداد، وبما أنفقوا من أموالهم في سبيل الله تعالى وطريق الوصول إليه من أموالهم أي قوَاهم أو معارفهم".^(٢) يقول الإمام الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) في تفسيره لهذه الآية، وبيان المراد من القوامة: "والمراد أنَّهم يقومون بالذِّبَّ عنهن، كما تقوم الحكام والأمراء بالذِّبَّ عن الرِّعيَّة، وهم أيضًا يقومون بما

١- التحرير والتنوير، ١/ ٩٤٢.

٢- روح المعاني، ٥/ ٣٦.

يحتجّن إليه من التّفقّة، والكسوة، والمسكن، وجاء بصيغة المبالغة قوله (قَوَامُونَ) ليدلّ على أصالتهم في هذا الأمر".^(١)

هذا، ولا يعني نفى تفضيل الرّجل على المرأة في ظلّ الإسلام، التّسوية بينهما في الحقوق والواجبات، فلكلّ من الجنسين حقوقه وواجباته، ولا يمكن لأحد الجنسين الوفاء الحقّ بالواجبات والحقوق المنوطة بالجنس الآخر.

الآيات ذات العلاقة: آية الضمائر.

١٧٥- آية الكرسي.

هي قوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾، (البقرة من الآية: ٢٥٥)

وتعدّ آية الكرسي أشهر آية في القرآن الكريم، وفي الحديث أنّ آية الكرسي سيّدة آي القرآن، وأعظم آية، نزلت ليلاً ودعا النبي (ﷺ) زيداً فكتبها.^(٢) ويأتي عظيمها في كونها جامعة لأصول الأسماء والصفات السبعة حسب قول العلماء، وهي: الإلهية، والحياة، والوحدانية، والعلم، والملك، والقدرة، والإرادة. فقد قالوا إنّ هذه الصفات السبعة هي أصول الأسماء والصفات الإلهية.^(٣) وهي جامعة في هذه الآية.

وفي القول بأفضلية آية الكرسي اختلاف بين العلماء؛ إذ ذهب الأشعري (ت ٣٢٤هـ) وابن الباقلاني (ت ٤٠٣) وجماعة من الفقهاء إلى ردّ ذلك، وحقّجّتهم أنّ مقتضى الأفضل نقص من المفضول عنه رتبة، وكلام الله بكونه صفة ذاتية إلهية لا يتفاوت ولا يتبعّض، وذهبوا إلى أنّ ما ورد من ذلك مما يُشعر بالأفضلية بين آي القرآن،

١- فتح القدير، ١/٥٣١.

٢- تفسير القرطبي، ٣/٢٦٨. والحديث في المعجم الكبير، (ح: ٨٦٥٩)؛ شعب الإيمان، (ح: ٢٣٩١)؛ مجمع الزوائد، (ح: ١٠٨٧٧)؛ الجامع الصغير وزيادته، (ح: ٢٨٧٩)، وقال الألباني: ضعيف. (ضعيف الجامع، ح: ٩٥٤).

٣- ابن تيمية، كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير، ١٧/٥١.

فليس المراد به التفضيل، بل معناه عظيم وفاضل. وذلك مثل القول بأفضليّة سورة الفاتحة والإخلاص.^(١) ويرى آخرون أنّ الأفضليّة قد تكون باعتبار الأحوال والمقامات، فتكون هذه الآية أفضل في وقت أو ظرف، وتلك في وقت آخر، واستدلوا بقوله تعالى في آية النسخ: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَسِيهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (البقرة: ١٠٦). فالآية الأولى المنسوخة كانت خيراً للعباد في وقتها، وكذلك الآية النّاسخة تكون خيراً لهم في وقت آخر، باعتبار ظروف المكلفين، لا باعتبار الآيتين أو الحكمين في حدّ ذاتهما.^(٢)

الآيات ذات العلاقة: آية النسخ.

١٧٦ - آية الكفارة.

تطلق آية الكفارة أو آية الكفّارات على مجموعة من الآيات في مواضع مختلفة في سور القرآن الكريم، وهي:

- قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾، (المائدة: ٨٩).

- وقوله تعالى في كفارة القتل الخطأ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ﴾ (النساء، من الآية: ٢٩).

- وقوله عن كفارة الظهار: ﴿الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِّن نِّسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْتُهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَّسَأَ أَلَيْسَ ذَلِكَ

^١ - كتب ورسائل فتاوى ابن نيمية في التفسير، ١٧/ ٥١.

^٢ - كتب ورسائل فتاوى ابن نيمية في التفسير، ١٧/ ١٩٤.

تَوْعُظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَّاسًا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا» (المجادلة: ٢-٤).

والكفارة في اللغة، السَّتر، والمحو، ومنه قولهم: كَفَّرَ اللهُ عنه ذنوبه. وفي التَّهْدِيبِ أن (الكفَّارات) سُمِّيت كفارات؛ لأنَّها تكفِّر الذُّنُوبَ، أي تسترُها وتمحوها.

ومن أنواع الكفارات: كفارة الأيمان، وكفارة الظَّهار، وكفارة الحنث في الأيمان، وكفارة قتل الخطأ، وكفارات رمضان كالإفطار فيه خطأ، أو الجماع في نهاره، وكفارة ترك ركن من أركان الحجِّ، أو ارتكاب محذور من محظورات كالصَّيد مثلاً. ويكفِّر عن ذلك بوسائل متعدِّدة ومتدرِّجة لكلِّ حالة إما بالاستغفار، أو صيام أيام معدودة، أو الصدقة، أو إطعام ستَّة أو عشرة أو ستين مسكينا، أو ذبح نَعَم، أو عتق رقبة، أو غير ذلك.

وللعلماء مباحث تفصيلية في الكفارات، خاصَّة في حكم التَّخْيِيرِ بينها، وفي حكم التَّتَابُعِ فِي الصَّيَامِ وغيرها.. ومن الأحاديث الدَّالة على التَّخْيِيرِ ما روي عن ابن عباس قال: لما نزلت آية الكفارات؛ قال حذيفة: يا رسول الله نحن بالخيار؟ قال: أنت بالخيار إن شئت أعتقت، وإن شئت كسوت، وإن شئت أطعمت، فمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ". ويضيف ابن كثير: وهذا حديثٌ غريبٌ جداً. ^(١)

الآيات ذات العلاقة: آية الأيمان، وآية الصيد، وآية الظَّهار، وآية العتق، وآية القتل.

١٧٧ - آية الكلاله.

المراد بآية الكلاله قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمْرُو هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا أُثْنَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيْنِ بَيِّنُ

اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضَلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ» (النساء: ١٧٦). وآية الكلاله تسمية أخرى لآية الصَّيْف التي سَمَّاهَا النبي (ﷺ) في الحديث المروي عن معدان بن أبي طلحة أَنَّ أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، "خطب يوم جمعة فذكر نبي الله (ﷺ)، وذكر أبا بكر ثم قال: إني لا أدع بعدي شيئاً أهمَّ عندي من الكلاله ما راجعتُ رسول الله (ﷺ) في شيء ما راجعته في الكلاله، وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه، حتى طعن بإصبعه في صدري، وقال: يا عمر ألا تكفيك آية الصَّيْف التي في آخر سورة النساء؟ وإني إن أعش أقض فيها بقضيَّة يقضي بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن".^(١) فَالتَّسْمِيَةُ إِذْنُ، تسميةٌ نبويَّة أشار بها إلى وقت نزول الآية.

راجع: آية الصَّيْف.

١٧٨ - آية اللعان.

هي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ (النور: ٦-٩). وجاءت تسمية هذه الآية في الكثير من الأحاديث الصَّحِيحَة.^(٢)

كما هو منصوص عليه في هذه الآيات، فإن من قذف زوجته بالزنى ولم يكن لديه بيِّنة في إثبات دعواه، ولا أربعة شهود عدول كما هو الشرط في حدِّ القذف، وجب عليه أن يحلف أربع مرات على صدقه، ثم يردفها بحلقة خامسة يدعو فيها على نفسه بلعنة الله إن كان من الكاذبين.

^١ - صحيح مسلم: باب ميراث الكلاله، (ح: ١٦١٧)؛ مسند أبي يعلى، (ح: ١٨٤)؛ مسند البزار، (ح: ٣١٤)؛ سنن النسائي، (ح: ١١١٣٥)، وإسناده صحيح.

^٢ - صحيح مسلم: اللعان، (ح: ٢٧٤٨)؛ سنن النسائي: الطلاق، (ح: ٣٤١٥)؛ سنن أبي داود: الطلاق (ح: ١٩٢٠)؛ سنن ابن ماجه: الفرائض، (ح: ٢٧٣٣)؛ مسند أحمد: مسند المكرمين، (ح: ٣٨٠٠).

هذا، وقد أعطى الشَّارعُ للمرأةَ المتهمة بالفاحشة فرصة الدِّفاع عن نفسها، والتخلُّص من إقامة الحدِّ عليها، وإثبات عَفَّتْها، إن كانت بريئة، بأن تحلف مثل زوجها أربع شهادات لنفسها أنها بريئة، وأنَّ زوجها كاذب. كذلك تردف شهاداتها بحلقة خامسة أن غضب الله عليها إن كان زوجها صادقاً في دعواه.

وفي هذا الإجراء التَّشريعي رحمة بالمؤمنين في أخذ الشَّارعِ بالظواهر، وترك السَّرائر لعلم الله المحيط بكلِّ شيء، لأنَّه لا يثبت عقلاً أن يكون الزَّوجان المتلاعنان صادقين أو كاذبين في الوقت نفسه، فلا بدَّ من صادق وكاذب، لكن الشَّارعِ يكلِّ أمرهما إلى شهادتهما فحسب.

وفي حديث ابن عمر: أنَّ فلان بن فلان قال: يا رسول الله أرأيت لو وجد أحدنا امرأته على فاحشة كيف يصنع؟ إن تكلمت تكلمت بأمرٍ عظيم، وإن سكت سكت على مثل ذلك؟ فسكت النبي (ﷺ) فلم يجبه، فلما كان بعد ذلك أتاه فقال إنَّ الذي سألتك عنه قد ابتليتُ به فأنزل الله عز وجل هؤلاء الآيات في سورة النور ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ فتلاهنَّ عليه ووعظه وذكره وأخبره أن عذاب الدُّنيا أهونُ من عذاب الآخرة. قال: لا والذي بعثك بالحقِّ ما كذبت عليها ثم دعاها فوعظها وذكرها وأخبرها أن عذاب الدُّنيا أهون من عذاب الآخرة قالت: لا والذي بعثك بالحقِّ إنه لكاذبٌ، فبدأ بالرَّجل فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين، ثم ثنى بالمرأة فشهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصَّادقين ثم فرق بينهما. ولأبي داود في هذا الحديث عن ابن عباس: ففرَّق رسول الله (ﷺ) بينهما وقضى أن لا يُدعى ولدها لأب ولا تُرمى ولا يُرمى ولدها ومن رماها أو رمى ولدها فعليه الحد. (١)

الآيات ذات العلاقة: آية القذف.

١- سنن أبي داود: باب في اللعان، (ح: ٢٢٥٦)؛ مسند أحمد، (ح: ٢١٣١)؛ مسند أبي يعلى، (ح: ٢٧٤٠)؛ السلسلة الضعيفة،

١٧٩ - آية اللعن.

يُراد بآية اللعن^(١) قوله تعالى: ﴿وَقَالَ إِنَّمَا اتَّخَذْتُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا مَّوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا وَمَأْوَاكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن نَّاصِرِينَ﴾. (العنكبوت: ٢٥).

وفي هذه الآية مسألة في جواز لعن العصاة والكفار، إذ أجمع العلماء على لعن الكفار بعمومهم، أما لعن شخص معيّن حيّ منهم، ففيه خلاف، إذ هو موكولٌ إلى الله ولا يعلم أحدٌ مكنون علم الله فيه، فقد يهديه إلى الإسلام والصّلاح قبل موته. وفي ذلك يقول ابن كثير (رحمه الله): "لا خلاف في جواز لعن الكفار، وقد كان عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) ومن بعده من الأئمة، يلعنون الكفرة في القنوت وغيره. فأما الكافر المعيّن، فقد ذهب جماعة من العلماء إلى أنه لا يلعن، لأنّ لا ندري بما يختم له واستدل بعضهم بالآية ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ (البقرة: ١٦١). وقالت طائفة أخرى: بل يجوز لعن الكافر المعيّن، واختاره الفقيه أبو بكر بن العربي المالكي، ولكنه احتجّ بحديث فيه ضعف. واستدلّ غيره بقوله عليه السّلام في قصّة الذي كان يؤتى به سكران فيحده، فقال رجل: لعنه الله، ما أكثر ما يؤتى به. فقال رسول الله (ﷺ): لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله".^(٢) يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "وقد نهى عن لعنة هذا المعين لأن اللعن من باب الوعيد، فيحكم به عمومًا. وأما المعين فقد يرتفع عنه الوعيد لتوبة صحيحة، أو حسنات ماحية، أو مصائب مكفرة، أو شفاعة مقبولة، أو غير ذلك من الأسباب التي فيها رفع العقوبة عن المذنب، فهذا في حقّ من له ذنب محقّق. واتفقوا على لعن أهل الفسوق والعصيان بعمومهم، لورود ذلك في مواضع كثيرة في القرآن الكريم، حيث لعن الله الظالمين والفاسقين والكاذبين وغيرهم من العصاة، ولعن النبي (ﷺ) أصنافًا

١ - الخليلي، إبراهيم بن محمد بن إبراهيم. نعمة الدرّيمة، ٩٦/١.

٢ - تفسير ابن كثير، ٢١٤/١.

من مرتكبي المعاصي من الزناة، وآكلي الربا، والسراق، وغيرهم. يقول ابن العربي في ذلك: "وأما لعن العاصي مطلقاً فيجوز إجماعاً لما روي عن النبي (ﷺ) أنه قال: "لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده".^(١) وقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ (البقرة، من الآية: ١٦١).^(٢) أما لعن المسلم، فلا يجوز بإجماع، وهو محرم، سواء أكان عاصياً أم غير عاص.

١٨٠- آية اللواط.

يُراد بآية اللواط^(٣) الآيات التي جاءت في قصّة قوم لوط وإتيان رجالهم الرجال دون النساء، وتلك فاحشة ظهرت فيهم لأوّل مرّة في تاريخ البشرية. يقول لهم لوط مستنكراً: ﴿أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ﴾ (الشعراء: ١٦٥-١٦٦).

واللواط إجماعاً، جريمة شنيعة قبيحة، تدل على انحرافٍ حادّ في طبيعة مرتكبيه، وشذوذٍ خطير في العقل والنفس وفي الفطرة. يقول قوم لوط له: ﴿قَالُوا لَقَدْ عَلِمْتَمَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا تُرِيدُ﴾ (هود: ٧٩)

وتدلّ العقوبة التي أنزلها الله تعالى بأولئك المنحرفين على مدى غضب الله عليهم، وشناعة جرمهم. ﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَابًا مِّنْ سَجِيلٍ مِّنْ مَّضُودٍ﴾ (هود: ٨٢).

أما اختلاف الفقهاء في هذه المسألة وحكم اللواطيين، فقد وقع في نوعيّة العقوبة الواجبة عليهم. وهم في ذلك ثلاثة مذاهب:

١- صحيح البخاري: باب لعن السارق إذا لم يسم، (ح: ٦٤٠١)؛ صحيح مسلم: باب حد السرقة ونصاها، (ح: ١٦٨٧).

٢- تفسير القرطبي، ٢/ ١٩٠.

٣- راجع: تفسير روح المعاني، ٤/ ٢٣٧.

(1) فريق ذهب إلى القتل مطلقاً، وهو مذهب جلّ الصحابة كأبي بكر، وعمر، وابن عباس (رضي الله عنهم)، ومذهب مالك وأحمد والشافعي، وطائفة من العلماء. فيقتل الفاعلان مطلقاً. وفي الحديث: "من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به".^(١)

(2) وذهب فريق آخر إلى أنّ حدّه مثل حدّ الزنا، وهو مذهب بعض التّابعين كعطاء، وقتادة، والنخعي، وسعيد بن المسيب وغيرهم. وروي عن أبي موسى الأشعري: "إذا أتى الرّجلُ الرّجلُ فهما زانيان"،^(٢) وظاهرٌ أنّ هذا الفريق قاس اللّواط على الزّنا بجامع قضاء الشّهوة في كلّ منهما، وكلّ منهما إيلاج فرجٍ في فرجٍ مشتّهى طبعاً محرم شرعاً.

(3) وذهب الفريق الثّالث إلى أنّ حدّه التّعزير، وهو مذهب الأحناف. قالوا بالتّعزير على الرغم من شناعة الجرم، وذلك لعدّة اعتبارات:

- أنّ اللّواط والزّنا مختلفان في التّسمية، وأنّ القرآن الكريم حين تحدّث عن قوم لوط لم ينسبهم إلى الزّنا.

- أنّ اللّواط والرّزني مختلفان كذلك عرفاً، وقد اختلفت الصّحابة في حكم اللّواط، وهم أعلم الناس بموارد اللغة، فلو كان اللّواط زنيّاً؛ لأغناهم نصوص الكتاب في الرّزني عن الاختلاف. وعليه، استدلّوا بعدم قتل اللوطي بقوله (ﷺ): "لا يحلُّ دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: النّفس بالنّفس، والثّيب الرّاني، والمفارق لدينه التّارك للجماعة"،^(٣) وما دام اللّواط مختلفاً عن الزّنا، فإنّه لا يحلُّ قتل النّفس بسببه، وإنّما التّعزير حسب ما يرى الحاكم.^(٤)

١- سنن أبي داود: باب فيمن عمل عمل قوم لوط، (ح: ٤٤٦٢)؛ سنن الترمذي: باب ما جاء في حد اللوطي، (ح: ١٤٥٦)؛

سنن ابن ماجه: باب من عمل عمل قوم لوط، (ح: ٢٥٦١). قال الألباني: صحيح.

٢- شعب الإيوان، (ح: ٥٤٥٨)؛ سنن البيهقي: باب ما جاء في حد اللوطي، (ح: ١٦٨١٠)؛ كنز العمال: في حد الزنا، (ح: ١٣١٠٣).

٣- صحيح البخاري، (ح: ٦٤٨٤)؛ وصحيح مسلم، (ح: ١٦٧٦).

٤- راجع: الصابوني، محمد علي. روائع البيان في تفسير آيات الأحكام، (دمشق: مكتبة الغزالي، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠)، ٤٠-٤٥.

أما كيفية قتله فيذهب بعضهم إلى أنه يقتل بالنار، وآخرون إلى أن تحزّ رقبته مثل المرتد، وذهب آخرون إلى أنه يرحم بالحجارة أو يلقي من أعلى شاهق، أو يهدم عليه جدار تأسياً بإهلاك الله تعالى قوم لوط.

الآيات ذات العلاقة: آية الجلد، وآية الحدود، وآية الزواني.

١٨١ - آية المؤلفة قلوبهم.

آية المؤلفة قلوبهم تسمية أخرى لآية الزكاة وآية الصدقات، وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (التوبة: ٦٠)

المؤلفة قلوبهم: هو الصنف الرابع من الأصناف الثمانية المستحقة للزكاة، المذكورين في آية الزكاة. ويُراد بالمؤلفة قلوبهم السادة المطاعون في عشائرهم ومجتمعاتهم ممن يرجى إسلامه، أو يُخشى شره أو يُرجى بعطيته قوة إيمانه أو إسلام نظيره. ومن السادة المطاعين الذين كان النبي (ﷺ) يعطيهم خاصة سادة نجد: الأقرع بن حابس الطائي (سيد بين تميم)، وعيينة بن بدر (سيد بني فزارة)، وعلقمة بن علاثة (سيد بني كلاب)، وزيد الخير، (سيد بني نهران).

ويستنبط شيخ الإسلام ابن تيمية من فهمه لآية الزكاة، تقديم العطاء في الزكاة والفيء وغيرهما للمصلحة على الحاجة، إذ أن عامة الأسياد أغنياء لا فقراء، "فلو كان العطاء للحاجة مقدماً على العطاء للمصلحة العامة، لم يعط النبي هؤلاء الأغنياء السادة المطاعين في عشائرهم، ويدع عطاء من عنده من المهاجرين والأنصار الذين هم أحوج منهم وأفضل".^(١)

١ - ابن تيمية، كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه، ٢٨ / ٥٧٩ - ٥٨٠.

ولعلَّ هذا الفهم نفسه ما دعا الخليفة عمر بن الخطاب إلى وقف العطايا للمؤلفة قلوبهم بعد أن أصبحت للإسلام عزة ومنعة، فذكر أن الله تعالى قد أغنى المسلمين عن التأليف، وأن الإسلام قد عزَّ، فمن شاء فليؤمن، ومن شاء فليكفر، "وبعض النَّاس ظنَّ أنَّ هذا نسخ، وهذا غلط، ولكنَّ عمر استغنى في زمنه عن إعطاء المؤلفة قلوبهم؛ فترك ذلك لعدم الحاجة إليه، لا لنسخه. كما لو فرض أنه عديم في بعض الأوقات ابن السَّييل والغارم ونحو ذلك" (١).

راجع: آية الرِّكاة، وآية الصَّدقات.

١٨٢ - آية المباهلة.

يراد بآية المباهلة قوله تعالى: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ (آل عمران: ٦١)، ووردت تسميتها لدى الطبري بآية عيسى (عليه السلام). (٢) ومعنى الابتهاال إلى الله: الضَّراعة إليه بحرارة واجتهاد.

نزلت هذه الآية حين جادل نصارى نجران النبي (ﷺ) وكذبوه كبراً وحقداً وحسداً من عند أنفسهم أن آتاه الله النبوة دونهم، وهو أميٌّ، وهم أهل كتاب؛ فدعاهم القرآن الكريم إلى المباهلة، وإنزال لعنة الله على الكاذبين، وكان ذلك بعد استنفاد جميع سبل الحوار والمحاكاة معهم. غير أنهم لم يستجيبوا للمباهلة، وخافوا منها لعلمهم بصدق النبي (ﷺ) في نبوته.

لذلك، جعل الزرقاني الابتهاال من الأدلة المادية على صدق نبوته (ﷺ) وعلى أن القرآن الكريم كلام الله. قال: "أليس قبول محمد لهذه المباهلة مع امتناع أعدائه دليلاً على أن صدقه في نبوته كان أمراً معروفاً مقرراً حتى في نفوس مخالفيه من أهل الكتاب،

١ - المصدر السابق، ٩٤/٣٣.

٢ - تفسير الطبري، ٨٣/٢٩.

وإلا فلماذا نكصوا على أعقابهم، ولاذوا بالفرار من المباهلة؟" (١) ومبدأ المباهلة مع المعاندين من المبادئ القرآنية السارية في كلِّ زمان لإحقاق الحقِّ، وردع المبطلين. (٢) يقول ابن القيم في فوائد قصّة نصارى نجران الذين دعاهم النبي (ﷺ) إلى المباهلة فلم يستجيبوا له: "ومنها أنّ السُّنة في مجادلة أهل الباطل إذا قامت عليهم حجّة الله، ولم يرجعوا، بل أصرُّوا على العناد، أن يدعوهم إلى المباهلة، وقد أمر الله سبحانه بذلك رسوله، ولم يقل إنّ ذلك ليس لأمتك من بعدك، ودعا إليه ابن عمّه عبد الله بن عباس لمن أنكر عليه بعض مسائل الفرع، ولم يُنكر عليه الصحابة، ودعا إليه الأوزاعي سفيان الثوري في مسألة رفع اليدين، ولم ينكر ذلك عليه، وهذا من تمام الحجّة". (٣)

ويقول الحافظ ابن حجر كذلك في فوائد قصّة أهل نجران: "وفيها مشروعية مباهلة المخالف إذا أصرَّ بعد ظهور الحجّة، وقد دعا ابن عباس إلى ذلك، ثم الأوزاعي، ووقع ذلك لجماعة من العلماء". (٤)

ومع مشروعية المباهلة، ودعوة جملة من العلماء مخالفيهم إليها، فإنَّ الأولى أن تكون في مهمّات الأمور، وأصول الدِّين الإسلاميّ، وذلك حرصاً على تضييق نطاق الخلاف والاختلاف، والتوسيع في الفروع. يقول العلامة الدواني (٥) في ذلك إن المباهلة

١ - مناهل العرفان، ٢/ ٢٩١.

٢ - من حالات المباهلة المعاصرة ما وقع بين المقري غلام أحمد القادياني (ت ١٩٠٨م)، والشيخ العلامة نساء الله الأمرتري (١٣٦٧هـ)، فبعد مناظرات ومناقشات بينهما، وكان النصر والحجّة فيها للشيخ الأمرتري، عمد القادياني إلى السّب واللّعن، والدّعوة على الشيخ بالمرت بمرض الطاعون أو الكوليرا، وباهل الشّيخ على أن يموت الكاذب منها في حياة الصّادق شرّ ميتة، فمات القادياني بعد ١٣ شهراً، وعشرة أيام بالكوليرا. راجع: القاديانية دراسات وتحليل، لإحسان إلهي ظهير. لاهور - سبباكستان، إدارة ترجمان السنة، ١٣٨٦هـ، ص ١٢١ وما بعدها.

٣ - زاد المعاد، ٣/ ٦٤٣.

٤ - المسقلاني، فتح الباري، ٨/ ٩٥.

٥ - الدواني محمد بن أسعد الصديقي: فارسي متافعي، لُقّب بعالم العجم، وبرع في شتى العلوم لا سيّما العلوم العقليّة. توفي (٩١٨هـ). الأعلام، ٦/ ٣٢٢، معجم المؤلفين، ٩/ ٤٧.

"لا تجوز إلا في أمرٍ مهمٍّ شرعاً وقع فيه اشتباهٌ وعناد لا يفسر دفعه إلا بالمباهلة، فيشترط كونها بعد إقامة الحجّة، والسعي في إزالة الشبهة وتقديم النصح والإنذار، وعدم نفع ذلك، ومساس الضرورة إليها". فهو يضع الكثير من الشروط والمقدمات اللازمة للمباهلة، وذلك نظراً لخطر المباهلة، وخطر الموضوعات التي يمكن أن يُصار إلى المباهلة فيها.^(١)

راجع: آية عيسى.

١٨٣ - آية المبايعة.

آية المبايعة^(٢) تسمية أخرى لآية الرضوان وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَتَ فَإِنَّمَا يَنْكُتْ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمَسْئُوتِهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (الفتح: ١٠).

وآية المبايعة من الآيات المتشابهة في ذكر اليد للمولى سبحانه، ومنها قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ (آل عمران، من الآية: ٧٣)، وقوله: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ (المائدة، من الآية: ٦٤)، وقوله: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيَّ﴾ (ص، من الآية: ٧٥). ومذهب السلف في أمثال تلك الآيات المتشابهة، التنزيه الكامل للمولى سبحانه عن مشابهة الخلق، والإيمان بالصفة المذكورة، وإقرارها على ظاهرها دون تأويل. فليس شيء من المخلوقات وصفاتها، تشبه رب العزة وصفاته.^(٣)

الآيات ذات العلاقة: آيات الصفات، وآية المجيء، وراجع: آية الرضوان.

١- الدواني، محمد بن أسعد الصديقي، الفتوحات الإلهية، ١/٣٢٦.

٢- ينظر: الجبري، عجائب الآثار، ١/٣٤٤.

٣- ينظر: الشقيطي، محمد الأمين. منهج ودراسات لآيات الأسماء والصفات، تحقيق: عطية محمد سالم، (الكويت: الدار السلفية، ط ٤، ١٤٠٤هـ)، ١/٤٠.

١٨٤ - آية المتعة

تُطلق آية المتعة في سياقين اثنين هما: سياق متعة الحج، وسياق زواج المتعة. ففي سياق متعة الحج ورد قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُخْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ (البقرة: ١٩٦).

عن عمران بن حصين (رضي الله عنه) قال: أنزلت آية المتعة في كتاب الله ففعلناها مع رسول الله (ﷺ) ولم ينزل قرآنٌ يحرمه، ولم ينه عنها حتى مات، قال رجلٌ برأيه ما شاء. (١) وذلك إشارة إلى نهي عمر (رضي الله عنه) عن متعة الحج، حرصاً منه على أن يُكثر الناس من قصد بيت الله بالحج والعمرة منفصلين، وعملاً بقوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾. (٢)

أما في سياق نكاح المتعة، فقد ورد قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأَجَلٌ لَّكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ (النساء، من الآية: ٢٤).

ونكاح المتعة هو: النكاح الذي تعاقد فيه الزوجان على أن تكون العصمة بينهما محدّدة بزمان أو حالة معلومين، فإذا انقضى ذلك الأجل انقضت العصمة. وقد ذهب جمعٌ من الصحابة منهم ابن عباس وأبي بن كعب، وابن جبير إلى جواز ذلك بدلالة هذه الآية. كما اتفق كثيرٌ من المفسرين وأصحاب الفرق والمذاهب على أن هذه الآية نزلت في تشريع هذا النوع من النكاح في أول الإسلام، يقول القرطبي في تفسيره للآية: "وقال

١ - صحيح البخاري: باب فمن تمتع إلى الحج، (ح: ٤٢٤٦)؛ صحيح مسلم: باب جواز التمتع، (ح: ٢٢٦).

٢ - تفسير ابن كثير، ١/٣١٢.

الجمهور: المراد نكاح المتعة الذي كان في صدر الإسلام".^(١) ثم نسخ بأمرٍ من النبي (ﷺ) عام خيبر، أو يوم حُنين، وقيل عام الفتح، وقال بعضهم بل في حجة الوداع.^(٢) وذهب علماء آخرون إلى أن الآية منسوخة بآيات الميراث حيث لا إرث في نكاح المتعة، أو أنها منسوخة بآية المحارم، وقيل آية العدد..^(٣) والشَّيعة على ديمومة مشروعيتها هذا النكاح إلى قيام الساعة.

والرَّاجح في مسألة نكاح المتعة التَّحريم، وعلى ذلك جاءت دلالة عدَّة آيات منها قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتَعْقِبِ الَّذِينَ لَا يُحِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ (النور: ٣٣).

الآيات ذات العلاقة: آية العدد، وآية المتوفى عنها زوجها، وآية المحارم، وآية الميراث.

١٨٥ - آية المتوفى عنها زوجها.

آية المتوفى عنها زوجها تسمية أخرى لآية الوفاة، وهي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ (البقرة: ٢٣٤).

عن ابن مسعود في ردّه على من زعم الجمع بين المطلقات عامّة والحوامل في العدة، قال: "من شاء لاعتته، ما نزلت ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ إلا بعد آية المتوفى عنها زوجها، وإذا وضعت المتوفى عنها فقد حلت". يزيد الطبري قوله: يريد المتوفى عنها: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ الآية.^(٤) فشرح المراد بآية المتوفى عنها زوجها.

١- تفسير القرطبي، ٥/ ١٣٠.

٢- الشوكاني، فتح القدير، ١/ ٤٤٩؛ والقرطبي، ٥/ ١٣٠.

٣- ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١/ ٩٢٧.

٤- تفسير الطبري، ٢٨/ ١٤٢.

الآيات ذات العلاقة: آية الاعتداد بالحول، وآية الحمل، وآية الشهور، وآية القروء، وآية المحيض، وآية الميراث. وراجع: آية الوفاة.
١٨٦- آية مجادلة الكفار.

قال تعالى: ﴿مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغْرُزُكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبِلَادِ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَالْأَحْزَابُ مِنْ بَعْدِهِمْ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرُسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتَهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ﴾ (غافر: ٤-٥)

والمجادلة تكون بالتي هي أحسن، وبعلم وبصيرة، قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، (النحل: ١٢٥).

ومجادلة الكفار والمنكرين أمرٌ مطلوب من المسلم في الدعوة، وإقامة الحجّة، وقد ردّ ابن تيمية على من زعم بنسخ هذه الآية بآية السيف، وذكر أن آية السيف إذا أريد بها الآيات الواردة في الجهاد فلا تقوم حجّة في إبطال أصل مجادلة الكفار، وإذا أريد بها الآية الخامسة في سورة التوبة؛ فالأمر كذلك، فإنّها في قتال المشركين. أما أهل الكتاب المسالمون، ومن هادن المسلمين، فلم يؤمر بقتالهم، بل أمر بمجادلتهم بالحسنى. ^(١) وقد كان النبي (ﷺ) يحاج الكفار بعد نزول الأمر بالقتال، ويجير المستجير - كما أمره ربّه - حتى يسمع كلام الله، ويمجاهم تارة في التوحيد، وتارة في النبوات، وتارة في المعاد، وتارة في الشرائع، ويقيم عليهم الحجّة والبرهان بالمجادلة، كما في آية الفرقان (٣٢-٣٣).

الآيات ذات العلاقة: آية السيف.

١٨٧- آية المجيء.

تطلق آية المجيء عادة على آيتين هما: قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْعَمَامِ وَالْمَلَائِكَةِ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ (البقرة: ٢١٠).

١- ابن تيمية، الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، ١/ ٢٣٢-٢٣٤.

كما تُطلق على قوله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ (الفجر: ٢٢).

ومجيء الرَّبِّ في هاتين الآيتين من التشابه؛ لأنَّ الإتيان في العُرف البشريّ - هو الانتقال من حيز إلى حيز آخر، والانتقال مستحيل على المقام الإلهي سبحانه، وعليه فإن موقف السلف في هذا الأمر وأمثاله من الآيات المتشابهات، الإيمان بها، والسكوت عن الخوض في البحث العميق عن حقيقتها وكيفيتها، بل يفوضون العلم فيها إلى الله سبحانه، ويجهدون أنفسهم وفكرهم في البحث في المحكمات، وفيها متسع. وعن محمد بن عمرو النيسابوري، قال: سمعت يحيى بن يحيى يقول: كُنَّا عند مالك بن أنس فجاء رجل فقال يا أبا عبد الله، "الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى". كيف استوى؟ فأطرق مالك رأسه ثم علاه الرخصاء ثم قال: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وما أراك إلا مبتدعاً؛ فأمر به أن يخرج. قال الشيخ: وعلى مثل هذا درج أكثر علمائنا في مسألة الاستواء، وفي مسألة المجيء، والإتيان، والنزول. (١)

ومذهب المتأولين، خاصة أصحاب الكلام من المتأخرين تأويل تلك الآيات، وصرفها على وجوه شتى فيؤولون الآية الأولى مثلاً بمجيء قدرة الله وبأسه.. "ومنهم من تأول الاستواء بالقهر والاستيلاء وتأول النزول بنزول الأمر، وتأول اليمين بالتعمتين والقدرتين، وتأول القَدَمَ بقدم صدق عند ربهم، وأمثال ذلك..". (٢)

يردُّ شيخ الإسلام على منكري المجيء وغيره من الصفات بقوله: "ومعلوم أن الحياة والنطق لا تعقل إلا صفة قائمة بموصوف ولا يعلم موصوف بالحياة والنطق إلا ما هو مشار إليه بل ما هو جسم كالإنسان فإن جاز لكم أن تشبوا هذه الأعراض في غير جسم جاز لغيركم أن يثبت المجيء واليد ونحو ذلك لغير الجسم". (٣)

١- كتاب الاعتقاد، ١/١١٦.

٢- الواسطي، صفات الرب، ١/٩٠؛ راجع: كتب ورسائل وفناوى ابن نيمية، ٧/١٨١.

٣- ابن نيمية، الجواب الصحيح، ٤/٤٣٩.

الآيات ذات العلاقة: آية التنزيه، وآيات الصفات، وآية المبايعه.

١٨٨ - آية المحاربة.

آية المحاربة أو آية الحراية أو المحارين هي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (المائدة: ٣٣).

يذهب الجمهور إلى أن هذه الآية نزلت في شأن العرنيين الذين آواهم النبي ﷺ وأحسن وفادتهم وهم في فاقة ومسغبة شديدة، وأرسلهم في إبل، فما كان منهم إلا أن اعتدوا على الرعاة فقتلوا منهم اثنين، وذهبوا بالإبل، فأرسل إليهم نحوًا من عشرين من الأنصار، جاءوا بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم؛ فنزلت آية المحاربة^(١). ويرى الفقهاء أن فعل النبي ﷺ هذا منسوخ بهذه الآية، يقول أبو المحاسن في معرض بيانه هدي الإسلام في القتل والنهي عن المثلة وبالرفق بالحيوان المذبوح: "فإذا أبيع قتل ابن آدم صار كسائر الحيوانات بل أولى؛ لأن الذي كان من الرسول ﷺ في العرنيين هو الحكم يومئذ قبل نزول آية المحاربة ثم نسخ"^(٢). وفي الحديث النبوي النهي عن المثلة بالقتل: "إذا قتلتم فأحسِنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة"^(٣).

ومن أهم القضايا المثارة في آية المحاربة مناقشتهم دلالة حرف الاستثناء (أو)، فالاستثناء إذا أتى بعد جمل بعضها معطوف على بعض، انصرف إلى الكل، وقد يعود

١- البداية والنهاية لابن كثير، ٤/١٨٠؛ وسيرة ابن هشام، ٦/٥٣؛ والشوكاني، فتح القدير، ٢/٣٤.

٢- يوسف بن موسى، معاصر المختصر، (بيروت: عالم الكتب، مكتبة المنشي، د.ت)، ٢/١٤٩.

٣- سنن الترمذي، باب ما جاء في النهي عن المثلة، (ح: ١٤٠٩)؛ سنن النسائي: الأمر بإحداذ الشفرة، (ح: ٤٤٠٥)؛ ابن ماجه:

باب من اكتوى، (ح: ٣٤٩٢)؛ مسند أحمد: حديث بعض أصحاب النبي، (ح: ١٦٦٩). قال الألباني: صحيح.

على أقرب مذکور. ^(١) ووَرَدَ كلا الأمرين في القرآن الكريم، فأية المحاربة فيها عود الاستثناء على الجميع باتفاق، وأية قتل المؤمن خطأ فيها رد الاستثناء إلى الأخير باتفاق، وأية القذف محتملة للوجهين. وعليه، فإن الاستثناء في أية المحاربين يرجع على جميع ما ذكر من قتل و صلب ونفي وقطع للأيدي والأرجل والخزي والعذاب، وليس عائداً على بعض دون بعض، إذ لو عاد الضمير على الأخير وهو قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾، لم تبق له فائدة؛ لأن التوبة تسقط العذاب والحد. ^(٢)

الآيات ذات العلاقة: آية الإكراه، وآية الردة، وآية القذف، وآية القتل.

١٨٩- آية محارم نساء النبي.

قال تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ وَاتَّقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ (الأحزاب: ٥٥).

في هذه الآية تخصيص عموم الأمر الوارد في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَّرَآءِ حِجَابٍ﴾ (الأحزاب، من الآية: ٥٣). قال المفسرون إن هذه الآية نزلت بعدما نزلت آية الحجاب، وقال الآباء والأبناء والأقارب لرسول الله ﷺ: ونحن أيضاً نكلمهن من وراء حجاب؟ فأنزل الله تعالى آية محارم نساء النبي ﷺ، لجواز رؤيتهن لهن، وعدم احتجاجهن عنهن. ^(٣) ومعنى (نسائهن) أي نساء المؤمنين. وقيل لم يذكر العم والحال ضمن المحارم؛ لأنهما بمنزلة الوالدتين؛ فاكتفى بذكره عن ذكرهما. ^(٤)

الآيات ذات العلاقة: آية الحجاب.

١- محمد، أمين. حاشية ابن عابدين، (بيروت: دار الفكر، ط٢، ١٣٨٦هـ)، ٧/ ١٢٧.

٢- زين بن إبراهيم بن محمد بن بكر، البحر الرائق، ٧/ ٧٩.

٣- تفسير زاد المسير، ٦/ ٤١٧.

٤- تفسير البضاوي، ١/ ٣٨٤.

١٩٠ - آية المحاسبة.

قال تعالى: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (البقرة: ٢٨٤)

عن أبي هريرة قال: لما نزلت على رسول الله (ﷺ) هذه الآية اشتد ذلك على أصحاب رسول الله (ﷺ) فأتوا رسول الله (ﷺ) ثم بركوا على الرُكب فقالوا أي رسول الله كُلفنا من الأعمال ما نطبق: الصلاة والصيام والجهاد والصدقة وقد أنزلت عليك هذه الآية ولا نطبقها، قال رسول الله (ﷺ): أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم: سمعنا وعصينا؟ بل قولوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير، قالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير، فلما اقترأها القوم ذلت بها ألسنتهم؛ فأنزل الله في إثرها: ﴿أَمِنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى فأنزل: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾^(١) وهي آية الفرج والراحة، فههنا ابتلاء من الله لعباده المؤمنين لاختبار مدى انصياعهم لأوامره، ثم التخفيف عنهم بعدما يمثلون تلك الأوامر، وينزجرون عن التواهي، وذلك مثل ابتلائه لعباده بالضر والبأساء حتى يميز المؤمن الصابر من غيره.

ترد هذه الآية أحياناً في وقوع النسخ في الأخبار؛ إذ اختلف فيه العلماء، وأنفقوا في وقوعه في الأمر والنهي، ومذهب معظم الفقهاء والأصوليين عدم وقوع النسخ في الأخبار، إلا أن طائفة منهم ذهبوا إلى وقوع النسخ في الأخبار التي معناها الأمر والنهي مثل قوله تعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ (النور، من الآية: ٣)، فهذا خبر في معنى النهي، وهي منسوخة لدى من يقول بنسخها بآية الأيامي.^(٢) ومن الخبر

١ - صحيح مسلم: باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق، (ح: ١٢٥)؛ مسند أحمد، (ح: ٩٣٣٣)؛ صحيح ابن

حيان: باب التكليف، (ح: ١٣٩).

٢ - تفسير روح المعاني، ١٨/ ٨٧.

تفصيل هذه الآية والآيات المتعلقة بها أن المحرّمات من النساء قسمان: ما يحرم تحريمًا مؤبّدًا، فلا يجزئ نكاحها بأيّ حال، وما يحرم تحريمًا مؤقتًا لظرف طارئ إذا زال، زال التّحريم. وأسباب حرمة النّساء تحريمًا مؤبّدًا ثلاثة، هي: النّسب، والمصاهرة، والرّضاع.^(١)

- فالمحرّمات بسبب النّسب والقرابة سبع، وهن: الأمّ، والبنت، والأخت، والعمّة، والخالّة، وبنت الأخ، وبنت الأخت.
- والمحرّمات بسبب المصاهرة أربع، وهن: أمّ الزّوجة، والرّيبية وهي بنت الزّوجة المدخول بها، وزوجة الأب، وزوجة الابن.
- أما المحرّمات بسبب الرّضاع، فيدخل تحتها كلّ ما يحرم بسبب النّسب، لحديث: "يُحرم من الرّضاع من يحرم من النّسب".^(٢)

والقسم الثاني من المحرّمات، ما يُحرم تحريمًا مؤقتًا، وهن:

- أخت الزّوجة: فلا يجوز الجمع بين الأختين إلا بعد زوال نكاح إحداهما بموت أو طلاق.
- عمّة الزّوجة أو خالتها: فلا يجوز الجمع بين المرأة وعمّتها، أو بينها وبين خالتها لأنّها بمنزلة الأمّ.
- المرأة المتزوّجة: فلا يجوز لرجل آخر نكاحها ما دامت في عصمة زوجها في نكاح شرعيّ.
- المرأة المعتدّة: وهي المرأة التي طلّقت أو توفّي عنها زوجها، ولم تنقض عدّتها، فلا تنكح حتى ينقضي عدّتها.

١- السرخسي، البسوط، ٦/ ٦٣٤.

٢- صحيح البخاري: باب الشهادة على الإنسان والرضاع المستفيض، (ح: ٢٥٠٢)؛ صحيح مسلم: باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل، (ح: ١٤٤٥).

- المرأة المطلقة ثلاثاً على من طلقها، فإذا ثبت تطليق الزوج زوجته ثلاثاً، لم تحل له حتى تنكح زوجاً آخر، فإن طلقها وانقضت عدتها، جاز للزوج الأول نكاحها بعقد جديد.
- المرأة المشتركة: وهي غير الكتابية، فلا يجوز نكاحها لمسلم ما دامت على شركها ووثيقها.

- الزوجة الخامسة: وذلك لمن استوفى أربعاً من النساء، فلا يجوز له نكاح امرأة خامسة إلا أن يطلق واحدة من الأربع، وتنقضي عدتها. كما جاء في آية العدد في السنة النبوية.

وقد أجل ذلك سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: "حرمت عليكم سبع نسباً، وسبع صهراً، وقرأ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ﴾، الآية".^(١)
الآيات ذات العلاقة: آية العدد

١٩٣ - آية المحبة.

تطلق آية المحبة^(٢)، على قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (آل عمران: ٣١)

عن الحسن البصري قال: قال أصحاب رسول الله: إِنَّا نَحِبُّ رَبَّنَا حُبًّا شَدِيدًا؛ فَأَحَبَّ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ لِحُبِّهِ عَلَمًا، فَأَنْزَلَ هَذِهِ الْآيَةَ.^(٣)

١- تفسير ابن كثير، ١/ ١٧٠.

٢- يسميها بعضهم "آية المحبة"، راجع: طريق المهجرين وباب السعدين، لمحمد بن أبي بكر الزرعي، ٣/ ٢١، ويقول ابن قيم الجوزية: "وهي تسمى آية المحبة، قال أبو سليمان الداراني: لما أدعت القلوب محبة الله أنزل الله لها محبة: قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ". الآية. وفي مدارج السالكين ٣/ ٢١، ولا ندري هل وقع هنا تصحيف أم لا، بدليل أن ابن القيم يسمي هذه الآية في موضع آخر من الكتاب نفسه بـ"آية المحنة". وعلى كلِّ فإِنَّ كَلِمَاتِنَا التَّسْمِيَتَيْنِ مَقْبُولَةٌ، فَهِيَ "مَحَبَّةٌ" بِصَرِيحِ الْآيَةِ، وَهِيَ "مِحْنَةٌ" بِدَلَالَةِ امْتِحَانِ الْمَوْلَى الْعَلِيمِ لِلْقَلْبِ مُدْعَى الْمَحَبَّةِ. وَهُوَ مَا وَرَدَ فِي كَلَامِ ابْنِ الْقَيْمِ الْمَقُولِ أَعْلَاهُ.. "لَمَّا أَدْعَتِ الْقُلُوبَ مَحَبَّةَ اللَّهِ أَنْزَلَ اللَّهُ لَهَا مِحْنَةً". والله أعلم.

٣- ابن رجب الحنبلي. كلمة الإخلاص وتحقيق معناها، (د. م، ط ٤، د. ت)، ١/ ٣٣، وتفسير الطبري، ١٢/ ٦٤، وتفسير ابن كثير، ١/ ٤٧٧، ومدارج السالكين، ٣/ ٢٢، وكتاب فتح المجدد، ١/ ٣١٩.

ترد هذه الآية في بيان أصول الإيمان، وفي حقيقة أتباع سنة رسول الله (ﷺ)، فلا يقبل زعم من زعم محبة الله ورسوله إلا إذا وافق عمله ما أمر الله به على لسان نبيه؛ إذ قد علق المولى سبحانه وتعالى محبته للعباد على أتباع النبي (ﷺ)، بقوله (فَاتَّبِعُونِي)، فدل ذلك -حسب القياس الشرطي الاقتراني- على أن "الحب المزعوم إذا لم يكن معه أتباع الرسول (ﷺ)، حب كاذب؛ لأن المحب لمن يحب مطيع، ولأن ارتكاب ما يكرهه المحبوب إغاظه له، وتلبس بعده".^(١) وفي شرح هذه الآية يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "فجعل محبة العبد لربه موجبة لأتباع الرسول، وجعل متابعة الرسول سبباً لمحبة الله عبده. وقال: (يُحِبُّكُمْ اللهُ) إشارة إلى دليل المحبة وثمرتها وفائدتها، فدليلها وعلامتها: أتباع الرسول، وفائدتها وثمرتها: محبة المرسل لكم، فما لم تحصل المتابعة، فليست محبتكم له حاصلة، ومحبتكم لكم مُنتفية".^(٢)

١٩٤ - آية المحيض.

تُطْلَقُ آيَةُ الْمَحِيضِ أَوْ آيَةُ الْحَيْضِ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ (البقرة: ٢٢٢)

المحيض: هو الفترة التي يسيل الدم فيها من المرأة دلالة على خلوه رحهما من النطفة.^(٣)

١ - ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٧٤٥/١.

٢ - مجموع الفتاوى، ٥/١.

٣ - قال ابن عرفة: المحيض والحيض: اجتماع الدم إلى ذلك الموضع، وبه سمي حوض الماء؛ لاجتماع الماء فيه. تسمى المرأة (حائض) إذا سال الدم منها. وقال ابن العربي: وذا نهائية أساء هي: حائض، عارك، فارك، طامث، دارس، كابر، وضاحك، وطامس. (تفسير القرطبي، ٨٢/٣). والحيض دلالة على بلوغ المرأة، فلا تحيض المرأة عادة قبل تمام تسع سنين، ولا بعد تمام الخمسين سنة، كما لا تحيض الحامل؛ لأن الحيض علامة خلوه الرحم. وله أحكام فقهية منها: حرمة الوطء، والطلاق، والصلاة، ولا قضاء عليها، والصوم وتفضيه بعد انقضاء الحيض، وكذلك الطواف، فإنها تجبره بدم، وقراءة القرآن ومس الصحف، والكث في المسجد.

عن أنس (رضي الله عنه) أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ مِنْهُمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهَا، وَلَمْ يَشَارِبُوهَا وَلَمْ يَجَامِعُوهَا فِي الْبُيُوتِ؛ فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) عَنْ ذَلِكَ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ، وَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ (ﷺ) أَنْ يُؤَاكِلُوهِنَّ وَيَشَارِبُوهِنَّ وَيَكُونُوا مَعَهُنَّ فِي الْبُيُوتِ، وَأَنْ يَفْعَلُوا كُلَّ شَيْءٍ مَا عَدَا النِّكَاحَ.^(١) وعن سعيد بن جبير أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَا أَنَا وَمَجَاهِدُ جَالِسَانِ، عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ أَتَاهُ رَجُلٌ فَوَقَفَ عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ يَا أَبَا الْعَبَّاسِ أَوْ يَا أَبَا الْفَضْلِ أَلَا تَشْفِينِي عَنْ آيَةِ الْمَحِيضِ؟ قَالَ بَلَى. فَقَرَأَ ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدْنَى﴾ حَتَّى بَلَغَ آخِرَ الْآيَةِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مِنْ حَيْثُ جَاءَ الدَّمُ ثُمَّ أَمَرْتُ أَنْ تَأْتِيَ.^(٢) وَيُرْوَى أَنَّ الرَّجُلَ قَالَ لَهُ: يَا أَبَا الْفَضْلِ كَيْفَ بِالْآيَةِ الَّتِي تَتَّبِعُهَا: ﴿نَسْأُوكُمْ حَرْثَ لَكُمْ﴾، الْآيَةُ. فَقَالَ: إِي وَيْحَكَ وَفِي الدُّبُرِ مِنْ حَرْثٍ؟! لَوْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا لَكَانَ الْمَحِيضُ مَنْسُوحًا، إِذَا اشْتَغَلَ مِنْ هَهُنَا جَنَّتْ مِنْ هَهُنَا، وَلَكِنْ أَنَّى شَتَمْتَ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ.^(٣)

الآيات ذات العلاقة: آية الحرث.

١٩٥ - آية المداينات.

آية المداينات أو آية الدين هي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾ (البقرة، من الآية: ٢٨٢).

راجع: آية الدين

١- الجوزي، عبد الرحمن بن علي. زاد المسير، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط٣، ١٤٠٤هـ)، ٢٤٧/١. والحديث في صحيح مسلم: باب جواز غسل رأس زوجها.. (ج: ٣٠٢)، سنن أبي داود: باب في مؤاكلة الحائض وبجاعتها، (ج: ٢١٦٥)؛ مستد أحمد، (ج: ١٣٦٠١)، وإسناده صحيح.

٢- تفسير الطبري، ٢/٣٨٧.

٣- تفسير الطبري، ٢/٣٩٤.

١٩٦ - آية المرافق.

هي تسمية أخرى لآية الوضوء، أو آية الغسل، وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ الآية، (المائدة، من الآية: ٦).

ويورد العلماء هذا الموضوع من آية المرافق في مناقشة معاني (إلى) وأقوال العلماء فيها، ومعناها الأصلي لانتهاء الغاية، وتحت ذلك معاني فرعية واعتبارات منطقيّة: فهل انتهاء الغاية مثلاً يُدخل ما بعد (إلى) في حكم ما قبلها أم لا؟ في ذلك ذهب بعضهم إلى أنّه إذا كان ما بعدها من جنس ما قبلها أو جزءاً منه، دخل فيه كما في آية المرافق، وقد لا يدخل كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَمْتُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾، (البقرة، من الآية: ١٨٧)، فالليل غير داخل في الصيام. يقول الزركشي: "وقيل في آية المرافق إنّها على بابها وذلك أنّ المرفق هو الموضع الذي يتكئ الإنسان عليه في رأس العضد، وذلك هو المفصل وفريقه، فيدخل فيه مفصل الذراع، ولا يجب في الغسل أكثر منه".^(١) وكما نصّ عليه الزركشي فإنّ لهذا الفهم علاقة مباشرة بموقف الفقهاء من دخول المرفق في الغسل، أو عدم ذلك.

راجع: آية الغسل، وآية الوضوء.

١٩٧ - آية المشيئة.

آية المشيئة إطلاق آخر لآية الاستثناء، وهي قوله تعالى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ (هود: ١٠٧).

قبل إنّ المشيئة هنا تشمل عصاة الموحّدين الذين شقّوا بدخول النَّارِ، وفي الحديث المنسوب إلى النبي (ﷺ) قوله: "إن شاء الله أن يخرج أناساً من الذين شقّوا من

النَّارَ فَيَدْخُلُهُمُ الْجَنَّةَ فَعَلٌ" (١) ويحتجُّ بهذه الآية في عدم خلود أصحاب الكباثر من أهل القبلة في النار على خلاف ما تقول به المعتزلة.
الآيات ذات العلاقة: آية الخلود، وراجع: آية الاستثناء.

١٩٨ - آية المصابرة.

تُطْلَقُ آيَةُ الْمَصَابِرَةِ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِثَّتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِثَّةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ (الأنفال: ٦٥).

اختلف العلماء في القول بنسخ هذه الآية بالآية بعدها، وهي: ﴿الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِثَّةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِثَّتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾، وسبب الاختلاف أن هذه الآية من الأخبار، وليست من الأوامر أو النواهي، والنسخ لا يدخل الخبر في قول أكثر الفقهاء والأصوليين. غير أن الكرمي يذهب إلى صحة النسخ هنا لكون هذه الآية خبراً يصحُّ تغييره وتحولُه. يقول: "وقال القاضي في نسخ الخبر إنه إن كان مما لا يجوز أن يقع إلا على وجه واحد كصفات الله وخبر ما كان وخبر ما سيكون، لم يُجْزُ نسخه، ويجوز إن كان ممَّا يصحُّ تغييره وتحولُه كالإخبار عن زيد بأنه مؤمن أو كافر، وعن الصلاة بأنَّها واجبة. قال بعض المحققين: هذا قولٌ جيّد. قلت: وبه يتخرَّج نسخ نحو آية المحاسبة، وآية المصابرة" (٢).

كما يأتي الاستشهاد عادةً بهذه الآية في الاستدلال على النسخ في القرآن الكريم بنقل الحكم إلى حكم أخفّ، ففي الآية الأولى وجب على كل مسلم مقاتل الثبات في

١- الصنعاني، رفع الأستار، ١/ ٨٥-٨٦. والحديث في السلسلة الضعيفة، (ح: ٥٣٨٠).

٢- النسخ والنسوخ للكرمي، ١/ ٤٢-٤٣.

وجه عشرة من الأعداء، ثم خفف هذا الحكم إلى وجوب الثبات في وجه اثنين، مع بقاء الآيتين رسماً في القرآن الكريم.

الآيات ذات العلاقة: آية التولي، وآية الضعف.

١٩٩- آية المعاقبة.

وهي قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ (النحل: ١٢٦).

ويحتج بهذه الآية وبآية الاعتداء في مسائل المقاصّة؛ إذ تنصّان على الردّ بالمثل في التّقاصّ من الحق. فصاحب الحقّ إن لم يطق صبراً، فليطالب بالمقاصّة بالمثل، ولا يتعدّى المقدار المستحقّ له سواء أكان عينياً كالأموال، أم معنوياً كالكلام المجرح. وقد يبدو أنّ في هذه الآية دعوة إلى الشرّ، غير أن النّظرة الحصيصة فيها تقرّر العكس حيث تتعدّر المثليّة في أكثر الحالات فلا يُلجأ إليها، وهي كذلك رادعة للمعتدين إذا علموا سلفاً أنّ المقاصّة واقعة بهم، فيكفون أيديهم، وبذا يسود السّلام، وتحقن الدّماء والأموال والأعراض.

الآيات ذات العلاقة: آية الاعتداء.

٢٠٠- آية المغفرة.

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ (النساء: ٤٨، ومثله في النساء: ١١٦)

عن إساعيل بن ثوبان قال: "جالستُ النَّاسَ قبل الدّاءِ الأعظمِ في المسجدِ الأكبرِ، فسمعتهم يقولون: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ ... إلى قوله: ﴿عَذَابًا عَظِيمًا﴾ قال المهاجرون والأنصار: وجبت لمن فعل هذا النَّارَ، حتى نزلت: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾، فقال المهاجرون والأنصار: ما شاء، يصنع الله ما شاء،

فسكت عنهم".^(١) يقول الألوسي في هذه الآية: "وبآي المغفرة ردَّ ابن سيرين على من تمسَّك بآية الخلود، وغضب عليه، وأخرجه من عنده".^(٢) مشيرًا إلى مسألة خلود أهل النَّار فيها، وزعم المعتزلة خلود مرتكب الكبيرة في النَّار.
الآيات ذات العلاقة: آية الخلود.

٢٠١- آية مفاتيح الغيب.

المراد بآية مفاتيح الغيب قوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظِلْمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ (الأنعام: ٥٩).

الغيب في العُرف الشَّرعي قسمان: قسم لا دليل عليه لا عقليًا ولا سمعيًا، وهو المراد به في الآية الكريمة. والمعنى "أنَّه المتوصِّل إلى المغيبات، المحيط علمه بها لا يعملها إلا هو، فيعلم أوقاتها وما في تعجيلها وتأخيرها من الحكم، فيظهرها على ما اقتضته حكمته".^(٣) وفي حديث جبريل المروي عن ابن عمر (رضي الله عنهما)، ورد قوله: "قال: متى السَّاعة؟ قال: ما المسؤول عنها بأعلم من السَّائل". الحديث.^(٤)

والقسم الثاني عليه دليل عقلي أو سمعي كالاستدلال على وجود الصَّانع وصفاته، واليوم الآخر وأهواله، وهو المراد بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ (البقرة، من الآية: ٣).^(٥) والإيمان بالمغيبات من مستلزمات الإيمان وتوحيد الله تعالى في

١- السيوطي، الدر المنثور، ٢/٦٢٨.

٢- الألوسي، تفسير روح المعاني، ٥/١١٧.

٣- تفسير البضاوي، ٢/٤١٥.

٤- صحيح البخاري: باب سؤال جبريل النبي (ﷺ) (ح: ٥٠)؛ صحيح مسلم: باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان.... (ح: ٨).

٥- زفروني، محمد حدي. الموسوعة الإسلامية العامة، ص ١٠٥١.

ربوبيته، فيقرُّ العبدُ أنه لا يعلم الغيب إلا الله عالم الغيب والشهادة، ويؤمن بما جاء من تلك المغيبات في صحيح الخبر إيماناً صادقاً بدون زيادة ولا نقصان.

٢٠٢- آية الملائنة.

آية الملائنة أو آية اللعان، هي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ (النور: ٦-٧)

الملائنة أو اللعان: مأخوذٌ من اللعن؛ لأنَّ الملائعن يدعو في الخامسة على نفسه بلعنة الله وغضبه إن كان من الكاذبين، أو لأنَّ المتلاعنين يفترقان بعد ذلك ويتباعدان أبداً. ويقع اللعان في حالتين: أن يرمي الرجل امرأته بالزنا وليس له شهود في ذلك، أو أن ينفي حملها منه. ويثبت اللعان كذلك على شروط حددها الفقهاء مثل العقل والبلوغ، وأن يكون عند حاكم. وإذا وقع اللعان بين الزوجين، افترقا على سبيل التأييد، ولا يرتفع التحريم بينهما بحال. كذلك يلحق الولد بأمه، إذا كان اللعان من حمل، فلا يُنسب إلى الزوج، ولا يرثه.^(١)

راجع: آية اللعان.

٢٠٣- آية المنافقين.

يُراد بآية المنافقين قوله تعالى: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ (التوبة: ٨٠)

١- إراجع: السيد سابق. فقه السنة، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط٨، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧)، ٢/ ٢٨٢-٢٨٩.

اتفق العلماء على أن العدد السبعين المنصوص عليه في الآية، لا يراد به العدد السبعون تحديداً، وإنما هو للتكثير، ومن أساليب العرب أن يذكروا العدد السبعين للدلالة على التكثير، وليس التحديد. يقول الألوسي في ذلك: "إن الله سبحانه أعلم نبيه عليه الصلاة والسلام بأية المنافقين، أن المراد بالعدد هنا التكثير دون التحديد؛ ليكون حكم الزائد مخالفاً لحكم المذكور".^(١) فالمراد بالآية التأكيد على عدم أهلية المنافقين لغفران الله سبحانه وتعالى. ومن هذا الأسلوب قوله (ﷺ) في جواز التيمم لمن لم يجد ماء، قال: "التراب كافيك ولو إلى عشر حجج، فإذا وجدت الماء فامسسه جلدك".^(٢) فقوله "عشر حجج" للدلالة على التأكيد، وليس المراد حقيقة الوقت.^(٣)

الآيات ذات العلاقة: آية الاستغفار.

٢٠٤ - آية المن والأذى.

آية المن والأذى هي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تَرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا﴾ (البقرة: ٢٦٤)

وآية المن والأذى من الآيات التي يستشهد بها العلماء في رد مزاعم الفرق التي تكفر مرتكب الكبيرة، وتنزع عن أصحاب المعاصي صفة الإيمان. كما تقول المعتزلة وأتباعها.

ومذهب أهل السنة والجماعة في هذه المسألة، أن الإيمان يزيد وينقص، وأن بعض الأعمال قد تحبط دون بعض بفعل بعض المخالفات. فالمن والأذى في الآية السابقة يبطل الصدقة دون سائر الأعمال المقبولة.

١ - الألوسي، تفسير روح المعاني، ١٠/١٥٠.

٢ - سنن البيهقي: باب سقوط فرض الترتيب في الغسل، ١/١٨٣.

٣ - الجصاص، أحكام القرآن، ٤/٢١.

ومثل هذه الآية أيضاً آية القصاص التي يحتج بها أهل السنة والجماعة في إثبات الإيمان لأصحاب المعاصي من أهل القبلة. يقول القنوجي: "بل الأخوة الإيمانية باقية مع المعاصي كما قال تعالى في آية القصاص ﴿فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ﴾" (البقرة، من الآية: ١٧٨).^(١)

الآيات ذات العلاقة: آية الأخوة، وآية الصلح، وآية القصاص.

٢٠٥- آية المواريث.

تطلق آية المواريث أو آية الميراث، أو آيات المواريث على قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ الْوَالِدَيْنِ فَلَهنَّ نِصْلًا مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَتْهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (النساء: ١١). وتطلق كذلك على مجموع الآيات التي نزلت في تفصيل تحديد المواريث.

يذهب الزركشي إلى أن آيات المواريث ناسخة لآية الوصية للوالدين، وهي قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾، (البقرة، من الآية: ١٨٠)، وأن ذلك مذهب جمهور العلماء. يقول: "ورأيي أن الحق مع الجمهور في أن الآية منسوخة وأن ناسخها آيات المواريث. أما القول بإحكامها فتكلفت ومشي في غير سبيل؛ لأن الوالدين، وقد جاء ذكرهما في الآية، لا يجرمان من الميراث بحال، ثم إن أدلة السنة متوافرة على عدم الوصية لوارث محافظة على كتلة الوارثين أن تفتت، وحماية للرحم من القطيعة".^(٢)

١- القنوجي، محمد صديق. قطف الشر في بيان عقيدة أهل الأثر، ١/ ٨٠.

٢- الزرقاني، مناهل العرفان، ٢/ ١٤٨.

ويذهب العلماء أيضًا إلى أن آيات المواريث ناسخة لآية الوصية للوالدين الآنفة الذكر، وأن الحكم بهذه الآية كان في بدء الإسلام، فنسخ بآية المواريث، وبقوله (﴿...﴾: "إِنَّ اللَّهَ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، أَلَا لَا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ"، وذلك عند من يميز نسخ القرآن بالسنة. (١)

الآيات ذات العلاقة: آية الفرائض، وآية الوصية للوالدين.

٢٠٦- آية الموتة الأولى.

تُطلق آية الموتة الأولى على قوله تعالى: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَىٰ وَوَقَاهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾ (الدخان: ٥٦)

أخبر سبحانه أن أهل الجنة لا يذوقون في الجنة الموت إلا الموتة الأولى، واستدل بعض العلماء على أن أهل الجنة لا يموتون من نفخة الصعق، ولو ماتوا حينها، وكانت موتان. (٢) كذلك ينفون أقوال المعترضين، ويردّون على احتجاجهم بقول أهل النار: ﴿قَالُوا رَبَّنَا أَمَتْنَا اثْنَتَيْنِ وَأَخْيَيْنَا اثْنَتَيْنِ فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَىٰ خُرُوجٍ مِّن سَبِيلٍ﴾ (غافر: ١١)، ويفسرون الموتين هنا بالآية الواردة في البقرة في قوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمَيِّتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (البقرة: ٢٨)، فالموتان هنا إشارة إلى الزمن الذي لم يكونوا فيه شيئًا مذكورًا إلى أن أصبحوا نطفًا في أصلاب آبائهم، فأجنت في بطون أمهاتهم، ثم أحياهم الله، فعاشوا حينًا من الدهر، ثم ماتوا الموتة الثانية، ثم أحياهم الله يوم النشور الحياة الثانية. (٣) فالموتة الأولى

١- تفسير البيضاوي، ١/١٥٩. والحديث في صحيح البخاري: باب لا وصية لوارث، (ح: ١٠٠٨)؛ سنن أبي داود، (٢٨٧٠)؛ وسنن النسائي: باب إبطال الوصية للوارث، (ح: ٣٦٤١)؛ سنن ابن ماجه: باب لا وصية لوارث، (ح: ٢٧١٣)، وقال الألباني: حسن صحيح.

٢- ابن القيم، الروح، ١/٣٥.

٣- المحلل، الجزء الخاص في العقيدة، ١/١١.

هنا إذن، إشارة إلى الموتة التي ذاقوها في حياتهم الأبدية السابقة على حياتهم الأبدية، تماما كما الحياة الأولى السابقة على حياتهم الدنيوية.

الآيات ذات العلاقة: آية الصَّعق

٢٠٧- آية الميثاق.

آية الميثاق أو آية أخذ الميثاق^(١) هي قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ (الأعراف: ١٧٢)

تعددت مذاهب المفسرين في تفسير هذه الآية والمراد بالإشهاد، فذهب بعضهم إلى أن الله تعالى مسح على ظهر آدم (ﷺ) فأخرج ذريته من ظهره؛ فأقرؤا له بالربوبية، وأخذ عليهم العهد بذلك. وقال بعضهم إن آدم هو الذي أخذ منه العهد والميثاق فدخل ذريته في حكمه، وقال آخرون إنها مخصصة فيمن أخذ عليه العهد على ألسنة الرُّسل والأنبياء.^(٢)

يذهب آخرون إلى أن الإشهاد يكون بما ركبه المولى الخالق في بني آدم من عقل مدرك به مناط التكليف والثواب والعقاب، فكلُّ من بلغ وميز بين الخير والشر "صار كأنَّ الله تعالى أخذ عليه الميثاق في التوحيد بما ركَّب فيه من العقل، وأراه من الآيات والدلائل على حدوده وأنه لا يجوز أن يكون قد خلق نفسه".^(٣) وإلى هذا القول ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية (رحمه الله)، مستدلاً بآية الميثاق ومقرراً أن من نعم الله تعالى على

١- من أطلق هذا المصطلح الألوسي، يقول في تفسيره لآية (ولقد ذرأنا لجنهم كثيرا من الإنس والجن) (الأعراف: ١٧٩): "وادعى

أناس أن التأويل مخالف للأحاديث الواردة في الباب، كعبض الأحاديث السابقة في آية أخذ الميثاق "روح المعاني، ١١٨/٩

٢- تفسير القرطبي، ٣١٧/٧.

٣- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي. الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب

والسنة، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥)، ١/ ١٦٥.

بني آدم نعمة الهداية "فالتَّئَسُّ بفطرتها إذا تُرُكت، كانت محبةً لله، تعبه لا تشرك به شيئاً، ولكن يفسدها مَنْ يزيِّن لها من شياطين الإنس والجن".^(١)

هذا، ويستدلُّ بهذه الآية عادةً القائلون إنَّ من مات صغيراً دخل الجنة لإقراره بوحدانية الله في الميثاق الأوَّل، ويشمل ذلك أبناء المسلمين وأبناء المشركين. أمَّا من بلغ الحُلُم وميَّز، فلا يغنيه الميثاق الأوَّل.^(٢)

راجع: آية الذرية.

٢٠٨- آية النَّجْوَى.

تطلق آية النَّجْوَى على قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (المجادلة: ١٢-١٣)

عن ابن عباس وقتادة أن قوماً من المسلمين كثرت مناجاتهم للرَّسول ﷺ في غير حاجة إلا لتظهر منزلتهم وكان ﷺ سمحاً لا يردُّ أحداً؛ فنزلت هذه الآية.^(٣) وعن مقاتل: أن الأغنياء كانوا يأتون النبي ﷺ فيكثرون مناجاته، ويغلبون الفقراء على المجالس؛ حتى كره عليه الصلاة والسلام طول جلوسهم ومناجاتهم فنزلت هذه الآية.^(٤) وعن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) قال: "إن في كتاب الله لآيةً ما عمل بها أحدٌ قبلي، ولا يعمل بها أحدٌ بعدي: كان لي دينارٌ فاشتريتهُ به عشرة دراهم، فكلَّمنا ناجيتُ الرَّسول ﷺ قدَّمت بين يدي نجواي درهما، ثم نُسخت فلم يعمل بها أحدٌ".^(٥)

١- ابن تيمية، كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية في العقيدة، ٢٠٥/٨.

٢- تفسير القرطبي، ٣١٧/٧.

٣- البحر المحیط، ٢٣/٨؛ تفسير روح المعاني للألوسي، ٣٠/٢٨؛ تفسير القرطبي، ٣٠١/١٧.

٤- ابن الجوزي، زاد المسير، ١٩٢٢/٨.

٥- تفسير ابن كثير، ٤١٨/٤.

وفي هذه الآية مسألة في النَّسخ وهي: أيجوز النَّسخ قبل التَّمكُّن من الفعل أم لا؟ أي أيجوز أن يأمر الشَّارع بأمر، ثم ينسخه قبل أن يمثله به المؤمنون؟

ذهب بعض العلماء إلى جواز ذلك، وذهب آخرون إلى القول بعدم جوازه. قال القرطبي عن هذه الآية: "وهذا يدلُّ على جواز النَّسخ قبل الفعل، وما روي عن علي (رضي الله عنه) ضعيف، لأن الله تعالى قال: ﴿فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا﴾، وهذا يدلُّ على أن أحدًا لم يتصدَّق بشيء، والله أعلم".^(١) ومن القائلين بالجواز، ابن العربي، يحتجُّ في قوله بجواز النَّسخ قبل التَّمكُّن من الفعل ويستشهد بقوله تعالى: ﴿قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى﴾ (الصافات، من الآية: ١٠٢) ويقول: "المسألة الرَّابعة: قد جرى في هذه الآية غريبة قد بيَّناها حيث وقعت من كلامنا ذكرها جميع علمائنا مع أحزاب الطوائف، وهي مسألة النَّسخ قبل الفعل، لأنه رفع الأمر بالذَّبْح قبل أن يقع الذَّبْح، ولو لم يتصوَّر رفعه".^(٢) ومثله ذهب السيوطي إلى جواز ذلك، وأدرجه تحت صوَر النَّسخ في القرآن الكريم، وسماه: "نسخ المأمور به قبل امتثاله، وهو النَّسخ على الحقيقة كآية النَّجوى".^(٣)

أما المعتزلة، فقد خالفوا ورأوا أنَّ النَّسخ لا يجوز قبل الفعل، لأنَّه يكون حينئذٍ أمرًا بمعدوم، أو نهيًا عن معدوم، وهو غير جائز على المولى.^(٤)

وفي الرَّد على الذين أرادوا من خلال هذه الحادثة، النَّيل من عامة الصحابة، وأنَّهم تركوا النَّجوى لما أمروا بتقديم صدقات بين يدي نَجْوَاهم... يقول شيخ الإسلام: "ولم يكن على مَنْ ترك النَّجوى حرجٌ، فمثل هذا العمل ليس من خصائص

١- تفسير القرطبي، ١٧ / ٣٠٣.

٢- أحكام القرآن، ٤ / ٣١. وانظر أيضًا: مصطفى إبراهيم المشني، ابن العربي وتفسيره أحكام القرآن، دراسة وتحليل، (عمان:

دار عمار، ١٤١١هـ / ١٩٩١)، ص ٢٤٥.

٣- السيوطي، الإنفان، ٢ / ٥٧.

٤- الألوسي، تفسير روح المعاني، ٢٣ / ١٣٧.

الأئمة، ولا من خصائص علي (عليه السلام)، ولا يقال إنَّ غير عليّ ترك النجوى بخلاً بالصّدقة؛ لأن هذا غير معلوم^(١).
الآيات ذات العلاقة: آية الاعتداد بالشهور.

٢٠٩- آية النسخ.

المراد بآية النسخ قوله تعالى: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (البقرة: ١٠٦)

النسخ بمعنى الإزالة، يقال: نسخت الشمس الظلّ، أي أزالته. ويستعمل في معنى النّقل كنسخ الكتاب، أي نقل ما فيه إلى غيره. وعرفه الفقهاء بأنّه "رفع الحكم الشرعيّ بدليل شرعيّ متأخّر"^(٢). وفي اصطلاح الأصوليين: هو رفع الحكم الثّابت بطريق شرعيّ بمثله متراخ عنه، فيدخل ما ثبت بالخطاب أو ما قام مقامه من إشارة أو إقرار في محمود، والمنسوخ وهو جائز عقلاً وواقع سمعاً في الكتاب والسنة بلا خلاف فيه بين المسلمين^(٣).

وآية النسخ من المواضع التي يحتجُّ بها جماعة من العلماء في ردّ القول بجواز نسخ السنة النبويّة للقرآن. كما يحتجُّون بآية التّبديل أيّ تبدال آية مكان آية، وهو مذهب الشّافعي وأصحابه^(٤). ويذهب مجوّزو ذلك إلى أن آية النسخ لم تصرّح بالقول (نأت بآية خير منها أو بقرآن خير منه). فلا تنفي الآية احتمال نسخ السنة للقرآن. أما

١- ابن تيمية، منهاج السنة النبوية، ٧٥/١.

٢- تفسير ابن كثير، ١٥٠/١.

٣- ابن بدران، عبد القادر بن بدران الدمشقي. المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن

التركي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠١)، ٢١٤/١.

٤- السنة، مجلد٢، ١٤٢/٦٩.

عن نسخ القرآن بعضه ببعض، فالخلاف فيه واردٌ إلا أنه غير واسع، وقد يكون في تحديد المواضع التي قيل فيها بالنسخ، وفي أقسامه الفرعية. (١)

أما عن المراد بـ(خيرٍ منها) مع إجماع المسلمين على أنه لا تفاضل بين كلام الله عزَّ وجلَّ وكلامه، فيذكر سفيان بن عيينة أن هذه الآية كانت أشكلت عليه حتى سأل عنها أهل الذِّكر فحكى له أن المراد أن ينسخ الله الحكم الأوَّل، ويأتي بحكم آخر خير للعباد وأخف عليهم، وأوسع لهم كنسخ قيام اللَّيْلِ بما تيسَّر منه كما في آية التَّخْفِيفِ، وترخيص المولى للصَّحابة في مناجاة النَّبِيِّ (ﷺ) بدون تقديم صدقة كما في آية النَّجْوَى، وغيرها من أوجه التَّخْفِيفِ والسَّعة في النَّسخ. (٢) فالخيرية باعتبار ظروف العباد وأحوالهم المختلفة من وقت لآخر، وليس باعتبار الآيات، أو الأحكام النَّاسِخة والمنسوخة في حدِّ ذاتها.

الآيات ذات العلاقة: آية التَّبْدِيلِ، وآية التَّخْفِيفِ، وآية النَّجْوَى.

٢١٠- آية النَّسِيءِ.

يُراد بآية النَّسِيءِ قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُجَلِّونَهُ عَامًا وَيُخَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُؤَاطُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَحْلُوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ رَبَّنَ هُمْ سُوءُ آعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ (التوبة: ٣٧).

النَّسِيءُ: التَّأخِيرُ، ومنه قولهم في الدعاء: نسأُ الله في أجلك. (٣)

والنَّسِيءُ: تأخير حرمة الأشهر الحرم إلى شهرٍ آخر. والأشهر الحرم هي الأشهر التي كانت العرب تعظِّمها في الجاهلية وتحرم فيها الغزو والقتال. وجاء الإسلام فأقرَّ

١- حكيم، حامد بن أحمد. معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، ٢/ ٢٧٣-٢٧٤.

٢- المرجع السابق، ٢، ١/ ٧٠.

٣- النحاس، أبو جعفر. معاني القرآن، تحقيق: محمد علي الصابوني، (مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ١٤٠٩)، ٣/ ٢٠٧.

هذه السُّنة الاجتماعية الدَّاعية إلى الأمان وحقن الدِّماء، قال تعالى في حرمة القتال فيها: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَآفَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ (التوبة: ٣٦). والأشهر الحرم أربعة: واحد فردٌ وهو رجب، وثلاث سرد أي متواليات، وهي: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم. وقد أكَّد النبي (ﷺ) على هذا التَّشريع وعلى حرمة تلك الأشهر وسَمَّاهَا وعددها في حجة الوداع في خطبته الشهيرة، قال: "إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحَرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بِلَدِكُمْ هَذَا..."^(١). على أَنَّ العرب في جاهليَّتِهِمْ كانوا يخرقون هذا النَّظام حين يشق عليهم الكفُّ عن الحرب ثلاثة أشهر متوالية بلا غزو، فكانوا يؤخِّرون تحريم شهر المحرم إلى صفر، فيستحلُّون المحرم ويحرمون صفر، ويقولون العبرة بالعدد وليس بخصوص الأشهر.

والجمهور على حرمة الاعتداء في الأشهر الحرم، وسائر المعاصي، فحرمتها مثل حرمة الحرم. أما المقاتلة فيها فقبل إنها منسوخة، لما ثبت من حصار النبي (ﷺ) الطائف فيها، وغزوته لحنين في شوال وذو القعدة.^(٢) وقيل نسخت هذه الآية بآية القتال، وبآية السيف.

وحكمة تحريم النسيء ظاهرة، وهي احترام حرَمَاتِ اللَّهِ، وعدم عرضها للتَّلَاعِبِ بتحليل الحرام، وتحريم الحلال، والمحافظة على النَّظام، والنهي عن الفوضى في المجتمع؛ لأنَّ النسيء، في الحقيقة، إبطالٌ للنَّظام، وفتح لباب الفوضى لكل من لا يرضيه الانصياع للنَّظام، واحترام الحرَمَاتِ والأعراف الاجتماعية المتَّفَقَ عليها، خاصَّةً إذا كانت رامية إلى استتباب الأمن والسَّلام، فيشرع لنفسه حسب هواه، وحسب ما يحقُّ له مصالحه الخاصَّة. وكان من حِكْمِ تحريم الأشهر الحرم أن يأمن الحاجج واردين

^١ - صحيح البخاري: باب قول النبي: رب مبلغ أوعى من سامع، (ح: ٦٧)؛ صحيح مسلم: باب حجة النبي (ﷺ)، (ح: ١٢١٨).

^٢ - تفسير البيضاوي، ٣/ ١٤٤.

إلى مكة، وصادرين عنها شهراً قبل شهر الحجّ وشهراً بعده قدر ما يصل الرّاكب من أقصى بلاد العرب. وكذلك في شهر رجب ليأمن المعتمرون في ذهابهم وإيابهم.
الآيات ذات العلاقة: آية السيف، وآية القتال.

٢١١- آية النَّصْر.

تطلق آية النَّصْر على قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي آتَاكَ بِنُصْرِهِ وَإِلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ (الأنفال: ٦٢)

يشير ابن القيم في هذا الموضع إلى دقيقة أسلوبية حيث فرّق بين (الحسب) و (التأييد)، ويخطئ من فسّر قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (الأنفال: ٦٤)، بأنّ المعنى: حسبك الله وحسبك المؤمنون، فيوضح أنّ الحسب والكفاية لله وحده دون غيره، فهو مثل التوكّل والتّقوى والعبادة، فلا تضاف إلا إلى الله؛ فالمولى في هذه الآية فرّق بين (الحسب) وبين (التأييد)، فجعل الأولى لله وحده، والأخرى له ولعباده. وفي آية أخرى جاء قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ (آل عمران: ١٧٣) ولم يقولوا: حسبنا الله ورسوله أو غير ذلك. ^(١) والآية في عمومها تشيد بالصّحابة (رضوان الله عليهم) الذين نصرّوا رسول الله (ﷺ) وآيدوه وجاهدوا معه لإعلاء كلمة الله. ^(٢)

الآيات ذات العلاقة: آية الرّضوان.

١- شرح كتاب التوحيد، ١/ ٤٤١.

٢- ابن نيمية، منهاج السنة النبوية، ٧/ ١٩٤.

٢١٢- آية النعم .

آية النعم هي قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (النحل، من الآية: ١٨).

ووردت آية النعم في سورة النحل التي هي من أكثر سور القرآن الكريم إيراداً لأنعم الله الظاهرة والباطنة الدالة على قدرته تعالى ووحدانيته: من بحار، وجبال، ووديان، ومطر، وزرع، وأفلاك سيارة، ونجوم، وأنعام، وخيل، وبغال، وحمير، وأنعم فانضة من بها المولى على الإنسان منذ أن خلقه نطفة، فعلقة، فمضغة، إلى أن سواه بشراً سوياً، ووهبه من نعم الأرض والسماء؛ لذلك تسمى هذه السورة بسورة النعم.^(١) وهي نعم ماثرة في الكون ظاهرة وباطنة يعجز البشر عن عدّها وعن إحصائها.. وفي هذه السورة آيات في التنديد بمنكري تلك النعم الجليلة والخفية. إما بنكران دلالتها على آثار المولى الخالق والإيمان به، وإما بسوء استغلال تلك النعم في سبل الشر.. ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُوهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾ (آية: ٨٣)، وقوله تعالى: ﴿وَصَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ﴾ (من الآية: ١١٢). وكلمة التوحيد أعظم النعم قاطبة، فمن أجلها قامت الدنيا، وأعدت دار الجزاء للمطيعين والعصاة، ومن أجلها أرسل الرسل، ونزلت الكتب، وشرعت الشرائع.^(٢)

٢١٣- آية النفس .

المراد بآية النفس قوله تعالى: ﴿وَمَا أُبْرِيءُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (يوسف: ٥٣)،

١- تفسير القرطبي، ١٠/٦١.

٢- ابن رجب، كلمة الإخلاص، ١/٥٣.

ناقش السيوطي في هذه الآية قاعدة تكرار الاسم الواحد، وقرّر أن الألف واللام في (النفس) الثانية للجنس، وعليه تكون النفس الأولى والثانية بمعنى واحد.^(١) أما قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ (آل عمران، من الآية: ١٧٣)، فمن الواضح اختلاف (الناس) في الموضوعين، فالأولى يراد بها المنافقون من أهل المدينة، والأخرى يراد بها المشركون من قريش وحلفائهم. وقد جاء ذلك مخالفاً لما تقرّر أن الاسم المعرف إذا أعيد معرّفاً، فالثاني هو الأول، كما سبق في آية العسر،^(٢) فالعسر الثاني هو عين العسر الأوّل.

الآيات ذات العلاقة: آية الظن، وآية العسر.

٢١٤- آية النهي عن الاستغفار.

آية النهي عن الاستغفار هي قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ (التوبة: ١١٣)

ترد هذه الآية في مسألة استغفار المسلم للكافر أو لوالديه الكافرين، والجمع بين هذه الآية وبين قوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْنِي وَمَنْ عَمِلَ صَغِيرًا﴾ (الإسراء، من الآية: ٢٤)، فقليل إنّه مخصوص بالدعاء للأبوين المسلمين. وقيل عامّ في المسلمين وغير المسلمين، ولكنه منسوخ بآية النهي عن الاستغفار.^(٣)

وفي موازنة بين لفظتي (الأب) و (الوالد)، قيل إنّ لفظ الوالد أوفى وأجلب للرّحمة والعطف والرّفق، وأنها تشعر بحال المولود، وبرحمة الوالدين عليه؛ ولذلك

١- السيوطي، الإتقان، ١/ ٥٦٢.

٢- المصدر السابق، ٢/ ١٦٢.

٣- تفسير روح المعاني، ١٥/ ٥٧.

استخدمت في هذا الموضع، لأن المقام مقام بيان أفضال الوالدين على المولود. أما لفظ الأبوين فأكثر توقيراً؛ لذلك يقولون: يا أبا فلان في الكنية، ولا يقولون: والد فلان.^(١)

بناء على هذا التفریق، احتجَّ من احتجَّ في آية الاستغفار أنَّ إبراهيم (عليه السلام)، كان استغفاره لوالده الحقيقي وليس لعمِّه أزر الذي يعبر عنه في القرآن الكريم بأبيه مجازاً؛ إذ لم يستغفر له إبراهيم بعد أن دعاه وألحَّ عليه بالإيمان فكفر، وإنما كان استغفاره لوالده الذي توفِّي قبل نبوته؛ لذلك جاء التعبير القرآني بـ(والده) في هذا الموضع، وبـ(أبيه) في المواضع الأخرى.^(٢) ويرى ابن حزم أنَّ الاستغفار للمشرك كان جائزاً في شريعة إبراهيم، وقد نسخه الله بشريعتنا.^(٣) هذا والله أعلم.

راجع: آية الاستغفار.

٢١٥- آية النور

هي قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (النور: ٣٥).

سميت سورة النور بهذا الاسم لتضمُّنها آية النور، و(النور) اسم من أسماء الله الحسنى. وفي هذه الآية إشارة واضحة إلى أنَّ قيام السموات والأرض والكون أجمع بنور الله، وفي الحديث عن ابن عباس: "اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض

^١ - السهيلي، أبو القاسم، عبد الرحمن بن عبد الله. كتاب الفرائض، وشرح أبيات الوصية، تحقيق: محمد السهيلي، (مكة المكرمة: المكتبة الفيصلية، ط ٢، ١٤٠٥هـ)، ٥/١.

^٢ - تفسير روح المعاني، ٧/٥.

^٣ - الإحكام لابن حزم، ٧٠/٥.

ومن فيهنَّ" (١) وقوله (ﷺ): "أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات، وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة، أن يحلَّ بي غضبك أو ينزل بي سخطك، لك العتبي حتى ترضى، ولا حول ولا قوة إلا بك" (٢) والنور حسيٌّ ومعنويٌّ، والمعنوي ما يقذفه الله في قلوب عباده المؤمنين ويهديهم به من ظلمات الجهالة، وهو المراد بقوله ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ (النور، من الآية: ٤٠). ووصف المولى نفسه بأنه "نور" لا يعني البتة أنه جسم ذو لون مُشع، وهذا الوهم مردودٌ بحديث الإسراء.

وهذه الآية محتجٌ بعض الجهمية بالقول إن الله هو الوجود المطلق، وأنه بنفسه في كلِّ مكان، وأن وجود الموجودات كلها واحد، وانتهاها إلى القول بوحدة الوجود (٣) وقد توقّف العلماء كثيرًا في وجوه الإعجاز في هذه الآية وفي موضعها في سورة النور التي تقرّر الآداب الاجتماعية المثلّي، ويبيّنوا أن المجتمع لو طبّق أحكام الله في المجتمع لسعّ النور فيه، ولخرج الناس من الظلمات إلى النور والسعادة.

٢١٦- آية الهبة

يُراد بآية الهبة قوله تعالى: ﴿بَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكِ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾، (الأحزاب، من الآية: ٥٠).

يُروى أَنَّ الشَّافِعِي (رحمه الله) تلا الآيات التي وردت في القرآن في النكاح والتزويج، ثم قال: فأسمى الله عز وجل النكاح اسمين: النكاح والتزويج، وذكر آية

١- صحيح البخاري: باب الدعاء إذا اتبه بالليل، (ح: ٥٩٥٨)؛ صحيح مسلم: باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، (ح: ٧٦٩).

٢- المقدسي، محمد بن عبد الواحد أبو عبد الله. الأحاديث المختارة، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهب، (مكة المكرمة: مكتبة النهضة الحديثة، ١٤١٠هـ)، (ح: ١٦٢)، ومجمع الزوائد، (ح: ٩٨٥١)، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس ثقة، وبقية رجاله ثقات.

٣- بيان تلبس الجهمية، ١/ ٧٠.

الهبّة وقال: فأبان جَلَّ ثناؤه أن الهبة لرسول الله دون المؤمنين، قال: والهبّة والله أعلم تجمع أن ينعقد له عليها عقدة النكاح بأن تهب نفسها له بلا مهر وفي هذا دلالة على أنه لا يجوز نكاح إلا باسم النكاح أو التزويج.^(١) وفي تفسير الآية يقول الطبري: "يقول: لا يجلُّ لأحدٍ من أمّتك أن يقرب امرأةً وهبت نفسها له، وإنّا ذلك لك يا محمّد خالصة أخلصت لك من دون سائر أمّتك".^(٢)

الآيات ذات العلاقة: آية الصّدّاق، وراجع: حديث الموهوبة.

٢١٧- آية الهجرة >

تُطلق آية الهجرة على قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ (التوبة، من الآية: ٤٠). ويطلق على هذه الآية أيضًا آية الغار، وكلتا التسميتين إشارة إلى حادثة الهجرة النبويّة الشريفة، وما جرى فيها من أحداث. فالذي يسمّيها بآية الغار يشير إلى حادثة دخول النبي (ﷺ) وصاحبه الصّدّيق غار ثور في طريق هجرتها إلى المدينة، والذي يطلق عليها آية الهجرة، يشير إلى ذكرى الهجرة عامّة.

ونزلت آية الهجرة أو آية الغار بعد أعوام من حادثة الهجرة في غزوة تبوك، وكان ذلك وقت حرٍّ وشدّة وجذب، فشقَّ على المسلمين الخروج، وتناقل بعضهم عن الخروج، وثبَّط المنافقون المسلمين عن الخروج، فنزلت الآيات في تأنيب المتثاقلين. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنَا قُلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ (التوبة: ٣٨).

وفيها دلالة على أن الله ناصر رسوله، لا بكثرة المسلمين، وآية ذلك أنّه تعالى قد نصره في أعوص ظروف حياته، إذ كان في الغار مختبئًا عن مشركي قريش هو وصاحبه

١- أحكام القرآن للشافعي، ١/ ١٨١، ١٨٠.

٢- تفسير الطبري، ٢٢/ ٢٠.

أبوبكر الصديق، وإذا كان المولى عزَّ وجلَّ قد نصره في تلك الحالة، فهو قادر على نصره في حالات أقلَّ صعوبة من تلك، ولا يضرُّه خذلان أصحابه له.

هذا، وتطلق آية الهجرة أيضًا على قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِّنْ وَلَايَتِهِمْ مِّنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ﴾، الآية، (الأنفال، من الآية: ٧٢). ذكر الشعبي أن أناسًا بمكة أقرُّوا بالإسلام، فكتب إليهم أصحاب رسول الله (ﷺ) من المدينة لما نزلت آية الهجرة: أنه لا يقبل منكم قراؤ حتى تهاجروا. قال: فخرجوا عامدين إلى المدينة؛ فأتبعهم المشركون فردُّوهم، فنزلت فيهم هذه الآية، فكتبوا إليهم أنه قد نزلت فيكم آية كذا وكذا، فقالوا: نخرج فإن اتبعنا أحد قاتلناه، فخرجوا فأتبعهم المشركون، فقاتلوهم فمنهم من قُتل، ومنهم من نجا، فأنزل الله فيهم: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِن بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثَمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَعَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (النحل: ١١٠).^(١)

الآيات ذات العلاقة: آية الثلاثة الذين خلفوا، وراجع: آية الغار.

٢١٨- آية الوالدين >

تُطْلَقُ آيَةُ الْوَالِدَيْنِ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا فَتَنهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ (الإسراء: ٢٣). وهي تسميةً أخرى لآية التآفيف.

راجع: آية التآفيف.

٢١٩- آية الوصية.

آية الوصية أو الوصية للوالدين هي قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ (البقرة: ١٨٠).

يقول القرطبي: هذه آية الوصية، وليس في القرآن ذكرٌ للوصية إلا في هذه الآية، وفي النساء: ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ﴾، وفي المائدة: ﴿حِينَ الْوَصِيَّةِ﴾، والتي في البقرة أممها وأكملها، ونزلت قبل نزول الفرائض والموارث.^(١)

ترد آية الوصية في باب الفرائض، ومناقشة الجمع بينها وبين آية الموارث، والأحاديث التي تصرّح بأنه "لا وصية لوارث"^(٢) وفي ذلك تعددت آراء العلماء:

- ذهب الجمهور إلى أن آية الوصية للوالدين منسوخة صرح بذلك ابن عباس. واختلفوا في منسوخها، فقال بعضهم: نسختها آية الفرائض، عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في تفسير هذه الآية قال: كان لا يرث مع الوالدين غيرها إلا وصية للأقربين، فأنزل الله آية الميراث، فبين ميراث الوالدين وأقر وصية الأقربين في ثلث مال الميت. ويقول ابن كثير: "اشتملت هذه الآية الكريمة على الأمر بالوصية للوالدين والأقربين، وقد كان ذلك واجباً على أصح القولين قبل نزول آية الموارث، فلما نزلت آية الفرائض نسخت هذه، وصارت الموارث المقدرة فريضة من الله يأخذها أهلها حتماً من غير وصية ولا تحمل منة الموصي، ولهذا جاء في الحديث الذي في السنن وغيرها عن عمرو بن خارجه قال: سمعت رسول الله (ﷺ) يخطب وهو يقول: "إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث".

١- تفسير القرطبي، ٢/٢٥٧.

٢- إغاثة اللهفان، ١/٧٧. وسبق تخريج الحديث (راجع: فقرة آية الموارث).

- وذهب بعضهم إلى أن الآية مخصّصة، لأن الأقربين أعمُّ من أن يكونوا وارثين أم لا، فكانت الوصية واجبة لجميعهم، وخصّص منها الوارث بأية الفرائض وبالأحاديث الواردة في الباب، وبقي حقُّ من لا يرث من الأقربين من الوصية على حاله. يقول الطبري: "قال قوم: هي محكمة غير منسوخة، وإذا كان في نسخ ذلك تنازع بين أهل العلم لم يكن لنا القضاء عليه بأنه منسوخ إلا بحجة يجب التسليم لها، إذ كان غير مستحيل اجتماع حكم هذه الآية وحكم آية الموارث في حال واحدة على صحة بغير مدافعة حكم إحداهما حكم الأخرى وكان الناسخ والمنسوخ هما المعنيان اللذان لا يجوز اجتماع حكمهما على صحّة في حالة واحدة لنفي أحدهما صاحبه. وبها قلنا في ذلك قال جماعة من المتقدمين والمتأخرين".^(١)

- وقال من يقول بجواز نسخ السنة بالقرآن إنها منسوخة بالأحاديث الواردة في باب الفرائض، منها الحديث المذكور أعلاه.. "لا وصية لوارث".

- وذهبت طائفة أخرى إلى أنّها منسوخة فيمن يرث، ثابتة فيمن لا يرث، فأية الميراث حكم مستقل، ويستحبُّ أن يوصى لبقية الأقارب ممّن لا يرثون، يوصى لهم من الثلث استثناساً بأية الوصية.

الآيات ذات العلاقة: آية الفرائض، وآية الموارث أو الميراث.

٢٢٠- آية الوضوء.

تُطلق آية الوضوء أو آية الرخصة أو آية الطهارة على قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾، (المائدة، من الآية: ٦).

من القضايا في هذه الآية البحث في معاني الواو، فتكون للترتيب بين المعطوفات، وقد لا تكون للترتيب، فما لم يكن مرتباً لم يجب فيه الترتيب، نحو قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾، وقوله أيضاً: ﴿وَأَتُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ (البقرة، من الآية: ١٩٦).

١- تفسير الطبري، ١١٦/٢.

وقد بحث شيخ الإسلام ابن تيمية (رحمه الله) هذه المسألة وقال: "وآية الوضوء من القسم الأوّل وأيضاً فإن الترتيب يجوز أن يكون مرادف جهة الابتداء وفعله (ﷺ) خرج امتثالاً للأمر ولم يتوضأ قط إلا مرتباً فيكون تفسيراً للآية".^(١)

وفي آية الوضوء أيضاً مسألة خلافية مشهورة في قوله (وَأَرْجُلَكُمْ) هل هو معطوف على الوجه أوّل مذكور، أم هو معطوف على الرأس أقرب مذكور؛ فيجب غسل الأرجل أو مسحها؟^(٢) هذا في حال الوضوء بالماء. أمّا في حال لبس المسلم للخفّين، وجواز المسح عليهما، فلا خلاف في تعيّن المسح.

الآيات ذات العلاقة: آية التيمم، وراجع: آية الرخصة، وآية الطهارة.

٢٢١- آية الوعد بالجنة.

وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَى مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (المائدة: ٦٩).

في هذه الآية ورد ذكر الأمم والأديان التي تنقسم بجملتها إلى ناج وهالك حسب ما ورد في آية الفصل، غير أن الفرق بين آية الفصل وآية الوعد بالجنة هنا عدم ذكر الأمتين: المجوس والمشرّكين اللّتين لا كتاب لهما، ولا نبيّ، ومقطوع بشقاوتها في آية الفصل، وعدم ذكرهما في آية الوعد بالجنة دلالة على عدم دخولهما في مضمون الأمم الموعودة بالجنة. يقول ابن القيم: "ذكر الأمتين اللّتين لا كتاب لهما ولا ينقسمون إلى شقيّ وسعيد وهما: المجوس والمشرّكون في آية الفصل، ولم يذكرهما في آية الوعد بالجنة، وذكر الصّابئين فيها فعلم أن فيهم الشّقيّ والسّعيد وهؤلاء كانوا قوم إبراهيم الخليل،

^١ ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. شرح العمدة، تحقيق: سعود صالح العطيشان، (الرياض: مكتبة العبيكان، ١٤١٢هـ)، ١/٢٠٥.

^٢ يراجع مثلاً: أصول السرخسي، ١٩/٢ وما بعدها.

وهم أهل دعوته وكانوا بحرّان، فهي دار الصّابئة، وكانوا قسمين: صابئة حنفاء، وصابئة مشركين^(١).

وهذه الآية أيضًا محلّ إشكال نحويّ لدى بعض الناس في رفع (الصّابئون) بالواو، وهو ظاهرًا اسم إنّ الواجب النّصب. وقد أسهب العلماء في ذكر الأدلّة والأغراض المعنويّة اللّطيفة المقصودة بالرفع في الآية الكريمة، منها أنّ "الصّابئون" رفعت باعتبارها اعتراضيةً بين اسم (إنّ) وخبرها، وتقدير خبر لها، والجملة: والصّابئون كذلك. والسّر في ذلك أنّ (الصّابئون) يكونهم لا كتاب لهم فإنّهم دون بقيّة الأصناف المذكورة من أهل الكتاب من اليهود والنّصارى، والمسلمين، في المرتبة، مع أنّهم ينجون إن آمنوا وعملوا صالحًا، غاير القرآن بينهم وبين سائر الأصناف المؤمنة النّاجية إشارة إلى هذا الفرق بين الصّابئين وأهل الكتب السّماوية. والله أعلم.

الآيات ذات العلاقة: آية الفصل.

٢٢٢- آية الوفاة:.

آية الوفاة إطلاقاً آخر لآية الشُّهور، ولآية المتوفّى عنها زوجها، وهي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَتُوفَوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ (البقرة، من الآية: ٢٣٤).

قيل إنّ هذه الآية ناسخةٌ لآية الاعتداد بالحول، إذ كانت المرأة قبل نزول هذه الآية تعتدُّ على زوجها المتوفّى سنة كاملة في بيته، وتكون نفقتها من ترّكته، فنزلت هذه الآية تحفيظاً لذلك. يقول الجصاص: "وقد تضمّنت هذه الآية أربعة أحكام، أحدها الحول، وقد نسخ منه ما زاد على أربعة أشهر وعشراً، والثاني نفقتها وسكنائها في مال الزّوج، فقد نسخ بالميراث^(٢). وفي الحديث النبوي: "لا يحلّ لامرأة تؤمن بالله واليوم

١- إغاثة اللفهان، ٢/ ٢٥٠.

٢- أحكام القرآن للجصاص، ٢/ ١٢٦.

الآخر أن تحدَّ على ميت فوق ثلاث إلاَّ على زوج أربعة أشهر وعشراً" (١). ويفيد مدلولُ (أزواجًا) أن العدة لا تجب إلا في نكاح شرعيٍّ صحيح، وتستوي في هذه العدة الصَّغيرة والكبيرة، والمدخول بها وغير المدخول بها، والحرة والأمة، والمسلمة والكتائبية. (٢) وفي الرَّد على الإمام مالك (رحمه الله) في حكم عدة الكتائبية يقول القرطبي: "روي عن مالك أن الكتائبية تعتدُّ بثلاث حيض إذ بها يبرأ الرَّحم، وهذا منه فاسدٌ جدًّا لأنه أخرجها من عموم آية الوفاة، وهي منها، وأدخلها في عموم آية الطَّلاق، وليست منها...". (٣)

الآيات ذات العلاقة: آية الاعتداد بالحول، وآية الحمل، وآية الشهور، وآية القروء، وآية المحيض.

٢٢٣ - آية اليتامى

تُطلق آية اليتامى على آيتين في القرآن الكريم، وهما:
قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَيْثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ (النساء: ٢).

عن ابن عباس قال: "كانوا يتحرَّجون عن أموال اليتامى ويترخَّصون في النساء ويتزوَّجون ما شاؤوا فربَّما عدلوا وربَّما لم يعدلوا، فلما سألوا عن اليتامى فنزلت آية اليتامى". (٤) أي نزلت هذه الآية: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ

١ - صحيح البخاري: باب حد المرأة على غير زوجها، (ح: ١٢٢١)؛ صحيح مسلم: باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة، (ج: ١٤٨٦).

٢ - السمرقندي، محمد بن أحمد. تحفة الفقهاء، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ)، ٢/٢٤٣.

٣ - تفسير القرطبي، ٣/١٨٣.

٤ - العسقلاني، ابن حر شهاب الدين أحمد بن علي أبو الفضل. العجائب في بيان الأسباب، تحقيق: عبد الحكيم محمد الأنيس، (الدمام: دار ابن الجوزي، ١٩٩٧)، ٢/٨٢٦.

لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعًا، أي كما تتحرَّجون من أكل أموال اليتامى، فكذلك خافوا في النساء واعدلوا بينهنَّ.

والآية الأخرى قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْعَبُونَ أَن تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوُلْدَانِ وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾ (النساء: ١٢٧). يقول البغوي في تفسيره لهذه الآية: يقول: كما خفتم ألا تفسطوا في اليتامى، فكذلك خافوا في النساء أن لا تعدلوا فيهنَّ، فلا تتزوَّجوا أكثر مما يمكنكم القيام بحقهنَّ؛ لأنَّ النساء في الضعف كاليتامى. (١) عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: "هذا في اليتيمة التي تكون عند الرَّجل لعلها أن تكون شريكته في ماله، وهو أولى بها، فيرغب أن ينكحها فيعضلها لمالها، ولا يُنكحها غيره كراهية أن يشركه أحدٌ في مالها". (٢)

عليه، فإنَّ الآيتين تنظَّمان التَّصرف في أموال اليتيم سواء أكان غلامًا أم بنتًا، فترخص الأولى في الانتفاع في مال اليتيم بما هو أحسن، وتريد الأخرى في النَّهي عن عضل المرأة اليتيمة طمعًا في مالها. وفي العلاقة بين سورتي البقرة والنساء، اللَّتين وردت فيهما الآيتان السَّابقتان، يقول السيوطي في أسرار التَّرتيب بين سورة البقرة وسورة النساء: "ومنها أنَّه أجمل في البقرة آية اليتامى، وآية الوصية، وفصَّل ذلك في هذه السُّورة أبلغ تفصيل". (٣)

الآيات ذات العلاقة: آية العضل.

١- تفسير البغوي، ١/١٠٦.

٢- صحيح البخاري: كتاب النكاح، باب من قال لا نكاح إلا بولي، (ج: ٤٨٣٥).

٣- أسرار ترتيب القرآن، ١/٨٩.

مصادر الكتاب ومراجعته

* بعد القرآن الكريم.

١. آبادي، أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم. عون المعبود، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤١٥).
٢. ابن أبي الدنيا، عبد الله بن محمد بن عبيد. قرى الضيف، تحقيق: عبد الله بن حمد المنصور، (الرياض: أضواء السلف، ١٩٩٧)،
٣. ابن الأثير، أبو السعادات مجد الدين، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: محمود محمد الطناحي، (بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م).
٤. أبو إسحاق، إبراهيم بن محمد بن عبد الله، كتاب المبدع، (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٠).
٥. الإسفراييني، طاهر بن محمد. التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، تحقيق: كمال يوسف الحوت، (بيروت: عالم الكتب، ١٩٨٣).
٦. الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل. الإبانة عن أصول الديانة، تحقيق: فوقية حسين محمود، (القاهرة: دار الأنصار، ١٣٩٧).
٧. الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تحقيق: هلموت ريتز، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط ٣).
٨. الأصفهاني، أبو الفرج. الأغاني، تحقيق: سمير جابر، (بيروت: دار الفكر، ط ٢، د.ت).
٩. الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن الفضل الراغب. مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق: عدنان داوودي، (دمشق: دار القلم، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧).
١٠. الألوسي، محمود أبو الفضل. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت).

١١. الآمدي، علي بن محمد أبو الحسن. الإحكام، تحقيق: سيد الجميلي، (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٤هـ).
١٢. الآمدي، علي بن محمد أبو الحسن. غاية المرام في علم الكلام، تحقيق: حسن محمود عبد اللطيف، (القاهرة: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ١٣٩١).
١٣. الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد. الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، (دمشق: دار الفكر).
١٤. الإيجي، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد. كتاب المواقف، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، (بيروت: دار الجليل، ١٩٩٧).
١٥. ابن البازري، هبة الله بن عبد الرحيم بن إبراهيم. ناسخ القرآن العزيز ومنسوخه، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٠٥).
١٦. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي. الجامع الصحيح المختصر، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، (بيروت: دار ابن كثير، ط ٣، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧).
١٧. ابن بدران، عبد القادر بن بدران الدمشقي. المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٤٠١).
١٨. البركتي، محمد عميم الإحسان، قواعد الفقه، (كراتشي، ببلشرز، ١٤٠٧هـ).
١٩. البصري، محمد بن علي بن الطيب أبو الحسين. المعتمد في أصول الفقه، تحقيق: خليل الميس، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣).
٢٠. البقاعي، أبو الحسن برهان الدين إبراهيم بن عمر. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، (القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، ط ٢، ١٤١٣هـ).
٢١. البليهي، صالح بن إبراهيم. الهدى والبيان في أسماء القرآن، (الرياض: المطابع الأهلية للأوفيست بالرياض، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٣م).

٢٢. البيضاوي، عبد الله بن عمر أبو سعيد. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (بيروت: دار صادر، د.ت).
٢٣. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين. شعب الإيثار، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ).
٢٤. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين. كتاب الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، تحقيق: أحمد عصام الكاتب، (بيروت: دار الآفاق الجديدة، ١٤٠١).
٢٥. التهانوي، محمد علي. موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: علي دحروج، (بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٩٦).
٢٦. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس. بيان تليس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، (مكة المكرمة: مطبعة الحكومة، ١٣٩٢).
٢٧. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس. تفسير آيات أشكلت، تحقيق: عبد العزيز محمد الخليفة، (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧).
٢٨. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس. الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، تحقيق: علي حسن ناصر، وعبد العزيز إبراهيم العسكري، وحمدان محمد، (الرياض: دار العاصمة، ١٤١٤هـ).
٢٩. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس. دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية، (مختارات)، تحقيق: محمد السيد الجليند، (دمشق: مؤسسة علوم القرآن، ط٢، ١٤٠٤).

٣٠. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس. السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، (القاهرة: دار المعرفة، د.ت).
٣١. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس. شرح العمدة، تحقيق: سعود صالح العتيشان، (الرياض: مكتبة العبيكان، ١٤١٢هـ).
٣٢. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس. الصارم المسلول على شاتم الرسول، تحقيق: محمد عبد الله عمر الحلواني، محمد كبير أحمد شودري، (بيروت: دار ابن حزم، ١٤١٧).
٣٣. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس. كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في العقيدة، تحقيق: عبد الرحمن بن القاسم النجدي، (مكتبة ابن تيمية، د.ت).
٣٤. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس. كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه، تحقيق: عبد الرحمن محمد الحنبلي، مكتبة ابن تيمية،
٣٥. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس. مجموع الفتاوى، تحقيق: عدنان زرزور، (الرياض: مطابع الرياض، د.ت).
٣٦. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس. منهاج السنة النبوية، تحقيق: محمد رشاد سالم، (مؤسسة قرطبة، ١٤٠٦).
٣٧. الثعالبي، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف. جواهر الحسان في تفسير القرآن، (بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، د.ت).
٣٨. الجبرتي، عبد الرحمن بن حسن. تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، (بيروت: دار الجليل، د.ت).
٣٩. الجرمي، إبراهيم محمد. معجم علوم القرآن، (دمشق: دار القلم، ط١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م).

٤٠. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس. أحكام القرآن، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٥).
٤١. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس. الفصول في الأصول، تحقيق: عجیل جاسم النشمي، (الكويت: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ١٤٠٥).
٤٢. ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد، تلبیس إبليس، تحقيق: أحمد المحمصاني، (بيروت: دار الرائد العربي، ط٢، ١٩٨٢).
٤٣. ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد. زاد المسير في علم التفسير، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط٣، ١٤٠٤).
٤٤. جومي، أبوبكر بن محمود. رد الأذهان إلى معاني القرآن، (كانو-نيجيريا: مكتبة برهام أيوب، د.ت).
٤٥. الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف أبو المعالي، البرهان في أصول الفقه، تحقيق: عبد العظيم محمد الديب، (المنصورة-مصر: دار الوفاء، ط٤، ١٤١٨هـ).
٤٦. الجيائي، شهاب الدين أحمد بن محمد المصري. التبيان في تفسير غريب القرآن، تحقيق: فتحی أنور الدابولي، (القاهرة: دار الصحابة للتراث بطنطا، ١٩٩٢).
٤٧. حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣).
٤٨. الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله. المستدرک علی الصحیحین، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ/ ١٩٩٥).
٤٩. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل الشافعي. فتح الباري شرح صحيح البخاري، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩).

٥٠. ابن حزم، محمد بن أحمد الأندلسي. الناسخ والمنسوخ، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، (بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤٠٦هـ).
٥١. ابن حزم، محمد علي بن حزم الظاهري. الإحكام في أصول الأحكام، (القاهرة: مطبعة العاصمة، د.ت).
٥٢. ابن حزم، محمد علي بن حزم الظاهري. الفصل في الملل والنحل، (بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، د.ت).
٥٣. الحموي، تقي الدين أبوبكر علي بن عبد الله. خزانة الأدب، تحقيق: عصام شعيتو، (دار ومكتبة الهلال، ١٩٨٧).
٥٤. الحنبلي، إبراهيم بن محمد بن عبد الله أبو إسحاق. المبدع، (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٠).
٥٥. الدامغاني، أبو عبد الله الحسين بن محمد، الوجوه والنظائر لألفاظ كتاب الله العزيز، تحقيق: محمد حسن أبو العزم الزفيتي، (القاهرة: ١٣١٦هـ / ١٩٩٦).
٥٦. دان فوديو، عثمان. بيان وجوب الهجرة على العباد، (صكتو، نيجيريا، طبعة طاميريو، د.ت).
٥٧. الداني، عثمان بن سعيد أبو عمرو، لمحكم في نقط المصاحف، تحقيق: عزة حسن، (دمشق: دار الفكر، ط ٢، ١٤٠٧).
٥٨. دراز، محمد عبد الله. النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن، (الكويت: دار القلم، ط ٦، ١٤٠٥).
٥٩. الدمياطي، أبوبكر السيد البكري بن السيد محمد. إعانة الطالبين، (بيروت: دار الفكر، د.ت).

٦٠. الرازي، أبو الفضائل أحمد بن محمد بن المظفر بن المختار. أحمد بن محمد. كتاب حجج القرآن، تحقيق: أحمد عمر المحمصاني، (بيروت: دار الرائد العربي، ط٢، ١٩٨٢).
٦١. الرازي، أبو الفضائل أحمد بن محمد بن المظفر بن المختار. مختار الصحاح، تحقيق: محمود خاطر، (بيروت: مكتبة لبنان، ١٤١٠/١٩٩٥).
٦٢. ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد الحافظ الحنبلي. كلمة الإخلاص وتحقيق معناها، (د. م، ط٤، د. ت).
٦٣. ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد الحافظ الحنبلي. الاستخراج لأحكام الخراج، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥).
٦٤. الزبيدي، مرتضى. تاج العروس شرح القاموس،
٦٥. الزرعي، محمد بن أبي بكر أيوب أبو عبد الله. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، تحقيق: محمد حامد الفقي، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط٢، ١٣٩٣/١٩٧٣).
٦٦. الزرقاني، محمد عبد العظيم. مناهل العرفان في علوم القرآن، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، (بيروت: دار الفكر، ١٩٩٦).
٦٧. الزركشي، محمد بن بهادر بن عبد الله أبو عبد الله. البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٩١هـ)، ١/١٥.
٦٨. الزركشي، محمد بن بهادر بن عبد الله أبو عبد الله. المنشور في القواعد، تحقيق: تيسير فائق أحمد، (الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط٢، ١٤٠٥).
٦٩. زقروق، محمد حمدي. الموسوعة الإسلامية العامة، (القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م).

٧٠. الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر. أساس البلاغة، تحقيق: باسل عيون السود، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م)، ١/ ١٦٨.
٧١. الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، (بيروت: دار المعرفة، د. ت).
٧٢. زين بن إبراهيم بن محمد بن بكر. البحر الرائق، (بيروت: دار المعرفة، د. ت).
٧٣. السبتي، أبو الحسن علي بن محمد. تنزيه الأنبياء عما نسب إليهم حثالة الأغبياء، تحقيق: محمد رضوان الداية، (بيروت: دار الفكر المعاصر، ١٩٩٠).
٧٤. السبكي، علي بن عبد الكافي. الإبهاج في شرح المنهاج، تحقيق: جماعة من العلماء، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٤).
٧٥. ابن السراج، أبو بكر محمد بن سهل. الأصول في النحو، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٨).
٧٦. السرخسي، أبو بكر محمد بن أبي سهل. المبسوط، (مصر: دار السعادة، ١٣٢٤هـ).
٧٧. أبو السعود، محمد بن محمد العمادي. إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت).
٧٨. السلمي، عبد العزيز بن عبد السلام. الإمام، تحقيق: رضوان مختار، (بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤٠٧).
٧٩. السمرقندي، محمد بن أحمد. تحفة الفقهاء، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ).
٨٠. السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله. كتاب الفرائض وشرح آيات الوصية، تحقيق: محمد إبراهيم البناء، (مكة المكرمة: المكتبة الفيصلية، ط ٢، ١٤٠٥هـ).

٨١. السيد، سابق. فقه السنة، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط ٨، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧).
٨٢. السيواسي، محمد بن عبد الواحد. شرح فتح القدير، (بيروت: دار الفكر، ط ٢، د. ت.).
٨٣. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. الإتيقان في علوم القرآن، (القاهرة: ١٢٧٨هـ).
٨٤. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. أسرار ترتيب سور القرآن، تحقيق: عبد القادر عطا، (القاهرة: دار الاعتصام، د. ت.).
٨٥. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. الدر المنثور، (بيروت: دار الفكر، ١٩٩٣).
٨٦. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. شرح السيوطي، تحقيق: عبد الفتح أبو غدة، (دمشق: مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦).
٨٧. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. طبقات المفسرين، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ).
٨٨. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. المزهر في علوم اللغة وأنواعها، تحقيق: فؤاد علي منصور، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٨).
٨٩. الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي. الموافقات في أصول الفقه، تحقيق: عبد الله دراز، (بيروت: دار المعرفة، د. ت.).
٩٠. الشافعي، محمد بن إدريس. أحكام القرآن، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٠).
٩١. الشربيني، محمد الخطيب. مغني المحتاج (بيروت: دار الفكر، د. ت.).

٩٢. الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، (بيروت: عالم الكتب، د.ت).
٩٣. الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار. منهج ودراسات لآيات الأسماء والصفات، تحقيق: عطية محمد سالم، (الكويت: الدار السلفية، ط ٤، ١٤٠٤هـ).
٩٤. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله، إرشاد الفحول، ت: محمد سعيد البدري، (بيروت: دار الفكر، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢).
٩٥. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، (بيروت: دار الفكر، د.ت).
٩٦. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، (القاهرة: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، د.ت).
٩٧. ابن شيخ الحزاميين، أحمد بن إبراهيم الواسطي. النصيحة في صفات الرب جل وعلا، تحقيق: زهير الشاويش، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط ٢، ١٣٩٤).
٩٨. الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي. اللمع في أصول الفقه، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ).
٩٩. الصابوني، محمد بن علي. التبيان في علوم القرآن، (دمشق: مكتبة الغزالي، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١).
١٠٠. الصابوني، محمد بن علي. روائع البيان في تفسير آيات الأحكام، (دمشق: مكتبة الغزالي، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠).
١٠١. صديق، حسن خان. الروضة النّديّة، (بيروت: دار المعرفة، د.ت).
١٠٢. الصنعاني، محمد بن إسماعيل. رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ).

١٠٣. الصنعاني، محمد بن إسحاق. سبل السلام، تحقيق: محمد عبد العزيز الخولي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط ٤، ١٣٧٩).
١٠٤. ابن ضويان، إبراهيم بن محمد بن سالم. منار السبيل، تحقيق: عصام القلعجي، (الرياض: مكتبة المعارف، ط ٢، ١٤٠٥).
١٠٥. الطبري، محمد بن جرير أبو جعفر. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (القاهرة: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي، ط ٣، ١٣٨٨هـ).
١٠٦. الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي. العقيدة الطحاوية، (دمشق: المكتب الإسلامي، د.ت).
١٠٧. ظهير، إحسان إلهي. القاديانية دراسات وتحليل، (لاهور - باكستان: إدارة ترجمان السنة، ١٣٨٦هـ).
١٠٨. ابن عاشور، محمد الطاهر. التحرير والتنوير، (تونس: الدار التونسية، ١٩٨٤م).
١٠٩. عبد الباقي، محمد فؤاد. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، (مصر: دار الفكر للطباعة، ط ٤، ١٤١٤هـ).
١١٠. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري، التمهيد لابن عبد البر، تحقيق مصطفى العلوي، (المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧هـ).
١١١. عبد الرزاق، حسين أحمد. المكّي والمدني في القرآن الكريم، (القاهرة: دار ابن عفان، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩).
١١٢. العبدري، محمد بن يوسف بين أبي القاسم. التاج والإكليل، (بيروت: دار الفكر، ط ٢، ١٣٩٨)،

١١٣. العجم، رفيق. موسوعة مصطلحات أصول الفقه عند المسلمين، (بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٩٨).
١١٤. ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله المالكي. أحكام القرآن، تحقيق: عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨).
١١٥. ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله المالكي. المحصول في أصول الفقه، تحقيق: حسين علي البدري، (الأردن: دار البيارق، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩).
١١٦. ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله المالكي. الناسخ والمنسوخ، تحقيق: عبد الكبير المدغري، (المغرب: مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٣هـ).
١١٧. العسقلاني، شهاب الدين أحمد بن علي أبو الفضل. العجائب في بيان الأسباب، تحقيق: عبد الحكيم محمد الأنيس، (الدمام: دار ابن الجوزي، ١٩٩٧).
١١٨. العسقلاني، شهاب الدين أحمد بن علي أبو الفضل. فتح الباري في شرح صحيح البخاري، تحقيق: فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩).
١١٩. ابن عطية، عبد الحق بن غالب. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: المجلس العلمي بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في المغرب، (١٣٩٥هـ).
١٢٠. ابن عقيل، بهاء الدين عبد الله بن عقيل العقيلي المصري. شرح ابن عقيل، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (دمشق: دار الفكر، ط ٢، ١٩٨٥)، ٢٦٢/٤.
١٢١. العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين. اللباب في علل البناء والإعراب، تحقيق: غازي مختار طليبات، (دمشق: دار الفكر، ٢٠٠١).
١٢٢. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. قواعد العقائد، تحقيق: موسى بن نصر، (بيروت: عالم الكتب، ط ٢، ١٩٨٥).

١٢٣. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. معارج القدس في مدارج معرفة النفس، (بيروت: دار الآفاق الجديدة، ط ٢، ١٩٧٥).
١٢٤. ابن فارس، أبو الحسن أحمد، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: شهاب الدين أبو عمرو، (بيروت: دار الفكر، ط ٢، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨).
١٢٥. الفخر الرازي، محمد فخر الدين بن ضياء الدين. مفاتيح الغيب المشتهر بالتفسير الكبير، (مصر: المطبعة المصرية ببولاق، ١٣٨٩هـ).
١٢٦. الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد. كتاب الجمل في النحو، تحقيق: فخر الدين قباوة، (د.م، ط ٥، ١٩٩٥).
١٢٧. الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد. كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، (د.م. دار ومكتبة الهلال، د.ت)، ١/ ٢٢٦.
١٢٨. أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي علي، نواسخ القرآن، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ).
١٢٩. الفرحاني، عطية محمد. أسماء القرآن وصفاته، (القاهرة: الهيئة العامة للكتاب بمصر، ٢٠٠٧م).
١٣٠. الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب. بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، تحقيق: محمد علي النجار، (بيروت: المكتبة العلمية، ١٩٨٤).
١٣١. ابن القاسم، أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد، إعجاز القرآن، تحقيق: السيد أحمد صقر، (القاهرة: دار المعارف).
١٣٢. ابن قدامة، عبد الله بن أحمد المقدسي. الكافي في فقه ابن حنبل، تحقيق: زهير الشاويش، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط ٥، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م).
١٣٣. ابن قدامة، عبد الله بن أحمد المقدسي. المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل، (بيروت: دار الفكر، ١٤٠٥).

١٣٤. القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر. تفسير القرطبي، تحقيق: أحمد عبد العليم البردوني، (القاهرة: دار الشعب، ط ٢، ١٣٧٢هـ).
١٣٥. القسطنطيني، إبراهيم محمد بن إبراهيم. نعمة الذريعة في نصره الشريعة، تحقيق: علي بن عبد الله علي رضا، (الرياض: دار المسير، ١٩٩٨م).
١٣٦. القطان، مناع. مباحث في علوم القرآن، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ٣٢، ١٤١٠هـ/١٩٩٧).
١٣٧. القنوجي، محمد صديق حسن خان. قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر، تحقيق: عاصم بن عبدالله القريوتي، (بيروت: عالم الكتب، ١٩٨٤).
١٣٨. القونوي، قاسم بن عبد الله بن أمير علي. أنيس الفقهاء، أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، تحقيق: أحمد بن عبد الرزاق الكبيسي، (جدة: دار الوفاء، ١٤٠٦هـ).
١٣٩. ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي. أحكام أهل الذمة، تحقيق: يوسف أحمد البكري وشاكر توفيق العاروري، (بيروت: دار ابن حزم، ١٤١٨هـ/١٩٩٧).
١٤٠. ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي. إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، تحقيق: محمد حامد الفقي، (بيروت: دار المعرفة، ط ٢، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥).
١٤١. ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي. الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥).

١٤٢. ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي. زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، (بيروت والكويت: مؤسسة الرسالة ومكتبة المنار الإسلامية، ط ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦).
١٤٣. ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي. شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، تحقيق: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني الحلبي، (بيروت: دار الفكر، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨).
١٤٤. ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي. الصواعق المرسله على الجهمية والمعتلة، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، (الرياض: دار العاصمة، ط ٣، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨).
١٤٥. ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي. هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، (المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، د. ت).
١٤٦. الكاساني، علاء الدين. بدائع الصنائع، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط ٢، ١٩٨٢).
١٤٧. الكتاني، محمد المنتصر. معجم فقه المحلى، (بيروت: دار الجليل، ط ١، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦).
١٤٨. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير. البداية والنهاية، (بيروت: مكتبة المعارف، د. ت).
١٤٩. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير. تفسير القرآن العظيم، (بيروت: دار الفكر، ١٤٠١هـ).
١٥٠. الكرمي، مرعي بن يوسف بن أبي بكر. قلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ في القرآن، تحقيق: سامي عطا حسن، (الكويت: دار القرآن الكريم، ١٤٠٠).

١٥١. اللالكائي، هبة الله بن الحسن بن منصور أبو القاسم. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة، تحقيق: أحمد سعد حمدان، (الرياض: دار طيبة، ١٤٠٢).
١٥٢. الماتريدي، أبو منصور. كتاب التوحيد، تحقيق: فتح الله خليف، (الإسكندرية: دار الجامعات المصرية).
١٥٣. الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب. أعلام النبوة، تحقيق: محمد المعتصم البغدادي، (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٨٧).
١٥٤. ابن مجاهد، أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد التميمي البغدادي. كتاب السبعة في القراءات، تحقيق: د. شوقي ضيف، (القاهرة: دار المعارف، ط ٢، ١٤٠٠).
١٥٥. المحامي. محمد كامل حسن، كنوز السور في القرآن الكريم، (بيروت: المكتب العالمي للطباعة والنشر، د.ت).
١٥٦. محجوب، فاطمة. الموسوعة الذهبية للعلوم الإسلامية، (القاهرة: مكتبة مدبولي، ١٩٩٠).
١٥٧. محمد بن محمد بن محمد بن حسن، التقرير والتحجير، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، (بيروت: دار الفكر، ١٩٦٦).
١٥٨. محمد، أمين. حاشية ابن عابدين، (بيروت: دار الفكر، ط ٢، ١٣٨٦هـ).
١٥٩. المشني، مصطفى إبراهيم. ابن العربي وتفسيره أحكام القرآن، دراسة وتحليل، (عمان: دار عمار، ١٤١١هـ / ١٩٩١).
١٦٠. المقدسي، محمد بن عبد الواحد أبو عبد الله. الأحاديث المختارة، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، (مكة المكرمة: مكتبة النهضة الحديثة، ١٤١٠هـ).

١٦١. المقدسي، محمد بن مفلح. الفروع، تحقيق: أبو الزهراء حازم القاضي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨).
١٦٢. المقرئ، أبو الفضل. أحاديث في ذم الكلام وأهله، تحقيق: ناصر بن عبد الرحمن بن محمد الجديع، (الرياض: دار أطلس للنشر والتوزيع، ١٩٩٦).
١٦٣. اللطفي، محمد بن أحمد بن عبد الرحمن. التنبيه على أهل الأهواء والبدع، تحقيق: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، (القاهرة: المكتبة الأزهرية للتراث، ط ٢، ١٩٧٧).
١٦٤. المنادي، أبو الحسين أحمد بن جعفر بن أبي داود. متشابه القرآن العظيم، تحقيق: عبد الله بن محمد الغنيان، (المدينة المنورة: مطبوعات الجامعة الإسلامية، ١٤٠٨هـ).
١٦٥. المناوي، محمد عبد الرؤوف. التوقيف على مهات التعاريف، تحقيق: محمد رضوان الداية، (بيروت: دار الفكر المعاصر، ١٤١٠).
١٦٦. المناوي، محمد عبد الرؤوف. فيض القدير، (مصر: المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٦هـ).
١٦٧. ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري. لسان العرب، (بيروت: دار صادر، د. ت).
١٦٨. النحاس، أبو جعفر. معاني القرآن، تحقيق: محمد علي الصابوني، (مكة: جامعة أم القرى، ١٤٠٩).
١٦٩. النسائي، أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ).
١٧٠. النسفي، عبد الله بن أحمد أبو البركات. مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (بيروت: المكتبة الأموية، د. ت).

١٧١. النمري، أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البر. التمهيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد البكري، (المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧هـ).
١٧٢. ابن هشام، محمد عبد الملك بن هشام أبو محمد، السيرة النبوية، تحقيق: عمر محمد عبد الخالق، (القاهرة: دار الفجر للتراث، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩).
١٧٣. الهيثمي، علي بن أبي بكر. مجمع الزوائد، (القاهرة: دار الريان للتراث، ١٤٠٧هـ).
١٧٤. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية، (الكويت، وزارة الأوقاف، ١٤٠٠هـ).
١٧٥. يوسف بن موسى، معاصر المختصر، (بيروت: عالم الكتب، مكتبة المتنبي، د.ت).

فهرس الكتاب

مقدّمة

٩

الفصل الأوّل

القرآن الكريم أسماؤه وصفاته

١٣	المبحث الأوّل: أسماء القرآن الكريم الثلاثة
١٥	الاسم الأوّل: القرآن
٢٠	الاسم الثاني: الكتاب
٢٤	الاسم الثالث: الفرقان
٢٦	المبحث الثاني: أسماء وصفات أخرى للقرآن الكريم
٢٧	أولاً: قائمة الزركشي
٢٩	ثانياً: قائمة ابن تيمية
٣٠	ثالثاً: قائمة الفيروز آبادي
٣٢	رابعاً: قائمة البليهي
٣٥	ملحوظات حول القوائم

الفصل الثاني

السُّور القرآنية وأسمائها

- ٤٥ المبحث الأول: السُّورة وتسميتها بين التَّوقيف والاجتهاد
- ٤٥ أولاً: تعريف السُّورة
- ٤٧ ثانياً: أسماء السُّور بين التَّوقيف والاجتهاد
- ٤٧ أ- القائلون بالتوقيف
- ٤٨ ب- القائلون بالتَّوفيق والاجتهاد
- ٥١ المبحث الثاني: أسماء وصفات بعض سور القرآن
- المبحث الثالث: الاشتراك اللَّفظي في أسامي السُّور
- ٦٩ أولاً: اشتراك سورتين أو أكثر في اسم أو صفة واحدة
- ٦٩ الزَّهْرَاوَان
- ٦٩ الطُّوْلِيَان
- ٧٠ القرينتان
- ٧٠ سورتا العيد
- ٧٠ سورتا العيد أو الجمعة
- ٧٠ سورتا الإخلاص
- ٧٠ المقشَّقَشْتَان
- ٧٠ المعوِّذَتَان

- سورتا الخلع والحقد
 ثانيًا: ما أطلق من الأسماء والصفات على مجموعة من السور
 - المجموعة الأولى:
- ٧١ (١) المكيّة والمدنيّة
 ٧٢ (٢) السبع الطّوّل
 ٧٤ (٣) المثاني
 ٧٥ (٤) المثون
 ٧٧ (٥) المفصّل
- المجموعة الثانية:
- ٧٩ (١) الثّلاثون
 ٨٠ (٢) الحامدات
 ٨٠ (٣) الحواميم
 ٨١ (٤) الرّائيات
 ٨٢ (٥) السّموات
 ٨٢ (٦) السّور الإحدى عشرة
 ٨٣ (٧) الطّواسيم
 ٨٣ (٨) العتاق الأوّل
 ٨٤ (٩) عرائس القرآن
 ٨٤ (١٠) العزائم الأربع
 ٨٥ (١١) فواتح السّور
 ٨٧ (١٢) القرائن والأخوات
 ٨٩ (١٣) القلائق الأربع

- ٩٠ (١٤) القوافل
 ٩٠ (١٥) المسبّحات
 ٨١ (١٦) المعوذات
 ٩٢ (١٧) المقشقات
 ٩٢ (١٨) النظائر
 ٩٣ (١٩) هود وأخواتها
 ثالثاً: أسماء مجموعات أخرى مستنبطة:
 ٩٤ (١) الاستفهاميات
 ٩٤ (٢) التّوأمّتان
 ٩٤ (٣) الشّرطيّات
 ٩٥ (٤) القسميّات
 ٩٥ (٥) القياميّات
 ٩٥ (٦) المجمات
 ٩٥ (٧) المحمّدات
 ٩٦ (٨) النّدائيات

المبحث الرَّابع: الأبعاد المعرفيّة لأسمامي السُّور والعلاقات الدلاليّة بينها

- أولاً: الأبعاد المعرفيّة
 ٩٨ أ- في الاعتقاد والعبادة:
 ٩٨ ب- في الظواهر الكونيّة والطبيّعة:
 ٩٩ ج- في الظواهر الاجتماعيّة والحضاريّة
 ١٠٠ ثانياً: العلاقات الدلاليّة
 ١٠٦

الفصل الثالث

الآية القرآنيّة وتسميتها

المبحث الأول: الآية القرآنيّة.

- ١٠٥ أولًا: تعريف الآية
- ١٠٩ ثانيًا: من حِكَم تقسيم سُور القرآن إلى آيات
- ١١٣ ثالثًا: مقادير الآيات القرآنيّة ودورها في تحديد الآي
- ١١٥ المبحث الثاني: ترتيب الآيات والسُور
- ١٢٠ المبحث الثالث: تسمية الآيات وفوائد معرفة أسمائها
- ١٢٠ أ- من سمّى الآيات؟
- ١٢١ ب- فوائد معرفة أسماء الآيات وألقابها
- ١٢٥ المبحث الرَّابِع: العلوم المختلفة وتسمية الآيات
- ١٢٧ أسماء السُور في نماذج شعريّة
- ١٣٤ المبحث الخامس: ظواهر عامّة في أسماء الآيات
- ١٣٤ أولًا: صُور تسمية الآيات
- ثانيًا-- الاشتراك بين أسامي بعض الآيات والسُور
- ١٣٥ أو الأحاديث

- المبحث السادس: تحديداتٌ شكليةٌ لبعض الآيات ١٣٨
- المبحث السابع: أسماء الآي بين الترادف والاشتراك ١٤٦
- أ - آية واحدة باسم واحد ١٤٦
- ب - آية واحدة بأكثر من اسم ١٤٦
- ج - آياتٌ متعدّدة مشتركة في اسم واحد ١٤٨

الفصل الرابع

معجم أسامي الآيات

- ١ - آية آدم ١٥٥
- ٢ - آية الأخوة ١٥٧
- ٣ - آية الإذن ١٥٧
- ٤ - آية الإذن بالقتال ١٥٩
- ٥ - آية الإذن في خروج النسوة ١٦٠
- ٦ - آية الأذى ١٦١
- ٧ - آية الارتداد ١٦٣
- ٨ - آية الاستئذان ١٦٤
- ٩ - آية الاستثناء ١٦٤

١٦٥	آية الاسترجاع	- ١٠
١٦٦	آية الاستغفار	- ١١
١٦٦	آية الاستهزاء	- ١٢
١٦٧	آية الاستواء	- ١٣
١٦٩	آية الإسراء	- ١٤
١٧٠	آية الأسرى	- ١٥
١٧١	آية الإسلام	- ١٦
١٧٣	آية الإشهاد	- ١٧
١٧٤	آية الإطعام	- ١٨
١٧٦	آية الأطفمة	- ١٩
١٧٦	آية الاعتداء	- ٢٠
١٧٧	آية الاعتداد بالحول	- ٢١
١٧٨	آية الاعتصام	- ٢٢
١٧٩	آية الإفك	- ٢٣
١٨٠	آية الإكراه	- ٢٤
١٨٢	آية إكمال الدين	- ٢٥
١٨٣	آية الأمانات	- ٢٦

١٨٣	آية الأمانة	-٢٧
١٨٤	آية الامتحان	-٢٨
١٨٦	آية الأمراء	-٢٩
١٨٦	آية الإنذار	-٣٠
١٨٦	آية الأنفال	-٣١
١٨٨	آية الأيامى	-٣٢
١٨٨	آية الإيلاء	-٣٣
١٩٠	آية الأيمان	-٣٤
١٩١	آية الإيمان	-٣٥
١٩١	آية البرِّ	-٣٦
١٩٣	آية البسملة	-٣٧
١٩٤	آية التأفيف	-٣٨
١٩٦	آية التَّبدِيل	-٣٩
١٩٧	آية التَّبْلِيغ	-٤٠
١٩٨	آية التَّحْدِي	-٤١
١٩٩	آية التَّحْرِيْم	-٤٢
٢٠٠	آية تحريم التَّبْنِي	-٤٣

٢٢٢	-٦١	آية التَّوراة
٢٢٢	-٦٢	آية التَّوَلِي
٢٢٤	-٦٣	آية التَّيَمُّم
٢٢٥	-٦٤	آية الثلاثة الذين خُلِّفُوا
٢٢٦	-٦٥	آية الجزية
٢٢٧	-٦٦	آية الجلباب
٢٢٧	-٦٧	آية الجلد
٢٢٨	-٦٨	آية الجمعة
٢٢٨	-٦٩	آية الجنَّة
٢٢٩	-٧٠	آية الحبس
٢٣٠	-٧١	آية الحجاب
٢٣١	-٧٢	آية الحجِّ
٢٣٢	-٧٣	آية الحدود
٢٣٣	-٧٤	آية الحرث
٢٣٤	-٧٥	آية الحفظ
٢٣٥	-٧٦	آية الحكمين
٢٣٦	-٧٧	آية الحكومة

٢٥٥	آية الرّدة	- ٩٥
٢٥٦	آية ردّ شهادة المحدود في القذف	- ٩٦
٢٥٧	آية الرُّسل	- ٩٧
٢٥٨	آية الرّصد	- ٩٨
٢٥٩	آية الرّضاع	- ٩٩
٢٦٠	آية الرّضوان	- ١٠٠
٢٦١	آية الرُّوح	- ١٠١
٢٦١	آية الرّقوم	- ١٠٢
٢٦٣	آية الرّكاة	- ١٠٣
٢٦٤	آية الرّواني	- ١٠٤
٢٦٤	آية الرّينة	- ١٠٥
٢٦٥	آية السّاق	- ١٠٦
٢٦٦	آية السّبع المثاني	- ١٠٧
٢٦٧	آية السّجدة	- ١٠٨
٢٦٨	آية السّخرة	- ١٠٩
٢٦٩	آية السّرقة	- ١١٠
٢٧٠	آية السّعي	- ١١١

٢٩٠	١٢٩ - آية الصَّلَاة
٢٩٠	١٣٠ - آية صلاة الخوف
٢٩١	١٣١ - آية الصَّلَاة الوسطى
٢٩٣	١٣٢ - آية الصُّلْح
٢٩٤	١٣٣ - آية الصِّيَام
٢٩٥	١٣٤ - آية الصَّيْد
٢٩٦	١٣٥ - آية الصَّيْف
٢٩٩	١٣٦ - آية الضَّعْف
٢٩٩	١٣٧ - آية الضَّمَان
٣٠١	١٣٨ - آية الطَّائِر
٣٠١	١٣٩ - آية الطَّلَاق
٣٠٢	١٤٠ - آية الطَّهَارَةِ
٣٠٤	١٤١ - آية الظَّنِّ
٣٠٤	١٤٢ - آية الظُّهَارِ
٣٠٦	١٤٣ - آية العَتَقِ.
٣٠٧	١٤٤ - آية العَجَلِ
٣٠٨	١٤٥ - آية العِدَّةِ

٣٢٩	آية القبلة - ١٦٣
٣٣٠	آية القتال - ١٦٤
٣٣١	آية القتل - ١٦٥
٣٣٢	آية القذف - ١٦٦
٣٣٤	آية القروء - ١٦٧
٣٣٥	آية القسمة - ١٦٨
٣٣٥	آية القصاص - ١٦٩
٣٣٦	آية القصر - ١٧٠
٣٣٧	آية القلائد - ١٧١
٣٣٨	آية القنطار - ١٧٢
٣٣٩	آية القواعد - ١٧٣
٣٤٠	آية القوامه - ١٧٤
٣٤١	آية الكرسي - ١٧٥
٣٤٢	آية الكفارة - ١٧٦
٣٤٣	آية الكلاله - ١٧٧
٣٤٤	آية اللّعان - ١٧٨
٣٤٦	آية اللّعن - ١٧٩

٣٤٧	آية اللّوَاطة	١٨٠ -
٣٤٩	آية المؤلّفة قلوبهم	١٨١ -
٣٥٠	آية المباهلة	١٨٢ -
٣٥٢	آية المبايعة	١٨٣ -
٣٥٣	آية المتعة	١٨٤ -
٣٥٤	آية المتوفى عنها زوجها	١٨٥ -
٣٥٥	آية مجادلة الكفار	١٨٦ -
٣٥٥	آية المجيء	١٨٧ -
٣٥٧	آية المحاربة	١٨٨ -
٣٥٨	آية محارم نساء النبي (ﷺ)	١٨٩ -
٣٥٩	آية المحاسبة	١٩٠ -
٣٦٠	آية المحافظة	١٩١ -
٣٦٠	آية المحرّمات	١٩٢ -
٣٦٢	آية المحبة	١٩٣ -
٣٦٣	آية الحيض	١٩٤ -
٣٦٤	آية المدائينات	١٩٥ -
٣٦٥	آية المرافق	١٩٦ -

٣٦٥	آية المشيئة - ١٩٧
٣٦٦	آية المصابرة - ١٩٨
٣٦٧	آية المعاقبة - ١٩٩
٣٦٧	آية المغفرة - ٢٠٠
٣٦٨	آية مفاتيح الغيب - ٢٠١
٣٦٩	آية الملاعنة - ٢٠٢
٣٧٠	آية المنافقين - ٢٠٣
٣٧٠	آية المنّ والأذى - ٢٠٤
٣٧١	آية المواريث - ٢٠٥
٣٧٢	آية الموتة الأولى - ٢٠٦
٣٧٣	آية الميثاق - ٢٠٧
٣٧٤	آية النجوى - ٢٠٨
٣٧٦	آية النسخ - ٢٠٩
٣٧٧	آية النسيء - ٢١٠
٣٧٩	آية النصر - ٢١١
٣٨٠	آية النعم - ٢١٢
٣٨١	آية النفس - ٢١٣

٣٨١	-٢١٤	آية النهي عن الاستغفار
٣٨٢	-٢١٥	آية النور
٣٨٣	-٢١٦	آية الهبة
٣٨٤	-٢١٧	آية الهجرة
٣٨٥	-٢١٨	آية الوالدين
٣٨٦	-٢١٩	آية الوصية
٣٨٧	-٢٢٠	آية الوضوء
٣٨٨	-٢٢١	آية الوعد بالجنة
٣٨٩	-٢٢٢	آية الوفاة
٣٩٠	-٢٢٣	آية اليتامى
٢٩٣		مصادر الكتاب ومراجعته

